

(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)

الجزء الرابع

من

السيرة النبوية

لامام المحدثين الحافظ الجليل ابي بكر احمد بن الحسين
ابن علي البيهقي المتوفى سنة ثمان وخمسين
واربعائة رضى الله عنه

(و في ذيله)

الجواهر النقية

للعامة علاء الدين علي بن عثمان السارديني الشهر
(باب التركمان) المتوفى سنة خمس واربعين
وسبعائة رحمه الله تعالى

(الطبعة الاولى)

مطبعة دار المعارف بمصر

عمرها الله تعالى الى اقصى الزمن

سنة ١٣٥٢ هجرية



رب يسر واعن يا كريم وصلى الله على محمد وآله وسلم

(اخبرنا) الشيخ الزكي المزكي ابوبكر ابو الفتح ابوالقاسم منصور بن عبد المنعم (١) القراوى النيسابورى قراءة عليه بها رحمه الله واينا واجازلى جميع مسوعاته ومجازاته قال اخبرنا ابوالعالى محمد بن اسمعيل الفارسى واجازلى جميع مسوعاته قال اخبرنا الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين البيهقى (ح وانبأى) غير واحد من اشياخى عن ابى القاسم زاهر بن طاهر قال اخبرنا البيهقى قال (٢) -

باب تسوية القبور وتسطيحها

(اخبرنا) ابوصالح العنبرى انبا (٣) جدى يحيى بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الاسماعلى ثنا هارون بن سعيد الايلى (ح) واخبرنا) ابوعلى الروذبارى ثنا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن عمرو بن للشرح قال ثنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث ان ابا على الهمداني حدثه قال كنا عند فضالة بن عبيد بروذس (٤) بارض الروم فتوفى صاحب لنا فامر فضالة بقبوره

(١) فى النسخة المدرسية وعلامتها فيما يأتى (مد) ههنا كلمة زائدة صورتها (حافد) بلا تقطع على الفاء - وفى البيانية وعلامتها فيما يأتى - ي - (حاون) وقد تقدم اول الجزء الاول نحو هذا البند وليس فيه هذه الكلمة - ولذا الرجل ترجمة فى معجم البلدان جزء (٦) ص (٣٥٣) ولا ذكر فيه لهذه الكلمة (٢) جاء هذا السند فى - مد - و - ي - ووقع فى السندية وعلامتها فيما يأتى - س - سند آخر وهو - اخبرنا القاضى الامام العدل جمال الدين ابوالقاسم عبد الصمد بن محمد بن ابى الفضل بن على الاتصارى قال انبا الشيخان الامان العالمان ابوالقاسم زاهر بن محمد الشحامى و ابوالعالى محمد بن اسمعيل بن محمد الفارسى فيما كتباه الينا من نيسابور (قال) وانبا عنها الامام الحافظ ابوالحسن على بن سليمان بن احمد المرادى قراءة عليه ونحن نسمع قال انبا الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن على البيهقى رحمه الله تعالى قال (٣) فى ضبط هذه الصيغة (اسا) بحث والنظر فيها جار (٤) قال ابوداود فى سنته روذس جزيرة فى البحر - وفى ضبط هذه الكلمة خلاف انظره فى معجم البلدان -

(باب تسوية القبور وتسطيحها)

قال

ذكر فيه امره عليه السلام عليا (ان لا يترك قبر امشرفا الاسواه ولا تمثالا الاطمسه) - قلت - الظاهر ان المراد قبور المشركين بقرينة عطف التمثال عليها وكانوا يجعلون عليها الانتصاب والابنية فاراد عليه السلام ازالة آثار الشرك ثم ذكر سؤال القاسم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

فسوى ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها - لفظ حديث الروذباري وفي رواية ابي صالح ان ثمامة بن شفي حدثه قال كنا مع فضالة بن عبيد بارض الروم والباقي سواء - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر احمد ابن عمرو وهارون بن سيد -

(حدثنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابي وائل عن ابي هياج الاسدي قال قال لي علي بن ابي طالب رضى الله عنه ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تترك قبرامشرفا الاسويته ولا تمثالا في بيت الاطمسته - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث الثوري -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرى على عبدالله بن وهب اخبرك محمد بن اسمعيل بن ابي فديك المدني عن عمرو بن هاني عن القاسم بن محمد قال دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت يا امه اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فكشفت لي عن ثلاثة قبور لامشرفة ولا لاطئة مبطوحة بيطحاء (١) العرصة الحمراء فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدا و ابا بكر رضى الله عنه رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم وعمر رضى الله عنه رأسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم - هو عمرو بن عثمان بن هاني قاله غير واحد عن ابن ابي فديك -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الحسن (٢) بن صالح عن ابي البدا قال دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت قبورهم مستطيرة

باب من قال بتسليم القبور

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا محمد بن عمران المقابري ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر بن عياش ثنا سفيان التمار قال رأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسما -

(واخبرنا) ابو عمرو وانبا ابوبكر ثنا الحسن ثنا حبان عن ابن المبارك انبا ابوبكر بن عياش عن سفيان التمار انه رأى قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسما - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبدالله بن المبارك ومتى ما صحت رواية

(١) في المصرية ببطحة - وعلامة المصرية فيما يأتي - مص - (٢) مص - الحسين -

ابن محمد عائشة (ان تكشف له قبره صلى الله عليه وسلم وقبور صاحبيه قال فكشفت لي عن ثلاثة قبور لامشرفة ولا لاطئة مبطوحة بيطحاء العرصة الحمراء) الى آخره - قلت - الكلام على هذا الحديث يأتي في الباب الذي يليه ان شاء الله تعالى ثم ذكر (عن الحسين بن صالح عن ابي البدا انه رأى قبورهم مستطيرة) - قلت - الحسين و ابو البدا لم اعرف حالهما والمستطيرة في اللغة هي المنتشرة وليس ذلك بصريح في معنى المسطحة لان المسنمة ايضا فيها انتشار من اسفلها وليس في هذا الباب حديث صريح في التسطیح والادلة الآتية الدالة على التسليم مصرحة بذلك فكانت اولى -

قال (باب من قال بتسليم القبور)

قال (فيه متى صحت رواية القاسم قبورهم مبطوحة دل ذلك على التسطیح) - قلت - لم ار احدا صرح بان المبطوح هو المسطح وعن ابن الزبير انه لما اراد بناء الكعبة كانت في المسجد جراثيم فقال ايها الناس ابطحوا فاهاب الناس الى بطحه - قال الزمخشري في الفائق البطح ان يجعل ما ارتفع منه منبطحا اي منخفضا حتى يستوى ويذهب التفاوت انتهى كلامه فعلى هذا قوله مبطوحة معناه ليست بمشرفة وقوله لامشرفة ولا لاطئة يدل على ذلك وكذا حديث علي لا تترك قبرامشرفا الاسويته اي سويته بالقبور المعتادة وقيل في قوله تعالى قادرين على ان نسوي بنانه - اي نجعلها مستوية وذكر الطحاوي في كتابه الكبير في اختلاف العلماء حديث القاسم ثم قال ليس في هذا دليل على ترييع ولا تسليم لانه يجوز ان تكون مبطوحة

القاسم بن محمد قبورهم مبطوحة ببطحاء العرصة فذلك يدل على التسطیح وصحت رؤية سفیان التمار قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسنما فكأنه غيرهما كان عليه في القديم فقد سقط جداره في زمن الوليد بن عبد الملك وقيل في زمن عمر بن عبد العزيز ثم اصالح وحديث القاسم بن محمد في هذا الباب اصح واولى ان يكون محفوظا الا ان بعض اهل العلم من اصحابنا استحب التسليم في هذا الزمان لكونه جائزا بالاجماع وان التسطیح صار شعارا لاهل البدع فلا يكون سببا لاطالة الالسنة فيه ورميه بما هو منزه عنه من مذاهب اهل البدع وبالله التوفيق -

باب لا يبنى على القبور ولا تجصص

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغانى ثنا حجاج يعني ابن محمد قال قال ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يقعد الرجل على القبر (١) او يقصص (٢) او يبنى عليه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج بن محمد -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن سليمان بن موسى وعن ابي الزبير عن جابر بهذا الحديث زاد اوزاد عليه وزاد سليمان بن موسى اوان يكتب عليه وروينا عن ابي موسى في وصيته ولا تجمل على قبري بناء وعن ابي سعيد الخدري ولا تضرب على فسطاط وعن ابي هريرة كذلك -

باب في غسل المرأة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا اسماعيل بن قتيبة (ح قال وحد ثنا) ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ام عطية قالت دخل عاينة النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا اوشيثا من كافور فاذا فرغتن فاذني قالت فلما فرغنا آذناه فلقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واخرجه البخاري من اوجه اخر عن ايوب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا محمود بن غيلان (ح واخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ انبا ابو بكر محمد بن اسحاق ابن خزيمه ثنا محمود بن غيلان امله عاينة ثنا ابو النضر

(١) - ي - ان يقعد على القبر (٢) - س - يخصص -

بالبطحاء وهي مسنمة وفي التجريد للقدوري يحتمل ان تكون مبطوحة والتسليم في وسطها فهذا الخبر محتمل وحديث التمار صريح في التسليم وذكر البيهقي حديث التمار ثم قال (وحديث القاسم اصح واولى لان يكون محفوظا) - قلت - هذا خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن بل حديث التمار اصح لانه مخرج في صحيح البخاري وحديث القاسم لم يخرج في شيء من الصحيح وفي مصنف ابن ابي شيبه ثنا عيسى بن يونس عن سفیان التمار دخلت البيت الذي فيه قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فرأيت قبره وقبر ابي بكر وعمر مسنمة وفيه ايضا ثنا يحيى بن سعيد عن سفیان عن ابي حصين عن الشعبي رأيت قبور شهداء احد جثي مسنمة وهذان السندان صحيحان وحكى الطبري عن قوم ان السنة التسليم واستدل لهم بان هيئة القبور سنة متبعة ولم يزل المسلمون يسلمون قبورهم ثم قال ثنا ابن بشار ثنا عبد الرحمن ثنا خالد بن ابي عثمان قال رأيت قبر ابن عمر مسنما قال الطبري لاحب ان يتعدى فيها احد المعنيين من تسويتها بالارض اورفعها مسنمة قدر شبر على ما عليه عمل المسلمين في ذلك قال وتسوية القبور ليست بتسطيح -

(باب غسل المرأة)

قال

ذكر فيه حديث حفصة بنت سيرين (عن ام ساييم اذا توفيت المرأة) الحديث وعزاه الى الترمذي - قلت - لم اجده

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

هاشم بن القاسم ثنا ابو معاوية شيبان عن ليث بن ابي سليم عن عبد الملك بن ابي بشير عن حفصة بنت سيرين عن ام سليم ام انس ابن مالك قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توفيت المرأة فارادوا ان يغسلوها فليبدأ (١) بطنها فايهم مسح بطنها مسحا رفيقا ان لم تكن حبل فان كانت حبل فلاتحر كيبها (٢) فاذا اردت غسلها فابدئي باسفلها (٣) فالتقى على عورتها ثوبا ستيرا ثم خذى كرسفا (٤) فاغسلها فاحسنى غسلها ثم ادخلى يدك من تحت الثوب فامسحها بكرسف ثلاث مرات فاحسنى مسحها قبل ان توضع ثوبها ثم وضئها بماء فيه سدر ولتفرغ الماء امرأة وهي قائمة لاتلى شيئا غيره وليل غسلها اولى الناس بها والا فامرأة ورعة فان كانت صغيرة او ضعيفة فلتغسلها امرأة اخرى مسلمة ورعة فاذا فرغت من غسل سفلتها غسلها نقياً بماء وسدر فهذا بيان وضوئها ثم اغسلها بعد ذلك ثلاث مرات بماء وسدر وابدئي برأسها قبل كل شئ واتقى كل غسلة من السدر بالماء ولا تسرحى رأسها بمشط فان حدث منها حدث بعد الغسلات الثلاث فاجعياها خمسا وان حدث بعد الخمس فاجعياها سبعا وكل ذلك فليكن وترا بماء وسدر حتى لا يريك شئ فاذا (٥) كان في آخر غسلة في الثالثة او غيرها فاجعلى شيئا من كافور وشيئا من سدر ثم اجعلى ذلك في جرة جديدة ثم اعدديها فانرغى عليها وابدئي برأسها حتى تبلنى رجليها فاذا فرغت منها فالتقى عليها ثوبا نظيفا ثم ادخلى يدك من وراء الثوب فانزعيه عنها - هذا بيان الغسل ثم احسنى سفلتها كرسفا ما استطعت ثم امسحى كرسفا من طيبها ثم خذى سبينة (٦) طويلة مغسولة فاربطها على عجزها كما يربط النطاق ثم اعقدتها بين نخديها وضئى نخديها ثم اتقى طرف السبينة من عند عجزها الى قريب من ركبتيها (٧) - فهذا بيان سفلتها ثم طيبها وكفنيها واضغرى شعرها ثلاثه قرون قصة وقرنين ولا تشبهها بالرجال وليكن كفنها خمسة اثواب احدها الذي تلف به نخذاها ولا تنقصى من شعرها شيئا يعنى بنورة ولا غيرها وما سقط من شعرها فاغسله ثم اعيد به في شعر رأسها او قال اغرز به وطبى شعر رأسها واحسنى تطيبه (٨) ان شئت واجعلى كل شئ منها وترا ولا تنسى ذلك فان بدالك ان تجمرها في نعشها فاجعليه نبذة واحدة حتى يكون وترا - هذا بيان كفنها ورأسها وان كانت مجدورة او مخضوبة او اشباه ذلك فخذى خرقة واسعة فاغسلها في الماء - وفي غير هذه الرواية فاغمسها في الماء - ثم في روايتنا واجعلى تتبى كل شئ منها ولا تحركها فاني اخشى ان ينفجر منها شئ لا يستطيع رده - هذا لفظ ابن خزيمة وحديث الصفا في انتهى عند قوله وليكن كفنها خمسة - رواه ابو عيسى الترمذى عن محمود بن غيلان فزاد عند قوله واحسنى تطيبه ولا تغسله بماء سخن واجمرها بعد ما تكفنيها بسبع ان شئت وكأنه سقط من كتاب شيخى -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم اخبرني شيبان ابو معاوية فذكر الحديث بطوله مقطعا بمعناه واللفظ مختلف الا انه قلل فاذا فرغت من الخمس فلتجعل الكانور في مسامع الميت -

باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة

قرون والقائم خلفها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو سعيد بن ابى عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن خصص

(١) مص - فليبدأ (٢) مد - فلا يحرك كنبها (٣) مص - ي - بسفلتها (٤) مص - مص - كرسفة (٥) مص - فان (٦) السبينة تضرب من الثياب تتخذ من مشافة الكتان منسوبة الى موضع بناحية المغرب يقال له سين - نهاية (٧) ي - ركبتيها (٨) مص - تطيبها

في كتاب الترمذى وما رأيت احدا غير البيهقي عزاه اليه -

قال (باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة

قرون والقائم خلفها)

ذكر فيه قول ام عطية (فضقرنا زأسها ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون) - قلت - ليس في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن سفيان عن هشام عن أم الهذيل يعني حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت توفيت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك واجعلن في الآخرة كافورا او شيئا من كافورنا ذافرغتن فأذنتي قالت فأذناه قالت فآلتى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه قالت فضفرنا رأسها صيتها وقرنيها ثلاثة قرون والقيتها (١) خلفها - اخرجها البخاري ومسلم في الصحيحين من حديث هشام بن حسان ورواه البخاري عن قبيصة عن سفيان مختصرا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى انبا يزيد بن زريع عن ايوب عن محمد بن سيرين عن حفصة (٢) بنت سيرين عن أم عطية قالت مشطنها ثلاثة قرون - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حرمة انبا ابن وهب انبا ابن جريج ان ايوب ابن ابي تيممة اخبره قال سمعت حفصة بنت سيرين تقول حدثتنا أم عطية انهن جعلن رأس ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة قرون وقال نقضنه فغسلنه - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن ابن وهب وزاد ثم جعلنه ثلاثة قرون -

باب كفن المرأة

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي انبا (٣) الحسن بن سفيان ثنا حرمة انبا ابن وهب انبا ابن جريج ان ايوب ابن ابي تيممة اخبره قال سمعت ابن سيرين يقول حدثتنا أم عطية قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فتال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا فأذنتي فلما فرغنا اتى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه - قال ولم يزد على ذلك قال فلا تدري اي بناته وزعم ان الاشعاو الفقهاء قال وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر لفافة ولا تؤزر - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني ايوب السخيتاني انه سمع ابن سيرين يقول كانت امرأة من الانصار يقال لها أم عطية من الهواقي بايعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قدمت البصرة تبادر انبا لها فلم تدركه فحدثتنا وذكر الحديث بنحوه قال قلت ما قوله اشعرنها اترون به (٤) قال لا اراه الا ان يقول الفقهاء فيه قال ايوب وكذلك كان ابن سيرين يأمر بالمرأة ان تشعر لفافة وقال ابن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج قال قلت لايوب - ما قوله اشعرنها اياه اتؤزبه قال لا اظن كان ابن سيرين يقول تلف بثوب تحت الدرع ولا اراه الا ذلك -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني المنيعي ثنا ابن زنجويه فذكره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا زهير بن حرب ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثني نوح بن حكيم الثقفي وكان قارئا للقرآن عن رجل من بني عروة بن مسعود يقال له داود قد ولدته أم حبيبة بنت ابي سفيان زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن ليلي بنت قانف الثقفية قالت كنت في من غسل أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاتها فكان اول ما اعطانا الحقاء ثم الدرع ثم الخمار ثم الملحفة ثم ادرجت بعد في الثوب الآخر قالت

(١) مص - ي - والقيتها (٢) مد - ايوب عن حفصة (٣) مص - حدثني (٤) اتؤزبه -

سنة وانما فعله بعض النسوة والحديد من قول الشافعي ان قول الصحابة وفضلهم ليس بحجة فكيف يجعل فعل بعض النساء سنة ثابتة قال القاضي عياض ليس في الحديث معرفة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بفعل أم عطية فيجعل سنة وحجة انتهى كلامه ولهذا انكر ابن حنبل مشطهن وكره التسريح حتى ذلك عنه صاحب المنى ويؤيدها ما ذكره البيهقي فيما مضى (ان عائشة قالت علام تنصون ميتكم لي تسرحون شعره) -

ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معد كفننا يناولناه ثوبا ثوبا -

باب الافسان يموت في البحر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا عفان حدثنى حماد بن سلمة ثنا علي بن زيد وثابت عن انس بن مالك ان ابا طلحة فذكر الحديث قال فيه فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة الا بعد سبعة ايام فدفنوه فيها ولم يتغير - (وروينا) عن الحسن البصري انه قال يغسل ويكفن ويصلي عليه ويطرح في البحر - وفي رواية اخرى جعل في زنبيل ثم قذف به في البحر -

باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوفته

من رأس المال بالمعروف

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا اسحق بن منصور ثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يسرنى ان لي مثل احد ذهب انفق في سبيل الله اموت حين اموت واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا يحيى بن ابي اسحق المزكي قال انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا الاعمش عن شقيق عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نبتغي وجه الله فوقع ابرنا على الله فنا من مضى من قبل ولم يأكل من اجره شيئا كان منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد ولم يترك الا نمرة فكنا اذا غطينا رأسه بدت رجلاه واذا غطينا رجليه بدارأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غطوا رأسه واجعلوا على رجليه من الاذنرومنا من اينعت له ثمرته فهو يهد بها - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من اوجه عن الاعمش -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد ابن بنت احمد بن ابراهيم ثنا جدي انبا ابو مروان العثماني ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال اتى ابن عوف يعني عبدالرحمن بطعام فقال قتل مصعب بن عمير وكنت خيرا مني فلم يوجد له الا بردة يكفن فيها وتقتل حمزة او رجل آخر (١) وكان خيرا مني فلم يوجد له الا بردة يكفن فيها ما اظننا الا قد سمعنا لنا حسنا في حياتنا الدنيا - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن محمد بن عبد الملك عن ابراهيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصفي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة عن ابيه عن جده عن علي بن ابي رضى الله عنه انه قال الكفن من رأس المال -

(١) مص - من الانصار

قال (باب ما يستدل به على ان الكفن والمثو فت من جميع المال)

ذكر فيه حديث ابي هريرة (قال عليه السلام ما يسرنى ان لي مثل احد ذهب) وفي آخره (واخلف عشرة اواق الا في ثمن كفن او قضاء دين) - قلت - رواه عن ابي هريرة عبد الله بن شقيق متكلم فيه وكان التيمى سي الرأى فيه ورواه عنه قتادة بلفظ النعنة وهو مدلس ورواه عن قتادة الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف قال يحيى ليس بثقة وليس بشئ وقال ابو حاتم مضطرب الحديث وقال ابو داود منكر الحديث والمحموظ في هذا الحديث ما يسرنى ان لي احدا ذهب بيت عندي منه دينار الا دينار ارضه لدين - ثم ذكر (عن علي قال الكفن من رأس المال) - قلت - في سننه حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وابو حاتم الرازي وقاله احمد والنسائي والفلاس وتركوا يحيى ليس بثقة ولا مأمون وفي سننه ايضا جماعة لم اعرف حالهم -

باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة

روى معناه في الصلاة عن ابن عباس وابن عمر -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا وهب بن ثقيفة عن خالد بن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الراكب يسير خلف الجنائزة والمائى خلفها وامامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالنعرة والرحمة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا علي بن حمصاذ العدل ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن بشارة ثنا ابو همام محمد بن الزبوان ثنا يونس ابن عبيد فذكره بمعناه الا انه قال بالعافية والرحمة ولم يذكر في المائى خلفها واما ما - قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال الشيخ (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية قال حدثني عمي زياد بن جبير بن حية قال حدثني ابي جبير بن حية الثقفي انه سمع المغيرة بن شعبة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الراكب خلف الجنائزة والمائى قريبا منها والطفل يصلى عليه - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا يزيد بن هرون انبا محمد بن اسحق عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - موقوف وقد اخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ انبا عبد الله بن الحسين القضاى بمرو ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هرون انبا اسمعيل المكي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استهل الصبي ورث وصلى عليه - اسمعيل بن مسلم المكي غيره او ثق منه وروى من اوجه اخر عن ابي الزبير مرفوعا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا ابي ثناء بقرية عن الازاعي عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل المولود صلى عليه وورث وورث -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد اللخمي ثنا محمد بن عبد الرحيم الديباجي ثنا محمد بن احمد بن ابي خلف البغدادي ثنا اسحق الازرق ثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا استهل الصبي ورث وورث

قال (باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة)

قلت - ذكر المنذرى في الاشراف عن الشافعي قال حياة الجنين اذا عرفت بتحرك او صياح او نفس او رضاع كانت احكامه احكام الحى ثم ذكر انه رد عليه بقوله عليه السلام ما من مولود يولد الا له شيطان فيستهل صارخا لانه خبر وليس بامر فلا يجوز غيره ثم ذكر البيهقي عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال واحسب ان اهل زياد اخبروني انه رفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر الحديث وفي آخره (والسقط يصلى عليه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه مطلق غير مقيد بما اذا استهل او عرفت حياته فهو غير مطابق لمذهب البيهقي ولهذا اورد الترمذى هذا الحديث في الصلوة على الاطفال ثم قال والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وغيرهم قالوا يصلى على الطفل وان لم يستهل بعد ان علم انه خلق وهو قول احمد واسحاق - والثاني - انه لم يثبت برفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد جعل البيهقي فيما مضى في غير موضع مثل هذا شكاهم قال البيهقي (قال ابراهيم بن ابي طالب قول يونس بن عبيد وحدثني بعض اهله

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٩) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

وصل عليه - قال سليمان لم يروه عن سفيان الا بصحى قال الشيخ ورواه المغيرة بن صالح عن ابي الزبير مرفوعا ورويناه في كتاب القرائن من حديث ابي هريرة مرفوعا -

(اخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه ابا اوسعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي بنيسايور ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال صلوا على اطفالكم قتلهم احق من صلهم عليه - وقد روى هذا من وجه آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب النخعي بالكوفة ابا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا الفضل بن ذكين حدثنا عبد السلام بن حرب عن ابي ليث عن عاصم عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ما صلتم عليه (١) اطفالكم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو امية ثنا الاسود بن علمر عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن البراء بن عازب قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم ومات وهو ابن ستة عشر شهرا وقال ان له في الجنة من يتم رضاعه وهو صديق -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا هناد بن السرى ثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهي قال لما مات ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد -

(واخبرنا) ابو علي ابا محمد بن بكر ثنا ابو داود قال قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم وهو ابن سبعين ليلة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب اخبرني سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه ابراهيم حين مات - فهذه الآثار وان كانت مر اسيل فهي تشد الموصول قبله وبعضها يشد بعضها وقد اتيوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل عليه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب ابا (٢) عبد الوهاب بن عطاء ابا عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصل على السقط حتى يستهل -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري ابا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا سفيان ابا سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضى الله عنه انه صلى على المنفوس ثم قال اللهم اعذه من عذاب القبر (اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة ابا ابو عمرو بن مطر ثنا حمزة بن محمد بن عيسى الكاتب ثنائيم بن حماد ثنا عبد الله

(١) ي - على (٢) مص - ثنا -

انه رفته الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله بن جبير) - قلت - كان البيهقي يريد بذلك تقوية دفع الحديث وان قول يونس فيما تقدم اهل زياد اراد سعيد بن عبيد الله هذا الا ان يونس لم يقل وحدثني بعض اهله كما ذكر ابن ابي طائب ولكن لفظه واحسب ان اهل زياد اخبروني كما تقدم ثم قوله رواية ليونس بن عبيد عن سعيد بن عبيد الله لم يذكر سنده الى يونس في روايته عن سعيد بن عبيد الله لينظر فيه ولم ار احدا ذكر يونس رواه عن سعيد هذا بل ذكر ابن ابي شيبة في مصنفه عن يونس انه قال واهل زياد يرفعون الى النبي صلى الله عليه وسلم وانا لا احفظه فظهر بهذا ان الحديث من هذا الوجه موقوف ورفعه غير واضح وقد رفته البيهقي فيلعبد من حديث سعيد بن عبيد الله بن جبير عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه الترمذي من هذا الطريق وقال حسن صحيح رواه اسرائيل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله فكان الوجه المتصار البيهقي على هذا الوجه ثم ذكر حديث اسمعيل

ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة انه كان يصلي على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط ويقول اللهم اجعله لنا سلفا وفرطاً وذنرا (١) - قال نعيم وقيل لبعضهم اتصل على النفوس الذي لم يعمل خطيئة قط قال قد صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مغفورا له بمنزلة من لم يعص الله عز وجل -

جماع ابواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك (٢)

فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفنون بكلو مهم ودمائهم

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبيدنا الاسفاطى ثنا ابو الوليد (ح وانبا) ابو عمر والاديب انبا ابو بكر الاسماعيلى انبا ابو خليفة انبا (٣) ابو الوليد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ان جابر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتل احدا في الثوب الواحد ويسأل ايها كان اكثر اخذا (٤) للقرآن فاذا اشير الى احدهما قدمه في اللحد وقال انا اشهد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنتهم بدما نهم ولم يصل عليهم ولم يغسلوا - لفظ حديث ابي خليفة رواه البخارى في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن الليث بطوله وعن ابي الوليد مختصرا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو قتيبة سلمة (٥) بن الفضل الادمي بمكة ثنا جعفر الفاريابي ثنا قتيبة ثنا الليث فذكره بمثل اسناده ومنتها الا انه قال ثم يقول ايها اكثر اخذا للقرآن وقال انا شهيد - رواه البخارى في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وكذلك رواه جماعة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب الزهري وخالفه اسامة بن زيد فرواه عن الزهري عن انس ابن مالك -

(اخبرناه) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم ثنا ابن وهب اخبرني اسامة بن زيد الليثي ان ابن شهاب الزهري حدثه ان انس بن مالك حدثه ان شهداء احد لم يغسلوا ولم يصل عليهم ودفنوا بدما نهم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو محمد عبدالله بن اسحق بن ابراهيم العدلي ببغداد ثنا عبدالله بن روح المدائني ثنا عثمان بن عمر (قال واخبرنا) عبدالله بن الحسين القاسمي بمرو ثنا الخارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عبادة قال ثنا اسامة بن زيد عن الزهري عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمزة بن عبدالمطلب رضي الله عنه وقد جدع ومثل به فقال لولا ان تجرد صغية تركته حتى يحشره الله من بطون الطير والسباع فكفنته في حمرة اذا حمر رأسه بدت

(١) مص وس واجرا (٢) مد - المعركة (٣) ع - ثنا (٤) ع - اكثر قراءة (٥) مص - مسلم - ع - سلم

المكي (عن ابي الزبير عن جابر قال عليه السلام اذا استهل الصبي الحديث ثم قال (اسمعيل بن مسلم المكي غيره اوثق منه) - قلت - هذا توثيق من البيهقي له وقد خالف ذلك في باب الناس في المسجد فقال (غير قوى) وقال فيه باب اختناث الاسقية (قد ضعف) وقال في باب تكفير الساحر (ضعيف) وفي الضعفاء لابن الجوزي قال يحيى لم يزل مختلطوايس بشئ وقال على اجمع اصحابنا على ترك حديثه وقال النسائي وعلى بن الجنيد متروك الحديث -

قال (باب المسلمين يقتلهم المشركون في المعترك فلا تغسل القتلى)

ذكر فيه حديث الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر حديث (ولم يصل عليهم) ثم ذكر حديث اسامة ابن زيد عن الزهري عن انس حديث (ولم يصل على احد من الشهداء غيره يعني حمزة) ثم حكى عن الدارقطني قال (هذه اللفظة ليست محفوظة وقال الترمذي سألت محمدا عن هذا الحديث فقال حديث عبد الرحمن بن كعب حسن وحديث اسامة بن زيد غير محفوظة غلط فيه اسامة) - قلت - حكى ابن القطان عن الترمذي قال روى الليث عن ابن شهاب عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١١) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

رجلاه واذا نحر رجلاه بدارأسه نغم رأسه ولم يصل على احد من الشهداء غيره ثم قال انا شهيد (١) عليكم اليوم وكان يجمع الثلاثة والاثنين في قبر واحد ويسأل ايهم اكثر (٢) قرء انا فيقدمه في اللحد وكفن الرجلين والثلاثة في الثوب الواحد -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمى انبا على بن عمر الحافظ قال هذه اللفظة ولم يصل على احد من الشهداء غيره ليست محفوظة قال ابو عيسى الترمذى فى كتاب العلل سألت مجدا يعنى البخارى عن هذا الحديث يعنى اسناده فقال حديث عبدالرحمن ابن كعب بن مالك عن جابر بن عبدالله هو حديث حسن وحديث اسامة بن زيد هو غير محفوظ غلط فيه اسامة بن زيد قال الشيخ وقد قيل عن الزهرى عن عبدالرحمن بن كعب عن ابيه -

(اخبرناه) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا ابوالاظهر ثنا خالد بن مخلد القوطانى حدثنا عبدالرحمن بن عبدالعزیز الانصارى حدثنى الزهرى عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم احد من رأى مقتل حمزة فقال رجل اعزل انا رأيت مقتله قال فانطلق فارناهُ فخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد شق بطنه وقد مثل به فقال يا رسول الله قد مثل به والله فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينظر اليه ثم وقف بين ظهري القتلى فقال انا شهيد على هؤلاء لقوهم فى دما ثم فانه ليس جريح يجرح الاجاء وجرحه يوم القيامة يدمى لونه لونه الدم وريحه المسك فقال قدموا اكثر القوم قرء انا فاجعلوا فى اللحد - وفى هذا زيادات ليست فى رواية الليث وفى رواية الليث زيادة ليست فى هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحتين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى والله اعلم - وقيل عن الزهرى عن ابن ابي صغير عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل مختصرا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بكى انبا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفرانى ثنا سفیان بن عيينة عن الزهرى عن ابن ابي صغير ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرف على قتلى احد فقال انى قد شهدت (٣) على هؤلاء فزملوهم بدما ثم وكلوهمهم - قال سفیان بن عيينة وثبتنى فى هذا الحديث معمر - وقيل عنه عن جابر (اخبرناه) ابوطاهر الفقيه انبا حاجب بن احمد الطوسى ثنا محمد بن حماد الابيوردي ثنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن ابن ابي صغير عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على الشهداء الذين قتلوا يومئذ فقال زملوهم بدما ثم فانى عليهم شهيد وكان يدفن الرجل والرجلان والثلاثة فى القبر الواحد ويسأل ايهم كان اقر للقرآن فيقدمونه قال جابر فدفن ابي وعمى يومئذ فى قبر واحد -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا ابو مصعب ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لا يكلم احدنى سبيل الله وانه اعلم بمن يكلم فى سبيله الاجاء يوم القيامة وجرحه يشعبد ما اللون لون الدم والريح ريح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك واخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

(١) - ي - مص - شاهد (٢) - ي - كان اكثر (٣) - مد - انى شهيد -

عبدالرحمن بن كعب عن جابر وروى معمر عنه عن عبدالله بن ثعلبة عن جابر ولا نعلم احد اذكره عن الزهرى عن انس الاسامة بن زيد وسألت مجدا عنه فقال حديث الليث اصح - قلت وهذا يقتضى صحة حديث اسامة وان كان دون حديث الليث وقد ذكر البيهقى فى باب الحرم كله منحرف عن يعقوب بن سفیان ان اسامة بن زيد عند اهل بلده المدينة ثقة مامون واذا كان كذلك فروايته هذه زيادة ثقة نتقبل ثم ذكر البيهقى حديث ابي هريرة (لا يكلم احد فى سبيل الله) الحديث قلت - هو غير مطابق لليباب الابتساف -

باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن قال سمعت ابامالك الغفاري يقول كان قتلى احد يؤتى بتسعة وعاشرهم حمزة فيصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يحملون ثم يؤتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه حتى صلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابونصر بن قتادة ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن ابى خالد الاصبهاني املاء ثنا ابواسحاق ابراهيم بن اسحاق الانساطي ثنا احمد بن منيع ثنا ابو يوسف ثنا حصين عن ابى مالك الغفاري انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة - هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل - اخرجه ابوداود في المراسيل (١) بمعناه قال حدثنا هناد عن ابى الاحوص عن عطاء عن الشعبي قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد على حمزة سبعين صلاة بدأ بحمزة فصلى عليه ثم جعل يدعو بالشهداء فيصلى عليهم وحمزة مكانه وهذا ايضا منقطع وحدث جابر ووصول وكان ابوه من شهداء احد -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة انبا ابو على حامد بن محمد الرفاء انبا على بن عبدالعزير ثنا احمد بن يونس ثنا ابوبكر ابن عياش عن يزيد بن ابى زياد عن مقسم عن ابن عباس قال لما قتل حمزة يوم احد اقبلت صفية تطلبه لا تدري ما صنع فلقيت عليا والزبير فقال علي للزبير اذكر لا مك فقال الزبير لابل انت اذكر لعمتك قال فقالت ما فعل حمزة فارياها انها لا يدريان قال بغاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى اخاف على عقلها فوضع يده على صدرها ودعا لها قال فاسترجعت وبكت قال ثم جاء فقام عليه وقد مثل به فقال لولا جزع النساء لركبته حتى يحشر من بطون السباع وحواصل الطير قال ثم امر بالقتلى بفعل يصلى عليهم فيوضع تسعة وحمزة فيكبر عليهم سبع تكبيرات ويرفعون ويترك حمزة ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعاً حتى فرغ منهم - لا احفظه الا من حديث ابى بكر بن عياش عن يزيد بن ابى زياد وكانا غير حافظين -

(١) في هامش - مد - لان ابامالك اسمه غزوان من التابعين قلت قد رواه ابن ماجه موصولاً عن ابن عباس بسند حسن

قال (باب من زعم انه عليه السلام صلى على شهداء احد)

ذكر فيه من حديث ابى مالك (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى احد عشرة عشرة في كل عشرة منهم حمزة حتى صلى عليه سبعين صلاة) ثم قال (هذا اصح ما في هذا الباب وهو مرسل اخرجه ابوداود في المراسيل بمعناه) - قلت - قد جاء في هذا الباب حديث صحيح فروى جابر قال فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمزة فذكر حديثاً طويلاً وفيه ثم جئ بحمزة فصلى عليه ثم يجاء بالشهيد فيوضع الى جانب حمزة فيصلى عليه ثم يرفع ويترك حمزة حتى صلى على الشهداء كلهم الحديث اخرجه الحاكم بطوله في كتاب الجهاد من المستدرک وقال صحيح الاسناد وذكر البيهقي في الخلافيات ان الشافعي قال منكر لهذا الحديث شهداء احد اثنان وسبعون فاذا صلى عليهم عشرة عشرة لا تكون الصلاة اكثر من سبع او ثمان فنجعله صلى على اثنين صلاة وعلى حمزة صلاة فهي تسع صلوات فمن اين جاءت سبعون انتهى كلامه والذي في مراسيل ابى داود عن ابى مالك امر عليه السلام بحمزة فوضع وجئ بتسعة فصلى عليهم فرفعوا وترك حمزة ثم جئ بتسعة فوضعوا فصلى عليهم سبع صلوات حتى صلى على سبعين وفيهم حمزة في كل صلاة صلاها فصرح بانه صلى سبع صلوات على سبعين رجلاً قال بذلك ما استنكره الشافعي وظهر ان مارواه ابوداود ليس بمعنى مارواه البيهقي ثم ذكر حديث محمود بن غيلان (ثنا ابوداود هو الطيالسي قال لي شعبة ايت جرير بن حازم فقل له لايجل لك ان تروى عن الحسن بن عمارة فانه كذاب قال ابوداود فقلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجد لها اصلاً قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن ابن عمارة حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس انه عليه السلام صلى على قتلى احد) الى آخره - قلت ذكر الراهمزمي في كتابه

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٣) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

(وقد اخبرنا) احمد بن علي الاصبهاني ثنا (١) ابو عمرو بن حمدان انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه تسعا - هذا اولى ان يكون محفوظا وهو منقطع -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق حدثني رجل من اصحابي عن مقسم وقد ادركه عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حمزة فكبّر عليه سبع تكبيرات ولم يؤت بقتيل الاصل عليه معه حتى صلى عليه اثنتين وسبعين صلاة - وهذا ضعيف ومحمد بن اسحاق بن يسار اذا لم يذكر اسم من حدث عنه لم يفرح به ورواه الحسن بن عمار عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد والحسن بن عمار ضعيف لا يحتج بروايته -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن يعقوب والاحمسي ثنا الحسين بن حميد بن الربيع ثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود قال قال لي شعبة ائت جرير بن حازم قتل له لا يحل لك ان تروى عن الحسن بن عمار فانه كذاب قال محمود فقلت لابي داود وكيف ذلك قال فقال قلت لشعبة ما علامة كذبه قال روى عن الحكم اشياء فلم اجدها اصلا قلت للحكم صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى احد قال لا وقال الحسن بن عمار حدثني الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى احد وقال قلت للحكم ما تقول في اولاد الزنا قال يعتقدون قال قلت عن قول يروى من حديث البصريين عن علي رضي الله عنه قال وقال الحسن بن عمار حدثني الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي رضي الله عنه لنهم يعتقدون -

(١) ي - انبا -

الفصل هذه الحكاية عن ابن المديني عن محمود بن ابي داود ثم ذكر عن ابن المديني قال حدثنا عبدان ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا ابو داود سمعت شعبة يقول الا تعجبون من هذا المجنون جرير بن حازم وحماد بن زيد اتيانى يسألانى ان اسكت عن الحسن بن عمار ولا والله لا اسكت عنه ثم قال والله لا اسكت عنه فذكر وضع الزكوة في صنف ثم قال وهذا الحسن يحدث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي انه عليه السلام صلى على قتلى احد وغسلهم وانا سألت الحكم عن ذلك فقال يصل عليهم ولا يغسلون الى آخره ثم قال الراهم مزى اصل هذه الحكاية عن ابي داود وقد خلط فيها او خلط عليه فيها والمخرمي اضبط من ابن غيلان وبين الحكايتين تفاوت شديد ولا يستدل على تكذيب الحسن بالطريق الذي استدل به شعبة لانه استفتى الحكم في المسئلتين فانتاه بما عنده وهو احد فقهاء الكوفة فاذا قال شعبة عن قول في احدهما هو قول ابراهيم وفي الاخرى هو قول الحسن ولا يلزم المقتى ان يفتى بما روى ولا يترك رواية مالا يفتى به هذا مذهب فقهاء الامصار هذا ما لك يعمل بخلاف كثير مما روى والزهرى عن سالم عن ابيه اثبت عند اهل الحديث من الحكم عن مقسم عن ابن عباس وقد حدث به مالك عن الزهرى ثم ترك العمل به وابو حنيفة روى حديث فاطمة بنت ابي حبيش في المستحاضة ثم قال بخلافه ويمكن ان يحدث الحكم بما العمل عليه عنده بخلافه فيسأل له شعبة فيجيب بما العمل عليه عنده والانصاف اولى باهل العلم قال وكان شعبة سبي الرأي في الحسن وذكر بسنده ان شعبة قيل له قد عقد الحسن بن عمار مجلسا فقال اي يوم قيل يوم الجمعة قال ان كان صادقا فليحدث يوم السبت هذا ما ذكره صاحب الفواصل بعبارة وفي الاستذكار لابن عبد البر قال فقهاء الكوفة ابن ابي ليلى والثوري وابو حنيفة واصحابه والحسن بن يحيى وفقهاء البصرة عبيد الله بن الحسن وغيره وفقهاء الشام سليمان بن موسى والاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز يصل على الشهداء وقال عبد الرزاق انا ابن جريج عن عطاء قال مارا يتهم يغسلون الشهيد ولا يحيطونه ولا يكفونونه قلت كيف يصل عليه قال كما يصل على الذي ن شهيد -

باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين تولى يعالهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا سعيد بن شرحبيل انبا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فصلى على اهل احد صلواته على الميت ثم انصرف الى المنبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم اني والله لانظر الآن الى حوضي واني قد اعطيت خزائن مفاتيح الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكني اخاف عليكم ان تنا فسوايتها - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن شرحبيل وغيره ورواه مسلم عن قتبية عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا محمد بن عبدالرحيم ثنا زكريا بن عدى انبا ابن المبارك عن حيوة عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قتلى احد بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات ثم طلع المنبر فقال اني بين ايديكم فرط وانا عليكم شهيد ووعدكم الحوض واني لانظر اليه من مقامى هذا واني لست (١) اخشى عليكم ان تشركوا ولكني اخشى عليكم الدنيا ان تنا قسوها قال فكانت آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم ورواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب بمعنى رواية الليث وقال في آخره قال عقبة فكان آخر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر -

باب من استحبان يكفن في ثيابه التي قتل فيها

بعد ان ينزع عند الحديد والحلود ومالم يكن من عام لبوس الناس

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردي بمرو ثنا عبدان بن محمد الحافظ ثنا قتبية بن سعيد ثنا معن بن عيسى ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال رمى رجل في صدوره اوفى حلقه فمات فادرج كما هو في ثيابه ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -

(اخبرنا) ابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا (٢) علي بن عاصم انبا عطاء ابن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقتل احدان يزرع عندهم الحديد والحلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم وقدمضى في الرخصة في تكفينه في غير ثيابه التي قتل فيها - حديث حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير رضى الله عنهما -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو محمد بن شاذب المقرئ ثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد انبا ابي عن ابيه عن جده قال اتى عبدالرحمن بطعام فقال تلت مصعب بن عمير بن هاشم فلم يوجد ما يكفن فيه الا برودة وكان خيرا مني وقاتل حمزة او رجل آخر فلم يوجد ما يكفن فيه الا برودة - انرجه البخاري عن احمد بن محمد عن ابراهيم بن سعد -

(١) مد - ما كنت (٢) ي - ثنا -

قال (باب من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين يعني شهداء احد)

ذكر فيه حديث عقبة بن عامر - قلت - قوله في هذا الحديث فصل على اهل احد صلواته على الميت (دليل على انه الصلوة اليهودية الشرعية لا الدعاء والاستنفار ثم يقال لليهي واصحابه ان كان صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى احد اولا فقد صلى عليهم آخرا وانتسخ الاول وان كان صلى عليهم اولا فقد بطل قولكم انه لم يصل عليهم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٥) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

باب الجنب يستشهد في المعركة

(حدثنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسين بن يعقوب الحافظ أنبا محمد بن اسحق بن ابراهيم ثنا سعيد بن يحيى الاموي حدثني ابي قال قال ابن اسحاق حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن جده في قصة احد وقتل شداد بن الاسود الذي كان يقال له ابن شعوب حنظلة بن ابي عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صاحبكم تغسله الملائكة فاسألوا صاحبه فقالت خرج وهو جنب لما سمع المائة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسائه الملائكة كذا قال بهذا الاسناد - (وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صاحبكم تغسله الملائكة يعني حنظلة فاسألوا اهله ماشأه فسلت صاحبه فقالت خرج وهو جنب حين سمع المائة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك غسلته الملائكة (قال يونس لخبرني زكريا بن ابي زائدة عن عامر قال قتل حمزة يوم احد وقتل حنظلة بن الراهب يوم احد وهو الذي طهرته الملائكة) (١) كلاهما مرسل وهو فيما بين اهل المغازي معروف وروى ابو شيبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنظلة الراهب وحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنهما تغسلهما الملائكة - (أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا أبو الحسن بن منصور ثنا أبو الحسن بن ابي العنبر ثنا منصور بن ابي مزاحم ثنا ابو شيبة فذكره - وابوشية ضعيف -

باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير معترك الكفار

والذي يرجع اليه (٢) سيفه

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدي اباذي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أخبرني ابن جريج أخبرني عكرمة بن خالد عن ابن ابي عمير أخبرني (٣) شداد بن الهاد ان رجلا من الاعراب جاء النبي صلى الله عليه وسلم فآمن واتبعه فقال اهاجر معك فاوصني به النبي صلى الله عليه وسلم فآمن فلما كانت غزوة خيبر غم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فقسم وقسم له فاعطى اصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما

(١) ما بين الكافرين ليس في مص (٢) ي - عليه (٣) مص - ي - أخبره عن

(باب الجنب يستشهد)

قال

ذكر فيه حديثين ثم قال (كلاهما مرسل) - قلت - الاول مرسل صحابي لان ابن الزبير كان له يوم احدستان ومرسل الصحابي عندهم كالتصل ثم ذكر (انه عليه السلام نظر الى حنظلة الراهب وحمزة تغسلهما الملائكة) وفي سننه ابوشية نضعفه - قلت - روى محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس قال قتل حمزة بن عبد المطلب جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غسائه الملائكة - اخرجته الحاكم في مستدرکه وقال صحيح الاسناد -

قال (باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير معركة الكفار

والذي يرجع عليه سيفه)

ذكر فيه صلواته عليه السلام على الاعراب التي تلت شهيدا ثم قال (يحتمل ان يكون بقي حيا حتى انتقضت الحرب ثم مات نصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب) - قلت - التجد يد بانقضاء الحرب والصلوة على من مات قبله لا بعده لادليل عليه وقد تكلم جماعة من شهداء احد وماتوا قبل انقضاء الحرب ودخاوا في عموم قوله عليه السلام ادفنوهم بدمائهم وثيابهم ولم يغسلهم ولم يصل عليهم وفي موطن مالك عن يحيى بن سعيد قال لما كان يوم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٦) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

هذا قال قسم قسمه لك فاخذه بجاء به النبي (١) صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا محمد قال قسم قسمته لك قال ما على هذا اتبعتك ولكن (٢) اتبعتك على ان (٣) ارمى ههنا و اشار الى حلقه بسهم فاموت فادخل الجنة فقال ان تصدق الله بصدك ثم نهضوا الى تنال العدو فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل وقد اصابه سهم حيث اشار فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو هو قالوا نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في جيبه ثم قدمه وصلى عليه فكان مما ظهر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم اللهم هذا (٤) عبدك خرج مهاجرا في سبيلك قتل شهيدا انا عليه شهيد - قال عطاء وزعموا انه لم يصل على اهل احد قال الشيخ ابن جريج يذكره عن عطاء ويحتمل ان يكون هذا الرجل بقي حياتي انقطعت الحرب ثم مات فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لم يصل عليهم باحد ماتوا قبل انقضاء الحرب والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق قال حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن ابي الهيثم ان اباه حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامر ابن الاكوع وكان اسم الاكوع سنان انزل يابن الاكوع فاحد لنا (٥) من هنالك فنزل يرتجز برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول

والله لولا انت ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صابنا
فانزلن سكينتنا علينا
وثبت الاقدام ان لا قينا
ان بنى الكفار قد بغوا علينا
وان ارادوا فتننا ابينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زحك ربك فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه وجبت والله لومتعنا (٦) به فقتل يوم خيبر شهيدا وكان قتله فيما بلاني ان سيفه رجع عليه فكلمه كما اشديدا وهو يقاتل فمات منه فكان المسلمون شكوا فيه وقالوا انما قتله سلاحه حتى سأل ابن اخيه سلمة بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بقول الناس فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لشهيد فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وصلى المسلمون -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلى عليه - زاد فيه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وحنط -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد الثقفي ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى ثنا محمد بن عبيد بن حساب ثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن ابي رافع قال كان ابواؤلؤة للغيرة بن شعبة فذكر الحديث قال فصنع له خنجرا له رأسان فلما كبر وجاء على كتفه ووجاه على مكان آخر ووجاه في خاصرته فسقط عمر رضى الله عنه - وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن

(١) ي - بجاء به الى النبي - (٢) ي - ولكنى (٣) ي - على انى (٤) ي - ان هذا (٥) مند - فخذلنا (٦) ي - متعتنا -

احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتيني بخبر سعد بن الربيع الانصارى فقال رجل انا يا رسول الله فذهب يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ماشأئك فقال الرجل بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب اليه فاقرئه السلام منى واخبره انى قد طعنت اثنتى عشرة طعنة وانى قد انقذت مقاتلى واخبر قومك انه لا عذر لهم عند الله ان تلت رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حى - قال ابن عبد البر هذا الحديث عند اهل السير مشهور معروف ثم ذكر البيهقي حديث محمد بن اسحاق (حدثني محمد بن ابراهيم التيمي عن ابي الهيثم ان اباه حدثه) فذكر مقتل عامر عم سلمة بن الاكوع وابن اسحاق معروف الحال تقدم ذكره وابو الهيثم هذا مجهول كذا ذكر المزى في التهذيب والذهبي في الضعفاء وابوه نصر بن دهر صحابي ثم ذكر قتل عمر وفيه (فطار العليج بسكين ذات طرين) ثم قال (وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه) - قلت - يريد بذلك الرد على ابي حنيفة فان البيهقي حكى عنه في الخلافيات انه من تلت بالمصر ظلما بالمحدد لم يغسل عنده ثم ذكر البيهقي (ان عمر غسل وكفن وصلى عليه وقد ثبت انه قتل بمحدد وحكى في كتاب المعرفة عن الشافعى انه قال عمر شهيد ولكنه انما صار الى الشهادة في غير حرب - قلت - عمر رضى الله عنه ارتث فلذلك غسل نفى صحيح

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٧) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

عمر بن ميمون في قصة قتل عمر رضي الله عنه حين طعنه قال فطار العاج بالسكين ذات طرفين لا يمر على احد يميننا ولا شمالا الا طعنه وفي ذلك دلالة على انه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا احمد بن يونس ثنا اسراييل عن ابي اسحاق ان الحسن صلى على علي رضي الله عنهما -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سعيد ثنا اسمعيل بن ابراهيم انبا ايوب عن ابن ابي مايكة قال دخلت على اسماء بنت ابي بكر الصديق بعد قتل عبدالله بن الزبير قال وجاء كتاب عبد الملك ان يدفع الى اهله فاتيت به اسماء ففسلته وكفنته وحنطته ثم دفنته - قال ايوب واحسبه قال فما عاشت بعد ذلك الا ثلاثة ايام ثم ماتت زاد غيره فيه وصلت عليه -

باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر و قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الرحمن الهاشمي بحلب ثنا آدم ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد قال سمعت قيس بن ابي حازم يقول قال عمار ادفنوني في ثيابي فاني محاصم -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل ثنا (١) عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم وقبيصة قالا ثنا سفيان عن مخول عن العيزار بن حريث قال زيد بن صوحان لا تغسلوا عني دما ولا تنزعوا عني ثوبا الا الخفين وارمسوني في الارض رمسا فاني رجل محاج - زاد ابونعيم احاج يوم القيامة كذا قال عمار وزيد بن صوحان -

(وقد اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابواسمعيل الترمذي ثنا ابو غسان ثنا قيس ابن الربيع عن اشعث انه اخبرهم عن الشعبي ان عليا صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة فجعل عمارا مما يليه وهاشما امامه

(١) ي - انبا

البخاري انه عاش بعد ما طعن وتكلم كلاما كثيرا وسقى نبذا ثم سقى لبنا وقد ذكر البيهقي في ابواب القصاص (انه عاش ثلاثا بعد ما طعن) وذكر عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن نافع قال كان عمر من خير شهداء فغسل وكفن وصلى عليه لانه عاش بعد طعنه قال وانا عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله وفي الموطأ قال مالك من حمل منهم وعاش ماشاء الله بعد ذلك فانه ينسل ويصلى عليه كما عمل بعمر وفي الاستذكار اجمع العلماء على ان الشهيد في معترك الكفار اذا حمل حيا ولم يميت في المعترك وعاش واكل وشرب فانه ينسل ويصلى عليه كما صنع بعمر وعلى رضي الله عنهما انتهى كلامه وكذا على رضي الله عنه ارتث كما تقدم عن ابن عبدالبر وذكرفي الاستيعاب عن جماعة انه قتل ثمان عشرة خلت من رمضان سنة اربعين وقبض اول ليلة من العشر الاخير واوصى وتكلم كثيرا وقد كان عثمان رضي الله عنه شهيدا في غير حرب ومع ذلك دفن بشيابه في دمه ولم يغسل عزاه بعض العلماء الى ابن حنبل والى سيف صاحب الفتوح -

قال (باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البغي)

ذكر فيه حديث قيس بن الربيع (عن اشعث عن الشعبي ان عليا رضي الله عنه صلى على عمار بن ياسر وهاشم بن عتبة) قلت - قيس قال البيهقي في باب من زرع ارض غيره بغير اذنه (ضعيف عند اهل العلم بالحديث) واشعث هو ابن سوار ضعفه البيهقي في باب من قال للبتوتة النفقة وقال الحاكم الشعبي لم يسمع من علي ثم لو ثبت ان عليا صلى عليهما فالشهيد يصلى عليه عند اهل الكوفة واهل الشام وغيرهم كما تقدم ولهذا قال صاحب الاستيعاب دفن علي عمارا في ثيابه ولم يغسله ويروي اهل الكوفة لانه صلى عليه وهو مذهبهم في ان الشهيد لا يغسلون ولكنهم يصلى عليهم -

باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه

(اخبرنا) أبو سعيد بن ابي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انا بعض اصحابنا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان ابا عبيدة صلى على رؤوس قال الشافعي وبلغنا ان طائرا التي يدا بمكة في وقعة الجمل فعرفوها بالخطم فغسلوها وصلوا عليها -

باب القوم يصيبهم غرق

او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي (١) عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام

(اخبرنا) أبو عبد الله الخافظ انا أبو بكر بن اسحاق انا أحمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف على قطيفة فذكية فاردف اسامة ابن زيد وراه يعود سعد بن عباد قبل وقعة بدر فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي ابن سلول وذلك قبل ان يسلم عبد الله فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيتهم بحاجة الدابة نهر عبد الله ابن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا عينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ووقف فنزل فدعاهم الى الله عز وجل وقرأ عليهم القرآن وذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انا اسمعيل بن محمد الصفا ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود والمشركين عبدة الاوثان فسلم عليهم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق -

باب الصلاة على من قتلته الحدود

(حدثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير ان ابا قلابة حدثه عن ابي المهلب عن عمران بن حصين ان امرأة من جهينة اتت النبي صلى الله عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فامر صلى الله عليه وسلم واياها ان يحسن اليها فاذا وضعت حملها فأتى بها ففعل فامر بها فشكت عايبها ثيابها ثم امر بها فريجت ثم صلى عليها فقال له عمر يا رسول الله اتصل عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين اهل المدينة لو سعتهم وهل وجدت شيئا افضل من ان جادت بنفسها - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائي - وروينا في حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه في قصة الغامدية التي رحمت في الزنا قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها

(١) مص - فيصل -

قال (باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء)

ذكر فيه (ان ابا عبيدة صلى على رؤوس) ثم ذكر (ان طائرا التي يدا) الى آخره - قلت - في سند الاول مجهول وقال ابن المنذر في الاشراف لا يصح ذلك عنه وذكر الحاكم في المستدرک بسنده عن الشعبي قال بعث عبد الملك بن مروان برأس عبد الله بن الزبير الى ابن خازم بخراسان فكفنه وصل عليه قال الشعبي اخطأ لا يصل على الرأس وفي السند الثاني بلاغ -

صاحب مكس لغفرله ثم امر بها فصي علىها ودفنت -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا معاذ بن نجدة ثنا خلا د بن يحيى ثنا بشير بن مهاجر عن عبدالله بن بريدة عن ابيه فذكر معناه - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث بشير -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا معلى بن مهدي ثنا ابو عوانة عن ابي بشر قال حدثني ثمر من اهل البصرة عن ابي بردة قال لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم على ماعز بن مالك ولم ينه عن الصلاة عليه (وروينا) عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه لما رجم شراحة الهمدانية قال افعلوا بها ما تفعلون بتواكم -

باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه الاصبهاني انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوروق احمد بن محمد بن بكر بالبصرة ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صاواخاف كل بر وفاجر وصاوا على كل بر وفاجر وجاهدوا مع كل بر وفاجر - قال علي مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات قال الشيخ قد روى في الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا اله الا الله - احاديث كلها ضعيفة غاية الضعف واصح ما روى في هذا الباب حديث مكحول عن ابي هريرة وقد اخرجه ابو داود في كتاب السنن الا ان فيه ارسالا كما ذكره الدارقطني رحمه الله - (واما الحديث الذي اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ ثنا عون بن سلام قال ثنا زهير عن سماك عن جابر بن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه - هذا لفظ حديث عون بن سلام وفي حديث احمد بن يونس قال مرض رجل فصيح عليه بقاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه مات قال ما يدريك قال انه صبيح عليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يميت ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشاقص فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه مات فقال ما يدريك قال رأيت نحر نفسه بمشاقص قال اذا لا اصلي عليه - رواه مسلم في الصحيح عن عون بن سلام مختصرا وقد رويناه عن اسحق بن ابراهيم الحنظلي انه صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك ليحذر الناس بترك الصلاة عليه فلا يرتكبوا كما ارتكب -

جماع ابواب حمل الجنازة

باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربع

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر انبا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن منصور عن عبيد بن نسطاس

قال (باب الصلوة على من قتل نفسه غير مستحل)

ذكر فيه حديث معاوية بن صالح (عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صاواخاف كل بر وفاجر) الحديث ثم قال (قال الدارقطني مكحول لم يسمع من ابي هريرة ومن دونه ثقات) ثم قال البيهقي (هو اصح ما في هذا الباب الا ان فيه ارسالا) - قلت - العلاء ومعاوية وان اخرج لها مسلم منفردا عن البخاري الا انها متكلم فيها للعلاء كان يرى القدر وقال ابو داود تغير عقله ومعاوية كان يحيى بن سعيد الانصاري لا يرضاه وقال الرازي لا يحتج به وقال الازدي ضعيف -

قال (باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الاربع)

ذكر فيه (عن ابي عبيدة عن ابن مسعود قال اذا اتبع احدكم الجنازة) الى آخره - قلت - هذا الاثر منقطع ابو عبيدة لم يدرك

عن ابي عبيدة عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه اذا تبع احدكم الجنائز فليأخذ بجوانب السرير الاربعة ثم ليتطوع بعد او يذر فانه من السنة -

باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا نوح (١) بن الهيثم المسقلاني ثنا ابراهيم بن سعد (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن جده قال رأيت سعد بن ابي وقاص في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائما بين العمودين المقدمين واضعا السرير على كاهله - لفظ حديث الشافعي وحديث المسقلاني بمعناه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي انبا الثقة من اصحابنا عن اسحق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال رأيت عثمان بن عفان رضى الله عنه يحمل بين عمودى سريره فلم يفارقه حتى وضعه -

(وباسناده) قال انبا الشافعي ثنا بعض اصحابنا عن ابن جريج عن يوسف بن مارك انه رأى ابن عمر رضى الله عنه في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن عبدالله بن ثابت عن ابيه قال رأيت ابا هريرة يحمل بين عمودى سرير سعد بن ابي وقاص -

(وباسناده) قال انبا الشافعي انبا بعض اصحابنا عن شرحبيل بن ابي عون عن ابيه قال رأيت ابن الزبير يحمل بين عمودى سرير المسور بن مخرمة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا هشام بن عمار ثنا معن ثنا هارون مولى قریش قال رأيت المطلب بن عمودى سرير جابر بن عبدالله - قال يعقوب كان عندنا خارجة فقال هشام جابر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي بشر عن يوسف

(١) مص - روح -

اباه ذكره البيهقي في باب من كبر بالطائفتين وفي هذا الباب اثر جيد تركه البيهقي وذكر هذا الاثر المنقطع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جثيب وغيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائز ان تشيعها من اهلها وان تحمل باركانها الاربعة وان تحثوف القبر وهذا سند صحيح -

قال (باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين)

ذكر فيه (عن الشافعي انا الثقة من اصحابنا عن اسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة رأيت عثمان يحمل بين عمودى سريره) - قلت - في هذا السند مجهول واسحاق هذا قال ابن حنبل والنسائي متروك وقال القطان شبه لاشئ وقال ابن معين ليس بشئ لا يكتب حديثه ثم ذكر البيهقي (عن ابن مارك انه رأى ابن عمر في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير) - قالت في سنده مجهول وقد صح عن ابن عمر الاخذ بالجوانب الاربعة قال ابن ابي شيبة في مصنفه ثنا هشام بن عمار عن ابي بن عطاء عن الازدي هو على بن عبدالله قال رأيت ابن عمر في جنازة فحمل بجوانب السرير الاربعة فبدأ باليمنى ثم تنحى عنها فكان منها بجزر كلب وهذا سند صحيح على شرط مسلم ثم ذكر البيهقي ايضا عنه (انه اخذ بمقدم السرير بين القائمتين) - قالت - في سنده من

ابن مائه قال شهدت جنازة رافع بن خديج وفيها ابن عمرو وابن عباس فانطلق ابن عمر حتى اخذ بمقدم السرير بين القائمتين فوضعه على كاهله ثم مشى بها -

باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح

(حدثنا) محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم العدوي عن ابي برزة الاسلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فلما فرغ من القتال قال هل تفقدون من احد قالوا تفقدوا الله فلانا وفلانا وفلانا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا هل تفقدون من احد قالوا تفقد فلانا وفلانا قال لكني افقد جلييبا فاطلبوه فوجدوه عند سبعة قد تناولهم ثم تناولوه ذاتي النبي صلى الله عليه وسلم فاخبر فانتهى اليه فقال تلت سبعة وتناولوه هذامننى وانا منه تلت سبعة وتناولوه هذامننى وانا منه قالها مرتين او ثلاثا ثم قال بذراعيه هكذا فبسطها ووضع على ذراعي النبي صلى الله عليه وسلم حتى حفره فما كان له سرير الا ذراعي النبي صلى الله عليه وسلم حتى دفن قال وما ذكر غسلا - اخرجه مسلم في الصحيح عن اسحق بن عمر بن سابط عن حماد بن سلمة وفيما روى ابو داود في المراسيل عن احمد بن حنبل عن حجاج عن ابن جريج قال اخبرني محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن محمد انبا ابو الحسين الفسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابو داود فذكره -

جماع ابواب المشى بالجنائز باب الاسراع في المشى بالجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا (١) ابوسعيد احمد بن محمد بن زيادة البصري بمكة انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز فان تك سالحة فغير تقدمونها اليه وان تكن سري ذلك فشر تضعونه عن رقابكم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر وزهير كلهم عن سفيان -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر انبا يزيد بن هارون انبا ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهران ان ابا هريرة اوصى عند موته ان لا تضربوا على قبري فسطاطا ولا تتبعوني بمجمر واسرعوا بي اسرعوا بي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا وضع المؤمن على سريره يقول قدموني قدموني واذا وضع الكافر على سريره قال يا ويلتاه اين تذهبون بي -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الثقفي انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الليث بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه انه سمع ابوسعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعت الجنائز لخماتها الرجال على اعناقهم فان كانت سالحة قالت قد موني قدموني وان كانت غير سالحة قالت يا ويلتاه اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ووسمها

(١) ي - مص - انبا -

يحتاج الى كشف حاله -

قال (باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير)

ذكر فيه من مراسيل ابي داود (عن محمد بن علي ان ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم حملت جنازته على منسج فرس) - قلت المنسج للفرس كالحلوك للحار وفي الاستيعاب ان ابراهيم توفي في بيت ام بردة امرأة اليراء بن اوس في بني مازن لحمل من بيتها على سرير صغير -

الانسان صعب - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الايث -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى ثنا عيينة بنى ابن عبدالرحمن عن ابيه قال كنت فى جنازة عبدالرحمن بن سمرة لجلل زياد ورجال من مواليه يمشون على اعقابهم امام السرير يقولون رويدا رويدا بارك الله فيكم قال فلحقهم ابوبكرة فى بعض سكة الربد فحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال خلوا والذى اكرم وجه ابى القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لنكاد ان نرمل بهارملا - وكذلك رواه اسمعيل بن ابراهيم ويحيى بن سعيد ووكيع وخالد بن الحارث وعيسى بن يونس عن عيينة وخالفهم شعبة عن عيينة فقال فى جنازة عثمان بن ابى العاص -

(اخبرناه) ابو على الروذبارى انبا مهابد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن عيينة بن عبدالرحمن عن ابيه انه كان فى (١) جنازة عثمان بن ابى العاص وكننا نمشى مشيا خفيفا فلحقنا ابوبكرة فرفع سوطه قال لقد رأيتنا ونحن مع نبى الله صلى الله عليه وسلم نرمل رملًا -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادى ثنا يحيى بن ابى بكر ثنا زهير بن معاوية ثنا يحيى الجابر عن ابى مساجدة عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة قال السير مادون الخيب فان كان خيرا يجعل اليه وان كان سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها - هذا حديث ضعيف يحيى بن عبدالله الجابر ضعيف وابومساجدة وقيل ابومساجد مجهول وفيما مضى كفاية -

(ويذكر) عن ابى سعيد الخدرى انه لما احتضر حضره ابن عمرو بن عباس فقال لها اذا حملتم فاسرعوا بى اسرعوا بى -

باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابوعمر واحمد بن حازم بن ابى غرزة الكوفى ثنا جعفر بنى ابن عون عن ابن جريج عن عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وآله وسلم بسرف فقال ابن عباس هذه ميمونة اذ رفعتن نعشها فلا تزعرعوه ولا تزلزوه وارفقوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نساء فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة (٢) اخرجاه فى الصحيح عن حديث ابن جريج -

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا زائدة عن ايث عن ابى بردة عن ابى موسى ان النبى صلى الله عليه وسلم مرعاه بجنازة وهو يسرع بها وهى تمخض مخض النوق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالقصد فى المشى بجنازكم (وقدرونا) عن ابى موسى انه اوصى فقالى اذا انطلقتن بجنازتى فاسرعوا بى المشى - وفى ذلك دلالة على ان المراد بما وينا ههنا ان ثبت كراهية شدة الاسراع -

باب الركوب عند الانصراف من الجنازة

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا على بن الحسين (٣) ومحمد بن عبد الوهاب قالنا ثنا ابونعيم الملاى ثنا مالك بن مغول (ح واخبرنا) ابوعبدالله اخبرنى ابوعمر وانبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا وكيع عن مالك بن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بفرس معرورى فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحاح (٤) ونحن نمشى حوله - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا مهابد بن بشار ثنا مجدي بنى ابن جعفر ثنا شعبة

(١) مص - انه قال كنانى (٢) زادنى ي - قال عطاء واتى لا يقسم لها صافية (٣) مص - ي - الحسن (٤) مص - ابى الدحاح

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

عن سماك عن جابر بن سمرة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح فأتى بفرس عري قال فعقله رجل فركبه فحمل يقوّمس به ونحن نتبعه نسمى خلفه فقال رجل من القوم ان النبي صلى الله عليه وسلم قل كم من عذق مدلى لابن الدحداح في الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق ابنا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم شيع جنازة فأتى بدابة فابى ان يركبها فلما انصرف اتي بدابة فركبها فقل له فقال ان الملائكة كانت تمشى فلم تكن لا تكب وهم يشون فلما ذهبوا اوتال عرجوا ركبنا -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ واحمد بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقر بن ابي مرجم حدثني راشد بن سعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج في جنازة فرأى ناسا خرجوا على دوابهم ركبانا فقال لهم ثوبان الاتستحيون ملائكة الله على اقدائهم واتم ركبنا - هذا هو المحفوظ بهذا الاسناد وتوف وقد رواه عيسى بن يونس عن ابي بكر بن ابي مرجم عن راشد بن سعد عن ثوبان قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال الاتستحيون ان ملائكة الله على اقدائهم واتم على ظهور الدواب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن القاضي قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا الحكم بن موسى ثنا عيسى بن يونس فذكره - وكذلك رواه جماعة عن عيسى - ورواه ثور بن يزيد (١) عن راشد بن سعد موقوفا عن (٢) ثوبان وفي ذلك دلالة على ان الموقوف اصبح وكذا قاله البخاري -

باب المشي امام الجنائز

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله ابنا ابو حامد ابن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني ابنا ابوسعيد ابن الاعرابي ابنا الحسن بن محمد الزعفراني (ح و اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر رضى الله عنهما يشون امام الجنائز -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ الغدلي ثنا محمد بن يحيى العامري ثنا علي بن عبد الله بن جعفر المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم و ابا بكر وعمر يشون امام الجنائز فقامت اليه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انهما يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال استقر الزهري حديثه سمعته من فبه يعوده ويديه عن سالم عن ابيه فقلت له يا ابا محمد ان معمرا وابن جريج يقولان فيه وعثمان قال فصدقتها قال لناه

(١) - ثور بن يزيد (٢) - ي - علي -

(باب المشي امام الجنائز)

قال

ذكر فيه (عن علي بن المدني ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم ذكر (عن ابن المدني انه قل لابن عيينة ان معمرا وابن جريج يخالفانك في هذا يعني انهما يرسلان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ذكر البيهقي في كتاب المعرفة ان ابن المدني قال له خالك معمرا وابن جريج ويونس ثم ذكر البيهقي بسنده (عن سفيان ابن عيينة ومنصور ووبكر وزياد كلهم سمع الزهري ان سالم اخبره ان ابا عبد الله اخبره انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث ثم قال (واختلف على عقيل ويونس ومن وصله واستقر على وصله ولم يختلف عليه فيه هو ابن عيينة وهو حجة ثقة) - قلت - ظاهر هذا الكلام ان ابن

قد قاله هو ولم يكتبه لذلك انى كنت اميل اذذاك الى الشيعة - قال الشيخ وقد اختلف على ابن جريج ومعرفة وصل الحديث فروى عن كل واحد منها الحديث ، ووصولا وروى مرسلا وقد قيل عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري - (وقد اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوذر محمد بن محمد بن عبد الرحمن حفدة ابي القاسم المذكر قال ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا على بن الحسن الدربرجدي ثنا عبد الله بن يزيد انقري ثنا همام عن سفيان يعني ابن عيينة ومنصور وزباد وبكر كلهم ذكرانه سمع من الزهري ان سالما اخبره ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر و عثمان يمشون بين يدي الجنائز غير ان بكر لم يذكر عثمان تفرد به همام وهو ثقة واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد فقيل عن كل واحد منها عن الزهري موصولا وقيل مرسلا ومن وصاه واستقر على وصاه ولم يختلف عليه فيه وهو سفيان بن عيينة حجة ثقة والله اعلم - (اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن ابن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله ابن المدير انه رأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقدم الناس امام جنازة زينب بنت جحش رضى الله عنها - (اخبرنا) ابو على الروذباري انبا ابو محمد بن شوذب الواسطي ثنا احمد بن سنان ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عدى عن ابي حازم قال رأيت اباهيرية والحسن بن على رضى الله عنهما يمشيان امام الجنائز -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سعد بن طارق الاشجعي قال قلت لابى حازم هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء امامها قل نعم رأيت عبد الله بن عمرو وحسن بن على وابن الزبير يمشون امامها حتى وضعت -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد مولى السائب قال رأيت ابن عمر وعبيد بن عمير يمشيان امام الجنائز فتقدم ابخلسا يتحدثنان فلما حاذت بهما قاما - (واخبرنا) ابو زكريا وابو بكر بن الحسن قال ثنا ابو العباس بن يعقوب انبا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة انه رأى اباهيرية وعبد الله بن عمر وابا اسيد الساعدي وابا قتادة رضى الله عنهم يمشون امام الجنائز - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر يحيى بن ابي طالب ثنا ابوداود ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ابن بهدلة عن زياد بن قيس الاشعري قال اتيت المدينة فرأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار يمشون امام الجنائز -

باب المشى خلفها

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا ابو احمد بن عبد الوهاب (١) ثنا قبيصة ثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن زياد بن

(١) ي - مس - ثنا احمد بن عبد الوهاب ولعل الصواب ابو احمد وهو ابو احمد محمد بن عبد الوهاب القراء ذكره في تهذيب التهذيب وذكر في الرواة عنه ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى - ح -

عيينة وحده هو الذى وصله واستقر على وصاه وايس كذلك بل قد تقدم ان منصور وابو بكر اوزيادا كلهم تابعوه على وصله وظاهر كلامه ايضا يقتضى ترجيح الاصل على الارسال وقد قال الترمذي وروى معمر وهالك ويونس بن يزيد وغير واحد من الحفاظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى امام الجنائز واهل الحديث كأنهم يرون ان الحديث المرسل في ذلك اصح سمعت يحيى بن موسى يقول قال عبد الرزق قال ابن المبارك حديث الزهري في هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة قال ابن المبارك وارى ابن جريج اخذه عن ابن عيينة وذكره النسائي مرفوعا ثم قال هذا خطأ والصواب مرسل -

قال (باب المشى خلفها)

ذكر فيه حديث (الجنائز متبوعة) الى آخره ثم ضعفه - قلت - ما في الصحيح من حديث البراء انه عليه السلام امر باتباع

جبر عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال اراه قد دفعه شك قبيصة قال الراكب يسير خلف الجنائز والمشي يمشي خلفها وامامها وعن يسارها ويامنها والسقط يصل على عليه ويدعى لابويه بالعافية والرحمة -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم انبا ابو غسان ثنا حسن بن صالح عن يحيى الجلبى عن ابي ماجد عن عبدالله بن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنائز فقال السير مادون الحبيب ان يك خيرا يجعل اليه وان يك سوى ذلك فبعدا لاهل النار الجنائز متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدها - ابو ماجد مجهول ويحيى الجلبى ضعفه جماعة من اهل النقل والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب حدثني عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن ابي فروة الجهني قال سمعت زائدة يحدث عن ابن عبدالرحمن بن ابري عن ابيه ان ابا بكر وعمر رضوا الله عنهما كانا يمشيان امام الجنائز وكان على رضى الله عنه يمشي خلفها فليل لعل رضى الله عنه انهما يمشيان امامها فقال انها يعلمان ان المشي خلفها افضل من المشي امامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلته فذاولكنهما سهلان يسهلان للناس - زائدة هذا هو ابن خراش وقيل ابن اوس ابن خراش الكندي يروي عن سعيد بن عبدالرحمن بن ابري - هذا الحديث والآثار في المشي امامها اصح واكثر والله التوثيق -

باب القيام للجنائز

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا حتى تخلفكم او توضع - رواه البخاري في الصحيح عن علي ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبه وجماعة كلهم عن سفيان ورواه الليث بن سعد عن نافع وزاد فيه وان لم يكن ماشيا معها -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا شعيب بن الليث بن سعد ثنا الليث فذكره باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

الجنائز يقصر هذا الحديث فان المتبع هو التالي لا المتقدم قال صاحب الصحاح تبعت القوم مشيت خلفهم واتيعتهم اذا سبوك فلحقهم ثم ذكر البيهقي حديث زائدة (عن ابن عبدالرحمن بن ابري عن ابيه ان ابا بكر وعمر الى آخره) - قلت - زائدة بن اوس هذا ذكره ابن حبان في الثقات من اتباع التابعين وقد اخرج ابن ابي شيبه في مصنفه هذا الحديث من وجه آخر فقال ثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن ابن ابري قال كنت في جنازة وابوبكر وعمر امامها الى آخره وقال الطحاوي ثنا ربيع المؤذن ثنا اسد ثنا حامد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن عبيد الله بن يسار عن عمرو بن حريث قلت لعل بن ابي طالب ما تقول في المشي امام الجنائز فقال المشي خلفها افضل من المشي امامها كفضل المكتوبة على التطوع قلت فاني رأيت ابا بكر وعمر يمشيان امامها قال انها ما يكرهان ان يمرجا الناس - ثم قال البيهقي (الآثار في المشي امامها اصح واكثر) - قلت - لم يصرح في شيء من تلك الآثار بان المشي امامها افضل فتحمل على الجواز وعلى رضى الله عنه صرح بان المشي خلفها افضل فكان اولى بالاتباع وكذا اقل احوال الامر بالاتباع الاستحباب وقال سويد بن غفلة الملائكة يمشون خلف الجنائز وقال ابو الدرداء من تمام اجر الجنائز ان تشيخها من اهلها وتمشي خلفها وعن ابراهيم قلت لعلقمة ايكره المشي خلف الجنائز قال لا انما يكره السير امامها اخرج الثلاثة ابوبكر بن ابي شيبه في مصنفه ياسايد صحيحة وفي مصنف عبدالرزاق عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه قال ماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات الا خلف الجنائز وبه ناخذ - وهذا سند صحيح على شرط الجماعة واخرج الطحاوي عن ابراهيم قال كانوا يكرهون السير امام الجنائز يعني اصحاب ابن مسعود واول احوال هذا انه يدل على افضلية المشي خلفها -

(واخبرنا) ابوصالح العنبري ثنا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الايث عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن ربيعة العدوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا لها حتى تخلفكم ارتوضع وان لم يكن ماشيا معها - رواه البخاري في الصحيح ومسلم جميعا عن قتيبة بن سعيد عن الايث -

(اخبرنا) ابوعبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البرازي ثنا ابراهيم بن عبدالله البصري ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيدان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام الدستوائي -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قالنا ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن سعيد بن ابي سعيد انقري عن ابيه قال كنا في جنازة فاخذ ابوهريرة بيد مروان فجلسا قبل ان توضع فجاء ابوسعيد فاخذ بيد مروان فقال قم فوالله لقد علم هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن ذلك فقال ابوهريرة صدق رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن يونس -

(حدثنا) ابوالحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشرقى ثنا احمد بن حفص بن عبدالله وعبدالله بن محمد القراء وقطن ابن ابراهيم قالوا ثنا حفص بن عبدالله حدثني ابراهيم بن طهمان عن سهيل بن ابي صالح (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوبكر بن عبدالله انبا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن ابي شيبه ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن انبا حاجب بن احمد ثنا عبدالرحيم (١) بن منيب ثنا جرير عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع قال سهيل ورأيت اباصالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب الرجال - رواه مسلم عن عثمان بن ابي شيبه عن جرير دون قول سهيل -

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابوداود السجستاني روى الثوري هذا الحديث عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال فيه حتى توضع بالارض ورواه ابو معاوية عن سهيل قال حتى توضع في اللحد وسفيان احفظ من ابي معاوية -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد الاخمي ثنا المعمرى (٢) واحمد بن شعيب ابو عبدالرحمن النسائي قال ثنا عبدالله ابن عبدالرحمن الازرمي (٣) ثنا قاسم بن يزيد الجرمي ثنا الثوري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع احدكم جنازة فلا يجلس حتى توضع في الارض -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوالحسن محمد بن احمد بن تميم القنطري ثنا ابوقلابة ثمامة بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبيدالله بن مقسم عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام لها فنقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودي فقال ان الموت نزع فاذا رأيت جنازة فقوموا لها -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني حامد بن محمد بن شعيب ثنا شريح ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائي فذكره باسناده الا انه قال فقام لها وقنمعه وقال يهودية وقل فقوموا ولم يقل لها - رواه البخاري في الصحيح عن معاذ بن فضالة ورواه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحمدي آباذي ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة مرت به حتى توارت - رواه مسلم في

(١) - عبد الرحمن - (٢) مص - العدوي - (٣) كذا في الاصول وفي التهذيب عبدالله بن محمد ابوعبد الرحمن الازرمي

الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(واخبرنا) ابو علي انبا ابوطاهر ثنا احمد ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم لجنائزة يهودى واصحابه حتى توارت - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عمرو بن مرة قال سمعت عبد الرحمن بن ابي ليلى يقول كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية فروا عليهم بالجنائزة فقاما ثقيل لها هو (١) من اهل الارض او من اهل الذمة فقالا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنائزة فقام ثقيل له انها جنائزة يهودى فقال ليست نفسا - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس واخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمرور ثنا ابوبكر محمد بن عيسى الطرسوبى ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني ربيعة بن سيف المعافى عن ابي عبد الرحمن الحبلى عن عبدالله بن عمرو بن العاص انه قال سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تمر بنا جنائزة الكافر فنقوم لها قال نعم قوموا لها فانكم لستم تقومون لها انما تقومون اعظما للذي يقبض النفوس - (وروينا) عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما تمت لالك وعن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن تقوم ان معنا (٢) من الملائكة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا معاوية بن عمرو عن ابي اسحاق عن ابي مالك الاشجعي عن ابي حازم قال مشيت مع ابي هريرة وابن عمرو وابن الزبير والحسن بن علي امام الجنائزة حتى اتهمنا الى انقبرة فقاموا حتى وضعت ثم جلسوا فقلت لبعضهم فقال ان القائم مثل الحامل -

باب حجة من زعم ان القيام للجنائزة منسوخ

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخرين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن يحيى ابن سعيد (ح واخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عبدالله بن سعد بن معاذ وفي حديث مالك واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه انه ذكر القيام على الجنائزة حتى توضع فقال علي بن ابي طالب رضى الله عنه قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تعد وفي رواية مالك قال عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ومحمد بن ربيع الا انه جعل اللفظ لابن ربيع وقال واقد بن عمرو كذلك قاله ابن بكير عن الليث واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا شعيب بن الليث عن ابيه فذكر الحديث نحو رواية قتيبة وزاد موصولا بالحديث وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الجنائزة قام لها ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنائزة اذا رآها (ورواه) عبد الوهاب الثقفى وابن ابي زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقالوا في الحديث نحو من رواية قتيبة عن الليث وفي الاسناد واقد بن عمرو -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني اسامة ابن زيد الليثي ان محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الزرقى عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الجنائز حتى توضع وقام الناس معه ثم تعد بعد ذلك وامرهم بالعود - وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الامر بالعود -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ببغداد انبا احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك يعني ابن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة

عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا وقعدنا فقمنا وقعدنا قلت - في جنازة مرت قال في جنازة مرت - انخرجه مسلم في الصحيح من وجهين عن شعبة -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوطاهر محمد بن الحسن التميمي ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق اخبرني ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن تيس بن مسعود عن ابيه انه شهد مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه بالكوفة فرأى علي بن ابي طالب رضي الله عنه الناس قياما ينتظرون الجنازة ان توضع فاشار اليهم بدرجة معه اوسوط ان اجلسوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبة ثنا طاهر بن محمد الزبيري ثنا ابي عن سفيان عن سليمان التيمي عن ابي مجلز ان جنازة مرت بابن عباس والحسن بن علي رضي الله عنها فقام احدهما ولم يقم الآخر فقال احدهما لم يقم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الاخر لي ثم قعد -

(اخبرنا) ابو علي الرودباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هشام بن بهرام المدائني ثنا حاتم بن اسمعيل انبا ابو الاسباط الحارثي عن (١) عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه عن جده عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فخرج من اليهود فقال هكذا فعل بفلس النبي صلى الله عليه وسلم قال اجلسوا وخالفوهم -

(واخبرنا) ابوسعيد الملقيني انبا ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن الحسين بن شهر يار ثنا يوسف بن سلمان ثنا حاتم بن اسمعيل فذكره بمثله غير انه لم يقل في اللحد - قال البخاري عبد الله بن سليمان بن جنادة بن ابي امية عن ابيه لا يتابع في حديثه - (اخبرنا) ابو سعد انبا ابواحمد ثنا الجنيدي ثنا البخاري فذكره -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحق قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث ان عبد الرحمن بن القاسم تحدث ان القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ويجلس قبل ان توضع ولا يقوم لها وكان يخبر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت كان اهل الجاهلية يقومون لها اذا راوها ويقولون في اهلك ما انت في اهلك ما انت -

جماع ابواب من اولى بالصلاة على الميت

باب الولى يهرق ربه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقلر ثنا احمد بن عبيد الله الرسي ثنا شبابة بن سوار القزاري حدثني عبدالرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن الراهب ابن الغسيل ثنا اسيد بن علي عن ابيه علي بن عبيد عن ابي اسيد الساعدي قال جاء رجل من بني ساعدة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابوي قد هلك فهل بقي من يرها شي اصلها به بعد موتها قال نعم اربعة اشياء الصلاة عليها والاستغفار لها وانفاذ عهدهما من بعد موتها واكرام صديقهما وصلة رحمها التي لا رحم لك الا من قبلها فقال ما اكثر هذا واطيبه يا رسول الله قال فاعمل به فانه يصل اليها -

باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الولى

(روى هذا) القول عن علقمة والاسود وسويد بن غفلة وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم والقاسم والحسن البصري قالوا الامام يتقدم ويرى عن علي عليه السلام وجرير بن عبد الله ولا يثبت عنهما لكن المشهور عن الحسين بن علي رضي الله عنه - (ما اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان (ح وحدثنا) ابوعبد الله الحافظ املاء اخبرنا محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود قال حدثنا عبيد الله بن موسى

قال اخبرنا سفيان عن سالم بن ابي حفصة قال سمعت ابا حازم يقول اني لشاهد يوم مات الحسن بن علي رضي الله عنه فرأيت الحسين بن علي رضي الله عنه يقول لسعيد بن العاص ويطعن في عنقه ويقول تقدم فلولا انها سنة ما قدمت وكان بينهم شيء فقال ابو هريرة اتنفسون على ابن نبيكم بترية تدفنونه فيها وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احبها فقد احبني ومن ابغضها فقد ابغضني -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابي الجحاف عن اسمعيل ابن رجاء الزبيدي قال اخبرني من شهد الحسين بن علي حين مات الحسن وهو يقول لسعيد بن العاص اقدم ناولا انها سنة ما قدمت - واما الرواية فيه عن علي رضي الله عنه فاخبرنا ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة القاضي ثنا محمد بن عثمان بن ابي شيبه ثنا عون بن سلام ثنا سوار بن مصعب عن مجالد عن الشعبي ان فاطمة رضي الله عنها لما ماتت دفنها على رضي الله عنه ليلا واخذ بضبعي ابي بكر الصديق رضي الله عنه فقدمه يعني في الصلاة عليها - كذا روى بهذا الاسناد والصحيح عن ابن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في قصة الايراث ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر فلما توفيت دفنها على بن ابي طالب رضي الله عنها ليلا ولم يؤذن بها ابابكر رضي الله عنه وصلى عليها على رضي الله عنه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير حدثني الايث عن عقيل عن ابن شهاب تذكره - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير -

باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعني عبدان عن ابي حمزة السكري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال ماتت ام المؤمنين اظنها ميمونة رضي الله عنها فاوصت ان يصلى عليها سعيد بن زيد - ورواه سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار ان ام سلمة رضي الله عنها اوصت ان يصلى عليها سوى الامام وهذا اصح -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ابي اسحق ان عبد الله بن مسعود اوصى اذا اتامت يصلى على الزبير بن العوام -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا خالد بن الحارث ثنا عوف عن خزاعي من ولد عبد الله بن مغفل قال اوصى عبد الله بن مغفل قال ليذني اصحابي ولا يصلى على ابن زياد قال فوليه ابو برزة وعائذ بن عمرو (١) وناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

باب صلاة الجنائز بامام وما يرجي للميت في كثرة من يصلى عليه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال اخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مات اليوم عيد صالح احببتموا فاصلوا عليه فقام فامنا فصلينا عليه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحق وزياد بن الخليل تالا ثنا مسدد ثنا ابو وائلة عن قتادة عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي وكنيت في الصف الثاني او الثالث - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه انبا ابو محمد يحيى بن منصور ثنا ابو عمر والمستمل (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر والمستمل ومحمد بن شاذان البند فزكي و ابراهيم بن اسحق الانماطي قالوا ثنا الحسن بن عيسى انبا ابن المبارك انبا سلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي تلابية عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة رضی الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة منهم يشفون له الاشفوا فيه قال سلام فحدثت به شعيب بن الحباب فقال حدثني به انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن عيسى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا الواليد بن شجاع السكوني ثنا ابن وهب اخبرني ابو صخر عن شريك بن عبد الله بن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الاشفوا فيه - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد والواليد بن شجاع وغيرهما -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المحبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هرون ثنا محمد بن اسحق (ح واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابو الازهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت محمد بن اسحق عن يزيد بن ابي حبيب عن مرثد بن عبد الله عن مالك بن هبيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صلى ثلاثة صفوف من المسلمين على رجل مسلم يستغفرون له الا اوجب فكان مالك اذا صلى على جنازة يعني فتقال اهلها صفوناً ثلاثة ثم يصلى عليها لفظ حديث جرير بن حازم وفي رواية يزيد بن هرون الاغفر له -

باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذ (١)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا يونس ابن بكير عن سلمة بن زييط عن ابيه نبيط بن شريط الاشجعي عن سالم بن عبيد وكان من اصحاب الصفة قال دخل ابو بكر رضی الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ثم خرج فقيل له توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم فلهوا انه كما قال قيل ويصلى عليه وكيف يصلى عليه قال يجيئون عصباً عصباً فيصلون فلهوا انه كما قال فقالوا هل يدفن واين فقال حيث قبض الله روحه فانه لم يقبض الله روحه الا في مكان طيب فلهوا انه كما قال -

(اخبرنا) ابو عبد الله وابوسعير قالوا ثنا ابو العباس ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس عن ابن اسحق حدثني الحسين بن عبد الله ابن عبيد الله بن العباس عن عكرمة عن ابن عباس قال لما صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخل الرجال فصاوا عليه بنير امام ارسالا حتى فرغوا ثم ادخل النساء فصاين عليه ثم ادخل الصبيان فصاوا عليه ثم ادخل العبيد فصاوا عليه ارسالا لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم احد - قال الشافعي رحمه الله وذلك لعظم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي هو وامي وتنافسهم في ان لا يتولى الامامة في الصلاة عليه واحد وصاوا عليه مرة بعد مرة (اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي فذكره -

باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة

فوقعت بهم الكفاية

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا ابو يزيد الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا ابو الطاهر وهارون بن سعيد قالوا ثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عمارة بن غزيرة عن اسحق بن عبد الله بن ابي طابحة عن ابيه ان اباطلحة

دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمير بن ابي طلحة حين توفي فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه في منزلهم فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو طلحة وراه وام سليم وراه ابي طلحة ولم يكن معهم غيرهم -

جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى اى ساعة شاء من ليل او نهار

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر ان ابا جدى يحيى بن منصور القاذى ثنا احمد بن سلمة ثنا هناد بن الهميري ثنا ابو معاوية عن ابي اسحق الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال مات انسان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فدفنوه بالليل نالما اصبح اعلموه بموته فقال ما يمنعكم ان تلبونى فقالوا كان الليل وكانت الظلمة فكرهنا ان نشق عليك ذاتى قبره فصلى عليه - لفظ حديثها سواه - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن ابي معاوية - واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني مختصرا -
(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح الحمارى بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم ان ابا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار قال اخبرني اوقال سمعت جابرا قال رأى ناس نارا في المقبرة فاتوها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر واذا هو يقول ناوونى صاحبكم فاذا هو الذى كان يرفع صوته بالذكر (وقد روينا) عن ابي ذر رضى الله عنه ان ذلك كان ليلا وكان معه المصباح -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا معلى بن لسد ثنا وهيب (ح واخبرنا) ابو عمرو والاديب ان ابا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني ابو يعلى ثنا العباس بن الوليد الترمسي وعبد الاعلى بن حماد قالا ثنا وهيب بن خالد ثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت دخلت على ابي بكر رضى الله عنه فذكرت حديثا ثم قالت قال في اى يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يوم الاثنين قال ارجو فيما بينى وبين الليل قالت فلم يتوف حتى امسى ليلة الثلاثاء فدفن قبل ان يصبح قالت وقد قال في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت في ثلاثة اثواب بيض محمولة ليس فيها قميص ولا عمامة فنظر الى ثوب كان يمرض فيه - فيه ردع من زعفران او مشق فقال اغسلوا ثوبى هذا وزيدوا فيه ثوبين وكفنونى فيها قلت ان هذا خلق قال ان الحى احق بالجديد من الميت انما دولهامة لفظ حديث العباس - رواه البخارى في الصحيح عن معلى بن لسد (وروينا) عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دفن ليلا (وروينا) عن ابن عباس ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم دفنت ليلا (وروينا) عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه دفن بعد العشاء الآخرة (وروينا) في كتاب الصلاة عن ابي هريرة انه صلى على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين صابوا الصبح -

قال (باب الصلاة على الجنائز والدفن اى ساعة شاء)

قال فيه (روينا في كتاب الصلوة عن ابي هريرة) الى آخره - قلت - تقدم هناك انه من رواية مخرومة عن ابيه وتقدم الكلام هناك عليه ثم ذكر البيهقي في آخر هذا الباب (عن الشافعى انا الثقة انه صلى على عقيل بن ابي طالب) الى آخره - قلت - في مصنف عبدالرزاق اخبرني عبدالله بن عبد الله بن يسار كنت عند ابن عمر بالمدينة في الفتنة بغاه عباس بن سهل رجل من الانصار فقال يا ابا عبد الرحمن ان عقيل بن ابي طالب قد وضع بباب المسجد وذلك بعد العصر قال يا بن يسار انظر اغابت الشمس قلت لا فابى ان يقوم فرجع اليه فقال انظر اغابت الشمس فقلت لا فابى ان يصلى فذهبوا فصلوا عليه وهم يريدون ان يؤمهم ابن عمرو ابن الزبير حيثما بمكة - وذكر الخطابي في المعالم حديث عقبة المذكور في الباب الذى يلي هذا الباب ثم قال

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا الثقة من أهل المدينة بأسناد لا أحفظه أنه صلى على عقيل بن أبي طالب رضي الله عنه والشمس مصفرة قبل المغيب قليلا ولم ينتظروا به مغيب الشمس -

باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى الأزكي بنيسابور وأبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحق البرازي ببغداد من أصل سماعه قال أنبا عبدالله بن محمد بن إسحق الفاكهي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يقول سمعت عقبة بن عامر يعني الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصل فيهن أو أن نقبر فيهن موتنا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن موسى بن علي بن رباح كما مضى ذكره (ورواه) روح بن القاسم عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثلاث ساعات وذكره بمعناه وزاد فيه قال قلت لعقبة أي دفن بالليل قال نعم قد دفن أبو بكر بالليل - (أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا معاذ بن النبي ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم فذكره -

(أخبرنا) أبو أحمد المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر الأزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن أبي حرملة أن زينب بنت أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة فأتى بجنائزها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع قال وكان طارق يفتل بالصبح قال ابن أبي حرملة فسمعت عبدالله بن عمر يقول لا هلهما إيمان تصلوا على جنازتهما الآن وإيمان تركوها حتى ترتفع الشمس - (أخبرنا) أبو عبدالله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحق ثنا حجاج أخبرني ابن جريح أخبرني زياد أن عليا أخبره أن جنازة وضعت في مقبرة أهل البصرة حين اصفرت الشمس فلم يصل عليها حتى غربت الشمس فامر أبو برزة المنادي فنادى بالصلاة ثم أقامها فتقدم أبو برزة فصلى بهم المغرب وفي الناس أنس بن مالك وأبو برزة من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم صلوا على الجنازة -

باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل والبيان

أن المراد به كيلا تفوت الصلاة على الجنازة

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أحمد بن عبيد الله الترمذي ثنا حجاج قال قال ابن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل وقبر ليلا فزجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصل عليه إلا أن يضطروا إلى ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبدالله عن حجاج ابن محمد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا خالد بن مخلد حدثني محمد بن جعفر بن أبي كثير حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال فقد النبي صلى الله عليه وسلم امرأة سوداء كانت تلتقط الخرق والعيدان من المسجد فقال ابن فلانة قالوا ماتت قال أفلا آذنتوني قالوا ماتت من الليل ودفنت فكرهنا أن نوقظك فذهب

ذهب أكثر أهل العلم إلى كراهية الصلوة على الجنائز في الأوقات التي تكره فيها الصلوات وكان الشافعي يرى الصلوة على الجنائز أي ساعة شاء من ليل أو نهار وكذلك الدفن قال الخطابي وتقول الجماعة أولى أوافقة الحديث -

رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلي عليها وقال اذا مات احد من المسلمين فلا تدعوا ان تؤذوني -

باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق انبا ابو عبد الله الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة الغفاري ثنا جعفر بن يونس بن عون عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر انه صلى على تسع جنائز رجال ونساء فجعل الرجال مما يلي الامام والنساء مما يلي القبلة وصفهم صفا واحدا قال ووضعت جنازة ام كلثوم بنت علي امرأة عمر بن الخطاب رضى الله عنهم وابن لها يقال له زيد بن عمر والامام يومئذ سعيد بن العاص وفي الناس يومئذ ابن عباس وابو هريرة وابوسعيد وابوقتادة قل فوضع النلام مما يلي الامام قال رجل فانكرت ذلك فنظرت الى ابن عباس وابي هريرة وابي سعيد وابي قتادة رضى الله عنهم فقلت ما هذا قالوا السنة - لفظ حديث ابي عبد الله وفي رواية ابي زكريا ان ابن عمر صلى على تسع جنائز جميعا وقال في ام كلثوم وابنها فوضعا جميعا والباقي سواء -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن يحيى بن صبيح قال حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل انه شهد جنازة ام كلثوم وابنها فجعل النلام مما يلي الامام فانكرت ذلك وفي القوم ابن عباس وابوسعيد وابوقتادة وابو هريرة فقالوا هذه السنة - ورواه حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار دون كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر قال وكان في القوم الحسن والحسين وابو هريرة وابن عمرو ونحو من ثمانين من اصحاب عهد صلى الله عليه وسلم - ورواه الشعبي فذكر كيفية الوضع بنحوه وذكر ان الامام كان ابن عمر ولم يذكر السؤال قال وخلفه ابن الحنفية والحسين وابن عباس (وفي رواية) وعبد الله بن جعفر (وروينا) في ذلك عن عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب ووائل بن الاسقع رضى الله عنهم اجمعين -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق ثنا ابو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن سليمان ابن موسى ان وائل بن الاسقع في الطاعون كان بالشام مات فيه بشر كثير فكان يصلى على جنائز الرجال والنساء جميعا الرجال مما يليه والنساء مما يلي القبلة ويجعل رؤسهن الى ركبتى الرجال -

باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند عجزتها

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا همام ثنا ابو غالب قال شهدت انسا وصل على رجل فقام عند رأس السرير ثم اتى امرأة من قريش فصلى عليها فقام قريبا من وسط السرير وكانت فيمن حضر جنازته العلاء بن زياد العدوي فلما رأى اختلاف قيامه قال يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من المرأة والرجل كما قامت قال نعم قال فاقبل علينا يعني العلاء بن زياد وقال احفظوا -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود هو السبحستاني ثنا داود بن معاذ ثنا عبد الوارث عن نافع ابي غالب قال كنت في سكة المربد فمرت جنازة فمعتاناس كثير قالوا اجنازة عبد الله بن عمير تتبعتها فلما وضعت الجنازة قام انس فصلى عليها وانا خافته لا يحول بيني وبينه شئ فقام عند رأسه فكبر اربع تكبيرات لم يظل ولم يسرع ثم ذهب يقعد فقالوا يا ابا حمزة المرأة الانصارية فقربوها وعليها نعش اخضر فقام عند عجزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس فقال العلاء بن زياد يا ابا حمزة اهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة كصلاتك يكبر عليها اربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة قال نعم وذكر الحديث قال ابو غالب فسألت عن صنيع انس في قيامه على المرأة عند عجزتها فحدثوني انه انما كان لانه لم تكن النعوش فكان يقوم الامام حيال عجزتها يسترها من القوم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن كامل القاضي ثنا محمد بن سعد العوفي ثنا روح بن عباد ثنا حسين المعلم (ح و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد واسماعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا عبد الوارث

ابن سعيد عن حسين بن ذكوان حدثني عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على ام كعب ماتت وهي نفسها فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للصلاة عاها وسطها - لفظ حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن عمران بن ميسرة عن عبدالوارث -

باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقرئهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو محمد الحسن بن محمد بن حاتم بن ابراهيم بن ميمون انبا ابو الموجه انبا عبد الله انبا عبد الله ثنا ليث ابن سعد حدثني ابن شهاب عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير الى احدها قدمه في اللحد وقال اناشهد على هؤلاء يوم القيامة وامر بدفنهم بدمايتهم ولم يصل عليهم ولم يغسلهم - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وفيه بعض الاختصار ورواه بطوله عن عبد الله بن يوسف وقيية عن الليث -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك (قال واخبرنا) الاوزاعي عن الزهري عن جابر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقتلى احد اى هؤلاء اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه قال جابر فكفن ابى وعمى في نمرة واحدة - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مدرجا في الاسناد الاول قال وقال سليمان بن كثير حدثني الزهري قال حدثني من سمع جابرا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو الحسن على بن محمد المصرى ثنا ابن ابي مريم ثنا الفرزباني ثنا ايوب السخيتاني عن حميد بن هلال عن هشام بن عامر قال لما كان يوم احد شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القرح فقالوا يا رسول الله يشتد علينا الحفر لكل انسان قال اعمقوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر - فقالوا يا رسول الله فمن نقدم قال اكثرهم قرآنا قال فدفن ابى ثالث ثلاثة في قبر - وقد قيل عنه عن سعد بن هشام عن ابيه -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبد الله بن احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد عن سعد بن هشام بن عامر عن ابيه قال اشتدت الجراحات يوم احد فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرة الجراحات فقال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر وقد مروا اكثرهم قرآنا - ورواه عبدالوارث عن ايوب عن حميد عن ابي الدهماء عن هشام -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبد الله بن احمد بن عبيد انبا اسمعيل بن اسحق القاضي ثنا مسدد ثنا عبدالوارث عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابي الدهماء عن هشام بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنين والثلاثة وقد مروا اكثرهم قرآنا فقدم (١) ابى بين يدي رجلين قال القاضي تلى ابو هشام بن عامر يوم احد -

باب ما ورد في النعش للنساء

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابو احمد بن محمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحق الثقفى ثنا قتيبة بن سعيد ثنا محمد بن موسى عن عون بن محمد بن على بن ابي طالب عن امه ام جعفر بنت محمد بن جعفر وعن عمارة بن مهاجر عن ام جعفر ان فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت يا اسماء انى قد استقبحت ما يصنع بالنساء انه يطرح على المرأة الثوب فيصفها فقالت اسماء يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اريك شيئا رأيت به بارض الحبشة فدعت بمرائد رطبة فغنتها ثم طرحت عليها ثوبا فقالت فاطمة رضى الله عنها ما احسن هذا واحمله يعرف به الرجل من المرأة فاذا انامت فاغسليني انت وعلى رضى الله عنه ولا تدخل على احدا فلما توفيت رضى الله عنها جاءت عائشة رضى الله عنها تدخل فقالت اسماء لا تدخل فاشكت ابابكر فقالت ان هذه الخثعمية تحول بينى وبين ابنة

رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جعلت لها مثل هودج العروس بفناء ابوبكر رضى الله عنه فوقف على الباب وقال يا اسماء ما حملك ان منعت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يدخلن على ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لها مثل هودج العروس فقالت امرتني ان لاتدخلى على احدا واريتها هذا الذى صنعت وهى حبة فامرته ان اصنع ذلك لها فقال ابوبكر رضى الله عنه فاصنعي ما امرتك ثم انصرف وغسلها على واسماء رضى الله عنهما -

جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى با دخاله القبر باب عدد التكبير فى صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ فى آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن يعقوب الثقفى ثنا موسى بن محمد الدهلى ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشى اليوم الذى مات فيه وخرج بهم الى المصلى وصف بهم وكبر اربع تكبيرات - لفظ حديث الشافعى وعبدالله وفى رواية يحيى نخرج الى المصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وابى سلمة عن ابى هريرة انه قال نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشى صاحب الحبشة فى اليوم الذى مات فيه فنقل استنفروا لاخيمكم - قال ابن شهاب وحدثنى سعيد بن المسيب ان ابا هريرة حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى وكبر اربع تكبيرات - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير واخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم المزكى قالوا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا يزيد بن هارون انبا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا - رواه البخارى فى الصحيح عن محمد بن سنان عن سليم ورواه هو ايضا ومسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن يزيد بن هارون -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني انبا مسلم بن ابراهيم انبا شعبة ثنا سايمان الشيباني عن الشيبى قال اخبرنى من شهد النبي صلى الله عليه وسلم اتى قبره منبوذا فصفهم وتقدم فصلى عليه وكبر اربعا قال سليمان قتلت يا ابا عمرو من حدثك بهذا قال ابن عباس - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا هشيم بن عثمان ابن حكيم انبا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فكبر عليه اربعا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا ابوبكر بن ابى شيبة ثنا سعيد بن يحيى بن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابىه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا كذا رواه سفيان بن حسين والصحيح رواية مالك ومن تابعه مرسلادون ذكر ابىه فيه (ورواه) الاوزاعى عن الزهرى عن ابى امامة ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ومحمد بن عبدالله الحافظ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السرى بن يحيى ثنا قبيصة ثنا الحسن بن صالح عن ابى ينفور عن عبدالله بن ابى اوفى قال شهدته وكبر على جنازة اربعا ثم قام ساعة يعنى يدعو ثم قال اترونى كنت اكبر خمسا قالوا لا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر اربعا ورواه ايضا ابراهيم الهجرى عن ابن ابى

أوفي بمعناه إلا أنه قل قالوا قدرأينا ذلك قال ما كنت لأفعل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر أربعاً ثم يكث ما شاء الله -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا محمد بن اسحق أنبا جعفر بن عون أنبا إبراهيم الهجري فذكره في قصة ذكرها عن
ابن أبي أوفى -

(أخبرنا) أبو حامد بن أبي العباس الزوزني (١) أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا اسمعيل بن الفضل البلخي ثنا
فضل بن الصباح السمسار ثنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن الحسن بن عتي عن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال صلت الملائكة على آدم فكبرت عليه أربعاً وقالت هذه ستكم يا بني آدم - وقيل عن عثمان بن سعد بإسناده موقوفاً
على أبي بن كعب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا يحيى
ابن اسحق السيلحيني أنبا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صاوا على موتاكم بالليل والنهار
أربع تكبيرات سواء -

باب من روى أنه كبر على جنازة خمساً

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني عمرو بن مرة
سمع ابن أبي ليلى يقول كان زيد بن أرقم رضى الله عنه يصلى على جنازتها ويكبر أربعاً فكبرها يوماً خمساً فقيل له في ذلك فقال إن
الذي صلى الله عليه وسلم كبرها (٢) خمساً - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة -

باب من ذهب في زيادة التكبير على الأربع

إلى تخصيص أهل الفضل بها

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بكهنة ثنا اسحق بن إبراهيم الدبري أنبا عبد الرزاق أنبا ابن
عينة عن اسمعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن معقل أن علياً رضى الله عنه صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستاً
ثم التفت إلينا فقال إنه من أهل بدر - ورواه ابن عينة أيضاً عن ابن الأصماني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي
رضى الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر أنبا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى عن اسمعيل بن أبي خالد
عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن علياً رضى الله عنه صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً وكان بدرياً - هكذا روى وهو غلط لأن

(١) مص - الدورقي (٢) مص - كبرها يوماً -

قال (باب من ذهب في زيادة التكبير على الأربع إلى تخصيص أهل الفضل)

ذكر فيه من حديث عبيد الله بن موسى (عن اسمعيل بن أبي خالد عن موسى بن عبد الله بن يزيد أن علياً صلى على أبي قتادة
فكبر عليه سبعاً وكان بدرياً) - ثم قال البيهقي (هكذا روى وهو غلط لأن أبا قتادة بقي بعد على مدة طويلة) - قلت - ما
ذكره البيهقي أولاً أن علياً صلى على أبي قتادة - رجاله ثقات وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه فرواه عن عبد الله بن زبير
ووكيع قالنا ثنا اسمعيل بن أبي خالد فذكره وقال أبو عمر في الاستيعاب روى من وجوه عن موسى بن عبيد الله بن يزيد
الانصاري وعن الشعبي أنها قال صلى على أبي قتادة فكبر عليه سبعاً قال الشعبي وكان بدرياً وقال الحسن بن عثمان مات
أبو قتادة سنة أربعين وقال الكلاباذي قال ابن سعد أنا الهيثم بن عدي قال توفي بالكوفة وعلى بها وهو صلى عليه وقد منى في باب

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٧) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

ابا قتادة رضى الله عنه بقى بعد على رضى الله عنه مدة طويلة (وروينا) عن على رضى الله عنه انه كبر على يزيد بن المكفف اربعا -
(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوهشام ثنا حفص عن عبد الملك بن سلج
عن عبدخير عن على رضى الله عنه انه كان يكبر على اهل بدرستا وعلى اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم نحو سائر الناس اربعا -

باب من ذهب في ذلك مذهب التخير

والاقتداء بالامام في عدد التكبير

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابراهيم بن محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا داود بنى
ابن ابي هند عن عامر عن علقمة قال قلت لابن مسعود رضى الله عنه ان اصحاب معاذ قدموا من الشام فكبروا على بيت
لهم نحو فقال ابن مسعود ليس على الميت من التكبير وقت كبر ما كبر الامام فاذا انصرف الامام فانصرف -

باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة

اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيارة منسوخة

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ انبا ابواحمد محمد بن محمد الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ببغداد ثنا على
ابن الجعد ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن المسيب يحدث عن عمر رضى الله عنه قال كل ذلك قد كان
اربعا ونحوها فاجتمعنا على اربع التكبير على الجنائز -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن
سفيان قال حدثني عامر بن شقيق الاسدي عن ابي وائل قال كانوا يكبرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعا وخمسا وستا
او قال اربعا فجمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبر كل رجل بما رأى فجمعهم عمر رضى الله عنه
على اربع تكبيرات كاطول الصلاة ورواه وكيع عن سفيان فقال اربعا مكان ستا ونما روى وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن اياس
الشيبياني عن ابراهيم قال اجتمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي مسعود الانصاري فاجمعوا (١) ان التكبير
على الجنائز اربع -

(اخبرنا) ابو سعد المالى انبا ابواحمد بن على الحافظ انبا ابو يعلى ثنا عقبه بن مكرم ابو مكرم الهلالى ثنا يونس بن بكير عن النضر
ابى عمر عن عكرمة عن ابن عباس قال اخرجنازة صلى الله عليه وسلم كبر عليها اربعا - تفرد به النضر بن
عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف (وقد روى) هذا اللفظ من وجوه اخر كلها ضعيفة الا ان اجتماع اكثر الصحابة
رضى الله عنهم على الاربع كالدليل على ذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو طاهر محمد بن الحسن الحمد اباذى انبا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد
الطائفى ثنا اسمعيل وهو ابن ابي خالد عن عامر قال اخبرني عبد الرحمن بن ابري قال صليت مع عمر رضى الله عنه على زينب
زوج النبي صلى الله عليه وسلم فكبر اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخلها قبرها وكان عمر رضى الله عنه
يعجبه ان يدخلها قبرها فارسل اليه رضى الله عنه يدخلها قبرها من كان يراها في حياتها قال صدق -
(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا مسعر

(١) ي - فاجتمعوا -

كيفية الجلوس في التشهد الاول والثاني ان هذا القول هو الصحيح وان من قال توفي سنة اربع وخمسين فليس بصحيح
وظهر بهذا ان ما ذكره البيهقي اول ليس بغلط -

عن معمر بن سعيد بن يحيى النخعي قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضى الله عنه على ابن المكف فكبر عليه اربعا ثم اتى تبره فقال اللهم عبدك وولد عبدك نزل بك وانت خير من نزل به اللهم وسع له مدخله (١) واغفر له ذنبه فانا لانعلم به الا خيرا وانت اعلم به - (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن مسعر بن كدام عن ثابت ابن عبيد قل صليت مع زيد بن ثابت على امه فكبر عليها اربعا (وروينا) عن الشعبي عن زيد بن ثابت انه كبر على امه اربعا وما حسد ها خيرا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا رزين يباع الرمان عن الشعبي قال صلى ابن عمر على زيد بن عمرو امه ام كلثوم بنت علي بن محمد الرجل مما يلي الامام والمرأة من خلفه فصلى عليهما اربعا وخلفه ابن الحنفية والحسين بن علي وابن عباس رضى الله عنهما (ومن روينا عنه) من الصحابة انه كبر اربعا عبد الله بن مسعود والبراء ابن عازب وابو هريرة وعقبة بن عامر -

باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا اسمعيل بن ابان الوراق ثنا يحيى بن يعلى عن ابي فروة يزيد بن سنان عن زيد هو ابن ابي انيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبير ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - رواه ابو عيسى الترمذي في كتابه عن القاسم بن دينار عن اسمعيل بن ابان وقد رواه ايضا الحسن بن حماد سجادة عن يحيى بن يعلى فان كان حفظه فهو مما انفرد به يزيد بن سنان -

باب القراءة في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سألته عن ذلك فقال سنة وحق - رواه ابراهيم بن حمزة (٢) عن ابراهيم بن سعد وقال في الحديث فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحق ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال انها من السنة -

(١) مص - مداخلة - (٢) كذا في النسخ - وفي الجوهر النقي - ابراهيم بن ابي حرة -

قال (باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز)

ذكر فيه حديثا (عن يزيد بن سنان عن ابن ابي انيسة عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة) ثم ذكر (انه انفرد به يزيد بن سنان) - قلت - ذكره المزي في الاطراف وعزاه الى الترمذي ثم قال رواه الحسن بن عيسى عن اسمعيل الوراق عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب عن الزهري نحوه -

قال (باب القراءة في صلاة الجنائز)

قلت - لم يذكر البيهقي هنا بماذا يقرأ ولا ذكر حكم القراءة وقال في الخلافيات قراءة الفاتحة فرض في صلاة الجنائز ثم ذكر في هذا الكتاب اعنى السنن (عن ابن عباس انه قرأ على جنازة فاتحة الكتاب وقال انها سنة) ثم قال (ورواه ابراهيم بن ابي حرة عن ابراهيم بن سعد) وقال في الحديث (فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وذكر السورة فيه غير محفوظ) - قلت - بل هو محفوظ رواه النسائي عن الهيثم بن ايوب عن ابراهيم بن سعد بسنده ثم ان الحديث لا يدل على فرضية القراءة ولم يصرح انها سنة عليه السلام

رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن كثير -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عمر المقرئ ابن الحماسي رحمه الله ببغداد انبا احمد بن سنان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعتة يقرأ بفاتحة الكتاب فلما انصرف سألته فقال سنة وحق وربما قال سنة ولم يذكر حق - اخرجه البخاري من حديث غندر عن شعبة مدرجا في الحديث الاول وروى من وجه آخر عن ابن عباس -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا ابن عيينة عن محمد ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد قال سمعت ابن عباس يمجهر بفاتحة الكتاب على الجنائز ويقول انما فعلت لتعلموا انها سنة - (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا ابراهيم بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت اربعا وقرأ بام القرآن (١) بعد التكبير الاولى -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال اخبرني ابوامامة بن سهل انه اخبره رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان السنة في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبير الاولى سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص الدعاء للجنائز في التكبيرات لا يقرأ في شيء منهن ثم يسلم سرا في نفسه - قال وثنا مطرف بن مازن عن معمر عن الزهري قال حدثني محمد الفهرى (٢) عن الضحاك بن قيس انه قال مثل قول ابي امامة - وهكذا رواه الحاج بن ابي منيع عن جده وهو عبيدالله بن ابي زياد الرضا في عن الزهري عن ابي امامة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - فتويت بذلك رواية مطرف في ذكر الفاتحة -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن صهر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا ابوالزهري ثنا يعقوب هو ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن ابن اسحق حدثني محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق قال صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما كبر التكبير الاولى قرأ بام القرآن حتى اسمع من خلفه ثم تابع تكبيره حتى اذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد تشهد الصلاة ثم كبر وانصرف (ورويانا) عن ابن مسعود وعبدالله بن عمرو بن العاص في قراءة الفاتحة في صلاة الجنائز -

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني اسمعيل بن احمد انبا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرملة بن يحيى ثنا ابن وهب اخبرني

(١) س - بام الكتاب (٢) مص - الفهري -

فيحتمل ان ذلك رايه او راي غيره من الصحابة وهم مختلفون فتمارضت آراؤهم وحكى الماوردي عن بعض اصحابهم ان في قول ابن عباس هذا احتمالا هل لردان يخبرهم بهذا القول ان القراءة سنة او نفس الصلاة سنة ومذهب الحنفية ان القراءة في صلاة الجنائز لا تجب ولا تكره ذكره انقدوري في التجريد ثم ذكر البيهقي من حديث جابر (انه عايه السلام قرأها بام القرآن) قلت لا يدل ذلك ايضا على الوجوب وفي سننه رجلان متكلم فيهما ابراهيم الاسلمى وابن عقيل وبالجملة لم يذكر البيهقي في هذا الباب شيئا يدل على وجوب القراءة وقال ابن بطلال في شرح البخاري اختلف في قراءة الفاتحة على الجنائز فقرأ بها قوم على ظاهر حديث ابن عباس وبه قال الشافعي وكان عمر وابنه وعلي وابوهيريرة ينكرونه وبه قال ابوحنيفة ومالك وقال الطحاوي من قرأها من الصحابة يحتمل ان يكون على وجه الدعاء لا التلاوة ولما لم تقرأ بعد التكبير الثانية دل على انها لا تقرأ فيما قبلها لان كل تكبيرة قائمة مقام ركعة ولما لم يشهد في آخرها دل على انه لا قراءة فيها -

يونس عن ابن شهاب قال اخبرني ابو امامة بن سهل بن حنيف وكان من كبراء الانصار وعلمائهم ومن ابناء الذين شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة على الجنائز ان يكبر الامام ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويختم الصلاة في التكبيرات الثلاث ثم يسلم تسليما خفيفا (١) حين ينصرف والسنة ان يفعل من وراهه مثل ما فعل امامه - قال الزهري حدثني بذلك ابو امامة وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك عليه - قال ابن شهاب فذكرت الذي اخبرني ابو امامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال وانا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا ابو امامة -

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد الاسفرائني بها انبا بشر بن احمد ثنا ابو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا ابي ثنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري عن ابي هريرة انه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت فقال انا والله اخبرك تبدأ فتكبر ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وتقول اللهم ان عبدك فلانا كان لا يشرك بك شيئا انت اعلم به ان كان محسنا فزد في احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده -

باب الدعاء في صلاة الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عمر ابن الحماني المقرئ رحمه الله ببغداد انبا ابو بكر احمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا محمد بن اسمعيل السلمي ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير الحضرمي قال سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة لمخضت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم زله ووسع عليه مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجة خيرا من زوجته وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى تمنيت ان اكون انا ذلك الميت -

(واخبرنا) ابو الحسن انبا احمد بن سلمان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو صالح حدثني معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الخافظ ثنا اسمعيل بن احمد الجرجاني انبا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا حرملة ثنا ابن وهب اخبرني معاوية ابن صالح فذكر الحديث بالاسنادين جميعا - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد عن ابن وهب وقال او من عذاب النار - (اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا عيسى ابن يونس انبا ابو حمزة الحمصي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة ففهمت من صلاته عليها (٢) قال اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه واكرم زله ووسع عليه مدخله واغسله بماء بردا وثلج وثقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله دارا خيرا من داره وزوجا خيرا من زوجته واهلا خيرا من اهله وثقنته القبر وعذاب النار - قال عوف فتمنيت ان اكون انا الميت - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق ابن ابراهيم وغيره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الخافظ و ابو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن

(١) مص - س - خفيا (٢) ي - س - عليه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤١) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

الوليد بن مزيريد اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو ابراهيم رجل من بني عبد الاشهل قال حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرا واثنا وصغيرنا وكبيرنا (قال الاوزاعي) وحدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بهذا الحديث قال ومن احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان -

(وانبا) ابو عبد الله الحافظ وابو عبد الله السوسى قالنا ابو العباس هو الاصم ثناسعيد بن عثمان التنوخى ثنا بشر بن بكر قال حدثني الاوزاعي فذكر الحديث بالاسنادين جميعا مثله الا انه قال في اوله اللهم اغفر لاولنا وآخرنا وحيثنا وميتنا - هذا هو الصحيح حديث ابي ابراهيم الاشهلي موصول وحديث ابي سلمة مرسل - رواه هشام الدستوائى وسعيد بن ابي عروة عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ورواه هقل بن زياد وشيب بن اسحاق عن الاوزاعي باسناده عن ابي هريرة موصولا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال ثنا ابو بكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا الحسن بن على بن شبيب المعمرى ثنا الحكم بن موسى ثنا هقل بن زياد عن الاوزاعي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى على جنازة قال اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرا واثنا اللهم من احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى قال حدثنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن مروان الرقى ثنا شعيب بن اسحق عن الاوزاعي فذكره بنحوه موصولا الا انه قال عن عروة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة وذكر لفظ الايمان في اوله والاسلام في آخره وزاد اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده - ورواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة (اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمر بن يونس بن القاسم التيمى (١) ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت قالت كان يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وذكرا واثنا وغائبنا وشاهدنا وصغيرنا وكبيرنا اللهم من احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان (ورواه) همام بن يحيى عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وعن يحيى عن ابي سلمة بزيادته دون ذكر ابي هريرة -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن على حدثنا ابن رجاء عن همام ثنا يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم على ميت قال فسمعتة يقول اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرا واثنا قال وقال ابو سلمة مع هذا الكلام من احببته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه على الايمان - وروى عن محمد بن اسحق بن يسار عن محمد بن ابراهيم التيمى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في الصلاة على الجنازة فذكر معناه -

(اخبرناه) ابو احمد الحسين بن علوسا الاسد اباذى ثنا ابو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسى البرزاز اخبرني ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصرى انبا ابو عمر الضير حفص بن عمر انبا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق فذكره بمعناه - وقال ابو عيسى الترمذى فيما بلغنى عنه سألت محمدا يعنى البخارى عن هذا الباب فقالت اى الروايات عن يحيى بن ابي كثير اصح في الصلاة على الميت فقال اصح شئ فيه حديث ابي ابراهيم الاشهلي عن ابيه واوالده صحبة ولم يعرف اسم ابي ابراهيم قال ابو عيسى قلت له فالذى يقال هو

(١) ي - مص - التيمى -

ذكر فيه حديثا (عن عقبه بن سيار ابي الجلاس عن على بن شاخ قال سأل مروان ابا هريرة) الحديث ثم قال (اعضله ابوباج يحيى بن ابي سليم) ثم رواه بسنده عن يحيى هذا عن الجلاس قال سأل مروان ابا هريرة) الحديث - قلت - قوله

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤٢) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

عبدالله بن ابي قتادة فانكر ان يكون هو عبدالله بن ابي قتادة وقال ابو قتادة هو سلمى وهذا اشهل قال محمد وحديث ابي سلمة عن ابي هريرة وعائشة وابي قتادة في هذا الباب غير محفوظ واصح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالرحمن بن المبارك ثنا عبد الوارث (ح واخبرنا) ابوسعيد الخليل بن احمد بن محمد البستي القاضي وقدم علينا بنيسابور ثنا ابو العباس احمد بن المغيرة البكري انبا ابن ابي خيثمة انبا عبدالله بن عمرو ثنا عبد الوارث ثنا عقبة بن سيار ابوالجلاس عن علي بن شماس قال شهدت مروان يسأل ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز قال يقول اللهم انت ربها وانت خلقتها وانت هديتها الى الاسلام وانت قبضت روحها فانت اعلم بسرها وعلايتها جنتنا شقنا فاعفها - خاتمه شعبة في اسناده ورواية عبد الوارث اصح - (اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جلاس قال سمعت عثمان بن شماس قال بعثني سعيد بن العاص الى المدينة وكنت مع مروان فمر ابو هريرة فقل بعض حديثك يا ابا هريرة فمضى ثم اقبل فقلنا الآن يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز فقال انت خلقتها او خلقتك فذكر مثله الا انه قال تعلم سرها وعلايتها - واعضله ابو بلج يحيى بن ابي سليم -

(اخبرناه) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا رجاء ثنا زائدة حدثني يحيى بن ابي سليم قال سمعت الجلاس يحدث قال سأل مروان ابا هريرة كيف سمعت النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح رواية عبد الوارث بن سعيد والله اعلم - (فقد اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا زياد ابن مخرق عن عقية بن سيار عن رجل قال كنا تعودا مع ابي هريرة فقام عليه مروان فقال يا ابا هريرة ما زال يحدث باحاديث لا نعرفها ثم انطلق ثم رجع اليه فقال يا ابا هريرة كيف الصلاة على الميت قال مع قولك آتفا قال نعم قال ككنا نقول اللهم انت ربها -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريم ثنا موسى بن يعقوب الزمعي حدثني شرحبيل بن سعد قال حضرت عبدالله بن عباس صلى بنا على جنازة بالايواء فكبر ثم قرأ بام القرآن رافعا صوته بها ثم صلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم عبدك وابن عبدك وابن امك يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ويشهد ان محمدا عبدك ورسولك اصبح فقيرا الى رحمتك واصبحت غنيا عن عذابه تحلى من الدنيا واهلها ان كان زاكيا فزكه وان كان مخطئا فاغفر له اللهم لا تحرمنا اجره ولا تضلنا بعده ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم انصرف فقال يا ايها الناس اني لم اقرأ عليها الا تعلموا انها سنة قال الشيخ وفي الدعاء في صلاة الجنائز احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن عمرو بن ابي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم وليس في الدعاء شيء موقت وفي بعض ما ذكرنا كفاية وبالله التوفيق -

باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء

له ما بين التكبيرات الرابعة والسلام

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن المهجري يعني ابراهيم عن عبدالله بن ابي اوفى قال ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنائز فجعل النساء يرثن فقال عبدالله بن ابي اوفى لارثين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المراثي ولكن لتفص احداكن

(١) ي - وانت -

اعضله خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن لان الساقط من السند ههنا واحد وهو علي بن شماس والمعضل عندهم ماسقط من سنده اثنان فصاعدا فكل معضل منقطع وليس كل منقطع معضلا -

من عبرتها ماشاءت قال ثم صلى عليها فكبر اربعا فقام بعد التكبيرة الرابعة بقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هكذا -

باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمة واحدة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن ابي دارم الحافظ بالكوفة ثنا عبد الله بن غنام بن حفص بن غياث قال حدثني ابي عن ابيه عن ابي العنبر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة فكبر عليها اربعا وسلم تسليمة (وروينا) عن عطية بن السائب مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الجنائز تسليمة واحدة -

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ان ابا ابو احمد الحافظ ان ابا ابو بكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن رافع ثنا يزيد بن هارون ان ابا الحاج ابن اوطاة عن عمير بن سعيد قال صليت خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه على جنازة يزيد بن مكف فكبر عليه اربعا وسلم واحدة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ان ابا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله (١) بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال تسليمة يعني في الجنائز -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب ان ابا عبد الوهاب ان ابا العمري عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة سلم واحدة عن يمينه -

(اخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني به ان ابا اوسهل بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن زائدة بن قدامة عن ابراهيم المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنائز تسليمة (قال وحدثنا) نعيم ثنا خالد بن يزيد بن ابي مالك عن ابيه قال رأيت واثلة بن الاسقع رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم على الجنائز تسليمة - وروينا ايضا عن جابر بن عبد الله وانس بن مالك وابي امامة بن سهل بن حنيف وغيرهم -

باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله

(اخبرنا) ابو حامد بن ابي العباس الزوزني ثنا ابو بكر الشامي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ان ابا شريك عن ابراهيم الهجري قال امننا عبد الله بن ابي اوفى على جنازة ابنته فكبر اربعا فكث ساعة حتى ظننا انه سيكبر خمسا ثم سلم عن يمينه وعن شماله فلما انصرف قلنا له ما هذا قال اني لا ازيدكم على ملايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع او هكذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ركب دابته وقال للانعام اين انا قال امام الجنائز قال الم انك وكان قد كف يعني بصره -

(واخبرنا) ابو حامد احمد بن علي الرازي الحافظ لنبأ زاهر بن احمد ثنا ابو بكر بن زياد النيسابوري ثنا احمد بن سعد الزهري ثنا سعيد بن حفص ثنا موسى بن ايعين عن خالد بن يزيد بن ابي عبد الرحمن عن زيد بن ابي انيسة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة والاسود عن عبد الله قال ثلاث خلال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس احداهن التسليم على الجنائز مثل التسليم في الصلاة -

باب من قال يسلم تسليما خفيا (٢)

(روينا) ذلك في حديث ابي امامة بن سهل عن رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في احدي الروايتين ثم يسلم تسليما خفيا (٣) وفي الاخرى ثم يسلم سرا في نفسه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عمرو بن محمد العنقزي عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم في الجنائز تسليمة خفية - (٤)

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبيد بن احمد بن عبيد بن محمد بن الفضل بن جابر ثنا ابو كامل ثنا عبد الوهاب ثنا معمر بن الزهري

قال سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول لسعيد من سنة الصلاة على الميت ان يكبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يجتهد للميت في الدعاء ثم يسلم في نفسه - وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر وعندي انه غلط والصواب رواية من رواها عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف -

باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر انه كان اذا صلى على الجنائز يسلم حتى يسمع من يليه -

باب يرفع يديه في كل تكبيرة

(اخبرنا) عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة انبا ابو الفضل محمد بن عبدالله بن خميرويه الهروي ثنا احمد بن نجدة القرشي ثنا محمد بن عبدالله بن خمير ثنا ابن ادريس عن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه على كل تكبيرة من تكبير الجنائز واذا قام بين الركعتين يعني في المكتوبة - ويذكر عن انس بن مالك انه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنائز - قال الشافعي وبلغني عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك قال الشيخ ورويناه عن قيس بن ابي حازم وعطاء بن ابي رباح وعمر بن عبدالعزيز والحسن ومحمد بن سيرين -

باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا

ولكن يفتتح بنفسه واذا فرغ الامام كبر ما بقى عليه

(استدل لالا) بما روينا في كتاب الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسبوق ببعض الصلاة ما ادركتم فصاوا وما فاتكم فاتوا (وروينا) عن ابن سيرين وابن شهاب انها قالوا يقضى ما فاتته من ذلك -

باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلحها بعده

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن موسى انبا العلاء

قال (باب يرفع يديه في كل تكبيرة)

قلت - استدل في هذا الباب بفعل ابن عمر وانس وجماعة من التابعين وخالف حديثين مرفوعين يدلان على انه لا يرفع الا في التكبيرة الاولى - احدهما - ذكره هونفا تقدم في باب وضع النبي على اليسرى في صاوة الجنائز وهو حديث ابن المسيب عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة رفع يديه في اول التكبيرة ثم يضع يده اليمنى على يده اليسرى - والحديث الثاني - اخرج الدارقطني من حديث طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه على الجنائز في اول تكبيرة ثم لا يعود

قال (باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانيا ولكن يفتتح فاذا

فرغ الامام كبر ما بقى عليه استدل بالاحديث وما فاتكم فاتموا)

قلت - المسبوق لا يشتغل بشئ مما فاتته بل يدخل اول الامام ثم يتم ما فاتته او يقضيه عملا بالروايتين وكل تكبيرة ههنا بمنزلة ركنة فكما لا يؤدي ركنة قبل الدخول فكذا التكبيرة ولو فاتته تكبيرة فكبر ثم قضى ما فاتته صاوت تكبيراته نحو هذا قال ابو حنيفة ومحمد بن الحسن ينتظر حتى يكبر الامام فيكبر معه ثم بعد السلام يقضى ما فاتته وهو رواية ابن القاسم عن مالك -

ابن صالح عن الحكم عن حنش قال مات سهل بن حنيف فأتى به الرحبة فصلى عليه على رضى الله عنه فلما اتينا الجبانة لحقنا قرظة ابن كعب في ناس من قومه أوفى ناس من الانصار فقالوا يا امير المؤمنين لم تشهد الصلاة عليه فقال صاواعاياه فصلى بهم فكان امامهم قرظة بن كعب -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن رجاء انبا زائدة عن ابى اسحاق عن علقمة ابن مرثد قال صلى على رضى الله عنه على يزيد بن المكفف النخعي بحاء قرظة بن كعب واصحابه بعد الدفن فامرهم ان يصاوا عليه -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن لجيد انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن سفيان عن شبيب بن غرقدة عن المستظل ان عليا رضى الله عنه صلى على جنازة بعد ما صلى عليها -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله يعنى ابن المبارك انبا شريك عن محمد بن عبدالله عن عمرو بن مرة عن خيشمة ان ابا موسى صلى على الحارث بن قيس الجعفي بعدما صلى عليه ادركهم بالجبان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير ان انس بن سيرين حدثه ان انس بن مالك اتى جنازة وقد صلى عليها والسريير موضوع فصلى قبل السريير -

باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الشيباني (ج واخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان ابن حرب ثنا شعبة عن سليمان الشيباني عن الشعبي قال اخبرني من مرع نبيكم صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ قال فامنا وصفنا خلفه قال قلنا يا ابا عمرو من حدثك قال ابن عباس - لفظ حديث سليمان وفي رواية وهب قال اخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم انه اتى على قبر منبوذ فصلى بهم فامهم - قلت فمن حدثك قال ابن عباس - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عمران يعنى ابن موسى ثنا عثمان يعنى ابن ابى شيبة ثنا جرير عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل بعد ما دفن بلبلة قام هو واصحابه وكان يسأل عنه فقال من هذا قالوا دفن البارحة فصلى عليه -

(واخبرنا) ابو عمرو انبا ابوبكر اخبرني ابو يعلى ثنا ابو خيشمة ثنا جرير بذلك الا انه قال فصلوا عليه - رواه البخارى في الصحيح عن عثمان بن ابى شيبة وقال فصلوا عليه - ورواه مسلم عن اسحق بن ابراهيم عن جرير -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الاديبي البسطامي انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن يعنى ابن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن نير الهمداني ثنا ابن ادريس عن الشيباني عن الشعبي قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلفه وكبر اربعا قلت لعامر من حدثك قال الثقة من شهدته عبدالله بن عباس (١) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نير وهذا حديث رواه سفيان الثوري وعبد الواحد بن زياد وزائدة بن قدامة وهشيم بن بشير وابو معاوية الضرير وغيرهم عن ابى اسحاق الشيباني

(١) في مص - من شهدته وعبد الله بن عباس -

باب الصلاة على القبر

قال

ذكر فيه حديثا (عن ثابت عن انس)

نحو رواية هؤلاء وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني فقال في الحديث بعده موته بثلاث -
 (اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد والقاضي المحاملي قالنا ثنا الحسن بن موسى ابن الزيات (١)
 ثنا اسحاق بن منصور ثنا هريم بن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد
 موته بثلاث - وروى عن اسمعيل بن زكريا عن الشيباني باسناده صلى على قبر بعد ما دفن بلميتين - ذكرناه في الخلافيات ورواه
 بشر بن آدم عن ابي عاصم عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد شهر -
 (اخبرناه) احمد بن محمد بن الحارث الاصمعي انبأ علي بن عمر الحافظ ثنا ابن صاعد ثنا بشر بن آدم ثنا ابو عاصم فذكره - قال علي
 تفرد به بشر بن آدم وخالفه غيره عن ابي عاصم -

(اخبرنا) بصحة ما قاله ابو الحسن من مخالفة غيره اياه ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابو العباس محمد بن
 يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو عاصم النبيل عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى على قبر بعد ما دفن - وكذلك رواه وكيع وعبد الرزاق والقرطبي والجماعة عن سفيان (وقدرونا) الحديث عن اسمعيل
 ابن ابي خالد وابي حصين عن الشعبي دون ذكر هذه الزيادة -

(اما حديث) اسمعيل فاخبرناه ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى وابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن
 المهرجاني وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصري بمصر ثنا وهب بن جرير
 ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن ابن عباس قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر منبوذ فصلى عليه وصلينا
 معه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وغيره عن وهب -

(واما حديث) ابي حصين فاخبرناه ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي انبأ ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا
 احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
 وسلم صلى على قبر بعد ما دفن -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا ابوبكر محمد بن النضر الجارودي ثنا ابو غسان محمد بن عمر والرازي
 زنيج ثنا يحيى بن الضريس ثنا ابراهيم بن طهمان فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن زنيج ابي غسان (وكذلك)
 رواه محمد بن حمير وكنانة بن جبهة عن ابراهيم بن طهمان عن ابي حصين (وقدروى) عن ابراهيم عن ابي اسحق الشيباني -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرزاني انبأ احمد بن حفص بن عبد الله حدثني ابي
 حدثني ابراهيم بن طهمان عن سليمان الشيباني عن عامر الشعبي عن ابن عباس انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ مر
 بقبر حديث عهد بدفن فقال قبر من هذا فقيل قبر فلان قال فنزل فصف اصحابه خلفه فصلى عليه وانا فيمن صلى عليه وكانه سمع
 الحديث من الوجهين جميعا (وروى) في ذلك عن انس بن مالك وابي هريرة وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر الطيالسي ثنا يحيى بن معين واحمد بن حنبل وخلف بن سالم
 قالوا ثنا غندر ثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر امرأة بعد
 ما دفنت - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن محمد بن عمر عن غندر مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر فقط -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد
 ابن خداس (ح واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبأ احمد بن عبيد الصفر ثنا معاذ بن ابي ثني ثنا خالد بن خداس ثنا حماد بن زيد
 عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يدفن فقال قبر من هذا قالوا قبر فلان قال افلا كنتم اذ نتموني قال فصنروا
 امره وحقروه فصلى عليه بعدما دفن وقال هذه القبور مما وء على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها - وقدروا

(١) في - مص - وهامش ي - الحسن بن يونس الزيات - وكذا في سنن الدار قطنى -

ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعا -

(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الوكيل المحمد اباذي من اصل سماعة ثنا ابو طاهر محمد بن الحسن المحمد اباذي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امرأة سوداء اورجلا كان يقم المسجد ففقدته النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات فقال افلا آذنتهوني به دلوني على قبره فداوه فصلى عليه - رواه البخاري

في الصحيح عن سليمان بن حرب وغيره -

(اخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد ثنا ابو طاهر المحمد اباذي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد بن كره باسناده ومعناه زاد فكأنهم صغروا من امرها او من امره فقال دلوني على قبرها فاتي قبرها فصلى عليها ثم قال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها

وان الله عز وجل ينورها بصلاتي عليها - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل عن حماد بن زيد وذكروا هذه الزيادة

(وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري ابا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي وعبدالله

ابن معاوية الجمحي قال ثنا حماد بن زيد ثنا ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان امرأة سوداء كانت تقم المسجد فماتت ففقدتها

النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنها بعد ايام ف قيل له انها ماتت فقال هلاكنتم آذنتهوني فاتي قبرها فصلى عليها (زاد ابن عبدة)

في حديثه قال وانا حماد ثنا ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله عز وجل ينورها (١)

بصلاتي عليها -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد

ابن زيد ثنا ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة ان انسانا كان يقم المسجد اسود قال فماتت ففقدتها النبي صلى الله عليه

وسلم فقال ما فعل الانسان الذي كان يقم المسجد فقيل مات قال فهلا آذنتهوني به فقالوا انه كان ايلا قال فدلوني على قبرها قال فاتي

القبر فصلى عليها ثم قال ثابت عند ذلك اوفى حديث آخر ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها بصلاتي عليها

والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت عن النبي صلى الله

عليه وسلم مرسل كما رواه احمد بن عبدة ومن تابعه او عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه خالد بن خدش

وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها -

(اخبرنا) ابو الحسن الملوئي ابا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا احمد بن حفص بن عبدالله حدثني ابي حدثني ابراهيم بن طهمان عن

الحجاج يعني ابن الحجاج عن يونس عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة انه قال ان رجلا كان يتبع قدى

المسجد ويلقطه ففقدته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل فلان فقيل انه مات قال فانطلق من شاء الله من اصحابه

فامرهم فصفوا ثم تقدم فصلى عليه بهم - وروى عن حماد بن واقد عن ثابت البناني عن ابي رافع عن ابي هريرة ان النبي صلى الله

عليه وسلم صلى على قبر بعد ثلاثة ايام -

(١) ي - لينورها -

وفي آخره (هذه القبور مملوءة على اهلها ظلمة وان الله عز وجل لينورها بصلاتي عليها) ثم ذكره من حديث مسدد (عن حماد

ابن زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة) وفي آخره (هذه القبور مملوءة ظلمة) الى آخره ثم ذكر هذه الزيادة (عن

ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم) مرسله ثم قال (والذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة في غير رواية ابي رافع

عن ابي هريرة فاما ان تكون عن ثابت مرسله او عن ثابت عن انس وقد رواه غير حماد عن ثابت عن ابي رافع فلم يذكرها)

قلت - بل الذي يغلب على القلب ان تكون هذه الزيادة من رواية ابي رافع عن ابي هريرة ايضا لانه رواها عن حماد مسدد

كما ان ترجمه البيهقي ورواه عنه ايضا ابو الربيع الزهراني وابو كامل الجحدري - كذا ترجمه مسلم في صحيحه من حديثها ورواها

غير حماد عن ثابت عن ابي رافع ترجمها ابو عمر في التمهيد بسنده من حديث ابي داود الطيالسي عن ابي عامر الخزاز عن ثابت

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٤٨) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

(اخبرنا) جامع بن احمد انبا ابوطاهر محمد آباذي ثنا عثمان الدارمي ثنا احمد بن عاصم الكوفي من آل مالك بن مذكور ثنا حماد بن واقد الصفار فذكره - وحماد بن واقد هذا ضعيف وهذا التاميت لا يصح البتة وانما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد فسأل عنها بعد ايام وفي بعض الروايات فذكره ذات يوم وقد روى في هذا عن يزيد بن ثابت اني زيد بن ثابت رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد بن ثابت قد شهد بدرا ويزيد لم يشهده -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا محمد بن عيسى الواسطي ثنا عمرو ويثني ابن عون عن هشيم عن عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع فرأى قبر اجديدا فسأل عنه فذكر له فعره فقال الا آذنتموني قيل يا رسول الله كنت قائلا فكرهنا ان نؤذيك فقال لا تفعلوا لاعرفن ما مات منكم ميت مادمت بين اظهركم الا آذنتموني فان صلاتي عليه رحمة ثم اتى القبر فصلى (١) عليه فصفنا عليه وكبر اربعا وروى فيه عن عامر بن ربيعة وبريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا بشر بن بكر حدثني الاوزاعي اخبرني ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف الانصاري ان بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم ويتبع جنازتهم ولا يصلي عليهم احد غيره وان امرأة مسكينة من اهل العوالي طال سقمها فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها من حضرها من جيرانها وامرهم ان لا يدفنوها ان حدث بها حدث فيصلي عليها فتوفيت تلك المرأة ليلا واحتملوا فاتوا بها مع الجنائز او قال موضع الجنائز عند مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما امرهم فوجدوه قد نام بعد صلاة العشاء فكرهوا ان يهجروا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومهم فصلوا عليها ثم انطلقوا بها فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل عنها من حضره من جيرانها فاخبروه خبرها وانهم كرهوا ان يهجروا رسول الله صلى الله عليه وسلم لها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم فعلتم انطلقوا فانطلقوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قاموا على قبرها فصفوا وراه رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يصف للصلاة على الجنائز فصلى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبر اربعا كما يكبر على الجنائز -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اخو خطاب ثنا ابن حميد ثنا مهران بن ابي عمر ثنا ابوسنان سعيد بن ستان الشيباني عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر جديد حديث عهد بدفن ومعه ابوبكر فقال قبر من هذا فقال ابوبكر يا رسول الله هذه ام محجن كانت مولعة بلقط القذى من المسجد فقال افلا آذنتموني فقالوا كنت نائما فكرهنا ان نهيجك (٢) قال فلا تفعلوا فان صلاتي على موتاكم نور لهم في قبورهم قال فصف اصحابه فصلى عليها قال ابوسنان فعرضت هذا الحديث على عمرو بن مرة فقال ان ابا موسى واصحابه صاوا على قبر بعد مسادن وقال الاسبق القوم بالصلاة عليه (اخبرنا) ابو الحسن بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنكي يوسف بن يعقوب القاضي ثنا نصر بن علي ثنا ابي ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على ام سعد بعد موتها بشهر - وكذلك رواه ابن ابي عمير عن قتادة وهو مرسل صحيح (ورواه) سويد بن سعيد عن يزيد بن زريع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس موصولا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه في الدية سواء يعني الجنصر والابهام ثقيل

(١) ي - يصلي (٢) ي - نهجدك -

عن ابي رافع ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر انه صلى على قبر اخيه عاصم) - قلت - قد جاء عنه خلاف هذا نذكره عبدالرزاق عن معمر بن ايوب عن نافع ان ابن عمر قدم بعد ما توفي عاصم اخوه فسأل عنه فقال ابن تيرانى فداوه عليه فاتاه فدعاه قال عبدالرزاق وبه نأخذ قتال والاعبد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر اذا انتهى الى جنازة قد صلى عليه دعا وانصرف ولم يعد الصلوة - قال ابو عمر في التمهيد هذا هو الصحيح المعروف من مذهب ابن عمر من غير ما وجه عن نافع وقد يحتدل ان يكون

له لوصليت على ام سعد فصلي عليها وقد اتى لها شهر وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم غائبا -
 (اخبرنا) ابوسعد المائني ثنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا اسحق بن ابراهيم وعمران السخيتاني (١) قالا ثنا سويد بن سعيد
 فذكره - وهذا الكلام في صلته على ام سعد في هذا الاسناد ينفرد به سويد بن سعيد والمشهور عن قتادة عن ابن المسيب
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل كما مضى وفيما حكى ابوداود عن احمد بن حنبل انه قيل لاحمد حدث به سويد عن يزيد بن
 زريع قال لا تحدث بمثل هذا -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا حجاج ثنا حماد اخبرني ابو محمد بن
 معبد بن ابي قتادة ان البراء بن معرور كان اول من استقبل القبلة وكان احد السبعين النقباء فقدم المدينة قبل ان يهاجر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فجعل يصلي نحو القبلة فلما حضرته الوفاة اوصى بثلاث ماله لرسول الله صلى الله عليه وسلم يضعه حيث شاء وقال
 وجهوني في قبري نحو القبلة فقدم النبي صلى الله عليه وسلم بعد سنة فصلي عليه هو واصحابه وردت ميراثه على ولده - هكذا
 وجدته في كتابي والصواب بعد شهر والله اعلم وهذا مرسل وقد روينا في هذا الكتاب عن عبدالعزير الدراوردي عن يحيى
 ابن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه موصولا دون التاميم -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابوالنعمان ثنا حماد بن زيد
 عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبدالرحمن بن ابي بكر بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة فقدمت
 عائشة رضى الله عنها بعد وفاته فقالت ابن تبراخي فاتته فصلت عليه - زاد فيه غيره بعد وفاته بشهر -
 (واخبرنا) محمد بن الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال
 قدم ابن عمر بعد وفاة عاصم بن عمر بثلاث فاتي قبره فصلي عليه -

باب الصلاة على الميت الغائب بالنية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا
 يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني ابوسلمة بن عبدالرحمن وابن المسيب ان
 اباهريرة اخبرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال استغفروا
 لاختيكم قال وقال ابن شهاب حدثني ابن المسيب ان اباهريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صفهم في المصلى فصلي عليه
 وكبر اربعا - رواه البخاري في الصحيح عن زهير بن حرب عن يعقوب بن ابراهيم بالاسنادين جميعا ورواه مسلم عن الخوانى
 والناقد (٢) عن يعقوب -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان بن عيينة عن ابن

(١) س - السجستاني (٢) هاشمى - بخطه - الخوانى وعبدالناقد -

معنى رواية من روى انه صلى عليه انه دعاه لان الصلوة دعاء فلا يكون مخالفا لرواية من روى انه دعا ولم يصل وكذلك
 يحتمل ان عائشة دعت على قبر اخيها وقال مالك وابو حنيفة واصحابهما لا تعاد الصلوة على الجنائز ولا يصلى على القبر وهو قول
 الثوري والاوزاعي والحسن بن يحيى والليث قال ابن القاسم قلت لمالك فالحديث الذي جاء انه عليه السلام صلى على قبر قال قد جاء
 وايس عليه العمل وقال ابن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلوة على القبر نال لا ولا روى على من صلى شيئا وايس الناس على
 هذا اليوم وقال القدوري لم يكرروا الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء من بعده وانما صلى عليه السلام على القبر
 لانه كان الولي -

باب الصلاة على الغائب

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥٠) (كتاب الجنائز) (ج ٤)

جريج عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم رجل صالح فصاوا على اصحمة - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى الربيع عن سفيان واخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابى طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا سعيد عن قتادة عن عطاء عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بانته موت النجاشى قال صاوا على اخ لكم مات بغير بلادكم قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصفا صفا قال جابر وكنت فى الصف الثانى او الثالث قال وكان اسم النجاشى اصحمة - اخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابى عمرو مختصرا -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر ابن بنت يحيى بن منصور القاضى انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة انبا اسمعيل ابن ابراهيم عن ايوب عن ابى تلابة عن ابى المهلب عن عمران بن حصين رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعنى النجاشى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن اسمعيل ورواه يحيى بن ابى كثير عن ابى تلابة فزاد فيه قال فصفا خلفه كما يصف على الميت وصلينا عليه كما يصل على الميت -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حرب بن شداد عن يحيى بن ابى كثير فذكره بمعناه وزيادته - والنجاشى كان مسلما وفى قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما ويناه دليل على ذلك وفى حديث ابى بردة بن ابى موسى الاشعرى عن ابيه فى قصة قدوم جعفر بن ابى طالب رضى الله عنه ارض الحبشة ودخوله على النجاشى واخبره اياه امر النبي صلى الله عليه وسلم وما يقول فى عيسى بن مريم وابجابه به ثم قوله مرحبا بكم وبمن جئتم من عنده فانا اشهد انه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه الذى بشر به عيسى بن مريم ولولا ما اتانيه من الملك لاتيته حتى احمل نعليه -

(اخبرناه) عبد الخالق بن على المؤذن ثنا ابوبكر بن خنبل ثنا الحسن (١) بن سلام السواق ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى بردة عن ابيه فذكر القصة وفيها قول النجاشى الذى حكيت -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف من اصل كتابه انبا ابو سعيد ابن الاعرابى انبا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا يزيد بن هارون انبا العلاء ابو محمد الثقفى قال سمعت انس بن مالك قال كنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فطلعت الشمس بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى تاى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جبرئيل ما لى ارى الشمس طلعت بضياء ونور وشعاع لم ارها طلعت فيما مضى فقال ذلك ان معوية بن معوية الايبى مات بالمدينة اليوم فبعث الله عز وجل اليه سبعين الف ملك يصلون عليه قال ونيم ذلك قال كان يكثر قراءة قل هو الله احد بالليل والنهار وفى عشاءه وقيامه وتعوده فهل لك يا رسول الله ان اقبض لك الارض فتصلى عليه قال نعم فصلى عليه ثم رجع - العلاء هذا ابن زيد ويقال ابن زيد ل يحدث عن انس بن مالك بمناكير -

(١) مد - الحسين -

ذكر فيه عن انس موت معاوية بن معاوية المزنى وقبض جبريل الارض للنبي عليه السلام حتى صلى عليه من طريقين فى الاولى العلاء بن زيد الثقفى فذكر عن البخارى (لانه منكر الحديث) وفى الثانية محبوب بن هلال المزنى فذكر عن البخارى (انه لا يتابع على هذا الحديث) - قلت - ذكر ابن منده هذا الحديث فى معرفة الصحابة فى ترجمة معاوية هذا بالاسناد الثانى ثم قال رواه ابو عتاب الدلال عن يحيى بن ابى محمد عن انس ورواه نوح بن عمرو بن حوى عن بقرية عن محمد بن زياد عن ابى امامة نحوه ثم اخرجه اعنى ابن منده من طريق يونس بن عبيد عن الحسن بن معاوية المذكور ثم قال الصواب مرسل وفى تمهيد ابن عبد البر اكثر اهل العلم يقولون هذا مخصوص بالنبي عليه السلام ودلائله فى هذه المسئلة واضحة لا يجوز ان يشرك النبي عليه السلام فيها غيره لانه والله اعلم احضر روح النجاشى بين يديه حتى شاهدها وصليا عليها اورفعت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى ثنا بلخيدى ثنا البخارى قال الغلاء بن زيد ابومحمد الثقفى عن انس روى عنه يزيد ابن هارون منكر الحديث قال الشيخ وقد روى هذا الحديث من وجه آخر (١) عن انس -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضى ثنا عثمان بن الهيثم ثنا محبوب بن هلال عن ابن ابى ميمونة يبنى عطاء عن انس بن مالك قال نزل جبرئيل عليه السلام فقال يا محمد مات معاوية ابن معاوية المزنى افتح ان تصلى عليه قال نعم قال فضرب جبرئيل عليه السلام بجناحه فلم تبق شجرة ولا اكمة الا تضعضعت ورنح له سريره حتى نظر اليه وصلى عليه وخلفه صفان من الملائكة كل صف سبعون الف ملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجبرئيل عليه السلام يا جبرئيل بما اتى هذه الميزة فقال بحبه قل هو الله احد وقرآته اياها جائيا وذاها بازقائما وقاعدا -

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ قال محبوب بن هلال مزنى عن عطاء بن ابى ميمونة عن انس نزل جبرئيل عليه السلام - لا يتابع عليه سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى -

باب الصلاة على الجنائز في المسجد

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدى ثنا عبيد العزيز بن محمد عن عبدالواحد بن حمزة اراه عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها انها امرت بسعد بن ابى وقاص رضى الله عنه ان يمر به في المسجد لتصلى عليه فانكر ذلك الناس فقالت عائشة رضى الله عنها ما اسرع مانسى الناس ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء الا في المسجد - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن ابراهيم وغلى بن حجير عن عبدالعزير ولم يقل اراه وانخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة -

(واخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر انبا يعقوب بن سفيان ثنا ابن عثمان يعني عبدان انبا عبدالله هو ابن المبارك ابا موسى بن عقبة حدثني عبدالواحد بن حمزة ان عباد بن عبدالله بن الزبير اخبره ان عائشة وبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضى عنهن امرن بجنائز سعد بن مالك رضى الله عنه ان يمر بها عليهن فمر به في المسجد فحمل يوقف على الحجر فيصلين عليه ثم بلغ عائشة رضى الله عنها ان بعض الناس عاب ذلك وقال هذه بدعة ما كانت الجنائز تدخل المسجد فقالت ما اسرع الناس الى ان يموتوا ما لا علم لهم به علوا علينا ان دعونا بجنائز سعد تدخل المسجد وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن بيضاء الا في حوف المسجد (وانخرجه ايضا من حديث وهيب عن موسى بن عقبة عن عبدالواحد بن حمزة) (٢) -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر انبا جدى بجي بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابى فديك انبا للضحك بن عثمان عن ابى النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن ان عائشة لما توفى سعد بن ابى وقاص قالت ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه فانكر ذلك عاها فقالت والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابى بيضاء في المسجد سهيل واخيه - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع وغيره -

(اخبرنا) ابوالحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابوجعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد القحام ثنا اسمعيل

(١) ي - من وجوه اخر (٢) هكذا في النسخ وما بين القوسين مكرر -

قريش عن صفته وقد روى ان جبريل عليه السلام اتاه بروح جعفر او جنازته ودل تم فصل عليه وثل هذا يدل على انه مخصوص به ولا يشاركه فيه غيره ثم اسند اعنى ابن عبدالبر عن ابى المهاجر عن عمران بن حصين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه فقام صلى الله عليه وسلم وصدقنا خافه فكبر عليه اربعاً وما نحسب الجنائز الا بين يديه - قلت - ولو جازت الصلاة على غائب لصلى عليه السلام على من مات من اصحابه ووصلى المسلمون شرقة وغير باعلى الخلفاء الاربعة وغيرهم ولم ينقل ذلك -

قال باب الصلاة على الجنائز في المسجد

ابن ابيان الغنوي ثنا هشام بن عروة عن عائشة (١) رضى الله عنها قالت ماتك ابوبكر رضى الله عنه دينارا ولادرها ودفن ليلة الثلاثاء وصلى عليه في المسجد اسمعيل الغنوي متروك ورواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابابكر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد -

(اخبرناه) ابوبكر الاصمعي ان ابابكر العنبري ثنا سفيان بن محمد ان ابابكر بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان الثوري فذكره -

(اخبرنا) ابوالحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ان ابابكر بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا وهيب بن عبيد الله يعني ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر رضى الله عنه صلى عليه في المسجد وصلى عليه صهيب -

(واما الحديث الذي) اخبرناه ابوالفتح هلال بن محمد بن جعفر الخزاز ببغداد ان ابابكر بن يحيى بن عياش ان ابابكر بن ابراهيم بن مجشر ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب (ح و اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ان ابابكر القطان حدثنا احمد بن يوسف حدثنا عبد الرزاق ان ابابكر معمر والثوري جميعا عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي جنازة في المسجد فلا شيء له قال صالح فرأيت الجنائز توضع في المسجد فرأيت ابابكر اذا لم يجد موضعا الا في المسجد انصرف ولم يصل عليها - لفظ حديث ابى طاهر وليس في رواية هلال قول صالح فهذا حديث رواه جماعة عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة وهو ما بعد في افراد صالح وحديث عائشة رضى الله عنها اصح منه وصالح مولى التوأمة مختلف في عدالته كان مالك بن انس يجرحه والله اعلم -

(١) مص - هشام بن عروة عن عائشة -

ذكر فيه (ان ابابكر صلى عليه في المسجد) - قلت - رواه البيهقي من طريقين - الاولى - عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة وفيه اسمعيل الغنوي فذكر البيهقي (انه متروك) - والطريق الثانية - (عن هشام عن ابيه ان ابابكر صلى عليه في المسجد) وفيه عبد الله بن الوليد قال ابن معين لا اعرفه لم اكتب عنه شيئا وقال ابن حنبل لا يحتج به وقال ابن عدى روى عن الثوري غرائب في غير الجامع وفيه ايضا سفيان بن محمد اظنه الفزاري الذي يروي عن ابن وهب قال فيه ابن عدى يسرق الاحاديث وفي حديثه موضوعات وقال الرازي لا احدث عنه قال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقد روى الصاوية على ابى بكر في المسجد بسند آخر رجاله ثقات قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابيه قال ما صلى على ابى بكر الا في المسجد ثم ذكر حديث (من صلى علي جنازة في المسجد فلا شيء له) وفي سننه صالح مولى التوأمة فقال (مختلف في عدالته كان مالك يجرحه) - قلت - ذكر صاحب السكال عن ابن معين انه قال صالح ثقة حجة قيل ان مالك ترك السماع منه قال انما ادركه مالك بعدما كبر وخرف والثوري انما ادركه بعد ما خرف فسمع منه احاديث منكرات ولكن ابن ابي ذئب سمع منه قبل ان يخرف ومن سمع منه قبل ان يختلط فهو ثبت وقال العجلي صالح ثقة وقال ابن عدى لا بأس به اذا سمعوا منه قديما مثل ابن ابي ذئب وابن جريج وزياد بن سعد وغيره ولا اعرف له قبل الاختلاط حديثا منكرا اذا روى عنه ثقة وقال ابن حنبل ما اعلم بأسا من سمع منه قديما ثبت بهذا انه انما تكلم فيه لاختلاطه وانه لاختلاف في عدالته كما ادعى البيهقي وان مالك لم يجرحه وانما ترك السماع منه لانه ادركه بعدما اختلط وان الحديث حجة لانه رواه عنه من سمع منه قبل اختلاطه وهو ابن ابي ذئب والاخذ بهذا الحديث اولي من الاخذ بحديث عائشة لان الناس عابوا ذلك عليها وانكروه وجعله بعضهم بدعة فاولا اشتهار ذلك عندهم لما فعلوه ولا يكون ذلك الا لاصل عندهم لانه يستحيل عليهم ان يروا رايهم حجة على حديث عائشة ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى في المسجد على غير ابن البيضاء ولما انتهى النجاشي الى الناس خرج بهم الى المصلى فصلى عليه ولم يصل عليه في المسجد مع غيبته فاما الحاضر اولي ان لا يصل عليه في المسجد -

باب الميـت يدخله قبره الرجال

ومن يكون منهم افقه واقرب بالميت رحما

(اخبرنا) ابو علي اروزباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن عامر قال غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم على والفضل واسامة بن زيد رضي الله عنهم وهم ادخلوه قبره قال وحدثني مرحب ابوابي مرحب انهم ادخلوا معهم عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما فرغ على رضي الله عنه قال انما لي الرجل امله -

(واخبرنا) ابو علي انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان انبا سفيان بن ابن ابي خالد عن الشعبي بن ابن ابي مرحب ان عبدالرحمن بن عوف نزل في قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال كآني انظر اليهم اربعة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه غسأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت انظر ما يكون من الميت فلم ارنيتا وكان طيبا حيا وميتا صلى الله عليه وسلم وولي دننه واجنانه دون النيس اربعة على والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم ولحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحدا ونصب عليه الابن نصبا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس قال كان الذين نزلوا في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن ابي طالب والفضل بن العباس وتم بن العباس وشقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم وقد نزل اوس ابن خولى لعل بن ابي طالب رضي الله عنه يا علي اشدك الله وحظنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له انزل مع القوم فكانوا خمسة (قال الشيخ) وشقران هو صالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقبه شقران -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة انبا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا الفضل بن دكين ثنا محمد بن مسلم الطائفي ثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال رأى ناسا نارا في المقبرة فاتواها فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وذا هو يقول تاولوني صاحبكم واذا هو الرجل الاواه الذي يرفع صوته بالذكر -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البزاز ثنا ابو الازهر ثنا يونس بن محمد ثنا فليح عن دلال بن علي بن اسامة (ح وانبا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو محمد عبد الله بن محمد بن موسى ثنا محمد بن ايوب انبا محمد بن سنان ثنا فليح انبا دلال عن انس قال شهدت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل منكم من احد لم يتعارف الليلة فقال ابو طلحة رضي الله عنه انا قال فانزل في قبرها فنزل في قبرها وقال يونس هل منكم من رجل رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان قال البخاري وقال ابن المبارك عن فليح انبا فليح انبا فليح عن انس -

(اخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزي انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا فليح بن سنان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدت ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال هل فيكم من رجل لم يتعارف الليلة فقال ابو طلحة وابورثان رسول الله قال فانزل في قبرها قال فليح فظننت انه يعني الذئب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهيب بن جرير ثنا شعبة عن اسمعيل بن ابي خالد عن الشعبي عن عبدالرحمن بن ابراهيم بن الخطاب رضي الله عنه كبرت لي زينب بنت جحش اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم من يدخل هذه قبرها فقلن من كان يدخل عليها في حياتها (ورويناه) عن يلى بن عبيد عن اسمعيل فزاد فيه وكان عمر رضي الله عنه يعجبه ان يدخلها قبرها فلما تلن ما تلن قال صدقن -

باب ما روى في ستر القبر بثوب

(اخبرنا) ابو حازم الحافظ ابنا ابو احمد محمد بن محمد الحافظ ابنا ابو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا محرز بن عون ثنا يحيى ابن عقبة عن علي بن بديعة الحزري عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر سعد بثوبه (١) - لاحتفظه الامن حديث يحيى بن عقبة بن ابي العيزار ودون ضعيف -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن ابي اسحق انه حضر جنازة الحارث الاعور ثابى عبدالله بن يزيد ان يبسطوا عليه ثوبا وقال انه رجل قاتل ابو اسحق وكان عبدالله بن يزيد قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - وهذا اسناد صحيح وان كان موتوا رواه جماعة عن ابي اسحق (وروى) علي بن الحكم عن رجل من اهل الكوفة عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه اتاهم قال ونحن ندفن ميتا وقد بسط الثوب على قبره فغذبت الثوب من القبر وقال انما يصنع هذا بالنساء -

(اخبرناه) ابن عبدان ابنا احمد بن عبيد ثنا علي بن الحسن بن بيان المقرئ ثنا عازم ثنا الصعق بن حزن عن علي بن الحكم فذكره وهو في معنى المنقطع لجهالة الرجل من اهل الكوفة -

باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري ابنا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن ابي اسحق قال اوصى الحارث ان يصلى عليه عبدالله بن يزيد فصلى عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنة - هذا اسناد صحيح وقد قال هذا من السنة فصار كالمستند (وقد روينا) هذا القول عن ابن عمر وانس بن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشافعي ابنا مسلم بن خالد وغيره عن ابن جريج عن عمران بن موسى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا ابو العباس ابنا الربيع ابنا الشافعي ابنا الثقة عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال سل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس ابنا الربيع ابنا الشافعي ابنا بعض اصحابنا عن ابي الزناد وريعة وابي النضر لا اختلاف بينهم في ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه وابو بكر وعمر رضي الله عنهما - قال الشيخ هذا هو المشهور فيما بين اهل الحجاز -

(وقد اخبرنا) ابو سعد الماليني ابنا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا

(١) ي - بثوب

قال (باب من قال يسلم الميت)

ذكر فيه (عن عمران بن موسى انه صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه) - قلت - فيه امران - احدهما - انه معضل من جهة عمران هذا - الثاني - ان الشافعي رواه عن مسلم الزنجي وغيره ومسلم ضعفه النسائي وقال ابو زرعة والبخاري منكر الحديث وقال ابن المديني ليس بشئ والثير الذي قرنه الشافعي بالزنجي مجهول ثم ذكر البيهقي (عن الشافعي انا الثقة عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس سل عليه السلام) الحديث - قلت - مشهور عند اهل هذا الشأن ان اولهم انا الثقة ليس بتوثيق وعمر بن عطاء ضعفه يحيى والنسائي وقال مرة ليس بشئ ثم ذكر البيهقي (عن ابي الزناد وريعة وابي النضر لا اختلاف بينهم انه صلى الله عليه وسلم سل) الحديث - قلت - فيه ايضا امران - احدهما - انه مرسل - والثاني - ان في سنده مجهولا ثم ذكر حديث ابن عباس (انه صلى الله عليه وسلم دخل قبر ابيلا) وفيه الاخذ من قبل القبلة ثم (قال اسناد

ابوردة في منزله ثنا علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال ادخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة والحدله لحدا ونصب عليه اللبن نصبا - ابوردة هذا هو عمرو بن يزيد التميمي الكوفي وهو ضعيف في الحديث ضعفه يحيى بن معين وغيره - (واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ثنا ابو سعيد ابن الاعرابي ثنا الهيثم بن سهران التستري ثنا يحيى بن اليمان ثنا المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطاة عن عطاء عن ابن عباس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم تبرأ ليلا واسرج له سراج واخذه من قبل القبلة وكبر عليه اربعا ثم قال رحمتك الله ان كنت لاواها تاليا للقرآن - هذا اسناد ضعيف (وروى) من وجه آخر ضعيف عن ابن مسعود والذي ذكره للمشافعي اشهر في ارض الخلفاء باخذه الخلفاء عن السلف فهو اولي بالاتباع والله اعلم -

باب ما يقال اذا ادخل الميت قبرة

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن كثير ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (١) عن تنادة عن ابي الصديق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت في قبرة قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهذا لفظ مسلم ورواه وكيع عن همام باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضعتم موتاكم في قبورهم فقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن حمشاذ ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا وكيع ثنا همام فذكره - والحديث يتفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الاسناد وهو ثقة الا ان شعبة وهشام الدستوائي رواه عن تنادة وتونا علي ابن عمر -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابو مسلم ثنا مسلم بن يحيى ابن ابراهيم ثنا هشام (قال وانبا) احمد ثنا يوسف ابن يعقوب ثنا عمرو وثنا شعبة كلاهما عن تنادة عن ابي الصديق قال شعبة في حديثه شهدت ابن عمر ووضع (٢) ميتا في قبره فقال بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هشام في حديثه ان ابن عمر كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروى) من وجه آخر عن ابن عمر مر فوعا بزيادة الفاظ الا انه ضعيف -

(اخبرناه) ابو سعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا جعفر بن احمد بن عاصم ثنا هشام بن عمار ثنا حماد بن عبدالرحمن الكلبى ابو عبدالرحمن ثنا ادريس بن صبيح الاودى عن سعيد بن المسيب قال حضرت عبدالله بن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اخذ في تسوية الابن على اللحد قال اللهم اجرها من الشيطان ومن عذاب القبر ومن عذاب النار فلما سوى الكتيب عليها قام بجانب القبر ثم قال اللهم جاف الارض (٣) عن جنتها وصعد بروحها ولقها منك رضوانا نقلت لابن عمر اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ قلته من رأيك قال انى اذ القادر على القول بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال ابواحمد هكذا قال ادريس بن صبيح الاودى وانما هو ادريس بن يزيد الاودى ولا اعلم احذا يرويه غير حماد بن عبدالرحمن هذا وهو قليل الرواية -

(١) ي - مص - مد - محمد بن كثير انبا همام ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام (٢) ي - ابن عمر وضع (٣) مص - القبر -

ضعيف) - قلت - انرجه الترمذى وقال حديث حسن وفي الجلي لابن حزم صح عن علي انه ادخل يزيد بن المكف من قبل القبلة وعن ابن الحنفية انه ادخل ابن عباس من قبل القبلة وانرج عبدالرزاق في مصنفه ادخال علي بن المكف من جهة القبلة بسند صحيح ثم قال وبه فاخذ -

باب ما يقال اذا ادخل قبرة

قال

ذكر فيه حديثا في سننه ادريس بن صبيح الاودى عن ابن المسيب ثم قال (هكذا قال وانما هو ادريس بن يزيد الاودى) - قلت - التي في هذا الحديث هو ابن صبيح كما في الكتاب كذا ذكره جماعة من المصنفين وذكر ابن حبان

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٥٦) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو حازم الحافظ ثنا ابراهيم بن رجاء (١) انبا الحسن بن سفيان بن زاهر ثنا هشام بن عمار نذكره بثبته وقال ادريس ابن يزيد الاودي (وروينا) عن البيهقي عن النبي صلى الله عليه وسلم به في رواية وكيع بن هشام الا انه قال وبالله وتلى مائة رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن عبد الله الزاهد يني ابا عبد الله الصغار ثنا البرقي يني احمد بن محمد بن عيسى ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا شعبة بن الحكم بن عير بن سعيد النخعي قال شهدت علي بن ابي طالب رضي الله عنه وتدا دخل بيتي في قبره فقال (٢) اللهم عبدك ابن عبدك نزل بك وانت خير منزول به ولا تعلم به الا خيرا وانت اعلم به كان يشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغفر له ذنبه ووسع له في مدخله -

باب ما يقال بعد الدفن

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا محمد بن غالب بن حرب و ابراهيم بن عبد الله واللفظ لتمام قال حدثني علي بن عبد الله بن جعفر ثنا هشام بن يوسف عن عبد الله بن بجير عن هاني مولى عثمان بن عفان قال كان عثمان رضي الله عنه اذا وقف على قبري حتى يبل لحيته قل فيقال له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا قال نقلتني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان القبر اول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده ايسر منه ومن لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال عثمان ما رأيت منظر اقط الا والقبر اقطع منه قال عثمان رضي الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت قال استنمروا لميتكم وسلوا له الثيب فانه الآن يسأل - زاد فيه غيره عن هشام ووقف عليه فقال استغفروا واسندوا له ما رأيت منظر الا النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعير بن ابي عمرو قال ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سايمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن كثير بن مدرك ان عمر رضي الله عنه كان اذا سوي على الميت قال اللهم اسلم (٣) اليك الاهل والعيال والمال والعشيرة وذنبه عظيم فاغفر له -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان انبا ابن جريج قال سمعت ابن ابي مليكة يقول رأيت عبد الله بن عباس لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب فقام الناس عنه قام ابن عباس فوقف عليه ودعاه (وروينا) عن عمرو بن الناص رضي الله عنه انه قال لابنه عبد الله فاذا مت فلا تصحني زائحة ولا نار فاذا دفنتوني فسنوا على التراب سنا (٤) فاذا فرغتم من قبري فامكثوا حولي تبرى قدره اتمحرجزور ويقسم لحمها فاني استأنس بكم - في اعلم ما اراجع به رسل ربي -

(اخبرناه) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو عاصم انبا حيو بن شريح اخبرني يزيد بن ابي حبيب عن ابن شماس المهرى قال حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت فذكره - اخرجه مسلم في الصحيح

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال حدثنا مبشر بن عمير بن ابي عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج عن ابيه انه قال لبنه اذا ادخلتوني قبري فوضوني في اللحد وقولوا باسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنوا على التراب سنا وقرأوا عند رأسي اول انبقره وخاتمتها فاني رأيت

(١) ي - ابراهيم بن احمد بن رجاء (٢) ي - اذا ادخل بيتي في قبره قل (٣) ي - اسلمه (٤) ي - فسنوا على التراب سنا -

ابن صبيح هذا وانه ارأوى عن ابن المسيب وذكر معه ابن يزيد وذكرهما ايضا الذهبي المتأخر وغيرهما وعقد والها ترجمتين -

ابن عمر يستحب ذلك -

باب كراهية الذبح عند القبر

(اخبرنا) ابو حامد (١) احمد بن الوائيد بن احمد الزوزني انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري ثنا عبد الرزاق عن معمر (ح وانبا) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن موسى الباقعي ثنا عبد الرزاق ثنا (٢) معمر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عقرب في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة اوشيتا - لم يذكر الزوزني قول عبد الرزاق -

باب من كره نقل الهوتى من ارض الى ارض

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابوالحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن ابي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر بن عبدالله قال لما كان يوم احد حمل القتلى ليدفنوا بالبقيع فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تدفنوا القتلى في مضاجعهم بعد ما حملت امي ابي وخالي عديلين لتدفنهم في البقيع فردوا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا العباس بن الوليد ابن صبيح ثنا ابومسهر ثنا يحيى بن حمزة حدثني عمرو بن رويم ان ابا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه هلك بفحل فقال ادفنوني خلف النهر ثم قال ادفنوني حيث قبضت -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابونعيم ثنا سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت مات اخ لعائشة رضى الله عنها بوادى الحبشة فجعل من مكانه فاتيناها نغزيناها فقالت ما اجد في نفسي اويحزني في نفسي الا اني وددت انه كان دفن في مكانه -

باب من لم يرب به بأساوان كان الاختيار فيما مضى

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبدالله بن عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا داود بن قيس حدثني امي قالت مات سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه بالعقيق قال داود وهو على نحو من عشرة اميال قالت فرأيتهم حمل على اعناق الرجال حتى اتى به فادخل به المسجد من نحو باب دار مروان فوضع عند بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بغناء الجحرف فصل الامام عليه وصاين (٣) عليه بصاوة الامام (قال واخبرنا) عبدالله بن المبارك انبا يونس عن الزهري قال قد حمل سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه من العقيق الى المدينة وحمل اسامة بن زيد رضى الله عنها من الجرف -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله بن يعقوب ثنا ابن عثمان انبا عبدالله انبا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة ان عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها توفى بالحبشى على رأس اميال من مكة فنقله ابن صفوان الى مكة (وروينا) عن ايوب عن ابن ابي مليكة قال مات عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنها بالصفاح او قريبا منها فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة -

باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق العطار قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال دفن مع ابي رجل يوم احد فلم تطب نفسي حتى اخرجته ودفنته على حدة - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبدالله عن سعيد ابن عامر واخرجه من حديث حسين المعلم عن عطاء عن جابر قال فاستخرجته بعد ستة اشهر فاذا هو كيوم وضعت هنية غير

بطنها ولد مسلم في مقبرة المسلمين -

(واخبرنا) ابو زكريا انبا ابو عبد الله ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون انبا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن وائلة بن الاسقع انه دفن امرأة نصرانية في بطنها ولد مسلم في مقبرة ليست بمقبرة النصارى ولا المسلمين -

جماع ابواب التعزية

باب الجلوس عند المصيبة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن مثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني عمرة قالت سمعت عائشة رضي الله عنها قالت لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل لبن حارثة وجعفر وابن رواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن وانا انظر من صائر الباب وهو شق الباب فاتاه رجل وقال ان نساء جعفر قد كثر (١) بكاء هن قامرهن ان ينما هن فذهب ثم اتاه الثانية وقال انهن لم يطمنن فقال انهن فاتاه الثالثة فقال والله غلبنا يا رسول الله فرعمت انه قال فاحت في افواههن التراب فقلت ارغم الله انك لم تفعل ما امرك به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سليمان بن كثير عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن قال وذكرت قصة (٢) -

باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزياتهم

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسماعيل بن ابي اويس حدثني قيس ابو عمارة مولى سودة بنت سعد مولاة بني سلعة من الانصار عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري عن ابيه عن جده انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من عاد مريضاً فلا يزال في الرحمة حتى اذا قعد عنده استنقع فيها ثم اذا قام من عنده فلا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج ومن عزى اخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عز وجل حلل الكرامة يوم القيامة -

(حدثنا) ابو منصور الظفري بن محمد العلوي ابلاء انبا ابو بكر محمد بن جعفر (٣) الادمي ببغداد ثنا احمد بن عبيد بن ناصح النحوي ثنا علي بن عاصم ثنا محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله مثل اجره - تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره والله اعلم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرازي ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يونس بن محمد ثنا خالد بن ميسرة ابو حاتم وكان ينزل مكة عن معاوية بن قرة عن ابيه وذكر الحديث في قصة رجل له بني صغير يأتیان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) ي - فذكر (٢) ي - مص - وذكر قصته (٣) مص - جعفر بن محمد

قال (باب ما يستحب من تعزية اهل الميت)

ذكر فيه حديث ابن مسعود (من عزى مصابا) الى آخره ثم قال (تفرد به علي بن عاصم وهو احد ما انكر عليه وقد روى ايضا عن غيره) - قلت - آخر هذا الكلام يناقض اوله اذ روى عن غيره ايضا فلم ينفرد به وفي الكمال لعبد الله بن قيس لو كعب غلط علي بن عاصم في حديث ابن مسعود فقال وكعب لنا اسرائيل عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من عزى مصابا فله مثل اجره - وذكر الرازي في اطرافه ان الثوري رواه عن ابن سوقة مثله فهذا ان تابعا ابن عاصم فروياه عن ابن سوقة كذلك -

وان بنيه هلك ففزع الحزن عليه ان يحضر الحلقة فلقبه النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن ابنته (١) فاخبره انه هلك قال فعزاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال يانلان ايما كان احب اليك ان تمتع به عمرك اولاتأني غدا يايا من ابواب الجنة الا وجدته قد سبقك اليه ففتح لك قال فقال يا نبي الله لايل يسبقني الى ابواب الجنة احب الي قال فذاك لك قال فقام رجل من الانصار قال فقال يا نبي الله جعلني الله فداءك اهذ لهذا خاصة او من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له قال لايل من هلك له طفل من المسلمين كان ذلك له

باب مايقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا سعيد بن ابى مرزم انبا نافع بن يزيد اخبرني ربيعة بن سيف حدثني ابو عبد الرحمن الحجلي عن عبيد الله بن عمرو بن العاص قال تبرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فلما رجعنا وحاذينا بابه اذا هو بامرأة مقبلة لانظنه عرفها فقال يا فاطمة من اين جئت قالت جئت من اهل هذا البيت رحمت اليهم ميتهم وعزيتهم قال فلعلك بلغت معهم الكدى قالت معاذ الله ان ابلي معهم الكدى وقد سمعتك تذكر فيه ماتذكر قال لوبنت معهم الكدى ما رأيت باب الجنة حتى يراها جد ابيك والكدى المقابر -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا القاسم ابن عبدالله بن عمر عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلا يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل ماقت (٢) فبالله فثقوا واياه فارجوا فان المصاب من حرم الثواب (وقد روى) معناه من وجه آخر عن جعفر عن ابيه عن جابر ومن وجه آخر عن انس بن مالك وفي اساتيده ضعف والله اعلم -

(اخبرنا) هلال بن محمد بن جعفر ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجسر ثنا وكيع ثنا عمران بن زائدة عن حسين بن ابى عاتشة عن ابى خالد يعنى الوالى ان النبي صلى الله عليه وسلم عزى رجلا فقال يرحمك الله ويأجرك - وهذا مرسل -

باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسين محمد بن احمد بن تميم الحنظلي ببغداد ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا ابو عاصم اخبرني جعفر بن خالد بن سارة وقد حدثنا ابن جرير عن جده قال حدثني ابى ان عبدالله بن جعفر قال لورايتني وقيم وعبيد الله ابى العباس تلعب اذمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على دابة فقال احملا هذا الى جعلني امامه ثم قال لقيم احملا هذا الى جعله وراه ما استحي من عمه التباس ان حمل قم وترك عبيد الله ثم مسح برأسي ثلاثا كما مسح قال اللهم اخلف جعفرا في ولده قلت لعبيد الله ابن جعفر ما فعل قم قال استشهد قلت لعبيد الله الله ورسوله كان اعلم بالخيرة قال اجل -

(اخبرناه) ابو بكر محمد بن ابى سعيد بن محتويه الاسفرائيني بمكة وكتبه لي (٣) بخطه انبا ابو الحسن (٤) على بن محمد بن كيسان النحوي ببغداد (ح و اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق قال ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة (٥) عن ابى عمران الجوني عن رجل عن ابى هريرة بن رجلا شكالى النبي صلى الله عليه وسلم فسوق قلبه فقال ان اودت لن يابن ابيك فاطم المساكين وامسح رأس اليتيم -

(واخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن محمد

(١) - مص - بنيه (٢) - مدفأنت (٣) - هامش - ي بخطه - وكتب لي (٤) - ي - ابو الحسن (٥) - مص - حماد بن زيد -

ابن واسع ان ابا الدرداء رضى الله عنه كتب الى سلمان ان رجلا شك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسوة قلبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلين قلبك فامسح رأس اليتيم واطعمه -

باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن عبد الله بن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهن ما يشنلهن واتاهم ما يشنلهم - جعفر هذا هو ابن خالد بن سارة مخزومي -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا جعفر بن خالد بن سارة المخزومي اخبرني ابي وكان صديقا لعبد الله بن جعفر انه سمع عبد الله بن جعفر قال لمانى جعفر قال النبي صلى الله عليه وسلم اصنعوا لآل جعفر طعاما فقد اتاهم امر يشنلهم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم انبا ابن بكير حدثني ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها كانت اذا مات ميت من اهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن الاهلها وحامتها امرت بيرة من تلبينة فطبخت وصنعت ثريدا ثم صببت التلبينة عليه ثم قالت كما وامننا فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة حجة لفراد المريرض تذهب ببعض الحزن - رواه البخارى في الصحيح عن ابن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الايث -

باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى انبا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا اسحاق ابن يوسف الازرق ثنا زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه - كذا رواه جماعة عن سعد -

(واخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن دحيم انبا محمد بن الحسين بن ابي حنين القزاز ثنا الفضل يعني ابن دكين ثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين - وكذلك رواه شعبة وابراهيم بن سعد عن سعد -

باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل

بتنفيذ وصاياه بالصدق وغيرها

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابو بكر بن محمود العسكري ثنا جعفر بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال لما نزلت هذه الآية (الهاكم التكاثر) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالي الا ما اكلت فانيت اوليست فابليت او تصدقت فاهضيت انخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة - (اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عياش بن ابي شامة (١) عن موسى بن يعقوب عن اسيد بن علي بن عبيد عن ابيه عن ابي اسيد الساعدي قال كنت اصغر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واكثرهم منه سمعا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى لاولد من بر الوالد الا اربع الصلوة عليه

(١) ي - سملة - مص - سلمة -

قال (باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه)

- قلت - في كون هذا مستحبا نظرا -

والدعاء له وانفاذ عهده من بعده وصلة رحمه واكرام صديقه -

باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنده وان لم يوص به

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن مؤمل بن حسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا محمد ابن جعفر بن ابي كثير اخبرني هشام بن عمرو عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي انثلت نفسها واطنها لو تكلمت تصدقت فهل لها اجر ان تصدقت عنها قل نعم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي مريرم واخرجه مسلم من اوجه اخر عن هشام بن عمرو -

جهاع ابواب البكاء على الميت

باب النهي عن النياحة على الميت

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا ابو خليفة الفضل بن الحباب ثنا مسدد ثنا عبد الوارث ثنا ايوب عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (ان لا يشركن بالله شيئا) ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت اسعدتني فلانة اريد ان اجزيها فما قال لها النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فانطلقت فرجعت فبايعنا - رواه البخاري في الصحيح بهذا اللفظ عن ابي معمر عن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان اخبرنا احمد بن عبيد الصغار ثنا ثمام ثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل لا تشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت يا رسول الله ان فلانة اسعدتني وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت يعني فبايعها قالت فما وفيت منا امرأة الا ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد هكذا وليس فيه انه استثنى لهما ما ارادت بل فيه انه لم يجبهها الى ذلك حتى رجعت فبايعها -

(وقد اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور انبا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم ثنا ابو معاوية ثنا عاصم عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها قالت لما نزلت (اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا) الى قوله (ولا يعصينك في معروف) قالت منها النياحة قالت فقلت يا رسول الله الابني فلان فانهم كانوا اسعدوني في الجاهلية فلا بد من ان اساعدهم فقال الابني فلان - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وغيره كذلك رواه عاصم بن سليمان الاحول عن حفصة بنت سيرين ولا ادري هل حفظ ما روى فيه من الاذن في الاسعاد ام لا فقد رواه ايوب السخيتاني وهو يحفظ منه على ما ذكرنا ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئا من ذلك -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو الربيع ثنا محمد ثنا ايوب عن محمد عن ام عطية قالت اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيمة ان لا ننوح فما نمت منا امرأة الا نحس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابي سبرة امرأة معاذ وابنة ابي سبرة وامرأة معاذ - رواه البخاري في الصحيح عن الجحفي عن حماد وقال في الحديث وامرأتان او امرأة اخرى - ورواه مسلم عن ابي الربيع وليس في رواية محمد بن سيرين ايضا ما في رواية عاصم عن حفصة من الاستثناء -

(وقد اخبرنا) ابو حامد احمد بن الوليد بن احمد الزوزني انبا سايان بن احمد الطبراني ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبد الرزاق (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن انس قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم على النساء حين بايعهن ان لا ينحنن فقالن يا رسول الله ان نساء اسعدننا في الجاهلية انفسعذهن في الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا اسعاد في الاسلام -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يحيى بن معين ثنا ابن عيينة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم وهناد بن السري واسحاق بن موسى الانصاري قال اسحاق اخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن ابيه عن عبيد بن عمير قال قالت ام سلمة لمامات ابو سلمة رضى الله عنه قلت غريب وفي ارض غريبة لا بكين عليه بكاء يتحدث به قالت فلما تهيأت للبكاء عليه اذا امرأة تريد ان تأتيني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتردين ان تدخل الشيطان بيتا قد اخرجك الله منه قالت فكففت عن البكاء عليه - وفي رواية ابي عبدالله لا بكين بكاء يتحدث عنه فبينما انا كذلك قد تهيأت للبكاء عليه اذا انت امرأة تريد ان تسعدني من الصميد فاستقبلها فذكره قالت فكففت عن البكاء فلم ابك - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وهذا في بكاء يكون معه ندب او نياحة (وهكذا) ما روينا فيما مضى عن عائشة من بكاء نساء جعفر عليه ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك -

باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الشافعي ثنا ابراهيم بن عبدالرحيم دنوقا ثنا عفان ثنا ابان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر انبا عبدالله (١) بن شيرويه ثنا اسحاق بن منصور ثنا حبان بن هلال ثنا ابان ثنا يحيى ان زيدا حدثه ان ابا سلام حدثه ان ابا مالك الاشعري حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع في اتي من امر الجاهلية لا يتركونها الفخر في الاحساب والظعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة وان النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من حرب - لفظ حديث حبان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عفان وعن اسحاق بن منصور عن حبان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس وهما بهم كفر النياحة والظعن في النسب - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية -

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف الاصماني انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابي يزيد سمع ابن عباس يقول خلال من خلال الجاهلية الظعن في الانساب والنياحة ونسى الثالثة قال سفيان يقولون انها الاستسقاء بالانواء رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابراهيم بن موسى انبا محمد بن ربيعة عن محمد بن الحسن بن عطية عن ابيه عن جده عن ابي سعید الخدری قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة -

(حدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله املاء ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب الاصماني ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا بقر بن الوليد ثنا ابو عائد وهو غفير بن معدان ثنا عطاء بن ابي رباح انه كان عند ابن عمر وهو يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن النائحة والمستمعة والحائقة والساقطة والواشمة والموتشمة وقال ليس للنساء في اتباع الجنائز اجر -

باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد

وشق الحبيب ونشر الشعر والحلق والخرق والخدش

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا عبدالله بن نمير عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق قال قال عبدالله يعني ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من امن ضرب الخدود وشق الحبوب ودعا بدعوى الجاهلية -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوذرب بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان وشعبة عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله - ورواه البخاري في الصحيح عن بندار عن عبد الرحمن عن سفيان وحده - ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نير عن ابيه -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي ثنا ابو نعيم (ح وحدثنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبا ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا موسى بن الحسن بن عباد ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق قال حدثنا عبد الله (١) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لطم الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية - لفظها سواء رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم -

(حدثنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي رحمه الله انبا عبد الله بن محمد بن الحسن بن الشرقى ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا جعفر بن عون ثنا ابو الغيس قال سمعت ابا صخرة يذكر عن عبد الرحمن بن يزيد وابي بردة بن ابي موسى قالوا انما على ابي موسى فاقبلت امرأته تصيح برنة قال ثم افاق فقال الم تعلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني بريء ممن حلق ولسق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد وغيره عن جعفر بن عون واخرجه البخاري من وجه آخر عن ابي بردة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا الحسن بن سفيان ثنا الحكم بن موسى القنطري ثنا يحيى ابن حمزة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ان القاسم بن مخيمرة حدثه قال حدثني ابو بردة بن ابي موسى قال وجع ابو موسى وجعا فغشى عليه ورأسه في حجر امرأة من اهلها نصاحت امرأة من اهلها فلم يستطع ان يرد عليها فلما افاق قال ان ابرياء من بري منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بريء من السالقة (٢) والحالقة والشاقة - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال الحكم بن موسى -

(حدثنا) ابوطاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه رحمه الله املاء وقراءة عليه من اصل كتابه انبا ابوبكر محمد بن الحسين بن الحسن بن الخليل القطان سنة احدى وثلاثين وثلاث مائة ثنا علي بن سعيد النسوي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ربي بن حراش ان ابا موسى انعمي عليه فبكت عليه امرأته ابنة ابي مرة فاذا قال ابرأ اليك مما برئ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن حاق ولسق وخرق - رواه مسلم في الصحيح عن حسن الخوازي عن عبد الصمد -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد ثنا حميد بن الاسود ثنا الحجاج عامل عمر بن عبد العزيز على الربذة قال حدثني اسيد بن ابي اسيد عن امرأة من المبيعات قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذي اخذ علينا ان لا نعصيه فيه ان لا نخمش وجها ولا ندهو ولا نلشق حبيبا ولا ننشر شعرا -

(اخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني ابن ناجية ثنا علي بن حرب ثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر عن النعمان ابن بشير قال انعمي على عبد الله بن راحة رضى الله عنه فخنلت اخته تبكي عليه وتقول واجبلاه وتعدد فلما افاق قال ما قلت لي شيئا الا وقد قيل لي انت كذلك - رواه البخاري في الصحيح عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل ورواه غير عن حصين وزاد فيه فلما مات لم تبك عليه -

(اخبرناه) ابو علي الحسين (٣) بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسرائيل عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تتبع جنازة معارفة -

باب الرغبتي ان يتعزى بما امر الله تعالى

به من الصبر والاسترجاع

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نير عن الاعمش عن شقيق عن

(١) هامش ي - مخطه عن مسروق عن عبد الله (٢) ي - مص - الصالقة (٣) مد - الحسن

ام سلمة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا حضرتم الميت او المريض فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون فلما ماتت ابوسلمة قلت يا رسول الله ما اتقول قال قولي اللهم اغفر لنا وله واعقبنا منه عتبي صالحا فقلت لها فاعقبني الله عهدا صلى الله عليه وسلم - اخرجته مسلم في الصحيح من حديث ابي معاوية عن الاعمش -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن افاح عن ابن سفيينة عن ام سلمة انها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله عز وجل ان الله وانا اليه راجعون اللهم اؤجرني في مصيبتى واخلف لي خيرا منها الا اخاف الله عز وجل له خيرا منها قالت فلما مات ابوسلمة قلت اي المسلمين خير من ابي سلمة اول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتى قاتلها فاخلف الله عز وجل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فارسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن ابي بلتمه يخطبني له فقلت ان لي بنتا وانا غيور فقال اما ابنتها فندعو الله عز وجل ان يغنيها وادعو الله ان يذهب الغيرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن اسمعيل -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى الحيرى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب عن عمر رضي الله عنه قال نعم العدلان ونعم العلاوة (الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا ان الله وانا اليه راجعون اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) نعم العدلان (واولئك هم المهتدون) نعم العلاوة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقي الله واصبري فقالت اليك عنى فانك لم تصب بمصيبتى قال ولم تعرفه فقيل لها هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مثل الموت فأتت باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين فقالت يا رسول الله انى لم اعرفك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصبر عند اول الصدمة - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - وانخرجه مسلم من اوجه عن شعبة وقال بعضهم في الحديث الصبر عند الصدمة الاولى -

(اخبرنا) ابو صالح العنبري انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ثنا محمد يعني ابن جعفر ثنا شعبة عن ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصبر عند الصدمة الاولى - رواه البخارى ومسلم جميعا عن محمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو اوجه انبا عبدان انبا عبد الله انبا عاصم ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد قال ارسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني قبض فأتنا فارسل يقرئ السلام ويقول ان الله ما اخذ وله ما اعطى وكل عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم ليا تينها فقام ومعه سعد بن عبادة ورجل فدفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي ونفسه تقعقع حسبت انه قال كأنها شن ففاضت عيناه فقال سعد رضي الله عنه يا رسول الله ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان - وانخرجه مسلم من اوجه عن عاصم -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن المغيرة وحماد ابن سلمة وجعفر بن سليمان كلهم عن ثابت عن انس قال ابو داود وحدثناه شيخ سمعه من النضر بن انس وقد دخل حديث بعضهم في بعض قال قال مالك ابوانس لامرأته ام سليم وهي ام انس ارى هذا الرجل يعنى النبي صلى الله عليه وسلم يحرم الخمر فانطلق حتى اتى الشام فهلك هنالك بغاء ابوظلحة فخطب ام سليم فكلها في ذلك فقالت يا اباطلحة ما مثلك يرد ولكنك امرؤ كافر وانا امرأة مسلمة لا يصلح ان تزوجك قال وماذا (١) دهر ك قالت وما دهرى قال الصفراء والبيضاء قالت فاني لا اريد صفراء ولا بيضاء (٢) اريد منك الاسلام قال فن لي بذلك قالت لك بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابوظلحة يريد

(١) هاشمى - بخطه فقال ماذا - (٢) مص - لا اريد لاصفراء ولا بيضاء

النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في صحابه فلما راه قال جاءكم ابوطلحة غرة الاسلام بين عينيه بقاء
فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بما قالت ام سليم فتزوجها على ذلك قال ثابت فابلغنا ان مهرا كان اعظم منه انما رضيت بالاسلام
مهرا فتزوجها وكانت امرأة مليحة العينين فيها صغر فكانت معه حتى ولدته بنى وكان يحبه ابوطلحة حباً شديداً اذ مرض الصبي
وتواضع ابوطلحة لمرضه وتواضع له فانطلق ابوطلحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومات الصبي فقالت ام سليم رضي الله عنها لا يتعين
الى ابى طلحة احد ابنته حتى اكون انا لنعاه له فهيات الصبي ووضعته وجاء ابوطلحة من عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى
دخل عليها فقال كيف ابني فقالت يا ابا طلحة ما كان منذ اشتكى اسكنته الساعة قال فله الحمد فانت بعشائه فاصاب منه
ثم قامت فتطيبت وتعرضت له فاصاب منها فلما علمت انه طعم واصاب منها قالت يا ابا طلحة ارأيت لو ان قوما اعاروا قوما
عارية لهم ففسدوا لوهم اياها اكان لهم ان يمنعوها فقال لا قالت فان الله عزوجل كان اعزك ابنك عارية ثم قبضه اليه فاحتسب
ابنك واصبر فغضب ثم قال تركتني حتى اذا وقعت بما وقعت به نعت الى ابني ثم غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لكما في غابر ليلتكما فتلفت من ذلك الحمل وكانت ام سليم رضي الله عنها تسافر مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم تخرج معه اذا خرج وتدخل معه اذا دخل وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ولدت ام سليم فاتوني بالصبي
فاخذها الطلق ايلة قريتهم من المدينة قالت اللهم اني كنت ادخل اذا دخل نبيك واخرج اذا خرج نبيك وقد حضر هذا الامر
فولدت غلاماً يعني حين قدما المدينة فقالت لابنها انس انطلق بالصبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ انس الصبي فانطلق
به الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسيم ابلا وغنماً فلما نظرا اليه قال لانس اولدت ابنة ملحان قال نعم فالتقى ماني يده فتناول الصبي
فقال اتوني بتمرات بحوة فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم التمر فجعل يحنك الصبي وجعل الصبي يتلمظ فقال انظروا الى حب
الانصار التمر فحنكه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه عبداً لله قال ثابت وكان يعد من خيار المسلمين - اخرج مسلم في
الصحيح من حديث سليمان بن المغيرة عن ثابت قصة الوفاة دون ما قبلها من قصة التزويج واخرجه البخاري من حديث
اسحاق بن عبدالله بن ابي طلحة عن انس مختصراً -

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابو احمد بن عدى ثنا عمران بن موسى ثنا ابو كامل ثنا عبدالله بن جعفر ابو جعفر (ح و اخبرنا)
ابوسهل احمد بن محمد بن ابراهيم المهراني انبا محمد بن الحسن بن الحسين التاجر انبا ابو الفضل عياش بن محمد الجوهري (ح
(و اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالوا انبا ابوبكر الاسماعيلي ثنا عياش بن محمد بن عيسى الجوهري ثنا
داود بن رشيد ثنا عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال كان بمكة مقعدان وكان لهما ابن يحملها غدوة
ويأتي بها المسجد فيضعها فيه ثم يذهب فيكسب عليهما فاذا امسى احتملها فاقبلها ففقد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل
عنه فقالوا مات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ترك احد لترك ابن المقعدين ثم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كثيراً يقول ذلك - اعظم حديث داود -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر احمد بن عبيد بن ابراهيم الاسدي الحافظ وابو محمد عبدالرحمن بن حمدان الجلاب قالوا
ثنا ابراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا اسحاق بن محمد الفروي ثنا عبدالله بن عمر العمري عن اخيه عبيد الله بن عمر عن ابراهيم بن
محمد بن عبدالله بن جحش عن ابيه عن حمزة بنت جحش انه قيل لها قتل اخوك فقالت رحمه الله (١) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها
قتل خالك حمزة فقالت رحمه الله (٢) انا لله وانا اليه راجعون فقيل لها قتل زوجك فقالت واخرناه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
للزوج من المرأة لشعبة ليست لشيء -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا ابراهيم بن عبدالله العيسى الكوفي انبا وكيع عن الاعمش
عن ابى ظبيان قال كنا نعرض المصاحف عند علقمة بن قيس فرب هذه الآية (ما اصاب من مصيبة الا باذن الله ومن يؤمن
بالله يهد قلبه) قال فسادنا عنها فقال هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم انها من عند الله فيرضى ويسلم وروى هذا عن عبدالله بن
مسعود رضي الله عنه -

باب ما يرجي في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا جعفر بن محمد وموسى بن محمد الذهلي وابراهيم بن علي قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي ملك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا حلة القسم - رواه البخاري في الصحيح عن ابن ابي اويس عن مالك - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن علي الآدمي بمكة ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبري انبا عبدالرزاق انبا معمر عن الزهري فذكر معناه وزاد لم يلبثوا الحنث - رواه مسلم عن محمد بن رافع وشيخه عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار انبا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن عبيد الرحمن بن الاصبهاني عن ابي صالح ذكر ان عن ابي سعيدان تسوة اجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن بماعلمه الله ثم قال ما يمكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كانوا لها حجابا من النار فقالت لمرأة يا رسول الله واثنتين قال واثنتين - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - ورواه مسلم عن ابي كامل عن ابي عوانة (وقد رواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ورواه شريك عن ابن الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي هريرة ورواه شعبة عن ابن

الاصبهاني عن ابي صالح عن ابي سعيد وعن ابن الاصبهاني عن ابي حازم عن ابي هريرة زاد سهيل في روايته فتحسبهم - (اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابوطاهر محمد بن الحسن المحدث اباذي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن عمر عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصاب له ولد ان او ثلاثة لم يلبثوا الحنث فاحتسبهم كانوا له سترا من النار -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوالفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الانصار لا يموت لاحداكن ثلاثة من الولد فتحسبهم الا دخلت الجنة فقالت امرأة او اثنتين - يا رسول الله قال او اثنتين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) محمد بن عبيد الله الحافظ اخبرني ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا ابو يحيى بن زكريا بن يحيى الناقد (٢) ثنا ابراهيم بن مهدي ثنا عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن حميد عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يلبثوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته -

(واخبرنا) ابو عمر والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني القاسم بن زكريا ثنا يوسف بن حماد المعنى ثنا عبد الوارث فذكره بمعناه الا انه قال بفضل رحمته اياهم - رواه البخاري في الصحيح عن ابي معمر بن عبد الوارث -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الميموني بالرتة ثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن جده طلاق بن معلوية عن ابي زرعة بن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة رضي الله عنه قتل انت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدي فقال لقد احتظرت بمخاطر شديد من النار - رواه مسلم في الصحيح عن عمر بن حفص -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن ابي بكر ثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه ثنا ابوالسليل عن ابي حسان قال قلت لابي هريرة مات لي ايتان فهل انت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث تطيب به انفسنا عن موتانا قال نعم صغارهم دعاهم ايتان ياتي احدهم ابويه لو اباه فياخذ بيده كما اخذ انا بصنفة ثوبك هكذا فلا ينتهي حتى يدخله الله وياه (٣) الجنة -

(١) مص - ٥٠ - او اثنتين في الموضعين (٢) ص - ابو زكريا بن يحيى الناقد - س - ابو يحيى زكريا بن يحيى الناقد - (٣) ص - وياه

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن حاتم الداربردى برو ثنا ابوالثنى العنبرى ثنا مسدد ثنا يحيى عن التيمى فذكره بمعناه الا انه قال فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صفارهم دعاميص الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى وغيره عن معتمر وعن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ثنا ابوبكر محمد بن عبد الله الشافى ثنا اسحاق بن الحسن ثنا عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهم الله وابويهم الجنة بفضل رحمته قال ويكونون على باب من ابواب الجنة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يجي ابوانا فيقال لهم ادخلوا الجنة انتم وابواكم بفضل رحمة الله - والاخبار في هذا الباب كثيرة وفيما ذكرنا كفاية -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الاعمش (ح وحدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان ثنا الامام والدى ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم الثقفى ثنا محمد بن الصباح ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قالوا هو الذى لا يولد له قال ليس ذاك بالرقوب ولكنه الرجل الذى لم يقدم من ولده شيئا قال فما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذى لا تصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذى يملك نفسه عند الغضب - لفظ حديث جرير وفي حديث ابى معاوية تقديم وتأخير قال اول ما تعدون فيكم الصرعة قالوا الذى لا تصرعه الرجال قال لا ولكن الصرعة الذى يملك نفسه عند الغضب قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون فيكم الرقوب قال قلنا الرقوب الذى لا يولد له قال لا ولكن الرقوب الذى لم يقدم من ولده شيئا - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن ابى معاوية وعن قتبية وعثمان عن جرير -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا حماد بن سلمة عن ابى سنان قال دفنت ابى سنانا وابوطلحة الخولانى جالس على شفير القبر فقال حدثنى الضحاک بن عبد الرحمن عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبض الله ابن العبد قال ملائكته ما قال عبدى قالوا حمدك واسترجع قال ابناؤه بيتا فى الجنة وسموه بيت الحمد -

(واخبرنا) ابو طاهر الثقفي انبا ابو العباس عبد الله بن يعقوب الكرماني عن محمد بن ابى يعقوب الكرماني ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبد ربه بن بارق الحنفى حدثنى جدى سماك بن الوليد الحنفى عن ابن عباس انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له فرطان من امتى ادخله الله الجنة فقالت عائشة رضى الله عنها وواحدة يارسول الله قال وواحدة ياموقفة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن لم يكن له من امتى فرط فانا فرط من لم يكن له فرط لم يصابوا بهملى -

(وحدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله انبا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن على الدقاق ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عيسى بن ابراهيم البركى ثنا عبدويه بن بارق الحنفى فذكره بمعناه -

باب الرخصة فى البكاء بلاندى ولا نياحة

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن ابى عثمان النهدى عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته ونفسها تقعع كأنها فى ثمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اخذوقه ما اعطى وكل الى اجل مسمى قال وبكى فقال له سعد بن عباد يارسول الله

قال (باب الرخصة فى البكاء بلاندى ولا نياحة)

ذكر فيه من حديث ابى معاوية (عن عاصم هو الاحول عن ابى عثمان النهدى عن اسامة اتى النبى صلى الله عليه وسلم بابنة ابنته

(السنن الكبرى مع الجوهر التقي) (٦٩) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

اتبكى وقد نهيت عن البكاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وانما رحم الله من عباده الرحماء رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية واخرجه البخارى من اوجه عن عاصم الاحول -
(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قاتوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا ابو النضر ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدنى الالية غلام فسميته بابي ابراهيم ثم دفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يزوره وانطلقت معه فانتبهنا الى ابي سيف (١). وهو ينفخ بكيره قال والبيت ممتلىء دخانا قال فاسرغت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطت اباسيف فقلت جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك امسك فامسك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بالصبي فضمه اليه وقال ماشاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يكيد بنفسه فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا تقول الا ما رضى ربنا والله يا ابراهيم انا بك لمحزونون - رواه مسلم في الصحيح عن هذبة وشيبان عن سليمان واخرجه البخارى من وجه آخر عن ثابت قال ورواه موسى عن سليمان -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا شيبان ثنا ابو عوانة عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم ببعد الرحمن بن عوف رضى الله عنه الى النخل فاذا ابنه ابراهيم يجود بنفسه فونعه في حجره ففاضت عيناه فقال عبدالرحمن بن عوف اتبكي وانت تنهى الناس قال انى لم انه عن البكاء انما نهيت عن النوح صوتين احقين فاجرين صوت عند نعمة لهو ولعب ومز امير شيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنه وهذا هو رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولائه امرحق ووعده صدق وان آخرنا سيلحق باولنا لحزننا عليك حزنا هو اشد من هذا وانا بك لمحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولا تقول ما يسخط الرب -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسماعيل ثنا عمرو بن سواد ثنا ابن وهب انبا عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث بن المعلى الانصارى عن عبد الله بن عمر انه قال اشكى سعد بن عبادا شكوى له فاتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودده مع عبدالرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجدته في غشية فقال اقدتضى فقالوا لا يا رسول الله فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا فقال الاتسمعون ان الله لا يذنب بدمع العين ولا يحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم - رواه البخارى في الصحيح عن اصبح عن ابن وهب ورواه مسلم عن عمرو بن سواد -

باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذى يبكى عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني ابنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن عبد الله ابوامه انه اخبره ان جابر بن عتيك اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين للحمل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله

(١) ي - الى بيت ابي سيف -

ونفسها تقعم) الى آخره ثم قال (رواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي معاوية) - قلت - لم يروه مسلم عن ابن ابي شيبة بهذا اللفظ بل اخرج من حديث حماد بن زيد عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فارسلت اليه احدي بناته تخبره ان صبيها او ابنا لها في الموت - الحديث - ثم قال وثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو معاوية عن الاحول بهذا الاسناد غير ان حديث حمادتم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٧٠) (كتاب الجنائز) (ج ٤ - ٤)

عاليه وسلم دغهن فاذا وجب نلاتبكين باكية قالوا وما الوجوب يا رسول الله قال اذا مات -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السماك ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا اسامة بن زيد حدثني الزهري عن انس بن مالك قال اوجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من احد سمع نساء الانصار يبكين فقال لكن حمزة لابواكي له فبلغ ذلك نساء الانصار فبكين لحمزة فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن مازلن يبكين منذ اليوم فليسكنن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقد قيل عن اسامة عن نافع عن ابن عمر -

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد المجبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انبا اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فسمع نساء بني عبد الاشهل يبكين على هلكهن فقال لكن حمزة لابواكي له بلحنن نساء الانصار فبكين على حمزة عنده ورقد فاستيقظ وهن يبكين فقال يا ويحهن انهن لها هنا حتى الآن مروهن فايرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم - وقوله ولا يبكين على هالك بعد اليوم ان اراد به العموم كان كقوله في حديث ابن عتيك فاذا وجب نلاتبكين باكية ويحتمل ان يكون المراد به على هالك من شهداء احد فكأنه قال حسبكن ما بكتن عاهم وقد وردت الرخصة في البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب فيكون حديث جابر بن عتيك محمولا على الاختيار والله اعلم -

باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار انبا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك قال نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرا وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة نعاهم قبل ان يجي خبرهم نعاهم وعيناه تذرقان - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب (وقد روينا) عن انس بن مالك انه قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على القبر فرأيت عينيته تد معان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الحافظ وابو الفضل الحسن بن يعقوب قالا ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا يعلى بن عبيد ثنا ابو ميمون يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم تبراه فبكي وابكي من حواه ثم قال استأذنت ربي ان ازور قبرها فاذن لي واستأذنته ان استغفر لها فلم يأذن لي فزوروا القبور فانها تذكراوت - اخرجه مسلم من حديث يزيد -

(واخبرنا) ابو عبدالله ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا محمد بن عبيد ثنا يزيد فذكره - رواه مسلم في بعض النسخ عن ابي بكر بن ابي شيبه عن محمد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن هشام بن عمرو عن وهب بن كيسان ان محمد بن عمرو واخبره ان سلمة بن الازرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فر ببجنازة يبكي عليها قال فصاب ذلك ابن عمر واشهر هن قال فقال سلمة لا تقل ذلك يا ابا عبد الرحمن فاشهد على ابي هريرة لسمعتة يقول مر على النبي صلى الله عليه وسلم ببجنازة وانا معه ومعه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ونساء يبكين عاليا فزبرهن عمر واتهرهن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعهن يا عمر فان العين دامعة والنفس مصابة والعهد حديث قالوا انت سمعتة يقول هذا قال نعم قال ابن عمر فانه ورسوله اعلم مرثين -

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس الاصبهاني ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال بكت النساء على رقيقة رضى الله عنها فقبل عمر رضى الله عنه ينهان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكين من العيون والقاب من

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٧١) (كتاب الجنائز) (ج - ٤)

الرحمة وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان قال وجعلت فاطمة رضى الله عنها تبكى على شفير تبردقبة لجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الدموع عن وجهها باليد او قال بالثوب وهذا وان كان غير توى فقواه صلى الله عليه وسلم في الحديث الثابت عنه ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار الى لسانه او يرحم - يدل على معناه ويشهد له بالصحة وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني رحمه الله انبا ابو سعيد ابن الاعرابي انبا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بني المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر رضى الله عنه ارسل اليهن فانهن لا يباينك عنهن شيء تكروه فقال عمر ما عين ان يهرقن دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن نقعا او لقلقة -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالا ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت عن انس ان فاطمة عاها السلام بكى اباه فقالت يا ابتاه من ربه ما ادناه يا ابتاه الى جبرئيل انعاه يا ابتاه جنة الفردوس ماواه - زاد فيه حماد بن زيد عن ثابت يا ابتاه اجاب رب ادعاه - ومن ذلك الوجه اخرج البخارى في الصحيح -

باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب

باليحاحه عليه وما روى عن عائشة رضى الله عنها في ذلك

(اخبرنا) ابوبكر بن فورك رحمه الله انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن الخطاب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب بالنيحاحه عليه في قبره - (اخرجاه في الصحيح من حديث شعبة هكذا) - (١)

(واخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشر ثنا محمد بن يعنى ابن جعفر ثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب بما نوح عليه في قبره - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن بشر - واخرجه البخارى عن عبيد بن عمير عن شعبة واخرجه ايضا من حديث ابن ابى عروبة عن قتادة هكذا -

(وحدثنا) ابوالحسن العلوى ثنا ابو حاتم احمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا احمد بن الصباح الدولابى ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص قال سمعت ابن عمر عن الخطاب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحى -

(اخبرنا) ابوالحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عثمان بن ابى شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان حفصة بكى على عمر رضى الله عنه فقال مهلا يا بنى الم تعلمى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت لو عذب ببكاء اهله عليه - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره عن محمد بن بشر واخرجه من حديث ابى صالح عن ابن عمر بمعناه في البكاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمر والمستملى ومحمد بن شاذان قالا ثنا على بن حجر ثنا على بن مسهر عن ابى اسحاق الشيبانى عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابىه قال لما طعن عمر رضى الله عنه جعل صهيب يقول واخاه فقال له عمر يا صهيب اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب (٣) ببكاء الحى - رواه البخارى في الصحيح عن اسماعيل بن الخليل عن على بن مسهر ورواه مسلم عن على بن حجر -

(١) في هامش ي انه ضرب في اصل المؤلف على ما بين القوسين (٢) ي - مص - يعذب (٣) ي - مص - يعذب

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو سعيد (١) احمد بن يعقوب الثقفي ثنا الحسن بن المثنى العنبري ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة عن ثابت بن عيسى ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما طعن عوات عليه حفصة فقالت يا حفصة اما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المولود عليه يعذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب اما علمت ان المولود عليه يعذب - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن عفان -

(اخبرنا) ليعقوب بن عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغداني ثنا ابو نعيم ثنا سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة انه خرج يوما الى المسجد الاعظم والمنيرة بن شعبة امير على الكوفة فخرج المنيرة الى المسجد فرقى المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما هذا النوح في الاسلام قالوا توفى رجل من الانصار يقال له قرظة بن كعب فنيح عليه قال المنيرة اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كذبا على ايس ككذب على احد فمن كذب على فليتبوأ مقعده من النار واني سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم مختصرا - وانخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد بن عبيد -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا احمد بن اسحاق الصيدلاني ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن قيس الاسدي عن علي بن ربيعة قال كان اول من نيح عليه بالكوفة على قرظة بن كعب وزعم ان المنيرة بن شعبة قام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وسمعته يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه - انخرجه مسلم من وجه آخر عن محمد بن قيس -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب حدثني عمر بن محمد ان سالما حدثه عن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحي - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه ان عائشة رضي الله عنها ذكر عند اهلها قول ابن عمر في المولود عليه يعذب ببكاء اهله عليه (فقالت يعذب ببكاء اهله عليه) (٣) فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه انما امر بجزاة رجل من اليهود فجعل اهله يبكون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ليبكونه وانهم ليعذبون - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع عن حماد زاذنيه ابو اسامة عن هشام فقال انه ليعذب بمخيطته او بذنبه وان اهله ليبكون عليه الآن -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو جهم بن بلال البرازي ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه ان عبد الله بن عمر مات رافع بن خديج قال لهم لا تبكوا عليه فان بكاء الحي يعذب بها وقال عن عمرة فقالت عائشة عن ذلك فقالت يرحم الله انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليهودية واهلها يبكون عليها وانها لتعذب في قبرها -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق الزكي في آخره ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة انها سمعت عائشة رضي الله عنها وذكرها ان عبد الله بن عمر يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي فقالت عائشة رضي الله عنها اما انه لم يكذب ولكنه اخطأ او نسي انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها اهلها فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله الشيباني حدثني ابي ومحمد بن شاذان قال ثنا قتبية بن سعيد عن مالك بن انس فذكره باسناده الا انه قال عن عمرة بنت عبد الرحمن انها اخبرته وقال فقالت عائشة ينفرا الله لابي عبد الرحمن وقال يبكي عليها - رواه مسلم

(١) ي - مد - ابو سعيد (٢) ما بين الكافرين ليس في مص -

في الصحيح عن قتبية ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف كلاهما عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ابنا ابن جريج (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا ابو محمد الحسن (١) بن حليم بن محمد بن حليم (٢) بن ابراهيم بن ميمون الصائغ بمرو ثنا ابو الموجه ابنا عبدان ابنا عبد الله ابنا ابن جريج اخبرني عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان رضى الله عنه بمكة وجئنا لشهدها قال وحضرها ابن عمرو ابن عباس واني جلست اليها او قال جلست الي احدهما ثم جاء الآخر فجلس الي جنبى فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان الاتمهي النساء عن البكاء فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه فقال ابن عباس قد كان عمر رضى الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء اذاهو بركب تحت ظل سمرة (٣) فقال اذهب وانظر الي هؤلاء الركب قال فنظرت فاذا هو صهيب فاخبرته قال ادعه لي فرجعت الي صهيب فقلت ارتحل فالحق امير المؤمنين فلما اصيب عمر دخل صهيب رضى الله عنهما يبكي يقول وا اخاه واصحابه فقال عمر رضى الله عنه يا صهيب اتبكي على وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه قال ابن عباس فلما مات عمر رضى الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضى الله عنها فقالت رحم الله عمرو الله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله عليه ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يعذب المؤمن ببكاء اهله وازرة وزر اخرى) قال وقال ابن عباس عند ذلك والله اضحك وابكى قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر شيئا - لفظ حديث عبد الله بن مبارك وحديث عبد الرزاق بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا مسدد بن قطن ثنا داود بن رشيد ثنا اسماعيل بن علي ثنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال كنت جالسا الي جنب ابن عمرو ونحن ننتظر جنازة اخت ابان (٤) بنت عثمان فذكر الحديث بمعنى حديث ابن جريج يخالفه في بعض الالفاظ قال ايوب قال قال ابن ابي مليكة حدثني القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة رضى الله عنها قول عمرو ابن عمر قالت انكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين ولكن السمع يخطىء - رواه مسلم في الصحيح عن داود بن رشيد - (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان عن الشافعي رحمه الله قال وماروت عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشبه ان يكون محفوظا عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة فان قيل و اين دلالة الكتاب قيل في قول الله عز وجل (لا تزوروا زواجره) وقوله (وان ليس للانسان الا ما سعى) وقوله (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) وقوله (لتجزى كل نفس بما تسعى) فان قيل فان دلالة السنة قيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل هذا ابنك قال نعم قال اما انه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما علم الله عز وجل من ان جنائة كل امرئ عليه كما عمل له لا لغيره ولا عليه قال الشافعي وعمره احفظ عن عائشة من ابن ابي مليكة وحديثها اشبه الحديثين ان يكون محفوظا فان كل الحديث على غير ما روى ابن ابي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم انهم لي يكون عليها وانها لتعذب في قبرها فهو واضح لا يحتاج الي تفسير لانها تعذب بالكفر وهؤلاء يكون ولا يدرون ماهي فيه وان كان الحديث كما روى ابن ابي مليكة فهو صحيح لان على الكافر عذابا اعلى منه فان عذب بدونه فزيد في عذابه فيما استوجب وما نيل من كافر من عذاب ادنى من اعلى منه وما زيد عليه من العذاب فاستجاب له لا بد من غيره في بكائه عليه فان قيل يزيد عذابا ببكاء اهله عليه قيل يزيد بما استوجب بعمله ويكون بكاءهم سببا لانه يعذب ببكائهم عليه ونما بلغني عن ابي ابراهيم المزني انه قال بانني انهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم او بالنياحة او بهما وذلك معصية فمن امر بها فعمات بامرهم كانت له ذنبا كما لو امر بطاعة فعملت بعده كانت له طاعة فكما يؤجر بما هو سبب له من الطاعة فكذلك يجوز ان يعذب بما هو سبب له من المعصية وبالله التوثيق -

(١) - ي - محمد بن الحسن (٢) مص - ابو الحسن بن محمد بن حليم - وفي الانساب - ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم - (٣) - ي - شجرة

باب من كرهه النعي والايذ ان والقدرة الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ ابنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا مسلم بن قتيبة ثنا حبيب يعني ابن سليم العيسى ثنا بلال العيسى قال كان حذيفة اذا كانت في اهله جنازة لم يؤذن بها احدا ويقول اني اخاف ان يكون نعيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي (و يروي) في ذلك عن ابن مسعود وابن عمر و ابي سعيد ثم عن علقمة وابن المسيب والربيع بن خثيم و ابراهيم النخعي وبلغني عن مالك بن انس انه قال لا أحب الصياح موت الرجل على ابواب المساجد ولو وقف على حلق المساجد فاعلم الناس بموته لم يكن به بأس (وروينا) عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرًا وزيادًا وبن رواحة وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي - وعنه في موت الانسان الذي كان يقم المسجد ودفن ليلا فلا كنتم آذنته وني وفي رواية ما منعكم ان تملونني -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن محمد البرقي القاضي ثنا مسلم يعني ابن ابراهيم ثنا عمرو بن مرزوق الواشحي ثنا يحيى بن عبد الحميد يعني ابن رافع عن جدته ان رافع بن خديج مات بعد العصر فاتى ابن عمر فاخبر بموته فقيل له ماتى اخرج بجنازته الساعة فقال ان مثل رافع لا يخرج به حتى يؤذن به من حولنا من القرى فاصبحوا واخرجوا بجنازته -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ املاء ثنا ابو احمد محمد بن عبيد الوهاب العبدى ثنا ابو الحسين (١) سريج بن النعمان الجوهري ثنا فايح بن سليمان عن سعيد بن عبيد بن السباق عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا مقدم النبي صلى الله عليه وسلم اذا حضرنا الميت آذنا النبي صلى الله عليه وسلم فحضره واستغفر له حتى اذا قبض انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه حتى يذفن وربما قعد ومن معه حتى يذفن وربما طال حبس ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فلما خشينا مشقة ذلك عليه قال بعض القوم لبعض لو كنا لانؤذن النبي صلى الله عليه وسلم باحد حتى يقبض فاذا قبض آذناه ولم يكن عليه في ذلك مشقة ولا حبس ففعلنا ذلك فكنا نؤذنه بالميت بعد ان يموت فيأتيه ويصلى عليه وربما انصرف وربما مكث حتى يذفن الميت فكنا على ذلك حينئذ قلنا لو لم نشخص النبي صلى الله عليه وسلم وحملنا جنازتنا اليه حتى يصلى عليه عند بيته لكان ذلك ارفق به ففعلنا فكان ذلك الامرال اليوم -

باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدرة الذي لا يكره منه

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ابنا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسين بن محمد بن ابي معشر ثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن بن عيسى بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الجنائز وعند القتال وعند الذكر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا الاسود ابن شيبان قال كان الحسن في جنازة النضر بن اسحق فقال اشعث بن سليم العجلي يا ابا سعيد انه لي عجيب اني لا اسمع في الجنائز صوتا فقال ان للخير اهلين (وروينا) عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير و ابراهيم النخعي انهم كرهوا ان يقال في الجنازة استغفروا له غفر الله لكم -

باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبد العزيز

(١) - ابو الحسن -

قال (باب الثناء على الميت)

ذكر في آخره حديث ابي الاسود (عن عمر مائن مسلم شهد له اربعة بغير الحديث) وقال في آخره (اخرجه البخاري في الصحيح

ابن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول مروا بجنائز علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليها خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت ثم مر باخرى فاثنوا عليها شرا فقال وجبت فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ما وجبت يا رسول الله قال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم عليه شرا فوجبت له النار واتم شهداء الله في الارض - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس - وانخرجه مسلم من حديث ابن عليه عن عبد العزيز -

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ثابت البناني عن انس رضى الله عنه قال مر بجنائز علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فقالوا كان فيما علمنا يحب الله ورسوله واثنوا عليه خيرا فقال وجبت قال ثم مر عليه بجنائز فقال اثنوا عليه فقالوا بئس المرء كان في دين الله فقال وجبت اتم شهداء الله (١) في الارض -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى انبا عفان انبا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الدبلى قال خرجت الى المدينة وقد وقع بها مرض بخلست الى عمر رضى الله عنه فمرت بهم جنازة فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر باخرى فاثني على صاحبها خيرا فقال عمر رضى الله عنه وجبت ثم مر بالثالث فاثني على صاحبها شرا فقال عمر وجبت فقال ابوالاسود فقلت ما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهدله اربعة بغير ادخله الله الجنة قال قلنا وثلاثة قال وثلاثة قال قلنا واثنان قال واثنان قال لم نسا له عن الواحد - اخرجه البخارى في الصحيح فقال قال عفان فذكره -

باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر محمد بن احمد بن محمود العسكري بالبصرة ثنا جعفر (٢) بن محمد القلانسي ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شعبة ثنا الاعمش عن مجاهد عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابي اياس -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا علي بن احمد بن قرقوب التماريهمذان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا ابواليمان اخبرني شعيب بن ابى حمزة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين قال حدثني نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تؤذوا مسلما بشتم كافر -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابوكريب ثنا معاوية بن هشام عن عمران بن ابي انس عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم -

(قال الشيخ) رحمه الله قدرونا في حديث معمر عن ثابت عن انس انه قال مر بجنائز علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اثنوا عليه فاثنوا خيرا ومر باخرى فقال اثنوا عليه فاثنوا شرا وفيه دلالة على انهم اثنوا على الجنائزتين على احدهما بالخير وعلى الاخرى بالشر عند امر النبي صلى الله عليه وسلم بالثناء عليهما وفيه دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلمه منه اذا وقعت الحاجة اليه نحو سؤال القاضي

(١) هامش ي - بخطه شهود الله (٢) مد - ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا جعفر -

فقال وقال عفان فذكره) - قلت - قد ذكره البخارى في كتاب الشهادات من صحيحه متصلا محتجابه على شرطه فقال ثنا موسى بن اسمعيل ثنا داود بن ابي الفرات فذكره وحيث نسبه البيهقي الى البخارى كان الواجب عليه ان ينسبه الى موضع احتجج به البخارى فيه وكان على شرطه ولا ينسبه الى موضع علقه فيه فقال (وقال عفان)

المزكى وما شبه ذلك وكان الذى اثنوا عليه شرا كان معلنا بشره فاراد النبي صلى الله عليه وسلم زجرا مثاله عن شرورهم وعن اطالة الالسنه في انفسهم فقال ما قال والله اعلم -

باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار

الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو اليان ابنا شعيب عن الزهري قال اخبرني خارجة بن زيد عن ام العلاء رضى الله عنها امرأة من نسائهم قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرته ان عثمان بن مظعون رضى الله عنه طار لهم في سهم السكبي حين اقترعت الانصار في سكنى المهاجرين قالت ام العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى مرضه حتى اذا توفى وجعلناه في ثيابه دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمك فقلت لا ادري بابي انت وامى فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه اليقين وانى لا رجولة الخيرو الله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا اذكرى احدا ابدا واحزنى ذلك فتمت فرأيت لعثمان عينا تجرى بخلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليان -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابنا معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد قال كانت ام العلاء الانصارية تقول فذكر معنى هذا الحديث الا انه قال ما يفعل به وزاد قال معمر وسمعت غير الزهري يقول كره المسلمون ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعثمان حتى توفيت ابنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الحقى بفرطنا عثمان بن مظعون -

باب زيارة القبور

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ابنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا محمد بن عبيد ثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبراه (١) فبكى وابكى من حواه فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها فلم يأذن لي فاستأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبد ان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو وهو ابن خالد ثنا زهير عن زبيد عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فنزلنا منزلا ونحن معه قريبا من الف راكب فقام فصلى ركعتين ثم اقبل علينا وعيناه تذرفان فقام اليه عمر رضى الله عنه فقدها بالاب والام وقال له مالك يا رسول الله قال انى استأذنت ربي في استغفارى لأمى فلم يأذن لي فبكيت لها رحمة لها من النار وانى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وكنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تمسكوها فوق ثلاث فكلوا وامسكوا ما بدا لكم وكنت نهيتكم عن الشرب في الاوعية فاشربوا في ابي وعاء شتم ولا تشربوا مسكرا - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن زهير دون قصة امه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو قتيبة سالم (٢) بن الفضل الأدمى بمكة ثنا ابو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا احمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ثنا زهير ثنا زيد بن الحارث الياهمي فذكره باسناده نحوه الا انه قال فزوروها واترذكم زيارتها

(١) مص - رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قبراه - (٢) هامش ي - بخط سلم - وفي مص - سلم

خيرا - ورواها معرف بن واصل عن محارب بن دثار فقال في الحديث فزوروها فان في زيارتها تذكرة -
(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا معرف بن واصل فذكره مختصرا في النهي
عن زيارة القبور والاذن فيها فقط -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان (قال وحدثنا) ابو العباس انبا محمد بن عبدالله بن
عبدالحكم قال انبا عبدالله بن وهب قال اخبرني اسامة بن زيد ان محمد بن يحيى بن حبان الانصاري اخبره ان واسع بن حبان
حدثه ان ابا سعيد الخدري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان فيها عبرة ونهيتمكم
عن النبيذ الا فانتبذوا ولا احل مسكرا ونهيتمكم عن لحوم الاضاحي فكلوا وادخروا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم انبا ابن وهب اخبرني ابن جريج
عن ايوب بن هاني عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني كنت نهيتكم عن زيارة
القبور واكل لحوم الاضاحي فوق ثلاث وعن نبيذ الاوعية الا فزوروا القبور فانها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة واكلوا لحوم
الاضاحي وابقوا ماشئتم فانما نهيتكم عنه اذ الخير قابل فوسعه الله على الناس الا ان وعاء لا يحرم شيئا وان كل مسكر حرام -

(واخبرنا) ابو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العاوي بالكوفة انبا ابو جعفر بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحنين ثنا ابو حذيفة ثنا
ابراهيم يعني ابن طهيمان ثنا عمرو بن عمرو بن عبد الوارث عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر لحوم الاضاحي
والاوعية وزيارة القبور ثم ذكر اذنه فيها (١) بطوله قال وكنت نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدالى فزوروها فانها ترق القلوب
وتدمع العين وتذكر الآخرة فزوروا ولا تقولوا هجرا وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمرو (وقدر وينا) قوله ولا تقولوا هجرا من
حديث مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ونهيتمكم عن زيارة
القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا الا انه مرسل - ربيعة لم يدرك ابا سعيد -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي رحمه الله انبا مالك فذكره -

باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس انبا العباس بن محمد (ح واخبرنا) ابو زكريا
ابن ابي اسحاق انبا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا موسى بن الحسن قال ثنا عبد الله بن بكر ثنا هشام بن حسان عن حفصة عن ام عطية
قالت نهيتنا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا - اخرج مسلم في الصحيح من وجهين عن هشام -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا الحسين بن الحسن بن ايوب الطوسي ثنا ابو حاتم الرازي ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل
(ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق بن ابي القوارس ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا العباس بن محمد ثنا اسود بن عامر ثنا
اسرائيل عن اسمعيل بن سلمان عن دينار بن ابي عمر عن محمد بن الحنفية عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج في
جنازة فرأى نسوة جاوسا فقال ما يجلسكن فقلن الجنائز فقال اتحمان فيمن يحمل فان لا قال انتدلين فيمن يدلي فان لا قال فتتسان
فيمن يغسل تلن لا قال فارجمن ما زوارت غير ما جورات وفي حديث الروذباري موزورات -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا اسحاق بن منصور عن اسرائيل فذكره باسناده ان النبي
صلى الله عليه وسلم مر بنسوة فقال ما لكن قلن ننتظر الجنائز فذكر الحديث الا انه قال فتحنين فيمن يحثو قلن لا ولم يذكر الغسل -
(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن احمد بن انس
القرشي ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن
عبدالله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى فاطمة ابنته رضى الله عنها فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت
من وراء جنازة هذا الرجل قال هل بلغت معهم السكدي فقالت لا وكيف ابليتها وقد سمعت منك ما سمعت فقال النبي صلى الله

عليه وسلم والذي نفسى بيده لوبلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جاد ابيك -

باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور

(اخبرنا) ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان ببغداد انبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا موسى ابن اسمعيل ابو سلمة ثنا ابو عوانة ثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زوارات القبور -

(اخبرنا) ابو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضى بالكوفة ثنا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان عن عبدالله بن عثمان بن خثيم عن عبد الرحمن بن بهان عن عبد الرحمن بن حسان عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام وعبد الوارث عن محمد بن جحادة عن ابي صالح عن ابن عباس (ح و اخبرنا) ابو بكر بن فورك قال انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت ابا صالح وقد كان كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور والمتخذات عاها المساجد والسرج - لفظ حديث شعبة وفي روايتها زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج -

باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزورها

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحاق انبا ابوالمننى معاذ بن المننى ثنا محمد بن منهل الضرير ثنا يزيد بن زريع ثنا بسطام بن مسلم عن ابي ابيحاح يزيد بن حميد عن عبدالله بن ابي مليكة ان عائشة رضى الله عنها اقبلت ذلت يوم من المقابر فقلت لها يا ام المؤمنين من اين اقبلت قالت من قبر ابي عبد الرحمن بن ابي بكر فقلت لها اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور قالت نعم كان نهى ثم امر بزيارتها - تفرد به بسطام بن مسلم البصرى والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو حميد احمد بن محمد بن حامد العدل بالطبران ثنا عثمان بن محمد ثنا ابو مصعب الزهرى حدثني محمد بن اسمعيل بن ابي فديك اخبرني سليمان بن داود عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي بن الحسين عن ابيه ان فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم كانت تزور قبرها حمزة كل جمعة فتصلى وتبكي عنده كذا قال - وقد قيل عنه عن سليمان بن داود عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه دون ذكر علي بن الحسين عن ابيه فيه وهو منقطع (وقد روينا) في الحديث الثابت عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة عند قبر وهي تبكي فقال لها اتقى الله واصبرى وليس في الخبر انه نهاها عن الخروج الى المقبرة وفي ذلك تقوية لما روينا عن عائشة رضى الله عنها الا ان اصح ما روى في ذلك صريح حديث ام عطية وما يوافق من الاخبار نواتزهن عن اتباع الجنائز والخروج الى المقابر وزيارة القبور كان ابراهيم الدينين وبالله التوفيق -

باب ما يقول اذا دخل مقبرة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النصر الفقيه ثنا صالح بن محمد ثنا يحيى بن ايوب المقبرى ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني الغلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى المتبرة فقال السلام عليكم دابر قوم مؤمنين وانان شاء الله بكم لاحقون ووددت ان انا قد رأينا اخواننا قالوا اولسنا اخوانك يا رسول الله قال بل انتم اصحابي واخواني الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله قال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر محجلون بين ظهري خيل دهم بهم الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم غر محجلين من الوضوء وانافر ظمهم على الحوض الا ليدان رجال عن حوصى كما يذاد البعير الضال اناد بهم الالهلم فيقال انهم قد بدوا بمدك فاقول بسم الله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن ايوب وغيره -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر

(ح واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى انبا اسمعيل بن جعفر المدني عن شريك بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة رضى الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما كان ليتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من آخر الليل الى البقيع فيقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين واتاكم ما توعدون غدا مؤجلون وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم اغفر لاهل البقيع النور قد رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره - (واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ انبا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثني ابى ثنا حجاج انبا ابن جريج قال حدثني عبدالله رجل من قريش (١) انه سمع محمد بن قيس بن مخزوم بن المطلب انه قال يوما الا احديثكم عنى وعن امى فظننا انه يريد امه التي ولدتها قال قالت عائشة رضى الله عنها الا احديثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت بلى فذكر الحديث في خروجه الى البقيع ورجوعه قالت وكيف اقول يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون - اخرجه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريج -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابو بكر احمد بن سلمان الفقيه قال قولى على يحيى بن جعفر وانا اسمع قال انبا ابو احمد الزبيرى ثنا سفيان الثورى عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا دخلوا المقابر فكان قائلهم يقول السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين لانا ان شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن ابى احمد محمد بن عبدالله الاسدى الزبيرى ورواه محمد بن يوسف الفريابى عن الثورى نزادنيه شيئا -

(حدثناه) ابو طاهر الفقيه املاء انبا ابو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر السلام عليكم اهل الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اتم لنا فرط ونحن لكم تبع نسأل الله العافية (٢) وكذلك رواه شعبة عن علقمة -

باب النهى عن الجلوس على القبور

(قدمضى) حديث جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم فى النهى عن ذلك - (اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق بنيسابور و ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابى طاهر الدقاق ببغداد - قالنا ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا على بن عاصم انبا سهيل بن ابى صالح (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبدالعزيز يعنى بن محمد عن سهيل بن عاصم عن ابيه عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يجلس احدكم على جمرة او على نار فتحرق ثيابه حتى تخلص اليه خيرة له من ان يجلس على قبر (وفى رواية على) لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تصل الى جلده خيرة من ان يجلس على قبر - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ وابوبكر بن الحسن التميمى قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن يزيد البيرونى حدثني ابى ثنا ابن جابر (ح واخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن موسى الانصارى ودابود بن مخراق الفاريابى قالنا ثنا الوليد بن مسلم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر يقول حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمى انه سمع واثلة بن الاسقع الاثنى يقول سمعت ابامرثد الغنوى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها... لفظ حديثهما سواء الا ان فى رواية ابن منير عن واثلة بن الاسقع قال حدثني ابو مرثد الغنوى - رواه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر عن الوليد بن مسلم ورواه ابن المبارك عن ابن جابر عن بسر بن ابى ادريس الخولاني عن واثلة

(١) هامش ى - حاشية بخط المؤلف عبدالله هو ابن كثير بن المطلب (٢) ى - نسأل الله لنا ولكم العافية

وقدمضى في كتاب الصلوة وروينا عن ابن مسعود وابن عمر في كراهية ذلك والتشديد فيه -

باب المشى بين القبور في النعل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ايوسهل احمد بن محمد بن عبد الله النحوى ثنا ابو قلابة ثنا ابو عاصم ثنا للاسود بن شيبان حدثني خالد بن شمير حدثني بشير بن نهيك قال حدثني بشير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك قال زحم بن معبد قال انت بشير فكان اسمه قال بينا انا امشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابن الحصاصية ما اصبحت تنقم على الله تماشى رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلت ما انقم على الله شيئا كل خير فعل بي الله فاقى على قبور المشركين فقال لقد سبق هؤلاء بخير كثير ثلاث مرار ثم اتى على قبور المسلمين فقال لقد ادرك هؤلاء خيرا كثيرا ثلاث مرار فبينما هو يمشى اذ حانت منه نظرة فاذا رجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال يا صاحب السبتيتين ويحك اتى سبتيتك فنظرتا عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلع نعليه فرمى بهما - هذا حديث قد رواه جماعة عن الاسود ابن شيبان ولا يعرف الا بهذا الاسناد -

وثابت عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم (ما اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب يعنى ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه لانه ليسمع قرع نعام ياتيه ملكان فيقولان ما كنت تقول في هذا الرجل يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم قال فاما المؤمن فيقول آمنت انه عبد الله (١) ورسوله فيقال له انظر الى مقعدك في النار قد ابدلك الله مقعدا في الجنة خيرهما جميعا - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن زرارة عن عبد الوهاب واخرجه البخارى من وجه آخر عن سعيد بن ابي عروة فيحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رأى بنعليه قدرا فلعله ان يخلعها لاجل ذلك ويحتمل غير ذلك والله اعلم -

باب النهى عن ان يبني على القبر مسجد

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا ايوسهل بن زياد القطان ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة (ح و اخبرنا) ابو على الروذباوى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا القعنبى عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى واخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا على بن محمد بن عيسى انبا ابو اليان اخبرني شعيب عن الزهرى قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عائشة وعبد الله بن عباس رضى الله عنهما قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفت يطرحة حميصة له على وجهه فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه ثم قال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر مثل ما صنعوا - رواه البخارى في الصحيح عن ابي اليان واخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهرى - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الامام وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى وابو العباس احمد بن محمد بن احمد بن حمك الشاذليانى وابو سعيد محمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم انبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت لما كان مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم تذاكر بعض نساءه كنيسة بارض الحبشة يقال لها مارية وقد كانت ام سلمة وام حبيبة رضى الله عنهما اقداتا ارض الحبشة فذكرن (٢) من حسننها وتصاويرها قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله - اخرجه البخارى ومسلم في الصحيح من اوجه عن هشام بن عروة

(١) ي - فيقول اشهداته عبد الله - مص - فيقول اشهداته عبده - (٢) ي - فذكرت

كتاب الزكاة

قال الله عز وجل (وما امروا الا لعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)
(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى رحمه الله ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا احمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر قال سمعت ابي يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بنى الاسلام على خمس - شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان -
(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر الوراق انبا الحسن بن سفيان ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا ابي ثناء عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمثله - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -

باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبيد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن موسى الرازي ببخارى انبا محمد بن ايوب انبا علي بن المديني ثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله مالا فلم يؤد زكوته مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شذقيه ثم يقول انا مالك انا كنزك ثم تلا هذه الآية (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مالك عن عبد الله بن دينار وموتوفنا وروى عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن وابو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان بن عيينة سمع جامع بن ابي راشد وعبد الملك بن اعين سمعا ابوا ثعلب بن محمد بن عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل لا يؤدى زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب بن يوسف حدثني ابي ويحيى بن منصور الهروي قال ثنا محمد بن عبد الملك ابن ابي الشوارب الاموي ثنا عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كثر لا يؤدى زكوته الا اخمى عليه في نار جهنم فيجعل صفايح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيلا اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب اهل لا يؤدى زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تسير عليه كلما مضى انحر اهدت عليه اولاهما حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيلا اما الى الجنة واما الى النار وما من صاحب غنم لا يؤدى زكوتها الا بطح لها بقاع قرقر كما وفر ما كانت تنظؤه باظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلاء كلما مضى عليه انحر اهدت عليه اولاهما حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يرى سبيلا اما الى الجنة واما الى النار - قال سهيل فلا ادري اذكر البقرام لا - قالوا فان الخيل يا رسول الله قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة اوقال الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة قال سهيل انا اشك الخيل ثلاثة فهي لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي هي له لجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا ينيب شيئا في بطونها الا كتب الله له بها اجرا ولورعها في مرج ما اكلت من شيء الا كتب الله له بها اجرا ولوسقها من نهر كان له بكل قطرة ينيبها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارتها ولو استنتت شرفا لو شرفين كتب الله له بكل خطوة تخطوها اجرا واما الذي هي له مستر فارجل يتخذها تكرا وتجملا ولا ينسى حق الله في ظهورها وبتونها في عسرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورتاء للناس فذلك ان الذي عليه وزر قالوا فالخمر يا رسول الله

قال ما انزل الله على فيها عينا الا هذه الآية الجامعة الفاذة (من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ورواه حفص بن ميسرة وهشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب او فضة (١) لا يؤدي منها حقها فذكره ثم ذكر الابل ثم ذكر البقر والغنم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم ثنا القريابي ثنا سفيان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن مسعود قال لا وى الصدقة ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة - لفظ حديث سفيان وفي رواية ابن نمير عن عبد الله بن الحارث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عامر العقيلي عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على اول ثلاثة يدخلون الجنة واول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد ادى حق الله ونصح لسيده وفقير متعفف ذو عيال واما اول ثلاثة يدخلون النار فسلطان مسلط وذو ثروة من المال لم يعط حق ماله وفقير فخور -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا ابو عوانة عن السدي عن ابي صالح عن علي رضي الله عنه في قوله (الماعون) قال الزكاة المفروضة - وهذا القول ايضا روينا عن ابن عمر واثس بن مالك وهي احدي الروايتين عن ابن عباس وهو قول ابي العالية والحسن ومجاهد -

باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجستاني ببغداد ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا احمد بن شبيب انبا ابي عن يونس عن ابن شهاب عن خالد بن اسلم وهو اخو زيد بن اسلم قال نرجنا مع ابن عمر نمشي فلحقنا اعرابي فقال انت عبد الله ابن عمر قال نعم قال سألت عنك فدللت عليك فاخبرني اترث العمة فقال ابن عمر لا ادري فقال انت ابن عمر ولا تدري وقال مرة اخرى انت لا تدري ولا تدري قال نعم اذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم فلما ادبر قبل ابن عمر يديه قال نعم قال ابو عبد الرحمن يسئل عمالا يدري فقال لا ادري فقال الاعرابي يقول الله عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة) فقال ابن عمر من كنزها ولم يؤد زكوتها فويل له انما كان هذا قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت جعلها الله طهرة للاه وال ثم التفت الى فقال ما ابالي لو كان لي مثل احد ذهب اعلم عنده وازكيه واعمل فيه بطاعة الله عز وجل - اخرجه البخاري في الصحيح مختصرا فقال وقال احمد بن شبيب واعاده في التفسير عن احمد بن شبيب -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كل (٢) ادبت زكوته وان كان تحت سبع ارضين فليس بكنز وكل مال لا تؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا على وجه الارض - هذا هو الصحيح موقوف وكذلك رواه جماعة عن نافع وجماعة عن عبيد الله بن عمر وقد رواه سويد بن عبد العزيز واثس بالقوى عن عبد الله بن عمر فروعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(و اخبرناه) ابو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا ابو عبد الرحمن احمد بن عثمان النسوي ثنا هشام

(١) ي - مص - و لافضة (٢) مص - كل مال -

قال (باب تفسير الكنز)

ذكر فيه رواية عبيد الله (عن نافع عن ابن عمر قال كل مال ادبت زكوته) الى آخره ثم قال (رواه سويد بن عبد العزيز واثس

ابن عمار ثنا سويد بن عبدالعزيز ثنا عبيدالله بن عمر فذكره بمعناه مرفوعا -
(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن وابوزكريا بن ابي اسحاق قال ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك
عن عبدالله بن دينار قال سمعت عبدالله بن عمر وهو يسأل عن الكنز فقال هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة - هذا
هو الصحيح موقوف -

(وقد اخبرنا) ابوحازم الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يزيد العدل انبا الحسن بن سفيان بن عامر ثنا احمد (١) بن علي الرازي ثنا هارون بن
زياد المصيصي ثنا محمد بن كثير عن سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما ادى زكوته
فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكلما لا يؤدى زكوته فهو كنز وان كان ظاهرا - ليس هذا بمحفوظ وانما المشهور عن
سفيان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر موقفا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج ثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ثنا محمد
ابن مهاجر عن ثابت بن مجلان ثنا عطاء عن ام سلمة انها كانت تلبس اوضاحا من ذهب فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت اكنزه فقال اذا اديت زكوته فليس بكنز -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبدالله الترقفي ثنا يحيى
ابن يعلى بن الحارث ثنا ابي ثناء غيلان يعني ابن جامع عن عثمان ابي اليقظان عن جعفر بن اياس عن مجاهد عن ابن عباس قال لما
نزلت (والذين يكتزون الذهب والفضة) الآية كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما يستطيع احد منا يدع لولده ما لا يبقى بعده فقال
عمرانا افرج عنكم قالوا فانطلق عمر رضى الله عنه واتبعه ثوبان فاتيا النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله انه قد كبر على اصحابك
هذه الآية فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يفرض الزكاة الا ليطيب بها ما بقى من اموالكم وانما نرض المواريث
في اموال تبقى بعدكم قال فكبر عمر رضى الله عنه ثم قال الا اخبرك بخير ما يكتز المرء المرأة الصالحة اذا نظر اليها سرته واذا امرها
اطاعته واذا غاب عنها حفظته -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة انبا ابراهيم بن اسحاق الزهرى ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث
المخارى فذكره بمثل اسناده وقصر به بعض الرواة عن يحيى فلم يذكر في اسناده عثمان ابا اليقظان -

باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ما مضى في الباب قبله

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطن ثنا ابوسهل بن زياد القطن ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عفان ثنا وهيب ثنا يحيى بن
سعيد بن حيان يعني التيمي عن ابي زرعة عن ابي هريرة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل
اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة يعني المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة (٢) وتصوم رمضان
قال والذي بعثك بالحق لا ازيد على هذا فلما اذبر قال من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا - رواه البخارى في
الصحيح عن محمد بن عبدالرحيم عن عفان - ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحاق الصغاني عن عفان - وحديث طلحة بن عبيدالله
في قصة الاعرابي قد مضى في كتاب الصلوة -

(١) في مص - ثنا ثنا احمد وكذا في ي - بغير نقط (٢) ي - يعني المفروضة

بالتقوى عن عبيدالله بن عمر مرفوعا - قلت - لما لم يتعلق هذا الموضوع بالاحكام المختلف فيها الان القول في سويد فقال
(ليس بالتقوى) ولم يذكر هذا اللفظ احد من ائمة الجرح والتعديل فيما علمت بل اغلظوا فيه القول وكذا فعل البيهقي حيث اعاد
ذكره في موضع يتعلق بالاحكام المختلف فيها فقال في باب المعتكف يصوم (سويد بن عبدالعزيز ضعيف بمره)

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال ثنا ابو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا عبدالله بن وهب اخبرني ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت زكاة مالك فقد اذ هبت عنك شره - كذا رواه ابن وهب بهذا الاسناد مرثوعا وكذلك رواه يونس بن عبدالاعلى عن ابن وهب ورواه عيسى ابن مثرود عن ابن وهب من قول ابي الزبير -

(وقد اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيذ انبا ابو مسلم ثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا اديت زكاة كنزك فقد ذهب شره فذكره موقوفاً وهذا اصح وقد روى باسناد آخر مرثوعا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج ابي السرح عن ابن حجرية الاكبر الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اديت الزكاة فقد قضيت ما عليك ومن جمع ما لا حراما ثم تصدق به لم يكن له فيه اجر وكان اصره عليه - وفيما ذكر ابو داود في المراسيل عن محمد بن صباح عن هشيم عن عذافر البصرى عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل من ادى زكاة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد فهو افضل -

(اخبرنا) ابوبكر بن محمد انبا ابو الحسين انبا اللؤلؤى ثنا ابو داود فذكره -

(واما الحديث) الذي اخبرناه محمد بن عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا شاذان ثنا شريك عن ابي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم او قالت سئل عن هذه الآية (وفي اموالهم حق معلوم) قال ان في هذا المال حق سوى الزكاة وتلا هذه الآية (ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلوة وآتى الزكاة) فهذا حديث يعرف بابي حمزة ميمون الاعور كوفي وقد جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث والذي يرويه اصحابنا في التعاليق ليس في المال حق سوى الزكاة فليست احفظ فيه اسنادا والذي رويت في معناه ما قدمت ذكره والله اعلم -

جهاع أبواب فرض الابل السائمة

باب العدد الذي اذا بلغت الابل كانت فيها صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن يحيى بن عمار بن ابي حسن المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفيان والأوقية اربعون درهما - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة وذكر معها الاوساق -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعني قال قرأت على مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ليس فيما دون خمس دود صدقة وليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك -

باب كيف فرض الصدقة

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا عبد الله بن عمر بن احمد بن شوذب بواسط ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبد الله الانصاري (ح واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب انبا سهل بن عثمان ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي ثناء ثمامة بن عبد الله حدثني انس بن مالك ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف وجه انس بن مالك الى البحرين فكتب له بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المؤمنين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعطه في اربع وعشرين من الابل فما دونها الغنم في كل خمس شاة فاذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها ابنة مخاض اثني فان لم تكن فيها ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا بلغت ستة وثلاثين الى خمس واربعين ففيها ابنة لبون فاذا بلغت ستة واربعين الى ستين ففيها حقة طروقة الحمل فاذا بلغت احدى وستين الى خمس وسبعين ففيها جذعة فاذا بلغت ستة وسبعين الى تسعين ففيها ابنتا لبون فاذا بلغت احدى وتسعين الى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الحمل فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن له الا اربع من الابل فليس فيها شيء الا ان يشاء ربه فاذا بلغت خمسا من الابل ففيها شاة قال ومن بلغت عنده من الابل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهما ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده جذعة فلها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقته الحقة (١) وليست عنده الابنة لبون فانها تقبل منه ابنة لبون ويعطى معها شاتين او عشرين درهما ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده بنت مخاض فانها تقبل منه ابنة مخاض ويعطى معها عشرين درهما او شاتين ومن بلغت صدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة شاة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على المائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت الغنم على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الغنم الا (٢) ان يشاء المصدق فاذا كانت سائمة للرجل نائمة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الا تسعين ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربه - لفظ حديث ابي عبد الله - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن المثني الانصاري مفرقا في موضعين -

(١) - ومن بلغت عنده صدقة الحقة (٢) - ولا تيس الا -

(باب فرض الصدقة)

قال

ذكر فيه كتاب ابي بكر رضي الله عنه في الصدقات من طريقين في الثاني حماد بن سلمة وذكر عن الدارقطني (انه قال فيها اسناد صحيح وكلهم ثقات) - قلت - ذكر البيهقي في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى ما يناقض. هذا فقال (حماد بن سلمة عن ابي نعام السعدي عن ابي نضرة كل منهم مختلف في عدالته) ثم ذكر حديثا (عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سلمة عن ابيه - ثم قال) قال الترمذي سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون صحيحا وسفيان بن حسين صدوق) قلت - حكى البيهقي في باب الدابة تنفخ برجلها (عن ابن معين انه قال سفيان بن حسين ضعيف الحديث في الزهري) وقال ابن حبان يروي عن الزهري المقلوبات وفي الميزان قال ابو يعلى قيل لايين معين حديث سفيان بن حسن عن

من جهة حماد بن سلمة وغيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه نأخذ -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ لحديث حماد بن سلمة وما قبله اسناد صحيح وكلهم ثقات -

(واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد بن علي المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا ابوالربيع

(ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف الفقيه المهرجاني بها حدثني ابوسهل بشر بن احمد انبا ابويعلى ثنا ابوالربيع ثنا حماد بن

زيد ثنا ايوب قال رأيت عند ثمامة بن عبدالله بن انس كتابا كتبه ابوبكر الصديق رضى الله عنه لانس بن مالك رضى الله

عنه حين بعثه على صدقة البحرين عليه خاتم النبي صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فيه مثل هذا القول

يعنى مثل ما اخبرنا ابوالحسن المقرئ انبا الحسن ثنا يوسف ثنا ابوالربيع الزهراني (ح واخبرنا) ابوالحسن بن ابى المعروف

حدثني بشر بن احمد ثنا (١) ابويعلى ثنا ابوالربيع الزهراني انبا (٢) حماد بن زيد قال سمعت ايوب وعبد الرحمن السراج وعبيد الله

ابن عمر (٣) يحدثون عن نافع انه قرأ كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه ليس فيما دون خمس من الابل شئ فاذا بلغت خمسا

ففيها شاة الى التسع فاذا كانت عشرا فشأتان الى اربع عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث الى تسع عشرة فاذا بلغت العشرين

فاربعة الى اربع وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس

واربعين فاذا زادت ففيها حقة الى الستين فاذا زادت بلحذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت ففيها ابنتا لبون الى التسعين فاذا زادت

ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وليس في الغنم شئ فيما دون الاربعين

فاذا بلغت الاربعين ففيها شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت فشأتان الى المائتين فاذا زادت على المائتين ثلاث الى ثلاث مائة

فاذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة تامة شاة - ورواه الثوري عن عبيد الله (٤) بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر بن عمر ورواه

موسى بن عقبة عن نافع عن عبدالله بن عمر قال هذه نسخة كتاب عمر رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى في آخره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس

ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبدالله بن عمر ان هذا كتاب الصدقات فيه في كل اربع وعشرين من الابل فدونها

الغنم في كل خمس شاة وفيما فوق ذلك الى خمس وثلاثين ابنة مخاض فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك

الى خمس واربعين ابنة لبون وفيما فوق ذلك الى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك الى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك

الى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك الى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك ففي كل اربعين ابنة لبون وفي كل

خمسين حقة وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك الى مائتين شأتان وفيما فوق ذلك

الى ثلاثمائة ثلاث شياه فبازداد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ماشاء المصدق

ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يترجعان بينها بالسوية وفي الرقة ربع

العشر اذا بلغت رقة احدهم خمس اواق - هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه التي كان يأخذ عليها - قال الشافعي

وبهذا كله نأخذ - وقد رواه سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(١) - ي - مص - انبا (٢) - ي - مص - ثنا (٣) - ي - مص - عبدالله بن عمر (٤) - ي - عبدالله

منكر الحديث وضعفه وقال ابن خزيمة لا يحتج بحديثه اذا انفرد وروى النسائي هذا الحديث من حديث يحيى بن حمزة عن

سليمان بن داود عن الزهري ثم رواه من حديث يحيى عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وهذا اشبه بالصواب

وسليمان بن ارقم متروك الحديث وذكر المزي في اطرافه هذا الحديث ثم قال رواه ابوداود في المراسيل عن هارون بن محمد

عن ابيه وعمه كلاهما عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن ارقم عن الزهري ثم قال وعن ابن هبيرة قرأت في اصل يحيى بن حمزة

حدثني سليمان بن ارقم باسناده نحوه وعن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري نحوه وقال

ابوداود وهذا وهم من الحكم يعني قوله ابن داود وفي المزان للذهبي قال ابوزرعة الدمشقي الصواب سليمان بن ارقم وقال

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن المؤمل انبا الفضل بن محمد الشعراني ثنا عبدالله بن محمد النفيلي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابوبكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس واربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون وفي الغنم في كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا كانت الغنم اكثر من ذلك ففي كل مائة شاة شاة وليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة الصدقة وما كان من خيلتين فانها يترا جعان بالسوية ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عيب - قال الزهري اذا جاء المصدق قسمت الشاة اثلاثا ثلثا شرار وثلثا خيار وثلثا وسط فيأخذ المصدق من الوسط ولم يذكر الزهري البقر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسة ثنا ابو داود ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن يزيد الواسطي انبا سفيان بن حسين باسناده ومعناه قال فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون قال ولم يذكر كلام الزهري قال ابو عيسى الترمذي في كتاب العلل سألت محمد بن اسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال ارجوان يكون محفوظا وسفيان بن حسين صدوق -

(واخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابو احمد عبدالله بن عدى الحافظ قال وقد وافق سفيان بن حسين على هذه الرواية عن سالم عن ابيه حديث الصدقات سليمان بن كثير اخو محمد بن كثير حدثناه ابن صاعد عن يعقوب الدورقي عن عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان كذلك قال وقد رواه عن الزهري عن سالم عن ابيه جماعة فوافقوه وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير رفعاه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) بحديث سليمان بن كثير ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سليمان بن كثير عن الزهري عن سالم عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأ في سالم كتابا كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يتوفاه الله عز وجل في الصدقة فوجدت فيه في خمس ذود شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر فاذا كانت ستا وثلاثين فابنة لبون الى خمس واربعين فاذا كانت ستا واربعين فحقة الى ستين فاذا كانت احدى وستين فحقة الى خمس وسبعين فاذا زادت فابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت فحقتان الى عشرين ومائة فاذا كثرت الابل ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ووجدت فيه في اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت ففيها ثلاث الى ثلاثمائة ثم في كل مائة شاة ووجدت فيه لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق ووجدت فيه لا يجوز

ابوالحسن الهروي الحديث في اصل يحيى بن حمزة عن سليمان بن لوقم غلط عليه الحكم وقال ابن منده رأيت في كتاب يحيى ابن حمزة بخطه عن سليمان بن لوقم عن الزهري وهو الصواب وقال صالح جزرة ثنا دحيم قال نظرت في اصل كتاب يحيى حديث عمرو بن حزم في الصدقات فاذا هو عن سليمان بن لوقم قال صالح فكتب هذا الكلام عن مسلم بن الحجاج قال الذهبي ترجح ان الحكم وهم ولا بد فالحديث اذا ضعيف الاسناد وقال ابن معين سليمان الحلواني لا يعرف والحديث لا يصح وقال مرة ليس بشيء ومرة شامي ضعيف وقال ابن حنبل ليس بشيء وفي التمهيد لابن عبد البر قال احمد بن زهير سمعت ابن معين يقول سليمان بن داود الذي روى عن الزهري حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف وقال الطحاوي

في الصدقة نيس ولاهرمة ولاذات عوار -

(حدثنا) ابو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي ثنا محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد بن السيب ثنا الحكم بن موسى (ح وحدثنا) ابو عبدالرحمن السلمي وابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة قالوا انبا ابو عمرو ومحمد بن جعفر بن محمد بن مطر ثنا ابو عبدالله احمد ابن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم وقرئت على اهل اليمن وهذه نسختها بسم الله الرحمن الرحيم من محمد النبي الى شر حبيل بن عبدكلال ونعيم بن عبيدكلال والحارث بن عبدكلال قيل ذي رعين ومعافر وهمدان - اما بعد فقد رفع رسولكم واعطيتم من المغنم خمس الله وما كتب الله على المؤمنين من العشر في العمار - ماسقت السماء وكان سيحا او كان بعلا فقيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وماسقى بالرشاء والدالية فقيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين فاذا زادت واحدة على اربع وعشرين ففيها ابنة مخاض فان لم توجد ابنة مخاض فان لبون ذكر الى ان تبلغ خمسا وثلاثين فاذا زادت على خمس وثلاثين واحدة ففيها ابنة لبون الى ان تبلغ خمسا واربعين فان زادت واحدة على خمس واربعين ففيها حقة طروقة الجمل الى ان تبلغ ستين فان زادت على ستين واحدة ففيها جذعة الى ان تبلغ خمسا وسبعين فان زادت واحدة على خمس وسبعين ففيها ابنتا لبون الى ان تبلغ تسعين فان زادت واحدة على التسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى ان تبلغ عشرين ومائة فما زاد على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة طروقة الجمل وفي كل ثلاثين باقورة تباع جذع او جذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت على عشرين ومائة واحدة ففيها شاتان الى ان تبلغ مائتين فان زادت واحدة ففيها ثلاث الى ان تبلغ ثلاثمائة فان زادت ففي كل مائة شاة شاة ولا تؤخذ في الصدقة هرة ولا بحفاء ولا ذوات عوار ولا نيس الغنم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما اخذ من الخليطين فانها يترجمان بينهما بالسوية وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم وليس فيما دون خمس اواق شيء وفي كل اربعين دينارا دينار وان الصدقة لا تحل لمحمد واهل بيته (١) انما هي الزكاة تركي بها انفسهم ولققرله المسلمين (٢) وفي سبيل الله وليس في رقيق ولا مزرعة ولا عملها شيء اذا كانت تؤدي صدقتها من العشر وانه ليس في عبد مسلم ولا في فرسه شيء قال يحيى انضل - ثم قال كان في الكتاب ان اكبر الكبار عند الله يوم القيامة اشراك بالله وقتل النفس المؤمنة بغير حق والفرار يوم الزحف في سبيل الله وعقوق الوالدين ورمي المحصنة وتعلم السحروا كل الربا واكل مال اليتيم وان العمرة الحج الاصغر ولا يمس القرآن الا ظاهرا ولا يطلاق قبل املاك ولا عتاق حتى يبتاع ولا يصاين احدكم (٣) في ثوب واحد ليس على منكبه شيء ولا يمتحن في ثوب واحد ليس بين فرجه وبين السماء شيء ولا يصاين احدكم في ثوب واحد وشقه باذى ولا يصاين احدكم عاقص شعره وكان في الكتاب ان من اعتبط مؤمنا قتلا عن بينة فانه قود الا ان يرضى اولياء المقتول وان في النفس الدية مائة من الابل وفي الانف اذا اوعب جدعه الارية وفي اللسان الدية (٤) وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين

(١) ي - مص - ولا اهل بيته (٢) ي - مص - المؤمنين (٣) ي - مص - احد منكم (٤) زاد في ي - وفي الشئتين الدية -

سميت ابني داود يقول سايمان بن داود وسليمان بن ابي داود الحراني ضعيفان جميعا قتل البيهقي (وروينا الحديث من حديث ثمامة بن عبدالله بن انس عن انس من اوجه صحيحة) - قلت - ذكر الدارقطني في كتاب التتبع على الصحيحين ان ثمامة لم يسمعه من انس ولا سمعه عبدالله بن المنني من ثمامة وفي الاطراف للمقدسي قيل لابن معين حديث ثمامة عن انس في الصدقات قال لا يصح وليس بشيء ولا يصح في هذا حديث في الصدقات - قلت - ثم عبدالله بن المنني متكلم فيه قال الساجي ضعيف منكر الحديث وقال ابو داود لا يخرج حديثه وفي الضعفاء لابن الجوزي قال ابو سلمة كان تضعيه في الحديث فهذا لنا على الوجه الاول من الوجوه التي روى البيهقي الحديث منها واما الوجه الثاني ففيه مع ما تقدم حماد بن سلمة وقد مضى الكلام عليه

بالمرأة وعلى أهل الذهب أنت يروى -
 (اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحناظ قال سمعت عبدا لله بن محمد بن عبد العزيز يقول سمعت احمد بن حنبل وسئل
 عن حديث الصدقات هذا الذي يرويه يحيى بن حمزة صحيح هو فقال اوجوان يكون صحيحا قال وسمعت عبدا لله بن محمد بن
 عبد العزيز يقول وقد حدثنا عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري بحديث الصدقات فقال
 قد اخرج احمد بن حنبل هذا الحديث في مسنده عن الحكم بن موسى عن يحيى بن حمزة قال ابواحمد وقد روى عن سليمان بن
 داود يحيى بن حمزة وصدقة بن عبد الله من الشاهيين واما حديث الصدقات فله اصل في بعض ما رواه معمر عن الزهري عن
 ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فافسد اسناده وحديث سليمان بن داود مجود الاسناد قال الشيخ وقد اتى على سليمان بن
 داود الخولاني هذا ابوزرعة الرازي وابوحاتم الرازي وعثمان بن سعيد الدارمي وجماعة من الحفاظ ورا هذا الحديث الذي
 رواه في الصدقة . وصول الاسناد حسنا والله اعلم -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة وابوبكر محمد بن ابراهيم المشاط قالا انبا ابوعمر بن مطر ثنا محمد بن ايوب بن يحيى بن
 ضريس انبا اسحاق بن محمد القروي ثنا عبدا لله بن عمر عن المثني بن انس عن ابيه انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 مثل كتاب وجد في قائم سيف عمر رضى الله عنه في الصدقة حتى انتهى الى الرقة وفيه بين الفريضتين عشرون درهما اوشاتان
 قيمتهما عشرة دراهم عشرة دراهم - هذا حديث ابى نصر وفي رواية المشاط عن المثني بن انس عن ابيه عن انس بن مالك
 وهذا اشبه فانه المثني بن عبدا لله بن انس نسب الى جده وهذه الرواية هي التي ذكرها الشافعي عن القاسم بن عبدا لله (وقد روينا)
 الحديث من حديث ثمامة بن عبدا لله بن انس عن انس من اوجه صحيحة (ورويناه) عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن
 حديث عمرو بن حزم موصولا وجميع ذلك يشد بعضه بعضا وبالله التوفيق -

باب ابانتة قوله وفي كل اربعين ابنته لبون

وفي كل خمسين حقت

(اخبرنا) ابوعبدا لله الحناظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابواثني ثنا عبدا لله بن محمد بن اسماء ثنا عبدا لله بن المبارك عن
 يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كتب في الصدقة وهو (١) عند آل عمر
 ابن الخطاب قال ابن شهاب اقرأنيها سالم بن عبدا لله بن عمر نوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبدا لله
 ابن عبدا لله بن عمر وسالم بن عبدا لله حين امر على المدينة فامر عماله بالعمل بها وكتب بها الى الوليد بن عبد الملك فامر الوليد

(١) - وهي

واما الوجه الثالث فليس فيه الا ان ايوب وجد الكتاب عند ثمامة من غير ان يرويه ايوب عن ثمامة ولا ثمامة عن احد فكيف
 يقول البيهقي (رويناه من حديث ثمامة عن انس من اوجه صحيحة) قال (ورويناه عن سالم ونافع موصولا ومرسلا ومن
 حديث عمرو بن حزم موصولا) - قلت - الرواية الموصولة من حديث سالم فيها سفيان بن حسين وحديث عمرو بن حزم
 فيه سليمان بن داود وقد تكلمنا عليها وقد تقدم عن ابن معين ان حديث ابن حزم لا يصح وتقدم ايضا عنه انه لم يصح في
 هذا الباب حديث -

قال (باب بيان قوله وفي كل اربعين ابنته لبون وفي كل خمسين حقت)

ذكر فيه (عن ابن شهاب قال هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها سالم) - قلت - هذه الرواية مقطوعة

عماله

عماله بالعمل بها ثم لم يزل الخلفاء يأمرون بذلك بعده ثم امر بها هشام فنسخها الى كل عامل من الاميين وامرهم بالعمل بما فيها ولا يتعدونها وهذا كتاب تفسيره لا يؤخذ في شيء من الابل الصدقة حتى تبلغ خمس ذود فاذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا فاذا بلغت عشرا ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة فاذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فاذا بلغت عشرين ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فاذا بلغت خمسا وعشرين فكان فيها فر يضة بنت مخاض فان لم توجد بنت مخاض فبن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون حتى تبلغ خمسا واربعين فاذا كانت ستا واربعين ففيها حقة طروقة الجمل حتى تبلغ ستين فاذا كانت احدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها بنت لبون حتى تبلغ تسعين فاذا كانت احدى وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاثا وثلاثين ومائة ففيها حقة وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت اربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقا حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا بلغت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها حقة وثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وبنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقا وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ففيها اربع حقا او خمس بنات لبون اى السنين وجدت فيها اخذت على عدة ما كتبنا في هذا الكتاب ثم كل شيء من الابل على ذلك يؤخذ على نحو ما كتبنا في هذا الكتاب ولا يؤخذ من النعم صدقة حتى تبلغ اربعين شاة فاذا بلغت اربعين شاة ففيها شاة حتى تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها شاتان حتى تبلغ مائتين فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلاثمائة فاذا زادت على ثلاثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه حتى تبلغ ستمائة شاة فاذا بلغت ستمائة شاة ففيها ست شياه فاذا بلغت سبعمائة شاة (١) ففيها سبع شياه حتى تبلغ ثمان مائة شاة فاذا بلغت ثمان مائة شاة ففيها ثمان شياه حتى تبلغ تسعمائة شاة فاذا بلغت تسعمائة شاة ففيها تسع شياه حتى تبلغ الف شاة فاذا بلغت الف شاة ففيها عشر شياه ثم في كل ما زادت مائة شاة شاة -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشيران العدل ببغداد انبا بهما عيل بن محمد الصفار ثنا الحاوي بن ابي اسامة ثنا يزيد بن هارون انبا حبيب بن ابي حبيب ثنا عمرو بن هرم حدثني محمد بن عبدالرحمن الانصارى بنى ابا الرجال قال لما استخاف عمر بن عبدالعزيز اوسل الى المدينة يلتمس كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقات وكتاب عمر فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمر كتاب عمر رضى الله عنه في الصدقات مثل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففسخه فحدثني عمرو بن حزم انه طلب الى محمد بن عبدالرحمن ان ينسخ له ما في ذينك الكتابين فنسخ له فذكر صدقة الابل من خمس الى مائتين كما مضى في الحديث قبله وزاد فقال فاذا بلغت مائتين وعشرا ففيها اربع بنات لبون وحقة الى ان تبلغ عشرين ومائتين ففيها ثلاث بنات لبون وحقتان الى ان تبلغ ثلاثين ومائتين فاذا بلغت ثلاثين ومائتين ففيها ثلاث حقا وبنتا لبون ثم ذكر الحديث في ذكر فر يضتها كلما زادت عشرا حتى تبلغ

(١) - ي - حتى تبلغ سبعمائة شاة

غير منتصاة ثم مقتضى قوله عليه السلام فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون - ان الثلاثة تجب في مجموع المائة واحدى وعشرين فان قالوا بظاهر هذا الحديث فقد اوجبوا بنت لبون في كل اربعين وثلاث وهو مخالف لقوله عليه السلام في كل اربعين بنت لبون لانه عليه السلام اوجب في الاربعين وهم لم يوجبوا فيها حتى تزيد ثلثا وان اوجبوا الثلاثة في مائة وعشرين وجعلوا الواحدة عفوا فقد خالفوا قوله عليه السلام في هذا الباب فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ثلاثمائة قال فاذا بلغت ثلاثمائة فيها ست حقا او خمس بنات لبون وحقتان فمن اى هذين السنين شاء ان يأخذ المصدق اخذ فاذا زاد الابل على ثلاثمائة فيها في كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون ولا يأخذ مادون العشر شيئا -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يزيد بن هارون ان ابا محمد بن اسحاق وحبيب بن عمرو بن هرم ان ابا الرجال محمد بن عبدالرحمن الانصاري اخبره (١) ان عمر بن عبدالعزيز حين استخلف ارسل الى المدينة يلتمس عهد النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقات فوجد عند آل عمرو بن حزم كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمرو بن حزم في الصدقات ووجد عند آل عمرو بن الخطاب رضي الله عنه كتاب عمر الى عماله في الصدقات بمثل كتاب النبي صلى الله عليه عليه وسلم الى عمرو بن حزم فامر عمر بن عبدالعزيز عماله على الصدقات ان يأخذوا بما في ذينك الكتابين فكان فيها في صدقة الابل ما زادت على التسعين واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على العشرين ومائة واحدة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك فليس فيما لا يبلغ العشرة مناهي حتى تبلغ العشرة -

باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه
بخلاف ما مضى في خمس وعشرين من الابل

وفما زاد على مائة وعشرين من الابل وبيان ضعف تلك الرواية ورواية حماد بن سلمة عن تيس بن سعد (اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد ان ابا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثناسفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام في خمس وعشرين من الابل خمس يعني شياه -
(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال وحدثنا ابن عثمان انبا عبدالله هو ابن المبارك انبا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه مثله وزاد فاذا زادت على عشرين ومائة قال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت الابل في كل خمسين حقة وهذا احب الى سفيان من قول اهل الحجاز -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبدالله ثنا يعقوب ثنا محمد بن بشير ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه في الابل اذا زادت على عشرين ومائة فبحسب ذلك يستأنف بها الفرائض وعن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثل ذلك - قال ابو يوسف يعني يعقوب بن سفيان بلغني عن يحيى بن معين قال كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة ويحيى بن سعيد لم يغلط في هذا وقد تابعه ابن المبارك وهذا مشهور من رواية سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي وقد انكر اهل العلم هذا على عاصم بن ضمرة لان رواية عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام خلاف كتاب آل عمرو بن حزم وخلاف كتاب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما (قال الشيخ) اما ابو زكريا يحيى بن معين رحمه الله فانه احال باللفظ على يحيى

(١) ي - مص - حديثه -

وايضا اذا جعلوا الواحدة غنوا فالغونى باب الزكوة لا يثير الواجب المتقدم ولهذا قال ابن اسحاق وابن حنبل وعبد الملك بن الما جشون والمنيرة الخزومي وابو عبيد اذا زادت على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير الى ثلاثين ومائة ففيها حقة وبتنا لبون بالاجماع -

قال (باب رواية عاصم بن ضمرة عن علي بخلاف ما مضى يعني
الاستئناف قياسا على مائة وعشرين)

ثم ذكر الرواية المذكورة -

ابن سعيد (وذلك فيما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول كان يحيى بن سعيد يحدث بحديث يغلط فيه عن سفيان الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة قال يحيى بن معين وحدث به وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول قال يحيى هذا اصح الحديثين -

(واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الا زهر ثنا الفضل بن غسان الغلابي قال ذكر يحيى بن معين ان يحيى بن سعيد القطان حدث عن سفيان بحديث تفرد به عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا غلط قال وذكرت لي يحيى حديث وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة تستأنف الفريضة على الحساب الاول فقال هذا صحيح قال الشيخ قول يحيى في هذه الرواية يحتمل ان يكون انما غاب على يحيى القطان روايته عن سفيان حديثا تفرد به سفيان وهو عند اهل العلم بالحديث غلط وهو يتقى امثال ذلك فلا يروى الا ما هو صحيح عنده والله اعلم واما ابو يوسف يعقوب بن سفيان الفارسي وغيره من الائمة فانهم احوالوا بالغلط على عاصم بن ضمرة واستدلوا على خطائه بما فيه من الخلاف للروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات -

(واما الشافعي) رحمه الله فانه قال في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه يريد قوله في الاستئناف واستدل على هذا في كتاب آخر برواية من روى عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه بخلاف ذلك -

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي قال شريك عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي عليه السلام قال اذا زادت الابل على عشرين ومائة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين بنت لبون قال وقال عمرو بن الهيثم وغيره عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي مثله قال الشافعي وبهذا تقول وهو موافق للسنة وهم يعني بعض العراقيين لا يأتون بهذا فيخالفون ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما والثابت عن علي رضي الله عنه عندهم الى قول ابراهيم وثي يغلط به عن علي رضي الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن ابي طالب قال سئل عبد الوهاب يعني ابن عطاء عن صدقة الابل فاخبرنا عن شعبة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة ان عليا رضي الله عنه قال في خمس من الابل شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه وفي خمس وعشرين خمس شياه فاذا زادت ففيها ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت ففيها ابنة لبون الى خمس واربعين فذكر الحديث في صدقة الابل الى تسعين قال فاذا زادت ففيها حقتان طر وقتا الفحل الى عشرين ومائة فاذا زادت ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون (قال الشيخ) وقد رواه زهير بن معاوية عن ابي اسحاق عن عاصم والحارث عن علي رضي الله عنه -

(كما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن

ثم قال (قال الشافعي في كتاب القديم روى هذا مجهول عن علي واكثر الرواة عن ذلك المجهول يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه وان هذا ليس في حديثه) - قلت - الذي رواه عن علي عاصم بن ضمرة وهو ليس بمجهول بل معروف روى عنه الحكم وابو اسحق السيبعي وغيرهما ووثقه ابن المديني والفجالي واخرج له اصحاب السنن الاربعة وان اراد الشافعي بقوله يزعم ان الذي روى هذا عنه غلط عليه ابا اسحق السيبعي فلم يقل احد غيره انه غلط وقد ذكر البيهقي وغيره عن يعقوب الفارسي وغيره من الائمة (لنهم احوالوا بالغلط على عاصم)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٩٤) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

الحارث الاعور عن علي رضي الله عنه قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث الى ان قال وفي الابل فذكر صدقتها كما ذكر الزهري قال وفي خمس وعشرين خمس من الغنم فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين ثم ساق الحديث قال فاذا زادت واحدة يعني على التسعين ففيها حقتان طرقتا الحمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل اكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وذكر باقي الحديث ليس فيه ما في رواية سفيان عن ابي اسحاق من الاستثنا وفيه وفي كثير من الروايات عنه في خمس وعشرين خمس شياء وقد اجمعوا على ترك القول به لمخالفة عاصم بن ضمرة والحارث الاعور عن علي عليه السلام الروايات المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما في الصدقات في ذلك كذلك رواية من روى عنه الاستثنا مخالفة لتلك الروايات المشهورة مع ما في نفسها من الاختلاف والغلط وطعن ائمة اهل النقل فيها فوجب تركها والمصير الى ما هو اقوى منها وبالله التوفيق -

واما الاثر الذي ذكره ابوداود في المراسيل عن موسى بن اسماعيل قال قال حماد قلت لقيس بن سعد خذلي كتاب محمد بن عمرو ابن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه بلحده فقرأته فكان فيه ذكر ما يخرج من فرائض الابل فقصر الحديث الى ان تبلغ عشرين ومائة فاذا كانت اكثر من ذلك فعدي كل خمسين حقة وما فضل فانه يعاد الى اول فريضة الابل وما كان اقل من خمس وعشرين ففيه الغنم في كل خمس ذود شاة ليس فيها ذكر ولا هزيمة ولا ذات عوار من الغنم فهذا (فيما اخبرنا) ابوبكر السايغاني انبا ابو الحسين القسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابوداود فذكره وهو منقطع بين ابي بكر بن حزم الى النبي صلى الله عليه وسلم وقيس بن سعد اخذه عن كتاب لاسماع وكذا حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس بن سعد وحماد بن سلمة وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد خاصة وامثاله وهذا الحديث قد جمع الامر من مع ما فيه من الانقطاع وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابوسعد المائيني انبا ابواحمد عبدالله بن عدى الحافظ ثنا عبدالله بنعوى ثنا صالح بن احمد ثنا علي بن المديني قال قال يحيى بن سعيد هو القطان حماد بن سلمة عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك ثم قال يحيى ان كان ما حدث به حماد بن سلمة عن قيس بن سعد حقا فليس قيس بن سعد بشيء ولكن حديث حماد بن سلمة عن الشيوخ عن ثابت وهذا المضرب يعني انه ثبت فيها

(اخبرنا) ابوسعد انبا ابواحمد انبا محمد بن احمد بن حماد ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل قال سمعت ابي يقول ضاع كتاب حماد ابن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحدتهم عن حفظه فهذه قصته -

ثم ذكر البيهقي (عن حماد قلت لقيس بن سعد خذلي كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطاني كتابا اخبرانه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الى آخره ثم قال (هو منقطع وقيس اخذه عن كتاب لاسماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتها هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه في آخر عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما يتفرد به عن قيس بن سعد وامثاله) - قلت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى باسوا من هذا ولم ار احدا من ائمة هذا الشأن ذكره بشيء من ذلك وقد ذكرت بعض ما اثنوا عليه هناك والاخذ من الكتاب حجة وصرح البيهقي في كتاب المدخل ان الملحمة تقوم بالكتاب وان كان السماع اولي منه بالقبول ثم ان حديث ثمامة الذي عني تقدم انه منقطع ايضا وان سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك نقل البيهقي فيما تقدم عن الشامي (انه اثنى عليه) ونقل عن الدارقطني (انه صحيح الاسناد) ثم ذكر (عن القطان انه قال حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذلك) - قلت - في سنده صالح بن احمد قيل عنه دجال وزيد بن حسان الاعلم وثقه جماعة

(اخبرنا)

(اخبرنا) الحاكم ابو عبدالله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن المؤمل ثنا الفضل بن محمد ثنا احمد بن حنبل ثنا عفان قال قال حماد بن سلمة استعار مني حجاج الاحول كتاب قيس فذهب الى مكة فقال ضاع -

باب تفسير اسنان الابل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر قال قال ابو داود السجستاني سمعته من الرياشي وابي حاتم وغيرهما ومن كتاب النضر بن شمير ومن كتاب ابي عبيد وربما ذكر احدهم الكلمة قالوا يسمى الحوار ثم الفصيل اذا فصل ثم تكون بنت مخاض لسنة الى تمام سنتين فاذا دخلت في الثالثة فهي بنت لبون فاذا تمت لها ثلاث سنين فهي حقة الى تمام اربع سنين لانها استحقت ان تترك ويحمل عليها الفحل وهي تلقح ولا يلقح الذكر حتى يثني ويقال للحقة طروقة الفحل لان الفحل يطرتها الى تمام اربع سنين فاذا طعنت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين فاذا دخلت في السادسة والقي ثنيته فهو حينئذ ثني حتى يستكمل ستا فاذا طعن في السابعة سمي الذكر رباعيا والاني رباعية الى تمام السابعة فاذا دخل في الثامنة التي السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس الى تمام الثامنة فاذا دخل في التسع فاطلع نابه فهو بازل بزل نابه يعني طلع حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مخلف ثم ليس له اسم ولكن يقال بازل عام وبازل عامين ومخلف عام ومخلف عامين ومخلف ثلاثة اعوام الى خمس سنين والخلفة الحامل -

وتد ذكر الشائبي رحمه الله تفسير اسنان الابل في رواية حرملة نحو هذا وزاد فقال وانما سمي ابن مخاض يعني الذكر منها لانه فصل عن امه ولحمت امه بالمخاض وهي الحوامل فهو ابن مخاض وان لم تكن حاملا تل وانما سمي ابن لبون لان امه وضعت غيره فصار لها لبن -

باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالانا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال تروى على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم وسمي آخر عن ابي اسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبدالله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا لي ربع العشور (١) فاذا ذكر الحديث وفي آخره الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرنا) علي بن محمد بن بشران ومحمد بن الحسين بن الفضل القطان بينغداد قالانا انبا ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عوف بن داود ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا حارثة بن محمد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول (وكذلك) رواه ابو معاوية وهريم بن سفيان وابوكدينة عن حارثة مرفوعا ورواه الثوري عن حارثة موقوفا على عائشة وبارثة لا يحتج بخبره والاعتماد في ذلك على الآثار الصحيحة فيه عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعثمان بن عفان وعبدالله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم -

باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ مريضا ولا معيبا

وفي الابل عدد الفرض صحيح

قد روينا في احاديث الصدقات عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يؤخذ في الصدقات هرمة ولا ذات عوار وفي بعضها ولا ذات عيب -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان بينغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا اسحاق بن ابراهيم

(١) ي - مص - ربع العشر -

وقال ابن حنبل ثقة ثقة وروى له البخاري وقيس بن سعد وثقه كثير ونانج له مسلم -

حدثه ان عبد الله بن معاوية الناضري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الايمان من عبد الله وحده فانه لا اله الا الله واعطى زكوة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام ولم يعط الهمة ولا الدرنة ولا الشرط اللائمة ولا المريضة ولكن من اوسط اموالكم فان الله عز وجل لم يسألكم خيره ولم يأمركم بشره وزكى عبد نفسه فقال رجل ما تزكية المرء نفسه يا رسول الله قال يعلم ان الله معه حيث ما كان وقال غيره ولا الشرط اللائمة -

باب لا يأخذ الساعى فوق ما يجب ولا ما خضا الا ان يتطوع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى مروثنا ابو الوجيه ثنا عبدان انبا عبد الله انبا زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذحين بعته الى اليمن انك ستأتى قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فانهم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صاوات في كل يوم وايمة فان هم اطاعوا لك بذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياهم تترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب - رواه البخارى في الصحيح عن محمد وغيره عن عبد الله بن المبارك وانخرجه مسلم من وجوه اخر عن زكريا -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا الحسن بن على ثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق المكي عن عمرو بن ابي سفيان الجمحى عن مسلم بن ثفنن اليشكرى قال الحسن روح يقول مسلم بن شعبة قال استعمل نافع بن علقمة ابي على عرافة قومه فامرهم ان يصدقهم قال فبعثنى ابي فى طائفة منهم فاتيتم شيخا كبيرا يقال له سبر بن ديسم فقلت ان ابي بعثنى اليك يعنى لاصدقك قال ابن ابي واى نحو تاخذون قلت نعم حتى انا نتبين ضروع الغنم قال ابن ابي فاني احدثك انى كنت فى شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غم لي فجاى رجلان على بعير فقالا لى انا رسولا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليك لتؤدى صدقة غنمك فقلت ما على فيها فقالا شاة فاعمد الى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضوا وشما فاجر جتها اليها فقالا هذه شاة الشافع وقد نجا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تاخذ شاة فاصاقلت فالى شىء تاخذان قالنا عينا فاجذعة او ثنية قال فاعمد الى عناق معتاط والمعتاط اتى لم تلدولدا وقدحان ولادها فاجر جتها اليها فقالا نا ولناها فاجملها معها على بعيرها ثم انطلقا - كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا وقال مسلم بن ثفنن والصواب مسلم بن شعبة قاله يحيى بن معين وغيره من الحفاظ -

(اخبرناه) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكر الحديث بمعناه زادنيه والشافع التى فى بطنها ولدها -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثناء يعقوب بن ابراهيم ثنا ابي عن ابن اسحاق حدثني عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارى عن عمارة بن عمرو بن حزم عن ابي بن كعب رضى الله عنه قال بعثنى النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فررت برجل فجمع لى ماله فلم اجده عليه فيها الا ابنة مخاض فقلت له اد ابنة مخاض فانها صدقتك فقال ذاك مالين فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة عظيمة سمينة فخذها فقلت ما انا باخذ ما لم اومره وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متك قريب فان احببت ان تأتبه فتعرض عليه ما عرضت على

قال (باب لا يأخذ الساعى فوق ما يجب)

ذكر فيه حديثان سنن ابي داود وفيه (فاعمد الى شاة ممتلئة محضوا وشما) فقال (كذا قال وكيع محضوا والصواب مخاضا) - قلت - المشهور فى كتب الحديث واللغة المحض وهو اللبن الخالص وكذا وقع فى سنن ابي داود وكذا فسره الخطابي فى العالم -

فانقل فان قبله منك قبلته وان رده عليك رددته قال فلني فاعل قال فخرج معي وخرج معه بالناقعة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله اتاني رسواك ليأخذ من صدقة مالي وليم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله بل جمعت له مالي فزعم ان ما علي فيه ابنة مخاض (١) وذلك ما لا بين فيه ولا ظهر وقد عرضت عليه ناقعة عظيمة ليأخذها فابى علي وهامى فده قد جئتك بها يا رسول الله خذها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الذي عليك فان تطوعت بحير ابرك الله فيه وقتلتاه منك قال فها هي ذه يا رسول الله قد جئتك بها فخاها فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيضها ودعائه في ماله بالبركة... ورواه غيره عن يعقوب بن ابراهيم فقال في الحديث ناقعة فتية عظيمة سمينة -

باب المعتدى في الصدقة كما نعتها والاعتداء قد يكون من الساعي وقد يكون من رب المال

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغور ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح و اخبرنا) ابو القاسم زيد بن ابي هاشم العلوي بالكوفة ثانيا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحنين ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ايث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المعتدى في الصدقة كما نعتها قال قتيبة كان ابن لهيعة يقول سنان بن سعد قال الشيخ احمد كذا يقوله الليث سعد بن سنان وقال غيره سنان بن سعد قال البخاري الصحيح عندي سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ انما قاله الليث بن سعد قال وقال الليث مرة سنان - (اخبرنا) ابوسعد الملقني انبا ابو احمد بن عدي الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن سلمة ثنا حرملة ثنا ابن وهب ثنا عمرو بن الحارث ان ابن ابي حبيب حدثه عن سنان بن سعد الكندي عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ايمان لمن لا امانة له والمعتدى في الصدقة كما نعتها كذا قال سنان بن سعد وكذلك يقوله سعيد بن ابي ايوب وقاله ايضا ابوصالح عن الليث (قال الشيخ) وقال الحسن البصري في رجل وجبت عليه الزكاة فلم يزك حتى ذهب ماله قال هودين عليه حتى يقضيه (اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انبا اسماعيل بن محمد ثنا سعدان ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فذكره -

باب الزكاة تتلف في يدي الساعي فلا يكون على رب المال ضمانها

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك ابن لهيعة والليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن حماد بن عمار عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لقي رجلا من بني تميم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اذا اديت الزكاة الى رسواك فقد برئت منها الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا اديت الزكاة (٢) الى رسول الله فقد برئت منها لك اجرها وانما على من بدلها -

جماع ابواب صدقة البقر السائمة

(اخبرنا) ابو الحسين بن محمد بن الفضل القطن ببغداد انبا ابو عمر و عثمان بن احمد السجستاني ثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد انما نادى ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ثنا الاعمش (ح و اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ ثانيا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابي ذر رضي الله عنه قال اتيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الاخسرون ورب الكعبة قال بغفت حتى جلست فلم اتقار ان قلت فقلت من هم فذاك ابي وامى قال هم الاكثرون الامن قال بالمال هكذا وهكذا اربع مرات وتليل ملهم بملهم صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها الا جاءت يوم القيامة اعظم ما كانت واسمته تنطحه بقر وبها وتطؤه باخفافها كما نفدت آخرها عادت عليه اولها (٣) حتى يقضى بين الناس - لفظ حديث وكيع رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه البخاري من وجه آخر عن الاعمش -

(١) منس - الابنة مخاض (٢) نى - مص - اذا اديتها - (٣) مص - اولها

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو علي الحافظ ثنا ابو بكر عبد الله بن سليمان ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرني عمرو ان بكير احده عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لم يؤد الدرء حتى يحق الله تعالى في الصدقة في اياه يطح لها بصعيد قرقر فوطئته باخفانها وعضته بانواها اذا مر عليه اخراها كرا عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والبقر اذا لم يؤد حتى يحق الله تعالى فيها يطح لها بصعيد قرقر فوطئته باظلافها ونطحته بقرونها اذا مر عليه اخراها كرا عليه اولها حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والنعم كذلك تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها ليس فيها عقصاء ولا جماء حتى يرى مصدره اما من الجنة واما من النار والحليل ثلاثة اجرو وزر وستر فمن اقتناها تعفقا وتغنيا كانت له سترا ومن اقتناها عدة للجهاد في سبيل الله كانت له اجرا وان طول لها شرفا وشرهين كان له في ذلك اجر ومن اقتناها نخرا ورتاء ونواء على المسلمين كانت له وزرا قال قائل ارايت الحمريا رسول الله قال لم يأت في الحمري شي الا الآية الجامعة القاذة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن هرون بن سعيد الايلي عن ابن وهب و اشار اليه البخاري -

باب كيف فرض صدقة البقر

(اخبرنا) ابو الحسن (١) علي بن عبد الله بن ابراهيم الهاشمي ببغداد ثنا ابو جعفر محمد بن عمر ابن البخترى الرزاز املاء ثنا العباس ابن محمد بن حاتم الدوري ثنا يعلى بن عبيد ثنا الاعمش عن ابراهيم والاعمش عن شقيق عن مسروق قال قال معاذ بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ من كل اربعين بقرة ثنية ومن كل ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل حالم دينارا او عدله معاظري - (واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الثقفي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا الحسن بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر والثوري عن الاعمش عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامره ان يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة ومن كل حالم دينارا او عدله معاظري -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا الثخيلي وعثمان بن ابي شيبة وابن المنني قالوا ثنا ابو معاوية ثنا الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله (٢) بن عمر قال سألت نافعا عن البقر فقال بلغني عن معاذ بن جبل انه قال في كل ثلاثين تبيع او تبيعة وفي كل اربعين بقرة بقرة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك (ح واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن حميد بن قيس عن طاوس اليماني ان معاذ ابن جبل رضى الله عنه اخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن اربعين بقرة مسنة واتى بمادون ذلك فابى ان يأخذ منه شيئا وقال لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى اتاه فاسأله فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يقدم معاذ بن جبل - (اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا اربيع انبا الشامي انبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس ان معاذ بن جبل اتى بوقص البقر فقال لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشي - قال الشامي والواقص مالم يباغ الفريضة وروى الحسن بن عمارة وليس بخجعة عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن قيل له ما امرت قال امرت ان آخذ من البقر من ثلاثين تبيعا او تبيعة ومن كل اربعين مسنة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عمر وعثمان بن احمد الدقاق ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا ابو بدر شجاع بن الوليد ثنا الحسن بن عمارة ثنا الحكم فذكره وله شاهد باسناد اجود منه -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابوسهل بن زياد ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقرية حدثني المسعودي عن الحكم عن طاوس عن ابن عباس قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الى اليمن امره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة جذع او جذعة ومن كل اربعين بقرة بقرة مسنة فقالوا فلا وواص قال فقال ما امرني فيها بشئ وسا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله عن الاوقاص فقال ليس فيها شئ (وقال المسعودي) والاوقاص مادون الثلاثين وما بين الاربعين الى الستين واذا كانت ستون ففيها تبيعتان فاذا كانت سبعون ففيها مسنة وتبيع فاذا كانت ثمانون ففيها مستتان فاذا كانت تسعون ففيها ثلاث تبائع قال بقرية قال المسعودي الاوقاص هي بالسنين الاوقاص فلا تجعلها بصاد -

(واخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن قتادة قال انبا ابوالحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابوعبدالله محمد بن ابراهيم العبدى البوشنجى حدثني النفيلي ابوجعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابواسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر فذكر الحديث بطوله قال فيه وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الاربعين مسنة وليس على العوامل شئ -

(اخبرنا) ابومحمد جناح بن نذير بن جناح بالكوفة انبا ابوجعفر بن دحيم ثنا احمد بن حازم ثنا الفضل بن دكين ثنا عبد السلام ابن حرب (ح و انبا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا مالك بن اسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابي عبيدة عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في البقر في كل ثلاثين تبيع او تبيعة جذع او جذعة وفي اربعين مسنة لم يذكر جناح في روايته جذع او جذعة (ورواه) شريك عن خصيف عن ابي عبيدة عن امه عن عبدالله قاله البخاري (وقد مضى) في حديث سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن قال فيه وفي كل ثلاثين باقورة تبيع جذع او جذعة وفي كل اربعين باقورة بقرة (حدثني) ابوعبدالرحمن السلمي انبا ابوعمر بن حمدان انبا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا الحكم ابن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود فذكره -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن احمد المحبوبي بمر وثنا سعيد بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى انبا سفيان عن داود عن الشعبي يرفعه وابن ابي عياش عن انس يرفعه قال في اربعين من البقر مسنة وفي ثلاثين تبيع او تبيعة - (واما الاثر) الذي اخبرناه ابوبكر محمد بن محمد ثنا ابوالحسين النسوي ثنا ابو علي اللؤلؤي ثنا ابوداود ثنا محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن جابر بن عبدالله في كل خمس من البقر شاة وفي عشر شاتان وفي خمس عشرة ثلاث شياه وفي عشرين اربع شياه قال الزهري فاذا كانت خمسا وعشرين ففيها بقرة الى خمس وسبعين فاذا زادت على خمس وسبعين ففيها بقرتان الى عشرين ومائة فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بقرة بقرة قال معمر قال الزهري وبلغنا ان قولهم قال النبي صلى الله عليه وسلم في كل ثلاثين بقرة تبيع وفي كل اربعين بقرة بقرة ان ذلك كان تخفيفا لاهل اليمن ثم كان هذا بعد ذلك فهذا حديث موقوف ومنقطع وروى من وجه آخر عن الزهري منقطع والمنقطع لا تثبت به حجة وما قبله اكثر واشهر والله اعلم -

جماع ابواب صدقة الغنم السائمة

باب كيف فرض صدقة الغنم

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابوالحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل الخواصي انبا

ابو جعفر مطين ثنا محمد بن المنفى العنزي ثنا محمد بن عبد الله بنى الانصارى حدثني ابي عن ثمامة قال حدثني انس بن مالك ان ابا بكر رضى الله عنه لما استخلف بعثه الى البحرين وكتب له هذا الكتاب - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرض الله على المسلمين التي امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فواتها فلا يعطها فذكر الحديث في فرض الابل وما بين اسنانها قال وصدقة الغنم في سائمتها فاذا كانت اربعين الى عشرين ومائة ففيها شاة فاذا زادت على عشرين ومائة الى ان تبلغ مائتين ففيها شاتان فاذا زادت على مائتين الى ثلثمائة ففيها ثلاث شياه فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاة ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس الا ان يشاء المصدق ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خايطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية فاذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخارى في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصارى وقد مضى سائر طرق هذا الحديث ومضى في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان عند آل عمر بن الخطاب رضى الله عنه نحو هذا واين من ذلك قال فيه فاذا كانت شاة ومائتين ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ ثلثمائة فاذا زادت على ثلثمائة شاة فليس فيها الا ثلاث شياه حتى تبلغ اربعمائة شاة فاذا بلغت اربعمائة شاة ففيها اربع شياه حتى تبلغ خمسمائة فاذا بلغت خمسمائة شاة ففيها خمس شياه ثم ذكرها هكذا مائة مائة حتى بلغ الفا قال ثم في كل ما زادت مائة شاة شاة -

باب السنن التي تؤخذ في الغنم

قدمت في حديث مسلم بن شعبة عن سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع وقد نها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يأخذ شافعا والشافع التي في بطنها ولدها قل فقلت اي شى تأخذان قالا عنا قاجذعة او ثنية قال فانحرجت اليها عنا قالا لرفعها (١) الينا فتنا ولاها فحملهها على بئيرها -

(اخبرنا) ابوالحسن بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن ابي سفيان حدثني مسلم بن شعبة فذكره الا ان شيخنا لم يثبت اسم سعد بن ديسم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى في آخريين قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع بن سليمان ابنا الشافعي ابنا سفيان ابن عيينة ثنا بشر بن عاصم عن ابيه ان عمر استعمل اباه سفيان بن عبد الله على الطائف ومخاليفها فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالانداء ولم يأخذ منهم فقالوا له ان كنت معتدا علينا بالانداء فخذ منا فامسك حتى تقي عمر رضى الله عنه فقال له اعلم انهم يزعمون اننا نظرهم نعتد عليهم بالانداء ولانا اخذ منهم فقال له عمر فاعتد عليهم بالانداء حتى بالسخلة يروح بها الراعى على يده وتل لهم لا آخذ منكم الربى ولا الساخض ولا ذات الدرد ولا الشاة الا كولة ولا لؤلؤ الغنم وخذ العناق الجذعة وثنية فذلك عدل بين غداء المال وخياره -

(واخبرنا) ابواحمد المهرجاني ابنا محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن ابن لعبد الله بن سفيان الثقفي عن جده سفيان بن عبد الله ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه مصدقا وكان يعد على الناس بالسخل فقالوا اتعد علينا بالسخل ولا تأخذ منه شيئا فلما قدم على عمر بن الخطاب رضى الله عنه ذكر ذلك له فقال

(١) ي - مص - قالا ادفعها -

قال (باب السنن التي تؤخذ في الغنم)

ذكر فيه حديث (سعد بن ديسم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالا في الشاة التي اعطاها هذه شافع فقلت اي شى تأخذان قالا عنا قاجذعة او ثنية) ثم ذكر قول عمر رضى الله عنه لعامله (خذ العناق الجذعة والثنية) الى آخره - قلت - مقتضى هذا وما قبله جواز الجذعة من العزايض وليس هذا مذهب الشافعية بل الجازع تجزى من الضان فقط ثبت ان الأثر وما قبله غير موافقين لمذهبه -

عمر بن الخطاب نعم تعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي ولا تأخذها ولا تأخذ الاكولة ولا الربى ولا الماخض ولا لغل الغنم وتأخذ الجذعة والثنية وذلك عدل بين غداء المال وخواره -

باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد والحسن بن سفيان قالنا ثنا امية ابن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن صبيح عن ابي معبد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ الى اليمن قال انك تقدم على قوم اهل كتاب فليكن اول ماتد عوهم اليه عبادة الله عز وجل فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليتهم فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم زكوة تؤخذ من اموالهم ترد على فقراهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن امية بن بسطام -

(اخبرنا) ابو علي الرودباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال سرت اوقال اخبرني من سارمع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تأخذ من راضع ابن ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع وكان انما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول ادوا صدقات اموالكم قال نعمد رجل منهم الى ناقه كوماه قال قلت يا ابا صالح ما الكوماه قال عظيمة السنام قل فابي ان يقبلها قال فقال اني احب ان تأخذ خيرا بلي قال فابي ان يقبلها قل فخطم له اخرى دونها فابي ان يقبلها ثم خطم له اخرى دونها فقبليها وقال اني آخذها واخاف ان يجد على رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمدت الى رحل فتخيرت عليه ابله -

(واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد يعني ابن منصور ثنا هشيم انبا هلال بن خباب عن ميسرة ابي صالح عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فخلست اليه فسمعتة يقول ان في عهدي ان لا آخذ من راضع لبن ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق واتاه رجل بناقة كوماه فقال خذها فابي -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اخذت بيد مصدق النبي صلى الله عليه وسلم واتيته بناقة عظيمة فقال اي سماء تظاني واي ارض تقلني اذا اخذت خياري مال امرئ فاتيته بناقة من الابل فقبليها -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو بكر الطيا لسي حمويه ثنا ابو الوليد عن شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي ليلى الكندي عن سويد بن غفلة قال اتى مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده واخذ بيدي فقرأت في عهده ان لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال فاتاه رجل بناقة عظيمة منبلمة فابي ان ياخذها ثم اتاه باخرى دونها فابي ان ياخذها ثم اتاه باخرى دونها فابي ان ياخذها ثم قال اي ارض تقلني واي سماء تظاني اذا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت خياري امرئ مسلم وقد مضى في حديث (١) لابي بن كعب حين تخرج مصدقا ونيه دلالة على جواز الاخذ اذا تطوع به صاحبه -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا للحارث بن ابي اسامة ثنا سليمان بن حرب (ح واخبرنا) محمد

(١) في هامش ي بخطه - مضى حديث -

(باب لا يؤخذ كرائم الاموال)

قال

ذكر فيه (عن سويد بن غفلة انه رأى في عهده صلى الله عليه وسلم ان لا يأخذ من راضع لبن) - قلت - قد استدلل به ابن عبد البر

ابن الحسين بن الفضل انبا عبدا لله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا جرير بن حازم قال رأيت وجلا في مكان ايوب عليه جبة صوف وفي رواية الحارث قال رأيت في مجلس ايوب اعرابيا عليه جبة صوف فلما رأى القوم يتحدثون قال حدثني مولاى قرة بن دعوص قال اتيت المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قاعد واصحابه حوله فاردت ان ادنومنه فلم استطع ان ادنومنه فقلت يا رسول الله استغفر للبلاد النيرة فقال غفر الله لك قال وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الضحاك ساعيا قال بلغنا بابل جلة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اتيت هلال بن عامر ونمير بن عامر وعامر بن ربيع (١) فاخذت جلة او والهم فقال يا رسول الله انى سمعتك تذكر الغزو فاحببت ان آتيتك بابل تركبها وتحمل عليها اصحابك فقال والله للذى تركت احب الى من الذى جئت به اذهب فردها عليهم وخذ صدقاتهم من حواشى او والهم -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ابن محمد بن مسلمة الانصارى كان يأتميم مصدقا فيقول لرب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وفاء من حقه الاقبها - قل مالك السنة عندنا انه لا يضييق على الناس في زكوتهم وان يقبل منهم مادفعوا من زكوة او والهم - قال الشيخ اذا كان فيما دفعوا وفاء من الحق كما رواه في حديث محمد بن مسلمة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحاق انبا ابو عبدا لله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا هشام بن عروة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مصدقا قال لا تأخذ من حزرات انفس الناس شيئا خذ الشارف والبكر وذوات العيب -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي قال انبا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابى عبيد قال يقول لا تأخذ خيار او والهم خذ الشارف وهى السنة الهرمة والبكر وهو الصغير من ذكور الابل وانه كان في اول الاسلام قبل ان يؤخذ الناس بالشرائع قال الشيخ الحديث مرسل وقد يتصور عندنا اخذ الذكور والصغار والمعيبة اذا كانت ماشيته كلها كذلك (وروينا) عن الثورى عن الاعمش عن الحكم قال اذا انتهى المصدق الى الغنم صدعها صدعين فيأخذ صاحب الغنم خير الصدعين ويأخذ صاحب الصدقة من الصدع الآخر (وروينا) عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد انه قال يصدعها ثلاثة اصداع ثلث خيار وثلاث وسط وثلاث دون فيدع المصدق الخيار ويأخذ من الوسط -

(اخبرنا) ابو بكر الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبدا لله بن الوليد ثنا سفيان الثورى عنها جميعا وقد حكى الشافعى في القديم هذين المذهبين من غير تسمية قائلها وروينا عن الزهرى مثل قول القاسم وروينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال يختار صاحب الغنم الثالث ثم اختاروا من الثالثين الباقيين -

باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم ولا يؤخذ منها اذا كان فى الامهات بقية

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدا لله بن بشران العدل ببغداد ثنا اسمعيل بن محمد الصنفار (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد ابن الحسن القاضى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب قال ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا عبدا لله بن نمير عن عبيد الله يعنى ابن عمر

(١) - ي - مص - ربيعة -

وغيره لمن يقول بعدم وجوب الزكوة فى السفار وهو الظاهر المتبادر الى الذهن من هذا اللفظ فالحديث اذا غير مطابق للباب -

قال باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيهم

ذكر فيه قول عمر (اعتد على توهمك بالهم وان جاء بها الراعى يحامها) - قالت - ليس فيه تقييد بان مواشيهم نتجتها فهو غير مطابق

عن بشر بن عاصم عن ابيه عن جده قال استعماني عمر رضى الله عنه على صدقات قومي فاعتدت عليهم باليهم فاشتكوا (١) ذلك وقالوا ان كنت تعدها من النعم نخذ منها صدقتك قال فاعتدنا عليهم بها ثم قميت عمر رضى الله عنه فقلت ان قومي استنكروا على ان اعتدت عليهم باليهم وقالوا ان كنت تراها من النعم نخذ منها صدقتك فقال عمر رضى الله عنه اعتد على قومك ياسفيان باليهم وان جاء بها الراعى يهلها في يده وقل اقومك انا ندع لهم الماخض والربى وشاة اللحم وقل النعم ونأخذ الجذع والثني وذلك وسط بيننا وبينكم في المال -

باب لا يعد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول

قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي رضى الله عنه مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول - (واخبرنا) علي بن محمد بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا محمد بن الحسين الحنيني ثنا محمد بن الصلت ثنا ابو كدينة عن حارثة عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في المال زكوة حتى يحول عليه الحول (ورواه) الثوري عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ان كان عندك مال استفدته فليس عليك زكوة حتى يحول عليه الحول وعن حارثة بن ابي الرجال عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها قالت ليس في مال استفاد زكوة حتى يحول عليه الحول - (اخبرنا) بها ابو بكر الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسين ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان فذكرهما جميعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا مالك عن ابن عقبة عن القاسم بن محمد قال لم يكن ابو بكر رضى الله عنه يأخذ من مال زكوة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا يزيد بن المهيم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشجعي ثنا سفيان عن ايوب السخيتاني عن نافع عن ابن عمر قال من استفاد مالا فلا يزكيه حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا عمر بن احمد بن علي ثنا محمد بن الوليد البصري ثنا عبدالوهاب الثقفي عن ايوب عن نافع ان ابن عمر قال لا زكوة في مال حتى يحول عليه الحول عند ربه -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر ثنا ابراهيم بن حماد ثنا احمد بن عبيد الله العنبري ثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن

(١) في هامش ي - بخطه فاستنكروا -

للباب وايضا مذهب الشافعية انه لا يعد بما نتجت المواشى الا اذا كانت الامهات دون الاولاد عددا تجب فيه الزكوة وليس هذا القيد في كلام عمرو وحكى الطحاوي في احكام القرآن عن الشافعي انه لا يعتد بالصغار مع الكبار حتى تكون الكبار اربعين فصاعدا قال الطحاوي ما علمنا احدا تقدمه فيه ولا نعلم عن اخذ هذا التفصيل وقد دفعه خبر عمر حيث اطلق في المواشى ولم يقدر اربعين ولا غيرها -

قال (باب لا يعتد عليهم بما استفادوا من غير نتاجها حتى يحول عليه الحول)

(قد مضى حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي مرفوعا ليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول) ثم ذكره من حديث عائشة وفيه حارثة بن ابي الرجال - قلت - قد ذكر البيهقي في باب فرض التشهد (ان عاصما غير محتج به) وقال في باب صاوة الزوال (كان ابن المبارك يضعفه) وقال في باب منع التطهر بالنبيذ (الحارث الاعور ضعيف) وقال في باب اصل القسامة (قال الشعبي كان كذابا) وقال في باب الاستفتاح بسبحانك اللهم (حارثة بن ابي الرجال ضعيف) ثم ان هذا الحديث مرفوعا

عمرانه قال اذا استفاد الرجل مالا لم تحمل فيه الزكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول - هذا هو الصحيح . ووقوف (ورواه) بقية عن اسمعيل بن عياش عن عبيد الله بن عمر مرفوعا وليس بصحيح وروى عن عبدالرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس في مال المستفيد زكاة حتى يحول عليه الحول -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا عبيد الله بن شبيب حدثني يحيى بن محمد الجارى ثنا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم فذكره وعبدالرحمن ضعيف لا يحتج به -

باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها

(استدلالا بما خبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد احمد بن عبدالله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابواليمان اخبرني شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضى الله عنه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابوبكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابوبكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني نفسه وماله الا بحقه وحسابه على الله قال ابوبكر رضى الله عنه لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقا (١) كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت ان قد شرحت الله صدر ابى بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخارى في الصحيح عن ابى اليمان قال وقال الليث حدثني عبدالرحمن بن خالد يعني ابن مسافر عن ابن شهاب يعني بذلك - قال البخارى في موضع آخر من الكتاب قال لي ابن بكير وعبيد الله عن الليث يعني عن عقيل عن ابن شهاب عناقا قال الشيخ وخالفها قتبية بن سعيد عن الليث عن عقيل فقال عقالا -

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا قتبية بن سعيد ثنا الليث عن عقيل عن الزهري فذكر الحديث وقال والله لو منعوني عقالا (قال ابوداود) وقال شعيب بن ابى حمزة ومعد والزيدى عن الزهري في هذا الحديث قال لو منعوني عناقا ورواه رباح بن زيد عن معمر عن الزهري عقالا (قال الشيخ) وفي رواية اخرى عن رباح عناقا (قال ابوداود) ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري قال عقالا ورواه عنبسة عن يونس عن الزهري في هذا الحديث قال عناقا (قال ابوداود) قال ابو عبيدة معمر بن المثنى العقال صدقة سنة والعقالان صدقة سنتين قال الشيخ والعناق لا يتصور اخذها الا فيما ذكرنا والله اعلم -

باب لا يكتفم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادى ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ايوب حدثنا شيخ من ننى سدوس يقال له ديسم عن بشير بن الحصاصية وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ساه بشيرا قال اتيناها فقلنا ان اصحاب الصدقة يعتدون علينا فنكتفمهم قدر ما يزيدون علينا قال لا ولكن اجعوها فاذا اخذوها فأمروهم فليصاوا عليكم ثم تلا (وصل عليهم) -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن علي ويحيى بن مويى قالا ثنا عبد الرزاق عن معمر

(١) مد - ي - عقالا -

وموقوفنا يندرج في عمومه السخال التي نتجتها مواشيمم واليهي واصحابه خالفوا هذا العموم وقالوا لا يحتج السخال المذكور الى حول وقال ابن حزم لا برهان على صحة هذا التقسيم -

باسناده ومعناه الا انه قال قلنا يا رسول الله ان اصحاب الصدقة ورواه حماد بن زيد عن ايوب فلم يرفعه -

باب ماورد فيمن كتبها

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن جيز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل اربعين من الابل السائمة ابنة لبون من اعطاها مؤتجر الله اجرها ومن كتبها فانا آخذوها وشطرابله عزيمة من عزمات ربك لا يحل لمحمد ولا لآل محمد كذلك رواه جماعة عن جيز بن حكيم وقال اكثرهم عزيمة من عزامت ربنا -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ولا يثبت اهل العلم بالحديث ان تؤخذ الصدقة وشطرابيل الغال لصدقته واوثبت قلنا به (قال الشيخ) هذا حديث قد اخرج ابو داود في كتاب السنن فاما البخاري ومسلم رحمهما الله فانها لم يخرجاه جريا على عادتهما في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراء واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندها رواية ثقة عنه غير ابنة فلم يخرج حديثه في الصحيحين والله اعلم وقد كان تضعيف الغرامة على من سرق في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا واستدل الشافعي على نسخه بحديث البراء بن عازب فيما افسدت ناقته فلم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم في تلك القصة انه اضعف الغرامة بل نقل فيها حكمه بالاضمان فقط فيحتمل ان يكون هذا من ذلك والله اعلم -

باب صدقة الخلقاء

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبد الله البسطامي الاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد الباهلي ومحمد بن المثنى قالنا ثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني ابي حدثني ثمانية ان انساحدته ان ابابكر رضي الله عنه كتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين فذكر الحديث وفيه ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فانها يتراجعان بينهما بالسوية - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الله الانصاري قال البخاري في الترجمة ويذكر عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا عبد الله بن محمد التميمي ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن

قال البيهقي (باب ماورد فيمن كتبها) يعني مال الزكاة

ذكر فيه حديث جيز بن حكيم (عن ابيه عن جده من اعطاها فله اجرها ومن كتبها فانا آخذوها وشطرابله) الحديث ثم قال (اخرجه ابوداود ولم يخرج البخاري ومسلم على عادتهما في ان الصحابي او التابعي اذا لم يكن له الاراء واحد لم يخرج حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنة - قلت - ليس ذلك عادتهما فقد اخرج حديث المسيب ابن حزن في وفاة ابي طالب ولا راوى له غير ابنة سعيد وانخرج البخاري حديث مرداس (يذهب الصالحون) ولا راوى له غير قيس بن ابي حازم وانخرج حديث عمرو بن تغلب (نني لاعطى الرجل) ولا راوى له غير الحسن وانخرج مسلم حديث رافع الغفاري ولا راوى له غير عبد الله بن الصامت وحديث ابي رفاع ولا راوى له غير حميد بن دلال وحديث الاغر المزني ولا راوى له غير ابي بردة وفي اشياء كثيرة عندهما من هذا النحو -

(باب صدقة الخلقاء)

قال

قلت - في الاشراف لابن المنذر لو كان بينها مائة بحيث وانفرد كل منها لم تجب عليه زكاة قال مالك والثوري وابو ثور

الزهري عن سالم عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجها الى عماله حتى قبض فقرنه بسيفه فعمل به ابو بكر حتى قبض ثم عمل به عمر حتى قبض فكان فيه فذكر الحديث في صدقة الابل وصدقة النعم وقال ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق مخافة للصدقة وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية (ورويناها) في حديث عمرو بن حزم -
(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة الانصاري انبا ابو الحسن بن عبدة ثنا ابو عبد الله البوشنجي حدثني النفيل ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه قال قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في زكاة الابل والتمم والابل الى ان قال فاذا زادت واحدة يعنى على التسعين فيها حقتان طرقتا الحمل الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل اكثر من ذلك ففى كل خمسين حقة وفى كل اربعين كذلك ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو على الزوزبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا شريك عن عثمان بن ابي زرعة عن ابي لبيلى الكندى عن سويد بن غفلة قال اتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاخذت بيده وقرأت في عهده قال ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابو الاسود ثنا ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد قال سمعت السائب بن يزيد يقول صحبت سعد بن ابي وقاص زمانا فلم اسمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا حديثا واحدا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق في الصدقة والخليطان ما اجتمع على الفحل والراعى والحوض -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضى وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا قبيصة عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ما كان من خليطين فانها يتراجعان بالسوية قال سفيان قلت لعبيد الله ما يعنى بالخليطين قال اذا كان المراح واحدا والراعى واحدا والدلو واحدا -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحجاج بن المنهال ثنا حماد عن حميد قال قدم الحسن مكة فسألوه عن اربعين شاة بين رجلين قال فيها شاة -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابورى ثنا ابو الازهر ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج قال سألت عطاء عن الثفر الخلطاء لهم اربعون شاة قال عليهم شاة قلت فان كانت اواحدتسع وثلاثون ولاخر شاة قال عليها شاة -

باب من تجب عليه الصدقة

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال

واهل الفراق لازكاة عليها وقال الشافعى عاينها الزكاة قال ابن المنذر الاول اصح وفى قواعد ابن رشد قال مملوك وابو حنيفة لازكاة حتى يكون لكل واحد منها نصاب وقال الشافعى المال المشترك كمال رجل واحد وليس فيما دون خمس اواق صدقة يحتل الامر بن الان مفهوم اشتراط النصاب لما كان هو الرزق كان الاول اظهر انتهى كلامه ويدل عليه حديث انس الذى تقدم للبيهقى في اول الزكاة فاذا كلت ساعة الرجل ناقصة من اربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة وقوله عليه السلام لا يجمع بين متفرق معناه في الملك فالجمع بين غنمها مخالف لهذا الحديث ولان الخلطة لا تؤثروا في الحلب الحلب فكذا الزكاة لانها لا تقيد غنى كالا تقيد استطاعة -

(باب من تجب عليه الصدقة)

قال

قريء على ابن وهب اخبرك عبد الله بن عمر ويحيى بن عبد الله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - اخرج البخاري في الصحيح من حديث مالك وانخرجه مسلم من حديث ابن عيينة قال اشافني رحمه الله فدل قوله صلى الله عليه وسلم على ان خمس ذود وخمس اواق وخمسة اوسق اذا كان واحدا منها لحر مسلم ففيه الصدقة في المال نفسه لاني المالك لان المالك لو اعوز منها لم تكن عايه صدقة -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبد المجيد عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابتغوا في مال اليتيم اوفى اموال اليتامى لاتذهبها اولاً تستهلكها الصدقة - وهذا مرسل الا ان الشافعي رحمه الله اكده بالاستدلال بالخبر الاول وباروى عن الصحابة رضى الله عنهم في ذلك (وقد روى) عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعاً -

(اخبرناه) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصماني ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم حدثني المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامن ولى يتيم له مال فليتجر له فيه ولا يتركه تاكله الزكاة - وروى عن مندل بن علي عن ابي اسحاق الشيباني عن عمرو بمعناه والمثنى ومندل غير تويين -

(وقد اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القادياني ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب ثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابتغوا في اموال اليتامى لاتاكلها الصدقة - هذا اسناد صحيح وله شواهد عن عمر رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن حميد بن هلال قال سمعت ابا محجن او ابن محجن وكان خادماً لعثمان بن ابي العاص قال قدم عثمان بن ابي العاص على عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال له عمر رضى الله عنه كيف متجرا لرضك فان عندى مال يتيم قد كادت الزكاة ان تفيقه قال فدفعه اليه كذا في هذه الرواية ورواه معاوية بن قررة عن الحكم بن ابي العاص عن عمر وكلاهما محفوظ ورواه الشافعي من حديث عمرو بن دينار وابن سيرين عن عمر مرسل -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن حبيب ابن ابي ثابت عن بعض ولد ابي رافع قال كان على رضى الله عنه يزكى اموالنا ونحن يتامى -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا بشر بن مطر ثنا يزيد بن هرون انبا اشعث عن حبيب ابن ابي ثابت عن صلت المكي عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اقطع ابا رافع ارضاً فلما مات ابو رافع باعها عمر رضى الله عنه بثمانين الفا فمها الى علي بن ابي طالب رضى الله عنه فكان يزكيها فلما قبضها ولد ابي رافع عدوا ما لهم فوجدوها

ذكر فيه (عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب ان عمر قال ابتغوا باموال اليتامى) الى آخره تم قال (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحاً ومن شرط الصحة الاتصال وسعيد ولد لثلاث سنين مضي من خلافة عمر ذكره مالك وانكر سماعه منه وقال ابن معين رآه وكان صغيراً ولم يثبت له سماع منه واسند البيهقي في كتاب المدخل عن مالك انه سئل هل ادرك ابن المسيب عمر قال لا ولكنه ولد في زمانه فلما كبر اكب على المسئلة عن شانه حتى كانه رآه ولهذا يخرج الشيخان لابن المسيب عن عمر شيئاً ثم ان هذا الاثر اختلف فيه فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عمرو لم يذكر ابن المسيب

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٠٨) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ناقصة فاتوا عاليا رضى الله عنه فاخبروه فقال احسبتم زكاتها قالوا لاقل لحسبوا زكاتها فوجدوها سواء فقال على رضى الله عنه اكنتم ترون يكون عندي مال لا اؤدى زكوته - ورواه حسن بن صالح وجابر بن عبد الحميد عن اشعث وقالا عن ابن ابي رافع وهو الصواب -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الاصبهاني ثنا على بن عمر ثنا محمد بن مخلد ثنا على بن سهل بن المغيرة ثنا محمد بن سعيد الاصبهاني ثنا شريك عن ابي اليقظان عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان عليا رضى الله عنه زكى اموال بنى ابي رافع قال فلما دفعها اليهم وجدوها بنقص فقالوا انا وجدناها بنقص فقال على رضى الله عنه اترون انه يكون عندي مال لا اذكيه -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضى الله عنها تلبني واخلى يتيما في حجرها وكانت تخرج من اموالنا الزكوة -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي ثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يزكى مال اليتيم (وروى) ذلك عن الحسن بن علي وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما -

(فاما ما اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن عبد الله بن بشر عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن مسعود قال من ولي مال يتيما فليحص عليه السنين فاذا دفع اليه ماله اخبره بما فيه من الزكوة فان شاء زكى وان شاء ترك وكذلك زواه ابن عاية وغيره عن ليث -

(وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان قال قال الشامي في مناظرة جرت بينه وبين من خالفه وجوابه عن هذا الاثر مع انك تزعم ان هذا ليس بثابت عن ابن مسعود من وجهين احدهما انه منقطع وان الذي رواه ليس بحافظ قال الشيخ وجهة انقطاعه ان مجاهدا لم يدرك ابن مسعود وراويه الذي ليس بحافظ هو ليث بن ابي سليم وقد ضعفه اهل العلم بالحديث (وروى) عن ابن عباس الا انه يتفرد باسناده ابن لهيعة وابن لهيعة لا يحتج به والله اعلم -

باب من قال ليس في مال العبد زكاة

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر (ح واخبرنا) ابوالحسين بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفاق ثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال للعبد زكاة حتى يمتق - هذا لفظ حديث ابن نمير وفي رواية ابي معاوية ليس في مال مماوك زكاة وروى ذلك عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه -

باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال حدثني ابوالحسن على بن محمد بن سحنويه العدل انبا اسمعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالا ثنا يحيى بن يحيى انبا الايث بن سعد عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ابتاع عبدا فماله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع - رواه مسلم في الصحيحين بن يحيى بن يحيى - ورواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن الايث -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عاصم ثنا الوليد بن مسلم حدثني

وخالفه حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار ولم يذكر عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب كذا ذكر الدارقطني في علاه ثم ان ابن المسيب خالف هذا الاثر قال ابن المنذر في الاشراف لا يزكى الصبي حتى يصلى ويصوم وهو قول البخاري وابي وائل والحسن وسعيد بن جبير وهذا لان الزكوة عبادة فلا تجب على الصبي لارتفاع القلم عنه كاللحج والصاوة -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٠٩) (كتاب الزكاة) (ج ٤)

شيبان وجريو عن منصور عن عبدالله بن نافع عن رجل قال سألت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقلت يا امير المؤمنين اعلى المملوك زكاة فقال لاقلت على من هي فقال على مالكة ويذكر عن ابن سيرين عن جابر الخذاء قال سألت ابن عمر هل في مال المملوك زكاة قال في مال كل مسلم زكاة في مائتين خمسة فما زاد فبالحساب -

باب ليس في مال المكاتب زكاة

(روى ذلك) عن نافع عن ابن عمرو عن ابي الزبير عن جابر وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عن ابي الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر قال ليس في مال العبد ولا المكاتب زكاة وعن ابي بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ليس في مال المكاتب ولا العبد زكاة حتى يعتق وروى ذلك في المكاتب عن عبدالله بن زريع عن ابن جريج مرفوعا وهو ضعيف والصحيح وتوف وهو طول مسروق وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير وعطاء ومكحول -

باب الوقت الذى تجب فيه الصدقة

(قد مضى) حديث عاصم بن ضمرة والحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول وحديث عبدالله بن معاوية الغاضرى عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من فعلهن فقد طعم الايمان فذكر منهن واعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه في كل عام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم الدبرى انبا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبدالله قال لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء ابا بكر رضى الله عنه مال من قبل ابن الحضرمي فقال ابو بكر من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين او كانت له قبله عدة فليا ثنا قال جابر فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطينى هكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات اظنه قال خذ فثوت فاذا همي نحسائة قال جابر فعد في يدي نحسائة ثم نحسائة قال وزاد عليه غيره في الحديث انه قال بل اجر ليس عليك فيه صدقة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عقبة مولى الزبير انه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم بن محمد ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم وكان ابو بكر اذا اعطى الناس اعطياهم سأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فان قال نعم اخذ من عطائه زكاة ماله ذلك وان قال لا سلم اليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا -

(وهذا الاسناد) قال حدثنا مالك (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت قدامة عن ابيها قال كنت اذا جئت عثمان ابن عفان رضى الله عنه اتبض منه عطائي سألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة فان قلت نعم اخذ من عطائي زكاة ذلك المال وان قلت لا دفع الى عطائي - لفظ رواية الشافعي وفي رواية ابن بكير بمعناه الا انه قال وان قلت لا سلم الى عطائي ولم يأخذ منه شيئا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخرين قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع قال انبا الشافعي انبا مالك عن نافع عن ابن عمر قال لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب قال اول من اخذ من الاعطية الزكاة معاوية قال الشافعي والعطاء فائدة ولا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول -

باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا احمد بن جعفر الططبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي ثنا علي بن حفص ثنا ورواه

أخرجاه في الصحيحين -
يدعي ابن التبية فلما جاء حاسبه وفيه اخبار كثيرة -

(واخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب ان ابابكر وعمر رضي الله
عنه لم يكونا يأخذان الصدقة مثناة ولكن يبعثان عليهما في الجذب والخصب والسمن والخبث لان اخذها في كل عام من
رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة ورواه في القديم عن ابراهيم بن ابراهيم وزاد فيه ولا يصبونها لاهلها ولا يؤخرون اخذها في كل عام (١) -

باب اين تؤخذ صدقة الماشية

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه اتبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا ابي عن ابن اسحاق قال
حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قل خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح فذكر الحديث وفيه قال
لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم الا في دورهم -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا الحسن بن علي ثنا يعقوب بن ابراهيم قال سمعت ابي يقول عن
محمد بن اسحاق في قوله لا جلب ولا جنب قال ان تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب الى المصدق والجنب عن هذه الطريقة (٢)
ايضا لا تجلب اصحابها يقول ولا يكون الرجل باقضى مواضع اصحاب الصدقة فتجنب اليه ولكن تؤخذ في موضعه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود حدثنا ابن المبارك عن اسامة بن زيد عن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدا لله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ صدقات المسلمين عند مياههم
او عند افيئتهم - شك ابوداود -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصنفار ثنا محمد بن الحسين بن ابي الحسين ثنا عبد العزيز بن
محمد الازدي ثنا عبد الملك بن محمد بن عمرو بن حزم (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا
جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عبدا لله بن صالح المصري ثنا عبد الملك بن محمد بن ابي بكر عن عبدا لله بن ابي بكر عن عمرة
عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤخذ صدقات اهل البادية على مياههم بافيئتهم - لفظ
حديث عبدا لله بن صالح وفي رواية عبد العزيز تؤخذ صدقات المسلمين من اهلهم على مياههم واقيئتهم وقال عن عبدا لله بن
ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم -

باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سهاهم

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق في آخريين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا فجاءته ابل من ابل الصدقة
فامرني ان اتضيه اياه - اخرجاه مسلم في الصحيح من حديث ابن وهب عن مالك -

باب تعجيل الصدقة

اعتمد الشامي رحمه الله فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اليمين فليكفر عن يمينه وايات الذي هو خير ثم على ما ثبت

(١) مد - ولا يؤجرون اخذها في كل عام (٢) في سنن ابي داود عن غيره هذه الفريضة -

(باب تعجيل الصدقة)

قال

(اعتمد الشامي فيه على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير) - قلت - الواو اطلق الجمع

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١١١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك منهم عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ربما كفر عن يمينه قبل ان يمحت وربما كفر بعد ما يمحت وموضعه كتاب الايمان -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعي وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا ادري ايثبت ام لا ان النبي صلى الله عليه وسلم تسلف صدقة مال العباس قبل تحل

(يعنى به ما اخبرنا) على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابوجعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا احمد بن زهير بن حرب ثنا سعيد بن منصور ثنا اسماعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن على ان العباس رضى الله

مختلف فيه على الحكم بن عتيبة فرواه اسمعيل بن زكريا عن الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن حجية بن عدى عن على ان العباس رضى الله عنه في هذه الروايات (وروى) عن علي رضى الله عنه من وجه آخر مرفوعا -

عن حجر العدوي عن علي وخالفه في لفظه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر انا قد اخذنا من العباس زكاة العام عام الاول (ورواه) محمد بن عبيد الله هو العريزي عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن ابن عباس في قصة عمر والعباس رضى الله عنهما (ورواه) الحسن بن عمار عن الحكم بن موسى بن طلحة عن طلحة ورواه هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم بن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاته قال لعمر رضى الله عنه في هذه القصة انا كنا قد تعجلنا صدقة مال العباس لاهنا هذا عام اول وهذا هو الاصح من هذه الروايات (وروى) عن علي رضى الله عنه من وجه آخر مرفوعا -

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابوعلى الرفاء ثنا محمد بن يونس الكديمي ثنا وهب بن جرير (ج و اخبرناه) محمد بن الحسين ابن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عيسى بن محمد ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت الاعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن علي رضى الله عنه فذكر قصة في بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه ساعيا ومنع العباس صدقته وانه ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم ما صنع العباس فقال اما علمت يا عمران عم الرجل صنوايه انا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين - لفظ حديث القطان وفي رواية ابن قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة عام او صدقة عامين (١) وفي هذا ارسال بين ابي البختري وعلي رضى الله عنه وقد ورد بهذا المعنى في حديث ابي هريرة من وجه ثابت عنه -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا احمد بن جعفر القطيبي ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل حدثنا ابي كنانة عن ابي حفص ثنا ورقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر رضى الله عنه على الصدقة فقيس منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فمالوا عليه وسلم ما ينقم ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله واما خالد فباكم تظلمون خالدا قد احتبس اعنته وادرعته في سبيل الله واما العباس فهي علي ومثلها معها ثم قال يا عمر اما علمت (٢) ان عم الرجل صنوايه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن علي بن حفص بهذا اللفظ الا انه قال واعتاده وكذلك رواه شعبة عن ورقاء ورواه شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد فقال في الحديث فهي عليه صدقة ومثلها معها ومن حديث شعيب اخرج البخاري في الصحيح ثم قال تابعه ابن ابي الزناد عن ابيه وقال ابن اسحق عن ابي الزناد هي عليه ومثلها معها (قال الشيخ) وكما رواه محمد بن اسحاق رواه ابو اويس المديني عن ابي الزناد وكذلك هو عندنا من حديث ابن ابي الزناد عن ابيه وحملوه على انه صلى الله عليه وسلم كان اجرعته الصدقة عامين من حاجة بالعباس اليها والذي رواه ورقاء على انه كان تساقب منه صدقة عامين وفي ذلك دليل على جواز تعجيل الصدقة فاما الذي رواه شعيب بن ابي حمزة فانه يبعد من ان يكون محفوظا لان العباس كان

(١) هامش ي - بخطه صدقة او صدقة عامين (٢) ي - مص - اما شعرت -

رجلا من صلبية بنى هاشم تحرم عليه الصدقة فكيف يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عليه من صدقة عامين صدقة عليه ورواه موسى بن عقبة عن ابى الزناد فقال فى الحديث فهمى له ومثلها معها وقد يقال له بمعنى عليه فروايته مجولة على سائر الروايات وقد يكون المراد بقوله فهمى عليه اى على النبى صلى الله عليه وسلم ليكون موافقا لرواية ورقاء ورواية ورقاء اولى بالصحة لموافقتهما ما تقدم من الروايات الصريحة بالاستسلاف والتعجيل والله اعلم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحاق ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى انبأ مالك عن نافع ان عبدا لله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر الى الذى تجمع عنده قبل القطريين او ثلاثة -

باب النية فى اخراج الصدقة

(اخبرنا) ابوحامد احمد بن ابى العباس الزوزنى (١) ثنا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعى ثنا عبدالله بن روح المدائنى ومحمد بن دمع البرازى قالا ثنا يزيد بن هارون ان ابى يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمى انه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - اخرج مسلم فى الصحيح من حديث يزيد بن هارون وغيره واخرجه البخارى من اوجه عن يحيى بن سعيد -

باب لا يوردى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه

استدل الا بما مضى فى احاديث الصدقات وتنصيبه على الواجب فى كل جنس ونقله فى بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران فى بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتراق المكان -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى وابو عبدالله الحافظ قالا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرنى سليمان بن بلال عن شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل والبقرة من البقر -

(١) مد - الدورى

ولاتدل على الترتيب على ما سياتى تقريره فى كتاب الايمان ان شاء الله تعالى -

قال (باب لا يوردى فيما وجب الا ما وجب عليه)

استدل لا بالانصاف على الواجب فى كل جنس ونقله فى بعضه الى بدل معين وتقديره الجبران فى بعضه بمقدر مع اختلاف القيم باختلاف الزمان واقتراق المكان - قلت - كان الحيوان اسهل عليهم لانه كان غالب اموالهم فلذلك عينها ثم نقلهم الى بدل يقرب من الواجب غالبا ويجعل زيادة السن بمقابلة فضل الانوثة وذلك لا ينقص عن قيمة الواجب غالبا والجبران فى الصدقات محمول على ما اذا كانت القيمة كذلك لانه عليه السلام لا يجحف بارباب الاموال ولا يضر بالمساكين ومعلوم بالضرورة ان المصدق اذا اخذ مكان حقة جذعة قيمتها عشرون درهما ودفع عشرين درهما فقد اضر بالفقراء واذا اخذ مكان حقة قيمتها عشرون درهما بنت لبون وعشرين فقد اجحف برب المال ثم ذكر البيهقى حديث عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل بعثه عليه السلام الى اليمن فقال خذ الحب من الحب والشاة من الغنم والبعير من الابل - قلت - هو مرسل لان عطاء ولد سنة تسع عشرة فلم يدرك معاذ لانه توفى سنة ثمان عشرة فى طاعون عمواس والعجب من البيهقى يسكت عن هذا ثم يعلل حديث طاوس فى الباب الذى يلى هذا الباب بالارسال ثم لوصح حديث عطاء نظاهره متروك لان الشاة تؤخذ فى الابل وايضا واعطى بيبرا عن خمس من الابل الى عشرين جاز عند الشافعية مع ان المنصوص عليه الشياه - فان قيل - انما جوزنا ذلك لانه عليه السلام قال والبعير من الابل - قلنا - فوجب ان يجوز عن خمس من الابل بعير لا يساوى شاة فلما لم يجز علمنا انه بالقيمة -

باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال قال معاذ يعني ابن جبل باليمن اتوني بمخيس او ييس آخذه منكم مكان الصدقة فانه اهون عليكم وخير لها جرين بالمدينة - كذا قال ابراهيم بن ميسرة وخالفه عمرو بن دينار عن طاوس فقال قال معاذ باليمن اتوني بعرض ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشير -

(اخبرناه) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم بن سليمان ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار فذكره - قال ابوبكر الاسمطي فيما اخبرنا ابوعمر والاديب عنه حديث طاوس عن معاذ اذا كان مرسلا فلاحجة فيه وقد قال فيه بعضهم من الجزية بدل (١) الصدقة (قال الشيخ) هذا هو الاليتي بمعاذ والاشبه بما امره النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عد له معا فثياب باليمن في الجزية وان ترد الصدقات على فقرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل فتي لاهل صدقة والله اعلم -

واما الذي رواه مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي الاحمسي قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصر ناقة مسنة في ابل الصدقة فغضب وقال قاتل الله صاحب هذه الناقة فقال يا رسول الله اني ارجعها ببيعيرين من حواشي الصدقة قل فنعم اذا (وهذا فيما انبأني) ابو عبد الله الحافظ ان ابا الوليد اخبرهم انبا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن المجالد فذكره فقد قال ابوعيسى سألت عنه البخاري فقال روى هذا الحديث اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في ابل الصدقة مرسلا وضعف مجالدا -

(١) ي - مكان -

قال (باب من اجاز اخذ القيم)

ذكر فيه اثر معاذ ثم قال (قال الاسمطي قال فيه بعضهم من الجزية بدل الصدقة قال الشيخ هذا هو الاليتي بمعاذ والاشبه بما امره النبي عليه السلام به من اخذ الجنس في الصدقات واخذ الدينار او عد له معا فثياب باليمن في الجزية وان يرد الصدقات على فقرائهم لان ينقلها الى المهاجرين بالمدينة الذين اكثرهم اهل فتي لاهل صدقة) - قلت - لم يذكر السند الذي فيه من الجزية لينظر فيه وكيف يكون ذلك جزية وقد قال معاذ مكان الذرة والشير ولا مدخل لها في الجزية وانما امره عليه السلام باخذ الجنس لانه هو الذي يطالب به المصدق والقيمة انما تؤخذ باختيارهم وعلى هذا الحمل قوله عليه السلام خذ الحب من الحب الحديث والمقصود من الزكاة سدخلة المحتاج والقيمة في ذلك تقوم مقام تلك الاجناس فوجب ان تجوز عنها وهذا كما عين عليه السلام الاحجار للاستنجاء ثم اتفق الجميع على جوازها بالخرق والخشب ونحوها للحصول للانقاء بها كما يحصل بالاحجار وانما عين عليه السلام تلك الاجناس في الزكاة تسهلا على ارباب الاموال كما مر لان كل ذي مال انما يسهل عليه الانحراج من نوع المال الذي عنده كما جاء في بعض الآثار انه عليه السلام جعل في الدية على اهل الحلل حالا - ويجوز ان يريد معاذ نقل ما زاد عن فقرائهم وتي لم يوجد اهل السهان في بلد نقلت الصدقة والمراد من المهاجرين الفقراء منهم كما تقول الزكاة حق للمسلمين والمراد فقرائهم ثم ذكر البيهقي (عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن الصنابحي انه عليه السلام ابصر ناقة مسنة) الحديث ثم ذكر (عن البخاري انه قال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن قيس مرسلا وضعف مجالدا) - قلت - مجالد روى له مسلم وثقه ابن معين وقال البيهقي في باب السواك لاصا ثم (غيره اثبت منه) وهذا يقتضي توثيقه وزيادة الثقة لانه لم ينقص من لرسله وقد اخرج ابوداود من حديث ابي بن كعب قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا للحديث ونبه ان رجلا عرض عليه ناقة عظيمة وانه عليه السلام قال له ان تطوعت بخير اجر ك الله وقبلناه منك فامر عليه السلام بقبضها والبيهقي ذكر هذا الحديث فيما بعثني

(اخبرناه) مرسل ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزى ثنا على بن عبد العزيز عن ابي عبيد ثنا هشيم عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى في ابل الصدقة ناقة كوما فسأل عنها فقال المصدق انى اخذتها يا ابل فسكت -

باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله (١) الباطنة بنفسه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقى ثنا على بن عياش ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة حدثني ابو محضر صاحب البقاء عن ابي سعيد المقبرى قال جئت عمر بن الخطاب رضى الله عنه بما تى درهم قلت يا امير المؤمنين هذا زكوة مالى قال وقد عتقت يا كيسان قال قلت نعم قل اذهب بها انت فاقسمها -

باب الوالى ياخذ منه زكوة امواله الظاهرة احب ذلك او كرهه

(اخبرنا) على بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا عبد الصمد بن على بن محمد بن مكرم ثنا ابو محمد عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة اخبره قال لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخاف ابوبكر رضى الله عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضى الله عنه يا ابا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لا اله الا الله عصم متى ماله ونفسه الابحثة وحسابه على الله قال ابوبكر والله لا قاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منموني عنا فاكثروا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقا تلثم على منعها قال عمر والله ما دوالا ان رأيت الله قد شرح صدرى بكر للقتال فعرفت انه الحق - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن بكير وانحرجه مسلم عن تيبة عن الليث وقال عقلا -

(وحديث) بهز بن حكيم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعطاها مؤتجرا فله اجرها ومن منعها فانا آخذوها قد مضى ذكره -

باب الاجتياز فى دفعها الى الوالى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ فى القوائد ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابو اسامة عن محمد بن ابي اسمعيل السلمي عن عبد الرحمن بن هلال العيسى عن جرير بن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعراب فقالوا ياتينا مصدقون فيعتدون علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضوهم فاعادوا عليه ثلاث مرات كل ذلك يقول ارضوهم قال جرير رضى الله عنه قاتانا فى مصدق بعد الاذهب وهو راض - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحاق عن ابي اسامة وانحرجه من وجه آخر عن محمد بن ابي اسمعيل بطوله -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدى ثنا بشر بن عمر ثنا ابو العيص عن محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيا تيكم ركب مبعوضون (٣) اذا اتوكم فرحبوا بهم واخلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدوا لانفسهم وان ظلموا فعليها وارضوهم فان تمام زكوتكم رضاهم وليدعوا لكم انحرجه ابو داود وقال ابو العيص هو ثابت بن قيس بن غصن (قال الشيخ) فهذا حديث مختلف فى اسناده عن (٤) ابي العيص -

(١) هامش ي - بخطه - امواله (٢) هامش ي - بخطه قال حدثني محمد بن اسحاق (٣) ي - مبعوضون (٤) ي - مص - على -

فى باب لا ياخذ الساعى فوق ما يجب الا ان يتطوع فاخير عليه السلام ان بعض الناقة تطوع وبعضها فرض مكان بنت مخاض وليس فى فرض الصدقات بعض ناقة ثبت انه عليه السلام اخذها على وجه البدل -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوصادق محمد بن احمد الصيدلاني قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابوبكر يحيى بن ابي طالب انبا ابو احمد الزبيرى ثنا يونس بن الحارث حدثني هنيذ مولى المغيرة بن شعبة وكان على امواله بالطائف قال قال المغيرة بن شعبة كيف تصنع في صدقة اموالي قال منها ما دفعها الى السلطان ومنها ما تصدق بها فقال مالك وما ذلك قال انهم يشترون بها البروز ويتزوجون بها النساء ويشتررون بها الارضين قال فادفعها اليهم فان النبي صلى الله عليه وسلم امرنا ان ندفعها اليهم وعاليهم حسابهم - (اخبرنا) ابو على الروذبارى بنيسابور وابو الحسين بن بشران بنغداد قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معاذ بن معاذ انبا ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ادفعوا صدقات اموالكم الى من ولاء الله امركم فمن بر فلنفسه ومن اثم فلعلها -

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب (١) ثنا ابوبكر الاسماعيلي ثنا الحضرمي (ح و اخبرنا) ابو نصر بن قتادة ثنا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فواه ظهروه ولا تلغنه وتل الا هم انى احتسبت عندك ، اخذ منى -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب قال قال عبد الوهاب سئل سعيد بنى ابن ابي عروبة عن الزكاة فاخبرنا عن قتادة عن قزعة مولى زياد ان ابن عمر قال ادفعوها اليهم وان شر بوابها الخمر يعنى الامراء -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا ابوجعفر الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا حسن بن سعد الجهني قال سألت زيد بن اسلم عن الزكاة فقال سمعت بعبد الله بن عمر قلت نعم قال كان يدفعها اليهم يعنى السلطان في التفتنة يقضون بها دواهم - (اخبرنا) ابو الحسن ابن ابي المعروف الاسفرائني بها انبا ابو عمرو بن نجيد انبا ابو عبدالله البوشنجي ثنا امية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سميل بن ابي صالح عن ابيه انه اتى سعد بن ابي وتوص فقال انه قد ادرك لى مال وانا احب ان اؤدى زكوته وانا اجدها موضعا وهؤلاء يصنعون فيها ما قد رأيت فقال ادها اليهم قال وسألت ابوسعيد مثل ذلك فقال ادها اليهم قال وسألت ابن عمر مثل ذلك فقال ادها اليهم (وروينا) في هذا ايضا عن ابي هريرة وجابر بن عبدالله وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم -

باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه

ذلك ليكون على يقين من ادائها

روى ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وطاوس و ابراهيم النخعي -

(و اخبرنا) ابوبكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني الحافظ انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا على بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن سليمان الشيباني عن ابي نصر عن سعيد بن جبير قال سأل رجل ابن عمر عن زكاة ماله فقال ادفعها اليهم فقال له سعيد بن جبير ان بشر بن مروان جاءه رجل من اهل الشام قال فسأله فقال مررت بامرأة عطارة في السوق فلو كان معى شئ لاعطيتها فقال يا غضبان اعطه خمسين درهم من الزكاة فقال ابن عمر لبسوا علينا بس الله عليهم - (و اخبرنا) ابوزكريا ابن ابي اسحاق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي ثنا انيس بن عياض عن اسامة ابن زيد الاثبي انه سأل سالم بن عبدالله عن الزكاة فقال اعطها انت فقلت لم يكن ابن عمر يقول ادفعها الى السلطان قال بلى ولكنى لا اري ان تدفعها الى السلطان -

باب ما يسقط الصدقة عن الماشية

(اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرنا الحسن هو ابن سفيان ثنا محمد بن خلادو محمد بن النبي قالا ثنا محمد بن

(١) سقط هذا الحديث من ي و مص -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١١٦) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عبد الله الانصارى حدثني ابي حدثني ثمامة ان انسا حدثه ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه كتب له هذا الكتاب وكتب له هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي امر الله بها رسوله فذكر الحديث وفيه وصدة الغنم في سائمتها - رواه البخارى في الصحيح عن الانصارى (ورويت) في حديث حماد بن سلمة عن ثمامة في هذا الحديث نحو ذلك - ورويتاه عن ابن عمر عن نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وفي سائمة الغنم اذا كانت اربعين الى ان تبلغ عشرين ومائة شاة -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبرى ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابوصالح الحكم بن موسى القنطرى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهرى عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر الحديث وفيه وفي كل خمس من الابل سائمة شاة الى ان تبلغ اربعا وعشرين وفيه وفي كل اربعين شاة سائمة شاة الى ان تبلغ عشرين ومائة فان زادت واحدة ففيها شاتان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن سلمان الفقيه ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون (ج و اخبرنا) احمد بن سلمان الفقيه قال قرئ على محمد بن مسلمة الواسطى بموانا اسمع ثنا يزيد بن هارون ان ابا بهز بن حكيم بن معاوية القشيري عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل ابل سائمة من كل اربعين ابنة لبون لا تفرق ابل عن حساياها من اعطاهها وموتجر الله اجرها ومن منعها فانا آخذوها وشرط ابله عزيمة من عزيمات ربنا لا يجل لآل محمد منها شيء -

(واخبرنا) ابوسعد الماليني ان ابا ايواحد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفى ثنا ابراهيم بن موسى الروزى ثنا محمد بن حمزة الرقى عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الابل العوامل صدقة كذا قال غالب القطان وروى في ذلك في البقر عن ابن عباس مرفوعا وعن معاذ بن جبل موقوفا وفي اسنادها ضعف واشهر ملروى فيه مسندا وموقوفا

(ما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ان ابا ابو عمرو وعثمان بن احمد بن السامك ثنا محمد بن عبد الله بن ابي داود ثنا ابوبدر ثنا زهير بن اسحاق حدثهم عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شيء - (واخبرنا) ابو الحسين ان ابا ابو عمرو ثنا محمد ثنا ابوبدر ثنا زهير ثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في البقر العوامل شيء رفته ابوبدر شجاع بن الوليد عن زهير بن غير شك ورواه النفيلي عن زهير بالشك فقل قال زهير احسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه غيره عن ابي اسحاق موقوفا -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل ان ابا ابو عمرو وبن السامك ثنا محمد بن عبيد الله بن ابي داود ثنا ابوبدر ثنا علي بن صالح ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه قال ليس في العوامل من البقر الحراثة شيء -

(واخبرنا) ابو الحسن العلاء بن محمد بن ابي سعيد المهرجاني ان ابا بشر بن احمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابوبكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه قال ليس في الابل العوامل ولا في البقر العوامل صدقة (١) -

(اخبرنا) محمد بن احمد بن زكريا ان ابا محمد بن الفضل ثنا جدى محمد بن اسحاق ثنا زكريا بن يحيى بن ابان ثنا ابن ابي مرزم ان ابا يحيى بن ايوب ان خالد بن يزيد حدثه ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يقول ليس على ميرا الارض زكوة (وروى) عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير بمعناه وروى عن زياد بن سعد عن ابي الزبير عن جابر مرفوعا وفي اسناده ضعف والصحيح موقوف -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الاصبهاني ان ابا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الحائق ثنا احمد بن رشدين ثنا

(١) - شئ -

ذكر فيه حديث (ليس في العوامل صدقة) - قلت - في هذه العبارة نظر اذا اسقط يقتضى مسابقة الوجوب ولا وجوب في العوامل اصلا -

سعيد بن عفير ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابي الزبير عن جابر قال لا يؤخذ من البقراتي يجرث عليها من الزكوة شئ - تابعه خالد بن يزيد عن ابي الزبير عن جابر هكذا موقوف وهو اسناد صحيح وهو قول مجاهد وسعيد بن جبيرة وعمر ابن عبدالعزير وابراهيم النخعي وقال الحسن البصري ليس في البقر والوامل صدقة اذا كانت في مصر -

باب لاصدقة في الخيل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك بن انس وسفيان بن عيينة كلاهما عن عبدالله بن دينار (ح و اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد السجزي املاء ثنا موسى بن ابي خزيمة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء (١) في عبده ولا في فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخاري من حديث شعبة عن عبدالله بن دينار -

(و اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا عبدالرحمن ابن محمد بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا خثيم بن عراك حدثني ابي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء المسلم في فرسه ولا مملوكه صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني محمد بن احمد بن علي انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابي يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصدقة على المسلم في عبده ولا في فرسه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة ورواه بكر بن الاشج عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة بنحوه في العبد فسمعت عراك بن مالك عن ابي هريرة صحيح لا شك فيه -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد ثنا محمد بن يحيى ثنا عبدالله بن خالد بن حازم ثنا يحيى بن ابي زائدة قال اخبرني (ح و انبا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو محمد بن صاعد ثنا علي بن داود ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس في الخيل والرقيق صدقة الا ان في الرقيق صدقة الفطر - لفظها سواء كذا روى بهذا الاسناد عن عبيد الله -

(وقد اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن المثني ومحمد بن يحيى بن فياض قالا ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الخيل والرقيق زكوة الا زكوة الفطر في الرقيق - هذا هو الاصح وحديثه عن ابي الزناد غير محفوظ ومكحول لم يسمعه من عراك انما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا احمد بن سهل بن بحر ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المرء في عبده ولا فرسه صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

(و اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا جهم بن نون حدثني اسامة بن زيد حدثني مكحول عن عراك عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على مسلم صدقة في عبده ولا فرسه - وباسناده ثنا اسامة عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الحرصي ثنا ابو محمد دعلج بن احمد بن دعلج السجزي املاء ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ

لخيلاً ورفيقاً نحب ان يكون لنا فيه زكوة و طهور قال ما فعله صاحبى قبل فافعله فاستشار عمر رضى الله عنه علياً رضى الله عنه في جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضى الله عنهم فقال على رضى الله عنه هو حسن ان لم يكن جزية يؤخذون بها راتباً -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع انبأ الشافعى انبأ مالك عن عبد الله بن دينار قال سألت سعيد ابن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

(واخبرنا) عمر بن عبد العزيز بن قتادة انبأ ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم انه قال جاء كتاب من عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه الى ابى وهو بمنى لا تأخذ من الخيل ولا من الغنم (١) صدقة (وبهذا الاسناد) ثنا مالك عن عبد الله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة -

باب من رأى في الخيل صدقة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو طاهر محمد بن عبد الله الجوينى ثنا ابو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السندي ثنا سويد ابن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها فذكر الحديث في الوعيد انذى جاء في منع حقها وحق الابل والبقر والغنم وذكر في الابل ومن حقها حابها يوم وردها ثم قل قيل يا رسول الله فان الخيل قال الخيل لثلاثة هي لرجل وزروهي لرجل اجروهي لرجل ستر فاما الذي هي له وزر فرجل ربطها رياء ونفرا ورياء على اهل الاسلام فهي له وزر واما الذي (٢) هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها فهي له ستر واما الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج اوروضة فما اكلت من ذلك المرج والروضة من شئ الا كتبت له عدد ما اكلت حسنات وكتبت له عدد ادوائها وابوالها حسنات ولا تقطع طولها فاستنتت شرقا وشرق فين الا كتبت الله له عدد آثارها وابوالها حسنات ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد ان يستئيبها الا كتبت الله له عدد ما شربت حسنات قيل يا رسول الله فالخمر قال ما نزل الله على في الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة الجامعة (ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد ورواه سهيل بن ابى صالح عن ابيه فقال في الحديث ولا ينسى حق الله في ظهورها وبطنها في عسرها ويسرها وذلك لا يدل على الزكوة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان حدثني ابى ثنا ابو عبد الله محمد بن موسى الاصطخري ثنا اسمعيل بن يحيى بن بحر الازدى ثنا الليث بن حماد الاصطخري ثنا ابو يوسف عن غورك بن الحصرم ابى عبد الله عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخيل السائمة في كل فرس دينار - تفرد به غورك هذا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث قال قال على بن عمر الحافظ تفرد به غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا ومن دونه ضعفاء - (اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة انبأ ابو عمر واسمعيل بن نجيد السلسى انبأ ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله ثنا ابو عاصم انبأ ابن جريج اخبرني عمر د ان حى بن يعلى اخبره انه سمع يعلى قال ابتاع عبد الرحمن بن امية اخو يعلى من رجل فرسا اثني مائة قلوص فبداله فندم البائع فأتى عمر رضى الله عنه قال ان يعلى واخاه غصبانى فرسى فكتب عمر الى يعلى بن امية ان الحق

(١) - العبيد (٢) - الرجل الذى -

قال (باب من رأى في الخيل صدقة)

ذكر فيه عن ابن جريج اخبرني عمر د - قلت - كذا في هذه النسخة مضبوطا ولعله غلط من الكاتب في الاستدكار ذكر

بي فاته فآخبره فقال ان الخيل لتباع هذا عندكم قال ما علمت فرسا قبل هذه باع هذا (١) فقال عمر فناخذ من كل اربعين شاة شاة ولانا خذ من الخيل شيئاخذ من كل فرس دينارا قل فضرب على الخيل دينارا دينارا (وقدرونا) في الباب قبله ما دل على ان عمر رضي الله عنه انما امر بذلك حين احبه اربابها (٢) وهذه الرواية ان صحت تكون محمولة على مثل ذلك لتاتفق الروايات ولا تختلف وحديث عمراك عن ابي هريرة اصح ما روى في ذلك وهو يقطع بنفي الصدقة عنها والله اعلم -

جماع ابواب زكاة الثمار باب النصاب في زكاة الثمار

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوعبدالرحمن السلمي وابونصر احمد بن علي القاسمي وابوصادق بن ابي القوارس في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمرو ويحيى بن عبدالله بن سالم ومالك وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ان عمرو بن يحيى المازني حدثهم عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة - قال وحدثنا بجر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عياض بن عبدالله القرشي عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله - اخرج البخاري من حديث مالك وانحرجه مسلم من حديث سفيان بن عيينة ورواه مسلم عن هارون بن معروف وهارون الايلي عن ابن وهب عن عياض فذكر رواية جابر -

(اخبرنا) ابوالحسن محمد بن الحسين النابلي وقرأة ثنا ابونصر (٣) محمد بن حمدويه بن سهل المطوعي ثنا عبدالله بن حماد الآملي ثنا نعيم بن حماد ابو عبدالله الفارضي المرزوي ثنا محمد بن ثور عن معمر بن ابن ابي نجيح وايوب وبتادة ويحيى بن ابي كثير عن

(١) هامش ي - بخطه - فرسا باع هذه قبل هذه (٢) هامش ي - يعني حين اختاروا ان يجعل ذلك عليهم (٣) هامش ي - بخطه - اخبرنا ابونصر

عبدالرزاق عن ابن جريح اخبرني عمرو بن دينار فذكر القضية وروى عبد الرزاق عن ابن جريح اخبرني ابن ابي حسين ان ابن شهاب اخبرني ان عثمان كان يصدق الخيل وان السائب بن يزيد اخبره انه كان ياتي عمر بصدقة الخيل - قال ابو عمر قد روى جويرية عن مالك فيه حديثنا صحيحا - ذكر الدارقطني عن ابي بكر الشامي عن معاذ بن ابي عن عبدالله بن محمد بن اسام عن جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال لقد رأيت ابي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - وذكر اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان السائب بن يزيد اخبره قال رأيت ابي يقيم الخيل ثم يدفع صدقتها الى عمر - ثم ذكر البيهقي حديث ابن اسلم (عن ابي صالح عن ابي هريرة عنه عليه السلام) الحديث ونيه (ثم لم ينس حق الله في ظهورها ثم قال البيهقي (رواه مسلم) قلت - رواه البخاري في عدة مواضع - قال البيهقي (ورواه سهيل ابن ابي صالح عن ابيه فقال ولم ينس حق الله في ظهورها وبطونها وذلك لا يدل على الزكاة) - قلت - يدل عليها ظاهر قوله ولم ينس حق الله في رقابها مع قرينة قوله في الصحيح في اول الحديث ما من صاحب كنز لا يؤدي زكوة وما من صاحب ابل لا يؤدي زكوة وما من صاحب غنم لا يؤدي زكوة - وايضا في الزكاة من الحقوق لا يختلف فيها حكم الحمر والخيل واخرج ابن ابي شيبة في مسنده بسند جيد عن عمر عنه عليه السلام حديثا طويلا ونيه نالا عن ابن ابي عمير في يوم القيامة يحبل شاة لها ثناء ينادي يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا قد بلغت ولا اعرفن احدكم ياتي يوم القيامة يحبل فرس له حمرة ينادي يا محمد يا محمد فاقول لا املك لك من الله شيئا الحديث وروى انه ذكر بعير له رغاء فدل على وجوب الزكاة في هذه الانواع وليس الذم لكونه نحل الفرس ولم يجاهد عليه لان الغلول لا يختص بهذه الانواع وترك الجهاد بنفسه يذم عليه اكثر مما يذم على تركه بفرسه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ابن جابر عن جابر كلهم ذكروا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولا فيما دون خمس اواق صدقة وايس فيما دون خمس ذود صدقة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو سعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق زكاة -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو زكريا العنبري ثنا ابو عبد الله العبدى ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود عن الزهري عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن بكتاب فذكر فيه ما سقت السماء او كان سبعا او كان بعلا ففيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق وما سقى بالرشاء والدالية ففيه نصف العشر اذا بلغ خمسة اوسق -

(اخبرنا) محمد بن موسى بن الفضل ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال سمعت ابا امامة بن سهل بن حنيف يحدث في مجلس سعيد بن المسيب ان السنة مضت ان لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يبلغ خرصها خمسة اوسق -

باب مقدار الوسق

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ايوب بن محمد الرقي ثنا محمد بن عبيد ثنا ادريس بن يزيد الاودي عن عمرو بن مسرة عن ابي البختری الطائى عن ابي سعيد الخدرى يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة اوساق زكاة والوسق ستون مختوما (١) ورواه يعلى بن عبيد عن ادريس وقال في الحديث والوسق ستون صاعا -

(واخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعا قال يحيى فسألت شريكا عنه فلم يحفظه -

(واخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى حدثني ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن تنادة عن سعيد بن المسيب قال الوسق ستون صاعا (وهذا) الاسناد عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال في خمسة اوساق الزكاة وذلك ثلاث مائة صاع قال والوسق ستون صاعا ورويناه عن الحسن والشعبي والنخعي وغيرهم والكلام في مقدار الصاع يرد في آخر هذا الكتاب ان شاء الله تعالى -

باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا العباس بن الفضل ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله بن نافع (ح واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا عبد الله بن نافع عن محمد بن صالح عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيدان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يحرص عليهم كرمهم وثمارهم لفظ حديث ابراهيم وفي رواية الشافعي كان يبعث من يحرص على الناس كرمهم وثمارهم -

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني يعقوب بن حميد

(١) المختوم الصاع كما في القاموس - ح -

قال (باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب)

ذكر فيه حديث ابن المسيب عن عتاب - قلت - ذكره ابو داود ثم قال سعيد لم يسمع من عتاب -

ابن كاسب ثنا عبدالله بن نافع عن محمد بن صالح بن دينار (ح قال وحدثنا) ابن كاسب ثنا عبدالله بن رجاء عن عباد بن اسحق جميعا عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرص العنب كما يخرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكوة النخل تمرا -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشامي انبا عبدالله بن نافع ذكره باسناده ومعناه -
(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني انبا بشر بن احمد انبا احمد بن الحسن بن نصر الحذاء ثنا علي بن عبدالله ثنا يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن اسحق اخبرني ازهرى عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بتأب ابن اسيدان يخرص العنب كما يخرص النخل ثم تؤدى زكوة زبيبا كما تؤدى زكوة النخل تمرا قال ذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان المعروف بابي الشيخ الاصبهاني ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا احمد بن منيع ثنا ابن المبارك ثنا يونس قال سمعت ازهرى يقول سمعت ابا امامة بن سهل يحد ثنا في مجلس سعيد بن المسيب قال مضت السنة ان لا تؤخذ الزكوة من نخل ولا عنب حتى يبلغ خرصها خمسة اوسق - قال الزهري ولا نعلم يخرص من التمر الا التمر والعنب -

باب خرص التمر والدليل على ان له حكما

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمر الحرثي ثنا القعبي (ح واخبرنا) ابوسهل محمد بن نصر و به ابن احمد المروزي ثنا ابو الحسن علي بن ابراهيم الطغامي (١) ثنا يوسف بن يعقوب الترمذي ثنا عبدالله بن مسleme القعبي بحكة سنة خمس عشرة ومائتين ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن عباس بن سهل الساعدي عن ابي حميد الساعدي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فأتينا وادي القرى على حديقة لامرأة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انحصوها حتى ترجع اليك ان شاء الله وانطلقنا حتى قد منا تبوك فذكر الحديث قال ثم اقبلنا حتى قد منا وادي القرى فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديقتهما كم باع ثمرها فقالت باع عشرة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن القعبي وخرجه البخاري من حديث سليمان وهيب عن عمرو بن يحيى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين انتح خيبر اترككم ما اترككم الله على ان التمر بيننا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة رضي الله عنه فيخرص عليهم ثم يقول ان شئتم نالكم وان شئتم فلي فكانوا يأخذون -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر الزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص بينه وبين يهود قال فجاءوا له حليا من حلي نسائهم فقالوا هذا لك وخفف عنا وتجا وزني القسم فقال عبدالله بن رواحة رضي الله عنه يا معشر يهود والله انكم ان

(١) كذا وفي لب الباب ومعجم البلدان الطغامي منسوب الى طغامي بالفتح كسكارى قرية من سواد بخارى

قال (باب خرص التمر)

ذكر في آخره حديث عائشة من طريق ابي داود - قلت - الذي في سنن ابي داود الى قوله قبل ان يؤكل منه ولم يرد على ذلك ما زاده البيهقي ونسبه اليه وهذه الزيادة في رواية عبدالرزاق عن ابن جريح عن ابن شهاب عن عمروة عن عائشة قال وذكرت ابغض

ابنض خلق الله الى وما ذلك بحاملي على ان احيف عليكم فاما الذي عرضتم من الرشوة فانها صحت وانا لاناكلها قالوا بهذا قامت السموات والارض -

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الا صبهاني انبا ابو يعلى ثنا ابو خيشمة ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم نبي النصير فاقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما كانوا وجعلها بينه وبينهم فبعث عبدالله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال لهم يا معشر اليهود انتم ابغض الناس الى قتلتم انبياء الله وكذبتم على الله وليس يحتملني بغضي اياكم على ان احيف عليكم قد خرصت عليكم عشرين الف وسقى من تمران شتمت فلكم وان ايتم فلي قالوا بهذا قامت السموات والارض قالوا قدا خذنا فانخرجوا عنا -

(اخبرنا) ابو يعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا يحيى بن معين ثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت وهي تذكر شأن خيبر كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود فيخرص عليهم النخل حين يطيب قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود يا خذونه بذلك الخرص ام يدفعونه اليهم بذلك الخرص لكي تحصى الزكاة قبل ان تؤكل الثمار وتفرق -

باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله

وما يعرى المساكين منها لا يخرص عليه

ذكره الشافعي في كتاب البويطي وفي البيوع وقال في القديم ذلك على الاجتهاد من الخرص ويقدر ما يرى قال وذكر معمر عن عبدالله بن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لا يخرص لا يخرصوا الدرايا - (قال واخبرنا) سعيد بن سالم القداح عن ابن جريج عن نظير الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخرص الدرايا ولا ابوبكر ولا عمر رضي الله عنهما - قال الشيخ وهما مرسلان وقد روى فيه حديث موصول -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحائظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو يعلى الروذباري في كتاب السنن انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا حفص بن عمر ثنا شعبة بن خبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود قال جاء سهل بن ابي حنيفة الى مجلسنا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوالحسن (١) على بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني عاصم بن يزيد العمري ثنا محمد بن منيع الجرجسي عن الصلت بن زيد المديني سمعته يحدث عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه

(١) ي - ابوالحسن -

شأن خيبر فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبدالله بن رواحة الى اليهود فيخرص النخل حين يطيب اول الثمر قبل ان يؤكل منه ثم يخبر يهود ان ياخذوها بذلك الخرص او يدفعوها اليهم بذلك وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكي تحصى الزكاة قبل ان تؤكل وتفرق - وقال صاحب الاستذكار قوله وانما كان امر النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره يقال انه من قول ابن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة -

قال البيهقي (باب من قال يترك لرب الحائط

قدر ما يأكل هو واهله)

ذكره اثره عن عمر رضي الله عنه ثم قال (وتدرؤي في هذا حديث مسند باسناد خير توى) ثم ذكر من حديث مسلم بن خالد

وسلم استعمله على الخرص فقال اثبت لنا النصف وابق لهم النصف فانهم يسرقون ولا يصل اليهم قل محدثت بهذا الحديث عبيد الله بن عمر فقال قد ثبت عندنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اثبت لنا الثلثين وابق لهم الثلث (قال الشيخ) هذا اسناد مجهول وقد روى فيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر العنبرى ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ابنا جدى ابنا (١) محمد بن عمرو وكشمرد ثنا القعنبى ثنا سليمان هو ابن بلال عن يحيى يعنى ابن سعيد (٢) عن بشير بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يبعث اباحثمة خارصا يخرص النخل فيأمره اذا وجد القوم فى حائطهم يخرصونه ان يدع لهم مايا كالونه فلا يخرصه - وقد ذكره الشافى فى القديم عن رجل عن يحيى بن سعيد وقد رواه حماد بن زيد عن يحيى موصولا -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ابنا ابوبكر بن اسحاق ابنا ابوالمننى ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه بعثه على خرص التمر وقال اذا اتيت ارضا فانحصها ودع لهم قدر مايا كلون وقد ذكره الاوزاعى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرسلا -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه ابنا ابوعبد بن حيان ثنا ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابو عمرو ويعنى الاوزاعى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال خففوا على الناس فى الخرص فان فيه العرية والوطية والاكلة قال الوليد قلت لابي عمرو وما العرية قال النخلة والنخلتين والثلاث يمنحها الرجل الرجل من اهل الحاجة قلت فما الاكلة قال اهل المال يا كلون منه رطبا فلا يخرص ذلك ويوضع من خرصه قال قلت فما الوطية قال من يغشاهم ويوردهم (قال الشيخ) وهذا اللفظ الذى رواه الاوزاعى عن عمر رضى الله عنه فى التخفيف قد رواه مكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد روى فى هذا حديث مسند باسناد غير قوى -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحسن القاضى وابوزكريا بن ابى اسحاق قالوا ثنا ابو العباس الاصم ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك مسلم بن خالد والقاسم بن عبدالله عن حرام بن عثمان عن ابى عتيق عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطية والعاملة والنوائب وماوجب فى التمر من الحق -

(واخبرنا) ابوسعاد المالينى ابنا ابواحمد بن عدى ثنا شريح بن عقييل ثنا ابومروان العثماني ثنا عبدالعزیز بن ابى حازم عن حرام ابن عثمان عن عبد الرحمن ومجاهد ابى جابر عن ابيهم ان ذكره مرفوعا وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فى حديث مرسل ليس فى العرايا صدقة -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابى طاهر ابنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق ابنا ابن جريج اخبرنى

(١) ى - مص - ثنا (٢) ى - هو ابن سعيد -

والتقاسم بن عبدالله (عن حرام بن عثمان عن ابى عتيق عن جابر انه عليه السلام قال احتاطوا لاهل الاموال فى الواطية والعاملة والنوائب) الحديث - قلت - تساهل فى قوله (باسناد غير قوى) فان مسلم بن خالد ضعفه البيهقى فى باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل وقال ابوزرعة والبخارى منكر الحديث وقال ابن المدينى ليس بشئ وحكى البيهقى (عن الدارقطنى ان القاسم بن عبدالله العمري كان ضعيفا كثير الخطا) وفى كتاب ابن الجوزى قال احمد ليس هو عندى بشئ كان يكذب ويضع الحديث ترك الناس حديثه وقل يحيى ليس بشئ وقال مرة كذاب خبيث وقال الرازى والنسائى والازدى متروك الحديث وقال ابوزرعة لايساوى شيئا متروك الحديث وفى كتاب الذهبى حرام بن عثمان متروك با اتفاق مبتدع وقال البيهقى فى باب الاستظهار (ضعيف ضعيف لا تقوم بمثله الحججة) وقال الشافى وغيره الرواية عن حرام حرام وساق صاحب الميزان هذا الحديث من احاديثه المنكرة -

عمر بن يحيى بن عمارة عن ابيه يحيى بن عمارة قال سمعت ابوسعيد الخدري يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول واشار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه بخمس اصابع ليس فيما دون خمس اواق صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وزاد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وليس في العرايا صدقة عن محمد بن يحيى بن حبان (قال الشيخ) محمد بن يحيى بن حبان يروي حديث الاواق والاوزاق والاذواد عن يحيى بن عمارة عن ابي سعيد فيجتمل ان تكون هذه الزيادة معها في الحديث والله اعلم -

باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا ابوالقاسم سليمان بن احمد اللخمي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو حذيفة ثناسفيان عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى ومعاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا الى اليمن فلما انزلنا ان يعلم الناس امر دينهم وقال لا تأخذوا في الصدقة الا من هذه الاصناف الاربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوبكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا الاشعري عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري ومعاذ رضي الله عنهما انها حين بعثنا الى اليمن لم يأخذوا الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(واخبرنا) ابو عبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا وكيع ثنا طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري انه لما لقي اليمن لم يأخذ الصدقة الا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالرحمن بن حميد الراسي عن جعفر بن نجيع السعدي (١) المدني عن بشر بن عاصم وعثمان بن عبدالله بن اوس ان سفيان بن عبدالله الثقفي كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان عاملا له على الطائف فكتب اليه ان قبله حيطانا فيها كروم وفيها من الفرسك والرمان ما هو اكثر غلة من الكروم لضعافا فكتب اليه يستأمره في العشر فكتب اليه عمر انه ليس عليها عشر قال هي من العشاء كلها فليس عليها عشر - وهذا قول مجاهد والحسن والنخعي وعمر بن دينار ورويناه عن الفقهاء السبعة من تابعي اهل المدينة -

باب ما ورد في الزيتون

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ابنا الربيع ابنا الشافعي ابنا مالك انه سأل ابن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه ابنا ابو محمد بن حبان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم اخبرني ابو عمرو وهو الاوزاعي ان ابن شهاب الزهري قال مضت السنة في زكاة الزيتون ان تؤخذ من عصر زيتونه حين يعصره فيما سقت السماء والانهار او كان بعلا العشر ونمسا سقى برشاء الناضح نصف العشر (قال وحدثنا) الوليد اخبرني عثمان بن عطاء

(١) - العبدى -

قال (باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب)

- قلت - في المحل لابن حزم العجب من الشافعي انه قاس على البر والشعير كل ما يعمل منه خبز او عصيدة ولم يقس على التمر والزبيب كل ما يتقوت به من الثمار فان البلوغ والتين والتسطل وجوز الهند اقوى واشهر في التقوت من الزبيب -

عن ابيه عطاء الخراساني ان عمر بن الخطاب لما تدم الحياية رفع اليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم اختلفوا في عشر الزيتون فقال عمر فيه العشر اذا بلغ خمسة اوسق حبه عصره واخذ عشر زيته - حديث عمر رضي الله عنه في هذا الباب منقطع وراويها ليس بقوى واصح ما روى فيه قول ابن شهاب الزهري - وحديث معاذ بن جبل وابي موسى الاشعري اعلى واولى ان يؤخذ به والله اعلم -

باب ما ورد في الورس

قال الشامي رحمه الله (١) اخبرني هشام بن يوسف ان اهل حفاش (٢) اخرجوا كتابا من ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قطعة اديم الهم يامرهم بان يؤدوا عشر الورس قال الشامي ولا ادري اثبت هذا وهو يعمل به باليمن (٣) فان كان ثابتا عشر تاليه وكثيره (قال الشيخ) لم يثبت في هذا اسناد تقوم به حجة والاصل ان لا وجوب فلا يؤخذ من غير ما ورد به خبر صحيح او كان (٤) في غير معنى ما ورد به خبر صحيح والله اعلم -

باب ما ورد في العسل

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد بن رحم الطوسي ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن ابي سلمة عن صدقة بن عبدالله عن موسى بن يسار عن تافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العسل في كل عشرة ازقاق زق - تفرد به هكذا صدقة بن عبدالله السمين وهو ضعيف قد ضعفه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرها وقل ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال هو عن تافع عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(واخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا سعيد ابن عبد العزيز عن سايمان بن موسى عن ابي سيارة التميمي قال قلت يا رسول الله ان لي نخلا قال اد العشر قلت يا رسول الله احم لي جباها لحما لي - وهذا اصح ما روى في وجوب العشر فيه وهو منقطع قال ابو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا فقال هذا حديث مرسل وسامان بن موسى لم يدرك احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وليس في زكاة العسل شيء يصح - قال البخاري وعبدالله بن محرز متروك الحديث يعني بذلك تضعيف روايته عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرنوعا في العسل -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ انبا ابواسحاق ابراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا اسحاق بن ابراهيم بن عباد الدبري انبا عبد الرزاق عن عبد الله بن محرز عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن ان يؤخذ من العسل العشر -

(اخبرنا) ابوعلى الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا احمد بن ابي شعيب الحراني ثنا موسى بن ادين عن عمرو بن الحارث المصري عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء دلال احد بني متمان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له وسأله ان يحمي واديا يقال له سلبة فحمى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادي فلما تولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب سفيان بن وهب الى عمر رضي الله عنه يسأله عن ذلك فكتب اليه ان ادى اليك ما كان يؤدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نخله فاحم له سلبة والا فانما هو ذباب غيث يأكله من شاء -

(١) هامش ي - بخطه - قال الشامي في القديم (٢) حفاش - آخره شين معجمة جبل باليمن - معجم (٣) ي - يعمل به اهل اليمن (٤) ي - وان كان -

(باب ما ورد في العسل)

قال

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب (عن ابيه عن جده ان دلالا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بعشور نخل له) الحديث

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو علي انبا مهديا ابوداود ثنا احمد بن عبدة الضبي ثنا المغيرة نسبة ابن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي حدثني ابي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان شبابة بطن من فهم فذكر نحوه وقال من كل عشر قرب قربة وقال سفيان بن عبدالله الثقفي قال وكان يحيى لهم واديين زاد فادوا اليه ما كانوا يؤدون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحى لهم واديهم (ورواه ايضا) اسامة بن زيد عن عمرو ونحو ذلك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا انس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت ثم قلت يا رسول الله اجعل لقومي ما اسلوا عليه من اموالهم ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعماني عايم ثم استعماني ابوبكر ثم عمر قال وكان سعد من اهل السراة قال فكلمت قومي في العسل فقلت لهم زكوه فانه لاخير في ثمرة لا تزكي فقالوا كم قال فقلت العشر فاخذت منهم العشر فالتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبرته بما كان قال تقبضه عمر رضي الله عنه فباته ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا محمد بن عباد المكي ثنا انس بن عياض ابوصمرة فذكره بنحوه (ورواه) عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن ابي ذباب عن ابيه عن جده في العسل (ورواه) الصلت ابن محمد عن انس بن عياض عن الحارث بن ابي ذباب عن منير هو ابن عبدالله عن ابيه عن سعد (وكذلك رواه) صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن ابي ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد -

(اخبرنا) ابوسعد المالىني انبا ابواحمد بن عدى ثنا عبدالله بن ناجية ثنا محمد بن المنثري ثنا صفوان بن عيسى الزهري ثنا الحارث ابن ابي ذباب عن منير بن عبدالله عن ابيه عن سعد بن ابي ذباب قال لنا ابن ناجية كذا قال وذكر الحديث بمعناه - (اخبرنا) ابوسعد المالىني انبا ابواحمد بن عدى قال سمعت ابن حماد يقول قال البخاري عبدالله والد منير عن سعد بن ابي ذباب لم يصح حديثه -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائني انبا محمد بن احمد البراء قال قال علي بن المديني في هذا الحديث منير هذا لا يعرفه الا في هذا الحديث -

(اخبرنا) ابوسعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب (١) ثنا ابوجرار البهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن معاذ بن جبل رضي الله عنه اتي بوقص البقر والعسل حسبته (٢) فقال معاذ رضي الله عنه كلاهما لم يامرني فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عبدالله بن ابي بكر قال جاء كتابه من عمر بن عبد العزيز الى ابي وهو يعني ان لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة - قال الشافعي رحمه الله وسعد بن ابي ذباب يحكي ما يدل على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمره بأخذ الصدقة من العسل وانه شئ رآه فتطوع له به اهله - قال الزعفراني قال ابوعبدالله الشافعي الحديث في ان في العسل العشر ضعيف وفي ان لا يؤخذ منه العشر ضعيف الا عن عمر بن عبد العزيز واختياره انه لا يؤخذ منه لان السنن والآثار ثابتة فيما يؤخذ منه وليست فيه ثابتة فكأنه عفو -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حسين بن زيد عن جعفر بن

(١) هامش ي - ضرب في اصله على الخطيب (٢) هامش ي - بخطه - حسبته

قلت - حسنه ابن عبد البر في الاستذكار وذكر عن اسمعيل بن اسحاق حدثني عبدالله بن محمد بن اسماء ابن ابي جويرية ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان صدقة العسل العشر ومن اوجب الزكوة في العسل الاوزاعي وابو حنيفة واصحابه وربيعه وابن شهاب ويحيى بن سعيد وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال بلانني ان في العسل العشر قال ابن وهب واخبرني

محمد عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال ليس في العسل زكوة قال يحيى وسئل حسن بن صالح عن العسل فلم يرفه شيئا وذكر عن معاذاته لم يأخذ من العسل شيئا -

(اخبرناه) ابوبكر الاردستاني ابنا لبونصر العراقي ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد عن سفيان عن ابراهيم ابن ميسرة عن طاوس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا الى اليمن وذكر نحوه (١) -

جماع ابواب صدقة الزرع

باب لاشئني في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق

فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن لبي عمرو وقلوبنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمار عن ابوسعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صدقة في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن يحيى بن آدم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا احمد بن جعفر ثنا عبدالله بن احمد حدثني ابى ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة اوسق ولا في اودون خمس ذود صدقة ولا في اودون خمس اواق صدقة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن عبد الرحمن بن مهدي -

(حدثنا) ابوسعيد الزاهد رحمه الله ابنا ابوعلى حامد بن محمد بن عبدالله الهروي ابنا علي بن عبدالعزيز ثنا داود بن عمرو والضبي ثنا محمد ابن مسلم يعني الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله وابوسعيد الخدرى قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الزرع ولا في الكرم ولا في النخل الا ما بلغ خمسة اوسق وذلك مائة فرق -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا سعيد بن ابى مريرم ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على الرجل المسلم زكوة في كرمه ولا في زرع اذا كان اقل من خمسة اوسق -

(اخبرنا) ابوسعيد بن لبي عمرو و ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن ابى زائدة عن دواد بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء قال لا يجمع بين الحنطة والشعير ولا بين التمر والزبيب في الصدقة اذا لم يبلغ كل واحد خمسة اوسق -

باب الصدقة فيما يزرع الآدميون

وييس ويدنح ويقتات دون ما تنبت الارض من الخضر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا ابوعلى الحسين بن علي الحافظ ابنا جعفر بن احمد بن سنان ثنا احمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال عندنا كتاب معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هاشمى - ضرب في اصل المؤلف على المعلم عليه من - الى - يعني هذا الحديث الاخير

عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد وربيعة بذلك وسمع يحيى من ادرك يقول مضت السنة بان في العسل العشر وهو قول ابن وهب -

(باب الصدقة فيما يزرع الآدميون)

قال

ذكر فيه حديثا عن موسى بن طلحة عن معاذ - قلت - ذكر صاحب الاستذكار انه لم يلق معاذ ولا ادركه -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٢٩) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

انه انما اخذ الصدقة من الخنطة والشعير والزبيب والتمر ورواه عبدالله بن الوليد العدني عن مغيان وزاد فيه قال بعث الحجاج بموسى (١) بن المنيرة على الخضر والسواد فاراد ان يأخذ من الخضر الرطاب والبقول فقال موسى بن طلحة عندنا كتاب معاذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امره ان يأخذ من الخنطة والشعير والتمر والزبيب قال فكتب الى الحجاج في ذلك فقال صدق -

(اخبرناه) محمد بن ابراهيم الاصبغاني انبا ابو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله فذكره -
(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا عبدالسلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال اراد موسى بن المنيرة ان يأخذ من خضر ارض موسى بن طلحة فقال له موسى بن طلحة انه ليس في الخضر شئ ورواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكتبوا بذلك الى الحجاج فكتب الحجاج ان موسى بن طلحة اعلم من موسى بن المنيرة -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبدالله بن نافع الصائغ حدثني اسحق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر ونبا سقى بالنضح نصف العشر وانما يكون ذلك في التمر والخنطة والحبوب فاما القثاء والبطيخ والرمان والقضب فقد عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن المنيرة عن ابن نافع فقال القضب والخضر فعفوا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا عملي بن عمر الحافظ ثنا علي بن احمد الازرق بمصر ثنا محمد بن محمد بن النخاس ثنا يحيى بن المنيرة فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا غياث (٢) الجزري عن خصيف عن مجاهد قال لم تكن الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في خمسة اشياء الخنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا في عشرة اشياء الابل والبقر والغنم والذهب والفضة والخنطة والشعير والتمر والزبيب قال ابن عيينة اراه قال والذرة -

(اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا عبيدالله بن موسى عن سفيان عن عمرو بن الحسن قال لم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة الا في عشرة فذكرهن وذكر فيهن السلت ولم يذكر الذرة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن الاجاح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن انما الصدقة في الخنطة والشعير والتمر والزبيب - هذه الاحاديث كلها مراسيل الا انها من طرق مختلفة فبعضها يؤكد بعضها ومعهما رواية ابى بردة عن ابى موسى وقد مضت في باب النخل ومعها قول بعض الصحابة رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصحم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن عمر قال ليس في الخضراوات صدقة - ورواه جماعة عن ليث بن ابي سليم (ورويناه) من وجه آخر موصولا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في باب النخل -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصحم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا قيس بن الربيع عن ابى اسحاق عن

(٢) هامش ي - بخطه - الحجاج موسى (٢) كذا في الاصول والصواب عتاب وهو ابن بشر الجزري يروى عن خصيف

عاصم بن حمزة عن علي رضي الله عنه قال ليس في الخضر والبقول صدقة تابعه الاجاح عن ابي اسحاق (وروى) من وجه آخر عن علي رضي الله عنه مرثوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن عائشة رضي الله عنها بما ذكرت ان السنة حرت به وليس فيما نبتت الارض من الخضر زكاة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال لا صدقة الا في نخل او عنب او حب وليس في شئ من الخضر بعد والقوا كما قالها صدقة -

باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ اخبرني ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن ابي مريرم ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل فيما سقت السماء والعيون او كان عثريا العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريرم (ورواه) هارون بن سعيد الايلي عن ابن وهب باسناده هذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والانهار والعيون او كان بملا العشر وفيما سقى بالسواني او النضح نصف العشر -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انبأ محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا هارون بن سعيد بن المهيم الايلي ثنا عبد الله بن وهب فذكره - (واخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الخفاري ثنا ابوعبدالله الحسين بن يحيى بن عياش القطنان ثنا ابوالاشعث ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة التمار والزروع ما كان من نخل او عنب او زروع من حنطة او شعير او سلت وسقى بئر او سقى بالعين او عثريا يسقى بالطرق فيه العشر من كل عثمرة واحد وما كان يسقى بالنضح ففيه نصف العشر من كل عشرين واحد وكتب النبي صلى الله عليه وسلم الى اهل اليمن الى الحارث بن عبد كلال ومن معه من معافر وهمدان على المؤمنين في صدقة التمار او قال العقار عشر ما سقى العين وما سقت السماء وعلى ما يسقى بالتراب نصف العشر - قال الشيخ هكذا وجدته موصولا بالحديث وفي قوله على المؤمنين كالدلالة على انها لا تؤخذ من اهل الذمة والله اعلم - (اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نصر قال قرئ علي بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث ان ابا الزبير حدثه انه سمع جابر بن عبد الله يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت الانهار والعيون العشر (١) وفيما سقى بالسانية نصف العشر - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وغيره عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابواحمد المهرجاني انبأ ابونكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن الثقة عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر رواه الشافعي في كتاب القديم عن مالك وقال في الجديد بلغني ان هذا الحديث يوصل من حديث ابن ابي ذباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم اعلم مخالفا وانما اواد به الحارث بن عبدالرحمن بن ابي ذباب فانه يرويه عن سليمان بن يسار وسر بن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ اخبرني بكر بن محمد بن حمدان الهيري في ثنا ابراهيم بن اسحاق الحارثي قال سمعت علي بن المديني يقول ترك مالك بن انس الرواية عن ابن ابي ذباب فليس في كتابه (٢) ذكره ولم يرو عنه شيئا قال وحدثنا عاصم بن عبدالعزيز الاشجعي حدثني الحارث بن عبدالرحمن بن ابي ذباب عن سليمان بن يسار وسر بن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء العشر وفيما سقى بالنضح نصف العشر (قال عاصم) حدثنا مالك قال خبرت عن سليمان بن يسار وسر بن سعيد وترك ابن ابي ذباب التكرات التي في روايته - قال الشيخ هذا الحديث مستثنى عن رواية ابن ابي ذباب فقد رويناها باسنادين صحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وباسناد صحيح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول العامة

لم يختلفوا

لم يختلفوا فيه وحديث عمرو بن حزم قدم في ذكره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو وقالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن ابن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابوبكر بن عياش عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرني ان آخذ مما سقت السماء وما سقى بعلا العشر وما سقى بالدوالي نصف العشر - (واخبرنا) ابوسعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا هارون بن رزيق عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال فيما سقت السماء وما سقى فتحا (١) العشر وما سقى دلوا (٢) فنصف العشر قل وحدثنا يحيى ثنا اسرائيل بن يونس عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال ما سقت السماء فمن كل عشرة واحد وما سقى بالترب فمن كل عشرين واحد -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى بن آدم ثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء اوسق بالسيلى والغليل والبعل العشر وما سقى بالنواضح فنصف العشر قال حاتم الغليل ما سقى فتحا والبعل هو العذى الذى يسقيه ماء المطر قال يحيى بن آدم وسألت ابا ابيس يني الاسدي فقال البعل والعذى والعذى هو الذى يسقى بماء السماء قال يحيى العذى ما يزرع للسحاب للطر خاصة ليس يسقى الا بماء يصيبه من المطر فذلك العذى والبعل ما كان من الكروم قد ذهبت عروته في الارض الى الماء فلا يحتاج الى السقى الخمس السنين والسق يتحمل ترك السقى فهذا البعل والسيلى ماء الوادى اذا سال واما الغليل فهو سيلى دون السيلى الكثير اذا سال القليل بالماء الصافي فهو الغليل والعذى ماء المطر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء انه سأل عن الارض تسقى بالسيح ثم تسقى بالدوالي او تسقى بالدوالي ثم بالسيح على ايها تؤخذ الزكاة قال على اكثرهما تسقى به قال يحيى بن آدم تركى بالحصاة -

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابوبكر محمد بن احمد بن بلويه ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل ثنا ابو الربيع الزهري ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن المبارك عن معمر بن ابن طاوس عن ابيه انه كان يخرج له الطعام من ارضه فيعطى صدقته ثم يجسه السنة او السنين ولا يركيه وهو يريد بيعه قال ابو الربيع ثم سمعته انا بعد من ابن المبارك -

باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون

عليه في زرعه العشر او نصف العشر

قال الله تعالى (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم) وقال (وآتوا حقه يوم حصاده) وقال (وما اخرجنا لكم من الارض) وقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة وقال فيما سقت السماء والعيون العشر ونيا سقى بالنضح نصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان بن سعيد عن عمرو ابن ميمون بن مهران قال سألت عمر بن عبد العزيز عن مسلم يكون في يده ارض الخراج فمسأل الزكاة فيقول ان على الخراج قال الخراج (٣) على الارض وفي الحب الزكاة قال وسألت مرة اخرى فقال مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن بن يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن زكاة الارض التي عليها الجزية فقال لم يزل المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده يعاملون على الارض ويستكرونها ويؤدون الزكاة مما خرج منها ترى هذه الارض على نحو ذلك والكلام في سواد العراق موضعه كتاب الجزية -

(فاما الحديث الذي اخبرناه) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا عبد الله بن يحيى السرخسي ثنا يوسف بن سعيد ثنا يحيى بن عنبسة ثنا ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع على المسلم خراج وعشر فهذا حديث باطل وصله ورفعه ويحيى بن عنبسة متهم بالوضع قال ابوسعد قال ابواحمد بن عدى انما يرويه ابوحنيفة عن حماد عن ابراهيم من قوله - رواه يحيى بن عنبسة عن ابي حنيفة فاوصله الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ويحيى بن عنبسة مكشوف الامر في ضعفه لرواياته عن الثقات بالوضوعات -

باب الذمى يسلم وعلى ارضه خراج

هو بدل عن الجزية فيسقط عنه الخراج كما يسقط عنه جزية الرأس -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابوالقاسم على بن المؤمل ثنا محمد بن ابراهيم ثنا النعماني ثنا موسى بن اعين عن ليث عن علقمة بن مرثد عن سايان بن بريدة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في اهل الذمة لهم ما اسلموا عليه من اموالهم وعبيدهم وديارهم وارضهم وماشيتهم ليس عليهم فيه الا صدقة -

باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو معاوية عن الخراج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال العشر ونصف العشر -

(اخبرنا) ابوسعد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ انبا الساجي ثنا ابن المثنى ثنا عبدالصمد عن يزيد بن درهم عن انس (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة وهما موقوفان غير قوين -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمر وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة -

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا ابن مبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال الزكوة المفروضة - ويذكر نحو هذا عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن الحنفية ومالك بن انس وذهب جماعة من التابعين الى ان المراد به غير الزكوة المفروضة ويروى عن ابن عمر -

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص وعبدالرحيم (١) عن اشعث بن سواد عن محمد بن سيرين وعن نافع عن ابن عمر في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قل كانوا يعطون من اغترام شيئا سوى الصدقة الا ان حفصا لم يقل سوى الصدقة -

(واخبرنا) ابوعبد الله وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا عبدالرحيم عن عبدالملك عن عطاء قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال من حضرك فسألك يومئذ تعطيه القبضات وليست بالزكوة -

(واخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال عند الزرع تعطى منه القبض (٢) وهي هكذا و اشار باطراف اصابعه كأنه يتناول بها وعند الصرام يعطى القبض وهي هكذا و اشار بكفه كأنه يقبض بها يقول يعطى القبضة قال ويتركهم يتبعون آثار الصرام - وذهب جماعة الى انها صارت منسوخة بالزكوة المفروضة -

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ وابوبكر وابوسعيد قالوا ثنا ابوالعباس ثنا الحسن بن علي ثنا يحيى ثنا اسرائيل عن منيرة عن ابراهيم في

(١) مص - عبدالرحمن (٢) كذا في الاصول والصواب - القبض - بالمهملة كما يدل عليه السياق - ح

قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال نسختها آية الزكاة -
 (قال وحدثنا) يحيى ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) قال كان قبل الزكاة فلما نزلت
 الزكاة نسختها قال فيعطى منه ضمتا ويذكر عن السدي انها مكينة نسختها الزكاة -
 (واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو منصور النضروى ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا ابوالاحوص عن ابى اسحق
 عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكاة ماله فلا جناح عليه ان لا يتصدق وقد مضت سائر الآثار في هذا المعنى في اول
 كتاب الزكاة وبالله التوفيق -

باب ما جاء في النهي عن الحصاد والحداد بالليل

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوالقاسم جعفر بن محمد بن ابراهيم الموسوي بمكة ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس
 الحنظلي ثنا الربيع بن يحيى المرثي (١) ثنا شعبة عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
 الحداد بالليل والحصاد بالليل قال جعفر اراه من اجل المساكين - وكذلك رواه وهيب بن خالد عن جعفر -

باب لن يهلك على الله الا هالك

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر بن احمد الاصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي
 ثنا عبدالعزير بن ابي سلمة ثنا وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير اللبثي عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان يقول بينما رجل يفلاة اذ سمع وعدا في صحاب فسمع فيه كلاما اسقى حديقة فلان باسمه بغاء ذلك السحاب الى
 حرة فاقرغ ما فيه من الماء ثم جاء الى ذناب شرج فانهى الى شرجة فاستوعبت الماء ومشى الرجل مع السحابة حتى انتهى الى
 رجل قائم في حديقة يسقيها فقال يا عبدالله ما اسمك قال ولم تسأل قال انى سمعت في صحاب هذا ماؤه اسقى حديقة فلان باسمك
 فما تصنع فيها اذا صيرتها قال اما اذا قلت ذلك فاني اجعلها ثلاثة اثلث اجعل ثلثي ولاهلي واردمثلثا فيها واجعل ثلثي المساكين
 والسائلين وابن السبيل - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة القبي عن ابى داود -

جماع ابواب صدقة الورق

باب نصاب الورق

(اخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري وابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران قال انبا اسمعيل بن محمد الصفار
 ثنا سفندان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة ثنا عمرو بن يحيى بن عمار بن ابي حسن عن ابيه عن ابى سعيد الخدري قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسين اواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة - قال سفيان والواقية اربعون درهما -
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق انبا بشر بن رومي ثنا الحميد بن اسحاق ثنا سفيان قال سألت عمرو بن يحيى بن عمار
 ابن ابي حسن المازني فحدثني عن ابيه فذكره بمعناه زاد ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة ولم يذكر قول سفيان - رواه مسلم
 في الصحيح عن عمرو والناسد عن سفيان - ورواه يحيى بن سعيد الانصاري وابن جريح ومالك ابن انس وسفيان الثوري
 وشعبة بن الجراح وغيرهم عن عمرو بن يحيى ورواه محمد بن يحيى بن حبان وعمار بن غزيرة وغيرهما عن يحيى بن عمار -

(١) هامش ي - بخطه - المرادى -

قال (باب لن يهلك على الله هالك)

ذكر فيه حديث (اسقى حديقة فلان) - قلت - في مناسبة هذا الباب لهذا الوضع تعسف كثير -

(واخبرنا) ابو نصر بن قتادة انبا ابو عمرو بن نجيد ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن محمد بن عبدالله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

(واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلي قال قلت لابي اسامة احدكم الوليد بن كثير الخزومي عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن يحيى بن عمار عن عباد بن تميم عن ابي سعيد الخدري رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس في اقل من خمسة اوساق من التمر صدقة وليس في اقل من خمس اواق من الورق صدقة وليس في اقل من خمس ذود من الابل صدقة فاقربه ابواسامة وقال نعم -

(اخبرنا) ابو صالح انبا جدي ثنا احمد بن سلمة قال قال ابو عبدالله محمد بن يحيى هذه الطرق محفوظة عن محمد بن عبد الرحمن وصار الحديث عنه عن ثلاثة عن ابي سعيد عن ابيه ويحيى بن عمار وعباد بن تميم -

باب تفسير الاوقية

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا علي بن الصقر بن النضر ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى حدثنا الدراوردي حدثني يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لازواجه اثني عشر اوقية ونش قالت اتدري ما النش قلت لا قالت نصف اوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لازواجه - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير عن الدراوردي وفيه دلالة على ان الاوقية اربعون درهما وان خمس اواق مائتا درهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا سعيد بن سليمان ثنا محمد بن مسلم ثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم -

باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا (١) عبدالله بن عمر بن احمد بن شوذب ثنا شعيب بن ايوب ثنا محمد بن عبدالله الانصاري حدثني ابي عبدالله بن ابي حنيفة حدثني تمام بن عبدالله بن ابي اسحق ان انس بن مالك حدثه ان ابا بكر رضى الله عنه كتب هذا الكتاب لما وجهه الى البحرين - بسم الله الرحمن الرحيم هذه فرائض الصدقة التي فرضها الله على المسلمين التي امر الله بهارسوله صلى الله عليه وسلم فن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط قال وذكر الحديث الى آخره وفيه وفي الرقة ربع العشر فاذا لم يكن مال الاثني عشر ومائة فليس فيها صدقة الا ان يشاء ربها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبدالله الانصاري -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عفوت عن الخيل والرقيق هاتوا صدقة الزقة على (٢) كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم -

باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمرو ثنا ابو الحسن محمد بن عبدالله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم

(١) هامش ي - بخطه - ثنا (٢) ي - عن -

قال (باب وجوب ربع العشر في نصابها)

(وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٣٥) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

البوشنجي حدثني النفيلي ابو جعفر ثنا زهير بن معاوية ثنا ابو اسحاق عن عاصم بن ضمرة وعن الحارث الاعور عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قل زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا ربع العشر من كل اربعين درهما درهم ولكن ليس عليكم شيء حتى تم ما تادروهم فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك رواه ابوداود في السنن عن النفيلي - (اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا احمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال ما زاد على المائتين فبالحساب -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفاء البغدادي انبا ابو عمرو وعثمان بن محمد بن بشر ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا اسمعيل بن ابي اويس وعيسى بن ميناء قالون قالا ثنا عيد الرحمن بن ابي الزناد ان اباة قال من ادركت من فقهاءنا الذين ينتهي الى قولهم منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وابوبكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد بن ثابت وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار في مشيخة جلة سواهم وربما اختلفوا في الشيء فأخذنا بقول اكثرهم وفضلهم رأيا فذكر احكاما قال وكانوا يقولون لاصدقة في تمر ولاحب حتى يبلغ نرحس التمر او مكيلة الخبز خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا لا يرون الزكاة في شيء من القواكه الا في العنب اذا بلغ نرحسه خمسة اوسق بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون في كل نيف من الذهب والورق والتمر والحب والعنب صدقة واو زاد مدا او اكثر او اقل ولم يكونوا يرون في نيف الماشية صدقة الابل والبقر والغنم - وروينا عن ابراهيم النخعي انه قال ما زاد يعني على المائتين فبالحساب -

باب ذكر الخبر الذي روي في وقص الورق

(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني المنهاك بن الجراح عن حبيب بن نجيج عن عبادة بن نسي عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امره حين وجهه الى اليمن ان لا يأخذ من الكسور شيئا اذا كانت الورق مائتي درهم اخذ منها خمسة دراهم ولا يأخذ مما زاد شيئا حتى تبلغ اربعين درهما فيأخذ منها درهما -

ذكر فيه حديثا في سننه عاصم بن ضمرة والحارث الاعور (عن علي قال زهير احسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كل اربعين درهما درهم وليس عليكم شيء حتى تم ما تادروهم ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) - قلت - عاصم والحارث متكلم فيها ولم يقطع زهير برفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم واوضح رفعه فلا يخصم ان يعيد قوله فبحسب ذلك الى قوله من كل اربعين درهما درهم توفيقا بين الادلة كما سيأتي في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى -

قال (باب ذكر الخبر الذي روي في وقص الورق)

ذكر فيه حديثا عن معا ذم ضعفه - قلت - اقتصر في هذا الباب على هذا الحديث الضعيف لكون الباب مبعودا لبيان مذهب خصمه وفي الباب حديثان - احدهما - ذكره البيهقي في باب فرض الصدقة وهو كتابه عليه السلام الذي بعثه الى اليمن مع عمرو بن حزم وفيه (وفي كل خمس اواق من الورق خمسة دراهم وما زاد ففي كل اربعين درهما درهم) ثم قال البيهقي (مجود الاسناد) ورواه جماعة من الحفاظ موصولا حسنا وروى البيهقي (عن احمد بن حنبل انه قال ارجوان يكون صحيحا) - والثاني - ذكره البيهقي في باب لاصدقة في الخيل من حديث علي (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عفوت لكم عن صدقة الخيل والزريق فلهوا صدقة الرقة من كل اربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم) قال ابن حزم صحيح مسند وروينا من طريق ابن ابي شيبة عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم الاحول عن الحسن البصري قال كتب عمر الى ابي موسى فما زاد على المائتين ففي كل اربعين درهما درهم وانجرحه الطحاوي في احكام القرآن من وجه آخر

(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال لي علي بن عمر الحافظ عقيب هذا الحديث المنهال بن الجراح - تروك الحديث وهو ابو العطوف واسمه الجراح بن منهال وكان ابن اسحاق يقلب اسمه اذا روى عنه وعبادة بن نسي لم يسمع من معاذ (قال الشيخ) مثل هذا لوضح لقلنا به ولم نخالقه الا ان اسناده ضعيف جدا والله اعلم -

باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطى الصدقة من شرماله

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو الوليد الطيالسي (ح و اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني ابو الوليد الطيالسي ثنا سليمان بن كثير ثنا الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لونين من التمر الجعز وورولون الحبيق وكان ناس يتيممون شرار ثمارهم فيخرجونها في الصدقة فنهوا عن لونين من التمر فزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) - اسنده ابو الوليد وارسله مسلم بن ابراهيم ومحمد بن كثير عن سليمان بن كثير - (و اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا جعفر بن محمد بن نصير الخلدي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فجاء رجل من هذا السخل (١) بكبايس قال سفيان يعني الشيص فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء بهذا وكان لا يجي احد بشئ الا نسب الى انذى جاء به وزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) قال ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجعز وورولون الحبيق ان يؤخذ في الصدقة قال الزهري لوان من تمر المدينة وكذلك رواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري -

(و اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي ومحمد بن احمد بن انس القرشي قالنا ثنا ابو عاصم النبيل ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني صالح بن ابي عريب عن كثير بن مرة عن جوف بن مالك قال قال نوح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عصا فاذا اثناء معلقة فتومنها حشف نطقن في ذلك القنوق قال ماضر صاحب هذه لو تصدق باطيب من هذه لمن صاحب هذه ليا كل الحشف يوم القيامة ثم قال والله لتد عنها مذلة اربعين عا ماللوعوا في ثم قال اتدرون ما العوا في قالوا الله ورسوله اعلم قال الطير والسباع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو حنيفة عن سفيان عن السدي عن ابي مالك عن البراء قال كانت الانصار يعطون في الزكوة الشئ الدون من التمر فنزلت (يايها الذين آمنوا اتقوا من طيبات ما اكسبتم وما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم باخذيه الا ان تفضوا فيه) قال فالدون هو الخبيث واو كان لك على انسان شئ فاعطاك شيئا دون فقد تصدقك بعض حقه فاذا قبضته فهو الاضاحض -

باب ما ورد في ارضاء المصدق

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمر وفي آخره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان عن داود ابن ابي هند عن الشعبي عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم المصدق فلا يفارقكم

(١) كذا في مص - وفي ع - السجل بالمهملة وذكره صاحب الجمع بالمعجمة ثم قال ويروى بمهملة وفي هامشي - السجل الصغار من الرجال لا واحد له واهل المدينة يسمون الشيص من التمر السجل -

عن انس عن عمر نحوه - قال صاحب التمهيد وهو قول ابن المسيب والحسن ومكحول وعطاء وطاوس وحمرو بن دينار والزهري وبه يقول ابو حنيفة والاوزاعي وذكر الخطابي الشعبي معهم وروى ابن ابي شيبة بسند صحيح عن محمد بن ابي بكر رفته قال اذ بلغت خمس اواق فيها خمسة دراهم وفي كل اربعين درهما درهم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٣٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

الاعن رضا قال الشافعي يعني والله اعلم ان يوفوه طائعين ولا يلووه لان يعطوه من اموالهم ما ليس عليهم بهذا يأمرهم ويأمر (١) المصدق وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله محتمل لولما في رواية عبدالرحمن بن هلال العبسي من الزيادة -

(اخبرنا) ابو علي الزوذي ابا محمد بن بكر ابا ابوداود ثنا ابو كامل ثنا عبدالواحد بن زياد قال (ح وحدثنا) عثمان بن ابي شيبه ثنا عبدالرحيم بن سليمان وهذا حديث ابي كامل عن محمد بن ابي اسماعيل ثنا عبدالرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبدالله قال جاء ناس يعني من الاعراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان ناسا من المصدقين يا تونا ويظلمونا قال ارضوا مصد قيمكم قالوا يا رسول الله وان ظلمونا قال ارضوا مصد قيمكم زاد عثمان وان ظلمتم وقال ابو كامل في حديثه قال جرير ما صدر عن مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وه عني راض - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل وعن ابي بكر بن ابي شيبه عن عبدالرحيم -

(اخبرنا) ابو نصر بن قتادة ابا ابو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا محمد بن طريف ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاك المصدق فاعطه صدقتك فان اعتدى عليك فوله ظهرك ولا تلغنه وقل اللهم اني احتسب عندك ما اخذمني وفي هذا كالدلالة على انه رأى الصبر على تعديهم وكذلك في حديث جابر بن عتيك عن النبي صلى الله عليه وسلم خلوا بينهم وبين ما يبتغون فان عدلوا فلا نفسهم وان ظلموا فعليها وقد مضى في باب الاختيار في دفع الصدقة الى الوالي وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبار كثيرة في الصبر على ظلم الولاة وذلك محمول على انه امر بالصبر عليه اذا علم انه لا يلحقه غوث وان من ولاه لا يقبض على يديه فاذا كان يمكنه الدفع او كان يرجو غوثا - (فقد اخبرنا) ابو عبدالله الخفاف ابا ابو بكر احمد بن اسحق الفقيه ابا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد الحراني ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن ابي انيسة عن القاسم بن عوف الشيباني عن علي بن الحسين قال حدثتنا ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو في بيتها وعنده رجال من اصحابه يتحدثون اذ جاء رجل فقال يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كم صدقة كذا وكذا من التمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا فقال الرجل ان فلانا تعدى على فساخذ مني كذا وكذا فاذا زاد صاعا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف اذا سعى عليكم من يتعدى عليكم اشد من هذا التعدى نخاض (٢) الناس وبهر الحديث حتى قال رجل منهم يا رسول الله ان كان رجلا غائبا عنك في ابله وماشيته وزرعه فادى زكوة ماله فتعدى عليه الحق فكيف يصنع وهو غائب عنك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادى زكوة ماله طيب النفس (٣) بها يريد به وجه الله والدار الآخرة لم يقيس شيئا من ماله واقام الصلوة فتعدى عليه الحق فاخذ سلاحه قاتل فقتل فهو شهيد -

باب زكاة الذهب

(اخبرنا) ابو عبدالله الخفاف اخبرني ابو طاهر محمد بن عبدالله الجويني ثنا ابو بكر بن رجاء ثنا سويد بن سعيد ثنا حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم ان ابا صالح ذكوان اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها الا اذا كان يوم القيمة صفحت له صفائح من تار فاحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كما ردت اعيدت له في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى (٤) بين العباد فيرى سيئه اما الى الجنة واما الى النار (٥) رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد وكذلك رواه هشام بن سعد عن زيد بن اسلم -

باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق وابو بكر احمد بن الحسن القاضي وابو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب

(١) هامش ي - في اصل المؤلف تأمرهم وتأمر بالنون فيهما (٢) هامش ي - بخطه - نخاض (٣) هامش ي - بخطه -
(٤) ي - يقضى الله (٥) مص - اما الى الجنة واما الى النار -

ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك جرير بن حازم (ح واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا سليمان بن داود المهري انبا ابن وهب اخبرني جرير بن حازم وسمى آخر عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة والحارث بن عبدالله عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هاتوا الي ربيع العشور من كل اربعين درهما درهم وليس عليك شيء حتى يكون لك مائتا درهم فاذا كانت لك مائتا درهم وجال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا فاذا كانت لك وجال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فيحسب ذلك قال ولا ادري اعلى رضي الله عنه يقول بحسب ذلك ام رفته الى النبي صلى الله عليه وسلم الا ان جريرا قال في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في مال زكوة حتى يحول عليه الحول لفظ حديث بحر بن نصر وزاد في اسناده عن ابن وهب عن الحارث بن نيهان عن الحسن بن عمارة عن ابي اسحق -

باب من قال لا زكاة في الحلبي

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابواحمد المهرجاني العدل انبا ابوبكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات اخيها يتامى في حجرها لمن الجلي فلا يخرج منه الزكاة وفي رواية الشافعي قال عن عائشة رضي الله عنها انها كانت -

(واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك (ح واخبرنا) ابواحمد العدل انبا ابوبكر ابن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع ان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان يحلبي بناته وجواريه الذهب فلا يخرج منه الزكاة وفي رواية الشافعي قال عن ابن عمر انه كان وقال ثم لا يخرج منه الزكاة -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضي وابوزكريا قالوا ثنا ابو العباس الاحم ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله ابن عمر ومالك بن انس واسامة بن زيد ويونس بن يزيد وغير واحد ان فاعاحدثهم عن عبدالله بن عمر انه قال ليس في الحلبي زكاة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا اسامة بن زيد عن نافع قال كان ابن عمر يحلبي بناته باربع مائة دينار فلا يخرج زكوته -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت رجلا يسأل جابر بن عبدالله عن الحلبي افيه الزكاة فقال جابر لا فقال وان كان يبلغ الف دينار فقال جابر كثير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب انبا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك في الحلبي قال اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة -

(واخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا علي بن عمر الخافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا احمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا شريك عن علي بن ساييم قال سألت انس بن مالك عن الحلبي فقال ليس فيه زكاة -

(واخبرنا) ابو عبدالرحمن انبا علي بن عمر ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا احمد بن محمد بن ابي رجاء ثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر انها كانت تحلبي بناتها الذهب ولا تزكيه نحو من خمسين الف -

(باب من قال لا زكاة في الحلبي)

قال

ذكر فيه (عن انس قال في الحلبي اذا كان يمار ويلبس فانه يزكي مرة واحدة) - قلت - هذا الاثر مخالف للباب -

باب من قال في الحلى زكاة

روى مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر رضى الله عنه الى ابي موسى ان مر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن حلين (١) وذلك فيما اجازلى ابو عبدالله الحافظ روايته عنه عن ابي الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا ابوبكر ثنا وكيع وعبدالرحيم عن مساور فذكره وهذا مرسل شعيب بن يسار لم يدرك عمر -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن ابراهيم القارى انبا ابراهيم بن عبدالله الاصبهاني ثنا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخارى قال قال لي زكريا ثنا ابواسامة ثنا مساور الوراق حدثني شعيب بن يسار ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب ان يزكى الحلى قال البخارى مرسل -

(اخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل القارى ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبدالوهاب انبا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت لابس بلبس الحلى اذا اعطى زكوته وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انه كان يكتب الى خازنه سالم ان يخرج زكوة حلى بناته كل سنة -

(واخبرنا) ابوبكر الاصبهاني انبا ابونصر العراقى ثنا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله سألت عن حلى لها فقال اذا بلغ مائتي درهم ففيه الزكاة قالت اضعتها في بنى اخ لي في حجرى قال نعم - وقد روى هذا مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس بشئ -

باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلى

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم الرازى ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا يحيى بن ايوب ثنا عبيدالله بن ابي جعفران محمد بن عمرو بن عطاء اخبره عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي سخابا من ورق فقال ما هذا يا عائشة فقلت صنعتين اتزين لك فيهن يا رسول الله فقال اتؤدين زكوتهن فقلت لا او ماشاء الله من ذلك قال هي حسبك من النار -

(واخبرنا) ابوبكر بن الجارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا محمد بن هارون ابو نسيب ثنا عمرو بن الربيع بن طارق فذكره بمثله الا انه قال ان محمد بن عطاء اخبره وقال في الحديث فتخات من ورق - قال على بن عمر محمد

(١) مص - يصدقن من حلين -

قال (باب من قال في الحلى زكاة)

ذكر فيه حديثا (عن عبدالله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان امرأة عبدالله (الى آخره ثم قال (وقد روى مرفوعا وليس بشئ) - قلت - روى الدار تظني من حديث قبيصة عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان لي حليا وان زوجي خفيف ذات اليد وان لي بنى اخ ابيجزي عني ان اجعل زكوة الحلى فيهم قال نعم - وهذا السند رجاله ثقات والرفع فيه زيادة من ثقة نوجب تبواه

قال (باب اخبار وردت في زكاة الحلى)

ذكر فيه حديث عائشة - قلت - ان حجة الحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين والبيهقى ان حجة من طريقه وسكت عنه ثم ذكر البيهقى حديثا (عن حسين هو المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) ثم قال (ينفرد به عمرو) - قلت - قد ذكر في باب الطلاق قبل النكاح (عن ابن راهويه انه اذا كان الراوى عنه ثقة فهو كايوب عن نافع عن ابن عمر) وذكر عن جماعة من الحفاظ (انهم يحتجون بحديثه فلا يضر تفرد به الحديث قال يحيى القطان اذا روى عنه الثقات

ابن عطاء هذا مجهول قال الشيخ هو محمد بن عمرو بن عطاء وهو معروف -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابوكامل وحميد بن مسعدة المعنى ان خالد بن الحارث حدثهم ثنا حسين عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يدايتها مسكتان غليظتان من ذهب فقال لها اتعطين زكوة هذا قالت لا قال يسرك ان يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار قال نخطفتها فالتتها الى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هم الله عز وجل ورسوله وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقدمضى حديث ثابت بن مجلان عن عطاء عن ام سلمة قالت كنت البس اوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) اكنزهو قال ما بلغ ان تؤدى زكوته فزكى فليس بكنز -

(اخبرناه) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا عتاب عن ثابت فذكره وهذا يتفرد به ثابت بن مجلان والله اعلم -

باب من قال زكاة الحللى عاريتة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر وقالنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا السري بن يحيى ثنا ابو غسان ثنا كامل ابن العلاء عن حبيب يعني ابن ابي ثابت عن ابن عمر قال زكاة الحللى عاريتة -

(واخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا ابوسعيد عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب ثنا محمد بن ايوب انبا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد هو ابن المسيب في زكاة الحللى قال يعار ويلبس (ويذكر) عن الشعبي في احدى الروايتين عنه -

باب من قال زكاة الحللى انما وجبت

في الوقت الذي كان الحللى من الذهب حراما فلما صار مباحا للنساء سقطت زكوته بالاستعمال كما تسقط زكاة الماشية بالاستعمال الى هذا ذهب كثير من اصحابنا -

باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا عبدالله بن مسلمة ثنا عبدالعزيز بن محمد عن اسيد بن ابي اسيد البراد عن نافع بن عياش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يخلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها لعبا -

(١) هامش ي - بخطه - فحلتها - وفي ابي داود - نخلتها

فهو ثقة يحتج به وقال البخاري رأيت احمد بن حنبل وعلى بن المديني وابن راهويه واباعبيد وعامة اصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ما تركه احد من المسلمين (ثم ذكر في آخر الباب حديثا عن ام سلمة ثم قال (يتفرد به ثابت بن مجلان) - قلت - اخرج له البخاري ووثقه ابن معين وغيره فلا يضر الحديث تفردده ولهذا اخرج الحاكم وقال صحيح على شرط البخاري وفي الاشراف لابن المنذر وروينا عن عمرو بن عبد الله بن عمرو وابن عباس وابن مسعود وابن المسيب وعطاء وسعيد بن جبير وعبد الله بن شداد وميمون بن مهران وابن سيرين ومجاهد والثوري والزهرى وجابر بن زيد واصحاب الرأي وجوب الزكاة في الحللى الذهب والفضة وبه يقول ابن المنذر وفي المعالم للخطابي الظاهر من الكتاب يشهد لقول من اوجبها والاثر يؤيده والاحتياط اذاؤها - انتهى كلامه وظاهر قوله عليه السلام في الرقة ربع العشر يشهد لذلك اذ الرقة تطلق على الفضة مضروبة كانت او غير مضروبة وكذا الورق يدل على ذلك ماجاء في الحديث ان عمر بعة اتخذانفا من ورق وفي حديث هذا الباب نتخت من ورق او منخاها من ورق -

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان الاصبهاني حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن ربي عن امرأته عن اخت حذيفة قالت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معشر النساء اما لکن فی الفضة ما تحايين به اما انه ليس منكن امرأة تحلى ذهابا تظهره الاعدت به -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران انبا ابواحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن اسمعيل ثنا همام عن يحيى بن يحيى عن ابن ابي كثير ثنا محمود بن عمرو ان اسماء بنت زيد حدثته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امرأة تقلدت بقلادة من ذهب قلدها الله عز وجل مثلها من النار يوم القيمة وايما امرأة جعلت في اذنها خرصا من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة -

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا همام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن ابي اسماء عن ثوبان قال جاءت ابنة هيرة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يدها فتخ من ذهب اي خواتيم فخام فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يضرب يدها فأتت فاطمة تشكو اليها قال ثوبان فدخل النبي صلى الله عليه وسلم الى فاطمة وانامعه وقد اخذت من عنقها سلسلة من ذهب فقالت هذه اهداها لي ابو الحسن وفي يدها السلسلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايسرك ان يقول الناس فاطمة بنت محمد في يدها سلسلة من نار فخرج ولم يقعد فعمدت فاطمة الى السلسلة فباعتها واشترت به نسمة واعتقتها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال الحمد لله الذي نجى فاطمة من النار -

(واخبرنا) ابوالحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام بن محمد بن غالب ثنا موسى بن همام عن يحيى بن زيد بن ابي سلام ان جده حدثه ان ابا اسماء حدثه ان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره بمعناه (١) فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على تحريم التحلى بالذهب -

باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرير والذهب حرام على ذكورا حتى حل لانا ثمهم (وقد روينا) من حديث علي بن ابي طالب وعقبة بن عامر وعبدالله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا ابن نفيل ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عباد عن ابيه عباد بن عبدالله عن عائشة رضى الله عنها قالت قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشي اهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي قالت فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود معرضا عنه او ببعض اصابعه ثم دعا امامة بنت ابي العاص بنت ابيته زينب فقال تحلى هذا يا بنتي -

(حدثنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابراهيم بن محمد المزكي وابو الحسين بن يعقوب الحافظ قالوا ثنا محمد بن اسحاق بن ابراهيم ثنا قتيبة ابن سعيد عن حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عمار عن زينب بنت نبيط ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلى امها وخالتها وكان ابوها ابو امامة اسعد بن زرارة لوصى بهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلاها دعانا من تبرذهب فيه لؤلؤ قالت زينب وقد ادركت الليل او بعضه -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابوالحسن الكارزي ثنا علي بن عبدالعزيز ثنا ابو عبيد ثنا صفوان بن عيسى وعبدالله بن جعفر عن محمد بن عمار (ح واخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا عبدالله بن جعفر اخبرني محمد بن عمار عن زينب بنت نبيط عن امها قالت كنت في حجر النبي صلى الله عليه وسلم انا واختي فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلينا بالذهب واللؤلؤ -

تمت حديث محمد بن ابي بكر وفي رواية (١) - مع - فذكر معناه -

ابو عبيد فكان يجلينا قال ابن جعفر دعانا من ذهب ولؤلؤ وقال صفوان يجلينا التبر واللؤلؤ قال ابو عبيد قال ابو عمرو واحد الرعاث رعة ورعة وهو القرط فهذه الاخبار وما ورد في معناها تدل على اباحة التجلي بالذهب للنساء واستد لنا بمحصول الاجماع على اباحته لمن على نسخ الاخبار الدالة على تحريمه فيمن خاصة والله اعلم -

باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به من خاقمه وحليته سيفه ومصحفه اذا كان من فضة

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيدنا الحسن بن العباس الرازي ثنا سهل بن عثمان ثنا عقبه بن خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم اني بخاتم من ذهب فجعله في يده اليمنى وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فلما رأى ذلك نزعه فقال لا اليسه ابدانا فآخذ من ورق - رواه مسلم في الصحيح عن سهل بن عثمان -
(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالثني ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبيد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ خاتما من ذهب وجعل فمه مما يلي كفه فاتخذ الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق او فضة - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن يحيى -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يداي بكر من بعده ثم كان في يد عمر ثم كان في يد عثمان رضي الله عنهم حتى وقع منه في بئر اريس نقشه عهد رسول الله - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخاري عن محمد بن سلام عن عبيد الله بن نعيم (وروينا) عن عبدالعزیز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يساره وروينا عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى فيحتمل ان يكون الذي جعل في يده اليمنى ما آخذ من ذهب ثم طرحه والذي جعله في يساره ما آخذ من ورق جمعيتين -
الروايتين -

(اخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ وابوزكريان بن اسحاق قالنا ابو عبيد الله محمد بن يعقوب ثنا ابوزكريان يحيى بن محمد بن يحيى ثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم بخاتم فضة فلبسه في يمينه فمه حبشي وكان يجعل فمه مما يلي بطن كفه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ اخبرني احمد بن سهل البخاري ثنا صالح بن محمد الحافظ ثنا عثمان بن ابي شيبة وعباد بن موسى قالنا ثنا طلحة بن يحيى عن يونس عن الزهري عن انس قال اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فمه مما يلي كفه - رواه مسلم في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة وعباد بن موسى كذا قال الزهري -

(واخبرنا) ابو عبيد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انبا ابوالثني ثنا ابوالويد ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كاني انظر الى ويص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم واومي بيساره - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن خالد عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد وقال في الحديث خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى الخنصر من يده اليسرى -

(اخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا سعيد بن عثمان الاهوازي ثنا ابوبكر بن خالد ثنا

قال (باب ما يجوز للرجل ان يتحلى به)

ذكره حديثا عن انس ثم قال (تفرد به جرير عن انس) ثم عله برواية قتادة له عن سعيد بن ابي الحسن مرسلنا قال

عبدالرحمن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٤٣) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عبد الرحمن بن مهدي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه وأشار الى خنصره من يده اليسرى (قال الشيخ) ويشبه ان يكون هذا اصح من رواية الزهري عن انس في الخاتم الذي اتخذه من ورق فقد روى الزهري عن انس انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده خاتم من ورق يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم ويشبه ان يكون ذكر الورق في هذه القصة وما سبق اليه لسان الزهري فحمل عنه على الوهم فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب ثم اتخذ بعد ذلك خاتمه من ورق ورواية ابن عمر تدل على ان الذي جعله في يمينه هو خاتمه من ذهب ثم طرحه في يمينه ان يكون الغلط في رواية يونس عن الزهري عن انس وقع في هذا فيكون انس بن مالك انما ذكر اليمين في الذي جعله من ذهب كما بينه عبد الله بن عمر فسبق لسان الزهري الى الورق ووقع الوهم في رواية من روى عن الزهري ذكر اليمين في الورق والله اعلم (وقد روى سليمان ابن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه مادل على صحة هذا الجمع وهو ان الذي جعله في يمينه خاتمه من ذهب والذي جعله في يساره خاتمه من فضة والله اعلم -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب ثنا سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم خاتما من ذهب في يده اليمنى على خنصره حتى رجع الى البيت فرماه فلبسه ثم تختم خاتما من ورق فجعله في يساره وان ابا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعلى بن ابي طالب وحسنا وحسينا رضى الله عنهم كانوا يتختمون في يسارهم قال جعفر بن محمد كان في خاتم حسن وحسين ذكر الله قال وكان في خاتم ابي - العزة لله جميعا -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطى يبنى عباس بن الفضل ثنا سهل بن بكر ثنا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة تفرد به جرير بن حازم عن قتادة عن انس والحديث معلول -

(بما) اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن المثني ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن سعيد بن ابي الحسن قال كانت قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم فضة قال قتادة وما رأيت (١) احدا تابعه على ذلك - قال الشيخ وهذا مرسل وهو المحفوظ وروى من وجه آخر موصولا عن انس -

(اخبرناه) ابوسعيد الماليني انبا ابو احمد بن عدى الحافظ ثنا عبدان ثنا محمد بن معمر ثنا يحيى بن كثير يعني اباعسان العنبري ثنا عثمان بن سعد الكاتب عن انس ان قبيلة سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت من فضة - ورواه ابوداود عن محمد ابن بشير عن يحيى بن كثير والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا محمد بن حمير ثنا ابو الحكم حدثني مرزوق الصيقل قال صقلت سيف النبي صلى الله عليه وسلم ذا الفقار فكان فيه قبيلة من فضة وبكرة في وسطه من فضة وحلق (٢) في قيده من فضة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمر قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عثمان بن موسى عن نافع ان ابن عمر تقلد سيف عمر رضي الله عنه يوم قتل عثمان رضي الله عنه وكان على قال قلت كم كانت

(١) ي - مص - علمت (٢) ي - حلقة -

(هو المحفوظ - قلت - رواية جرير انرجها الترمذي وحسن الحديث ثم قال وهكذا روى همام عن قتادة عن انس وانرجه النسائي من رواية همام وجرير عن قتادة فظهر بهذا ان جريرا لم ينفرد به -

حليته قال اربع مائة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سليمان ثنا موسى بن اسماعيل ثنا جويرية بن اسماء عن نافع قال اصيب عبيد الله بن عمر يوم صفين فاشترى معاوية سيفه فبعث به الى عبدالله بن عمر قال جويرية فقلت لنافع هوسيف عمر الذي كان قال نعم قلت فما كانت حليته قال وجدوا في نعله اربعين درهما -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو الحسين محمد بن يعقوب ثنا ابو العباس محمد بن اسحاق ثنا ابو همام السكوني ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان سيف الزبير رضي الله عنه على بفضة - رواه البخاري في الصحيح عن فروة بن ابي المغراء عن علي بن مسهر وزاد قال هشام وكان سيف عروة محلي بفضة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد قال اخبرنا ابو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن اسحاق ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي قال رأيت في بيت القاسم يعني ابن عبدالرحمن سيفا قبيعه من فضة فقلت سيف من هذا قال سيف عبدالله بن مسعود -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق انبا الحسن بن سفيان ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم قال سألت مالكا عن تفضيض المصاحف فخرج الينا مصحفا فقال حدثني ابي عن جدي انهم جمعوا القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه وانهم فضضوا المصاحف على هذا اونحوه -

باب من تورع عن التحلي بالفضة ورأى حلية السيف من الكنوز

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنونخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني سليمان ابن حبيب قال سمعت ابا امامة يقول والله لقد فتح الفتوح قوم ما كان حلية سيوفهم الذهب والفضة انما كان حلية سيوفهم العلابي والآنك والحديد - اخرج البخاري في الصحيح من حديث ابن المبارك عن الاوزاعي -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا معلى بن منصور اخبرني بقية بن الوليد ثنا محمد بن زياد قال رأيت رجلا يسأل ابا امامة رأيت حلية السيوف أمن الكنوز هي قال ابو امامة نعم ثم قال اما اني ما حدثتكم الا بما سمعت -

(اخبرنا) ابو عبدالله اسحق بن محمد بن يوسف السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا ابياس بن محمد الدوري ثنا علي بن بحر ثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن زيد بن اوطاة عن جبير بن نفير عن ابي ذر قال ان الرجل ليكوى بكنزه حتى بنعل سيفه هكذا ذكره موقوفا -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو اسحق ابراهيم بن مجيب العابد ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد العبدى املاء (ح واخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزير انبا ابو محمد عبدالله بن احمد بن سعيد البراز الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا النفيلي ثنا مسكين بن بكير ثنا شعبة عن عبدالواحد الثقفي عن ابي المجيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان ابا ذر رضي الله عنه نظر الى ابي هريرة وعليه سيف محلي بفضة فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن احديد ع صفراء او بيضاء الا كوى به يوم القيمة قال فطرحة كذا قاله مسكين -

(واخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العاوي انبا ابو حامد ابن الشرفي ثنا ابو عون محمد بن احمد بن حفص ثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن يحيى بن عبدالواحد الثقفي قال سمعت ابا مجيب قال كان نعل سيف ابي هريرة من فضة فنهاه عنها ابو ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ترك بيضاء او صفراء كوى بها كذا قاله عثمان بن جبلة عن شعبة ورواه ابن ابي عدي عن شعبة عن عبدالله بن عبدالواحد وقال ابو داود عن شعبة عن عبدالواحد بن فلان او فلان بن عبدالواحد وقال معاذ عن شعبة عن ابن عبدالواحد قال البخاري فيه نظر -

باب تحريم تحلى الرجال بالذهب

(اخبرنا) ابو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد ابنا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا احمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد ثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة وقد مضى في هذا حديث علي بن ابي طالب والبراء بن عازب والمقدام بن معدى كرب رضى الله عنهم -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان ثنا الويد ثنا سفيان الثوري عن عمر بن يعلى الطائفي الثقفي عن ابيه عن جده قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكاة هذا نقلت يارسول الله وهل في ذاك زكاة قال نعم جمرة عظيمة قال الوليد نقلت لسفيان كيف تؤدى زكاة خاتم وانما قدره مثقال او نحوه قل تضيفه الى ماتمك فيما يجب في وزنه (١) الزكاة ثم تركه وكذلك رواه جماعة عن الويد بن مسلم (ورواه) ايضا الاشعبي عن الثوري -

(كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سنجويه ثنا يزيد بن الهيثم ثنا ابراهيم بن ابي الليث ثنا الاشعبي ثنا سفيان بن سعيد عن عمر بن يعلى بن مرة الثقفي عن ابيه عن جده قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل عليه خاتم من ذهب عظيم فقال النبي صلى الله عليه وسلم تؤدى زكاة هذا (٢) فقال يا رسول الله وما زكاة هذا قال فما ادبر الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جمرة عظيمة -

باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ابنا عبدالله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب ثنا ابو بكر بن ابي شيبة (قال واخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الثقفي ثنا الوليد بن شجاع قال ثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله عن عبدالله بن عبد الرحمن عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يشرب في آنية الفضة فكانما او انما يجر جر في بطنه نار جهنم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع -

(كما اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني ابنا ابو عبدالله محمد بن زيد (٣) وابو احمد محمد بن عيسى قال ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة والوليد بن شجاع قال ثنا علي بن مسهر فذكره الا انه قال ان الذي يأكل او يشرب في آنية الذهب والفضة قال مسلم رحمه الله وليس في حديث احد منهم يعني حديث الجماعة الذين رووه عن نافع ثم الجماعة الذين رووه عن عبيد الله بن عمر ذكر الاكل والذهب الا في حديث ابن مسهر -

(١) هامش - ي - بخطه فيه (٢) ي - مص - اتركي هذا (٣) ي - يزيد -

(باب تحريم تحلى الرجال بالذهب)

قال

ذكر فيه حديث ابي هريرة (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب) - تات - ليس فيه ذكر للرجال فهو غير مطابق للباب وكان اللائق باليهي ان يذكر هذا الحديث فيما تقدم في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلى بالذهب و اخرج النسائي هذا الحديث من طريق عبد الملك بن عبيد عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة ولفظه نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تحتم الذهب - فلو ذكر اليهي هذا لكان مطابقا ثم ذكر حديث (عمر بن يعلى عن ابيه عن جده اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي اصبعي خاتم من ذهب فقال تؤدى زكاة هذا) - قلت - فيه شيخان - احدهما - ان عمر رضعه النسائي وغيره وهو عمر بن عبدالله بن يعلى بن مرة فتسب الى جده و كذلك ابوه عبدالله بن يعلى رضعه غير واحد ذكره في المعنى - والثاني ان في دلالة الحديث على تحريم تحلى الرجال بالذهب نظرا وانما الذي فيه الوعيد العظيم منه صلى الله عليه وسلم على ترك تركيته -

(واخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابو عبدالله وابواحمد قالنا ثنا ابراهيم ثنا مسلم حدثني ابو معن الرقاشي ثنا ابو عاصم عن عثمان يعني ابن مرة ثنا عبدالله بن عبدالرحمن عن خالته ام سلمة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب في اثناء من ذهب او فضة فانبأ يجرب في بطنه نار من جهنم وفي هذا ذكر الذهب دون الاكل (وقد روينا) ذكر الاكل في حديث حذيفة بن اليمان ثم في حديث علي بن ابي طالب وانس بن مالك رضي الله عنهم في كتاب الطهارة وبالله التوفيق -

باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة

(روى) عمر بن ابي عمر الكلابي الدمشقي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا زكاة في حجر -

(واخبرنا) ابوسعيد الماليني انبا ابواحمد بن عدى الحافظ ثنا يزيد (١) بن عبدالله بمحض ثنا كثير بن عبيد ثنا بقية بن عمر الكلابي فذكره ورواه ليخا عثمان بن عبد الرحمن الواقصي عن عمرو بن شعيب مرفوعا وزواه محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده موقوفا ورواه هذا الحديث عن عمرو - كما هم ضعيف والله اعلم -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابومحمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد اخبرني ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن علي عليه السلام قال ليس في جواهر زكاة وهذا منقطع وموتوف -

(واخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو وثنا ابوالعباس الاصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال ليس في حجر زكاة الا ما كان لتجارة من جواهر ولا ياتوت ولا لؤلؤ ولا غيره الا الذهب والفضة وروينا نحو هذا القول عن عطاء وسليمان بن يسار وعكرمة والزهرى والنخعي ومكحول -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان عن عمرو بن دينار عن اذينة عن ابن عباس انه قال ليس في العنبر زكاة انما هو شئ دسر البحر -

(واخبرنا) ابوالحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا الحميدي وابن قنبر وسعيد قالوا ثنا سفيان فذكره الا انه قال سمعت ابن عباس يقول ليس العنبر بركاز انما هو شئ دسر البحر (ورواه) ابن جريج عن عمرو ابن دينار -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن شيبان ثنا سفيان (ح واخبرنا) ابوزكريا ثنا ابوالعباس انبا الربيع انبا الشامي انبا سفيان عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنه انه سئل عن العنبر افيه زكاة فقال ان كان فيه شئ ففيه الخمس - لفظ حديث الشامي وفي رواية ابن شيبان قال سئل ابن عباس عن العنبر افيه زكاة ثم ذكر الباقي فان عباس عانى القول فيه في هذه الرواية وقطع بان لا زكاة فيه في الرواية الاولى فالتقطع اولى والله اعلم -

باب زكاة التجارة

قل الله تعالى وجل ثناؤه (انفقوا من طيبات ما كسبتم) الآية

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوبكر بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (انفقوا من طيبات ما كسبتم) قال التجارة (وما اخرجنا لكم من الارض) قال النخل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن داود بن سفيان ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن موسى ابوداود ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن ابيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٤٧) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

امام بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا ان نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو قتيبة مسلم بن الفضل الأدمي بمكة ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمران بن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثنان عن ابي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البز صدقتها -

(واخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء ثنا سعيد هو ابن سلمة بن ابي الحسام حدثني موسى عن عمران بن ابي انس عن مالك بن الحدثنان عن ابي ذر رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها (١) وفي البز صدقتها ومن رفع دنائير او دراهم او تبرا او فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها في سبيل الله فهو كمن يكوى به يوم القيامة - سقط من هذه الرواية ذكر البقر (وقد رواه) دعليج بن احمد عن هشام بن علي السدوسي (٢) فذكر فيه وفي البقر صدقتها (٣) -

(اخبرنا) بذلك ابو عبد الله الحافظ اخبرني دعليج بن احمد السجزي ببغداد حدثنا هشام بن علي السدوسي فذكره (ورواه) ابو الحسن الدارقطني عن دعليج بن احمد وقال كتبه من الاصل العتيق وفي البز مقيدا -

(اخبرنا) بذلك ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو الحسن ثنا دعليج بن احمد من اصل كتابه فذكره -

(واخبرنا) احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو بكر النيسابوري ثنا احمد بن منصور ثنا ابو عاصم عن موسى بن عبيدة حدثني عمران بن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثنان قال بينا انا جالس عند عثمان جاءه ابو ذر فذكر الحديث قال فقالوا يا اباذر حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الابل صدقتها وفي النعم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البز صدقتها قالها بالزاي -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا يحيى بن سعيد (ح واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابي سلمة عن ابي عمرو بن حماس ان اياه قال مررت بعمر بن الخطاب رضى الله عنه وعلى عنق آدمة اجملها فقال عمر لا تؤدى زكاتك يا حماس نقلت يا امير المؤمنين مالي غير هذه التي على ظهري وآهبة في القرظ فقال ذلك مال فضع قال فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدت قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة - لفظ حديث سفيان وحديث جعفر بن عون مختصر قال كان حماس يبيع الادم والجماب فقال له عمر رضى الله عنه اذ زكاة مالك فقال انما مالي (٤) جماب وادم فقال قومه واذ زكاته -

(واخبرنا) ابو زكريا وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان ثنا ابن عجلان عن ابي الزناد عن ابي عمرو بن حماس عن ابيه مثله قاله عقيب روايته الاولى عن سفيان -

(اخبرنا) ابو نصر عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة من كتابه انبا ابو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا احمد بن حنبل ثنا حفص بن غياث ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس في العروض زكاة الا ما كان للتجارة (قال الشيخ) وهذا قول عامة اهل العلم فالذي روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه قال لا زكاة في العرض (٥) فقد قال الشافعي في كتاب القديم اسناد الحديث عن ابن عباس ضعيف فكان اتباع حديث ابن عمر لصحته والاحتياط في الزكاة احب الى الله اعلم (قال الشيخ) وقد حكى ابن المنذر عن عائشة وابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر ولم يحك خلافتهم عن احد فيحتمل ان يكون معنى قوله ان صحح لا زكاة في العرض (٦) اي اذا لم يرد به التجارة -

(١) هامش ي - بخطه صدقاتها في الموضعين (٢) كذا في اكثر النسخ وفي بعضها - السوسى - وفي ترجمة ابن رجاء من التهذيب السيراني - وكذا في ترجمة دعليج من تذكرة الحفاظ ولم نجد في الانساب - ح (٣) هامش ي - بخطه - صدقاتها (٤) مص

وهامش ي - اى - اى - العرض (٥) ي - العرض (٦) ي - العرض -

باب الدين مع الصدقة

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد ان عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول هذا شهر زكوتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد بن عيسى ثنا ابو اليمان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني السائب بن يزيد انه سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه خطيبا على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا شهر زكاتكم ولم يسم لي السائب الشهر ولم اسأله عنه قال فقال عثمان فمن كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص اموالكم فتؤدوا منها الزكاة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليمان -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو بكر بن الحسن وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو عوانة عن جعفر بن اياس عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابي عباس وابن عمر في الرجل يستقرض فينفق على ثمرته وعلى اهله قال قال ابن عمر يبدأ بما استقرض فيقضيه ويترك ما بقي قال وقال ابن عباس يقضى ما انفق على الثمرة ثم يترك ما بقي -

(واخبرنا) ابو سعيد وحده ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى عن ابن مبارك عن ابن جريج عن ابي الزبير عن طاوس قال ليس عليه صدقة -

(وباسناده) ثنا يحيى ثنا وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك قال قلت لعطاء الارض ازرعها قال فقال ادفع نفقتك وزك ما بقي -
(وباسناده) ثنا يحيى ثنا مندل وحفص بن غياث وعبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس على الرجل زكاة في ماله اذا كان عليه دين يحيط بماله -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا ابن المبارك عن هشام عن الحسن مثله -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا اسراييل عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال ما عليك من الدين فزكاته على صاحبه -
(واخبرنا) ابو احمد العدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يزيد بن خصيفة (١) انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله اعليه زكاة فقال لا -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس ثنا الحسن ثنا يحيى ثنا ابن المبارك عن يونس قال سألت الزهري عن الرجل يستسلف على حائطه وحرثه ما يحيط بما تخرج ارضه فقال لا تعلم في السنة ان يترك حرث او ثمر رجل عليه فيه دين فلا يزكي ولكنه يزكي وعليه دينه فاما الرجل يكون له ذهب وورق عليه فيه دين فانه لا يزكي حتى يقضى الدين -

(قال وحدثنا) ابن المبارك عن طلحة بن النضر قال سمعت ابن سيرين يقول كانوا لا يرصدون الثمار في الدين قال قال ابن سيرين وينبغي للعين ان ترصد في الدين (قال الشيخ) هذا هو مذهب الشافعي في القديم فرق في ذلك بين الاموال الظاهرة والاموال الباطنة -

(اخبرنا) ابو سعيد ثنا ابو العباس انبا الحسن ثنا يحيى ثنا عبد السلام عن مسعر عن الحكم ان ابراهيم قال يزكي ماله وان كان

(١) ي - مالك عن يزيد هو يزيد بن عبد الله -

(باب الدين مع الصدقة)

قال

ذكر فيه قول عثمان (هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل اموالكم فتؤدون منها الزكاة)
ثم ذكر (عن حماد قال يزكي ماله وان كان عليه من الدين مثله)

عليه مثله قال فكلمته حتى رجع عنه -

(قال وحدثنا) يحيى ثنا ابو بكر (١) النهشلى عن حماد بن ابى سليمان انه قال يزكى الرجل ماله وان كان عليه من الدين مثله لانه يأكل منه وينكح فيه قال الشيخ وانظواهر التي وردت بايجاب الزكاة في الاموال تشهد لهذا القول بالصحة وهو قول الشافعى في الحديد وكان يقول حديث عثمان يشبه والله اعلم ان يكون انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم يجوز ان يقول هذا الشهر الذي اذا مضى حلت زكوتكم كما يقال شهر ذى الحجة وانما الحجة بعد مضي ايام منه (اخبرنا) بهذا الكلام ابوسعيد ثنا ابو العباس انبا الربيع قال قال الشافعى فذكره -

باب زكاة الدين اذا كان على ملى موفى

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن طيبة عن عقيل عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عثمان بن عفان رضى الله عنه قال زكاه يعنى الدين اذا كان عند الملاء -

(قال وحدثنا) الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد ان عبدا لله بن عباس وعبدالله بن عمر قالا من اسلف مالا (٢) فعليه زكوته في كل عام اذا كان في ثقة (وروينا) عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن زكاة مال الغائب فقال ادع الغائب من المال كما تؤدى عن الشاهد فقال له الرجل اذا يهلك المال فقال هلاك المال خير من هلاك الدين -

(وهذا فيما انبأنى) ابو عبدالله عن ابى الوليد عن عبدالله عن ابى عبدالله عن عبيدالله بن سعد عن عمه عن ابيه عن ابن اسحاق عن ثور - (اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستسلف اموال يتامى من عنده لانه كان يرى انه احرزله من الوضع قال وكان يؤدى زكوته من امواله (وروينا) عن على وعمر رضى الله عنهما مثل قول هؤلاء ثم عن الحسن وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد والزهرى والشمسى -

(١) هامش ي - بخطه - انبا ابوبكر (٢) مد - اسلم -

ثم قال (وهو قول الشافعى في الحديد وكان يقول يشبه ان يكون عثمان انما امر بقضاء الدين قبل حلول الصدقة في المال وقوله هذا شهر زكوتكم اى الذى اذا مضى حلت زكوتكم) - قلت - هذا تأويل مخالف للظاهر وقد انجرح الطحاوى في احكام القرآن كلام عثمان ولفظه فن كان عليه دين فايقضه واذا زكاة بقية اء والكم - ثم قال اى هذا الشهر الذى وجبت فيه زكوتكم وقوله زكوا ما بقى دليل على وجوب الزكاة عليهم قبل ذلك ولو كان رأيه وجوب الزكاة في قدر الدين لكان ابعد الخلق من ابطال الزكاة وتعليمهم الحيلة فيه واشبه بمقصود الشرع سقوط الزكاة عن الدين لانه ليس بغنى عرفا وقد قال عليه السلام امرت ان آخذها من اغنياكم واردها في فقراتكم - ولهذا جازله اخذ الزكاة والشرع جعل الناس صنفين صنفان تؤخذ منه وصنفان رد عليه فمن اثبت صنفاناً تؤخذ منه وترد عليه فقد خالف ظاهر الحديث ووصفه بالفقر والغنى في حالة واحدة وابن السبيل لا تجب عليه حتى يصير الى وطنه فلم يتصف بهما في حالة واحدة وايضا اذا كان الدين على ملى يربل عنه الدائن (١) فلو وجبت الزكاة على الدين لاديت زكواتان عن مال واحد وذكر صاحب الموطأ اثر عثمان ثم روى عن يزيد بن خصيفة انه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله عليه زكاة قال لا وقال صاحب التمهيد قول عثمان يدل على ان الدين يمنع زكاة العين وانه لا تجب الزكاة على من عليه دين وبه قال سليمان بن يسار وعطاء والحسن وميمون بن مهران والثورى والليث واحمد واسحق وابوثور ومالك الا انه قال ان كان عنده عرض تقي بديته عليه زكاة العين وقال الاوزاعى الذين يمنع الزكاة -

(١) كذا -

باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمي انبا ابو الحسن الكارزي انبا علي بن عبد العزيز قال قال ابو عبيد في حديث علي في الرجل يكون له الدين الظنون قال يزكيه لما مضى اذا قبضه ان كان صادقا حدثناه (١) يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي رضي الله عنه وقال ابو عبيد قوله الظنون هو الذي لا يدري صاحبه ايقضيه الذي عليه الدين ام لا كانه الذي لا يرجوه -

(واخبرنا) ابو بكر محمد بن ابراهيم الاصبهاني انبا ابو نصر العراقي انبا سفيان بن محمد ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله العدني ثنا سفيان عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال زكو اما كان في ايديكم وما كان من دين في ثقة فهو بمنزلة ما في ايديكم وما كان من دين ظنون فلا زكوة فيه حتى يقبضه -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي المؤذن انبا ابو بكر محمد بن احمد بن خنبل انبا محمد بن اسمعيل ثنا ايوب بن سليمان حدثني ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان بن بلال عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان عبد الرحمن بن عبد القاري وكان على بيت مال عمر رضي الله عنه قال كان الناس يأخذون من الدين الزكوة وذلك ان الناس اذا خرجت الاعطية حبس لهم العرفاء ديونهم وما بقي في ايديهم اخرجت زكاتهم قبل ان يقبضوا ثم دابن الناس بعد ذلك ديونا هالككة فلم يكونوا يقبضون من الدين الصدقة الامانض منه ولكنهم كانوا اذا قبضوا الدين اخرجوا عنها لما مضى منها -

(واخبرنا) ابو احمد العبدل انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ايوب بن ابي تميمة السخيتاني ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يامر برده الى اهله وتؤخذ زكوته لما مضى من السنين ثم اعقب بعد ذلك بكتاب ان لا تؤخذ منه الا زكوة واحدة فانه كان ضمرا ثم قال ابو عبيد يعني الغائب الذي لا يرجي -

باب من قال لازكاة في الدين

رواه الزعفراني عن الشافعي ثم رجع عنه في الحديد والرجوع اولي به لما مضى من الآثار وغيرها من الظواهر (اخبرنا) ابو بكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن الاسود انه سمع عطاء يقول ليس عليك في دين لك زكوة وان كان في ملاء وقد حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وعائشة ثم عكرمة وعطاء -

باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع انبا الشافعي حدثني شيخ من اهل مكة (٢) قال سمعت طاوسا وانا واقف على رأسه يسأل عن بيع الصدقة قبل ان تقبض فقال طاوس ورب هذا البيت لا يحل بيعها قبل ان تقبض ولا بعد ان تقبض قال الشافعي لان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ان تؤخذ من اغنياهم فترد على فقرائهم فقراء اهل السهان فترد بعينها ولا يرد ثمنها (قال الشيخ) والاخبار التي وردت في فرائض الصدقات وتقدير الخبر انابت دليل في هذه المسئلة -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حبان انبا ابن ابي عاصم ثنا ابن كاسب ثنا عيسى بن الحضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية بن الحارث عن ابيه عن جده كلثوم عن ابيه قال عرضوا على النبي صلى الله عليه وسلم ان يشتروا منه بقية ما بقي عليهم من صدقاتهم فقال انا لا يبيع شيئا من الصدقات حتى تقبضه - وهذا اسناد خير توى وروى عن اسمعيل بن عياش باسنادين له عن ابي سعيد منقطعا وعن ابي هريرة موصولا ومرفوعا في النهي عن ذلك واسمعيل غير محتج به والله اعلم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح الفقيه انبا عبد الرحمن بن ابي شريح انبا ابو القاسم البغوي ثنا علي بن ابي جعد اخبرني محمد بن راشد عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشتروا الصدقات حتى تؤسم وتمقل - اخرج ابو داود في المراسيل ثم

قال فهذا يروى من قول مكحول -

باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الثقفي انبا اسد بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال سمعت مالك بن انس يسأل زيد بن اسلم فقال زيد سمعت ابي يقول قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حملت على فرس في سبيل الله فرأيت يباع فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتره فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو الحسن بن منصور ثنا هارون بن يوسف ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على فرس في سبيل الله فرأى شيئا من نتاجه يباع فاراد شراؤه فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي و ابراهيم بن عبدالله قالا ثنا القعنبى (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ واللفظ له قال اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله فاضاعه صاحبه الذي كان عنده فاردت ان اشتره منه وظننت انه بائعه برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وان اعطاك بدرهم واحدا فان العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه - رواه مسلم في الصحيح عن القعنبى وانخرجه البخاري عن جماعة عن مالك -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر كان يحدث ان عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فاراد ان يشتره ثم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك فبذلك كان ابن عمر يترك ان يتباع شيئا تصدق به او يرب به الاجعله صدقة - رواه البخاري في الصحيح عن ابن بكير وانخرجه مسلم من حديث معمر بن ابن شهاب -

باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية وانه يجوز

ان يملك ما خرج من يديها يحمل به الملك

(روى معناه) عن الحسن البصري وسكت ابن عمر عن تحريمه مع نهيه عنه فيما روى عنه -

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العالوي انبا احمد بن محمد بن الحسن الحافظ حدثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا مروان ابن معاوية حدثني عبدالله بن عطاء المدني حدثني عبدالله بن بريدة الاسلمى عن ابيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله اني كنت تصدقت بوليدة على امي فأتت امي وبقيت الوليدة قال قدوجب ابرك ورجعت اليك في الايراث قالت فانها ماتت وعابها صوم شهر قال صومى عن امك قالت وانها ماتت ولم تحج قال فحجى عن امك - انخرجه مسلم في الصحيح من اوجه عن عبدالله بن عطاء -

باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاز

لقول النبي صلى الله عليه وسلم المعدن جبار وفي الركاز الخمس ففصل بينهما في الذكر و اضاف الخمس الى الركاز

(باب من قال المعدن ليس بركاز)

قال

لقواه عليه السلام المعدن جبار وفي الركاز الخمس ففصل بينهما

(اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ان ابا الربيع بن سليمان ان ابا الشافعي ان ابا مالك عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن غير واحد من علمائهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبيلة وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها الا الزكاة الى اليوم (قال الشافعي) ليس هذا مما يثبت اهل الحديث ولو ثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم الاقطاعه فاما الزكاة في المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه (قال الشيخ) هو كما قال الشافعي في رواية مالك وقد روى عن عبدالعزيز الدراوردي عن ربيعة موصولا -

(اخبرناه) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا نعيم بن حماد ثنا عبدالعزيز بن محمد عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن ابي حنيفة بن بلال بن الحارث عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن القبيلة الصدقة وانه اقطع بلال بن الحارث العقيق اجمع فلما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لبلال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك الا لتعمل (١) قال فاقطع عمر بن الخطاب رضى الله عنه للناس العقيق -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث ان ابا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد ثنا سعيد عن قتادة ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس ثم عقب بكتاب آخر فجعل فيه الزكاة (وروينا) عن عبد الله بن ابي بكر ان عمر بن عبدالعزيز اخذ من المعادن من كل مائتي درهم خمسة دراهم (وعن ابي الزناد) قال جعل عمر بن عبدالعزيز في المعادن ارباع العشور الا ان تكون ركزة فاذا كانت ركزة ففيها الخمس -

باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان ان ابا احمد بن عبيد الصفار ثنا علي بن الصقر ثنا داود بن عمرو ثنا حبان بن علي عن عبد الله بن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الركاز الذهب الذي ينبت في الارض (ورواه) ابو يوسف عن عبد الله بن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس قيل وما الركاز يا رسول الله قال الذهب والفضة الذي خلقه الله في الارض يوم خلقت -

(حدثنا) ابوسعيد الزاهد ثنا ابو العباس بن ميكال ثنا اسمعيل بن ابراهيم الفقيه بفارس ثنا محمد بن الحسن ثنا بشر بن الوليد الكندي ثنا ابو يوسف فذكره - تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدا جرحه احمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من ائمة الحديث (وقال الشافعي) في رواية ابي عبدالرحمن الشافعي البغدادي عنه قد روى ابوسلمة وسعيد وابن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن ابي هريرة حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس لم يذكر احد منهم شيئا من الذي ذكر المقبري في حديثه والذي روى ذلك شيخ ضعيف انما رواه عبد الله بن سعيد المقبري وعبد الله قد اتقى الناس حديثه فلا يجعل خبر رجل قد اتقى الناس حديثه حجة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي قال ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ان ابا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ان ابا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رجلا من مزينة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف ترى في حريسة الجبل قال هي وهثلها

(١) هامش ي - بخط المصنف في اصله - لم يقطعك لتجرحه عن الناس

- قلت - للتخصم ان يقول المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولفظ الحديث في الصحيح والبر جبار وفي الركاز الخمس - فلو قال وفيه الخمس لحصل الا لتباس باحتمال عود الضمير الى البر -

قال (باب من قال المعدن ركاز وفيه الخمس)

ذكر فيه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو

والنكال ليس في شيء من المشابة قطع الا فيما آواه المراح وبلغ ثمن المجن فقيه قطع اليد ومالم يبلغ ثمن المجن فقيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال يارسول الله فكيف ترى في الثمر المعلق قال هو ومثله معه والنكال وايس في شيء من الثمر المعلق قطع الا ما آواه البحرين فماخذ من البحرين فبلغ ثمن المجن فقيه القطع ومالم يبلغ ثمن المجن فقيه غرامة مثليه وجلدات نكال قال فكيف ترى فيما يؤخذ في الطريق المتناء او القرية المسكونة قال عرفه سنة فان جاء باغيه فادفعه اليه والافشأ بك به فان جاء طالبه يوما من الدهر فاده اليه فما كان (١) في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة الغنم قال طعام ما كول لك ولا خيك اول الذئب احبس على اخيك ضالته قال يارسول الله فكيف ترى في ضالة الابل فقال مالك ولها ومعها سقاؤها وحذاؤها ولا يخاف عليها الذئب تأكل الكلاً وترد الماء دعها حتى يأتي طالبها - من قال بالاول اجاب عن هذا بان هذا الخبر ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهراً فوق الارض في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل وذكر الشافعي في رواية الزعفراني عنه اعتلاهم بالحديث الاول ثم قال هو عند اهل الحديث ضعيف وذكر اعتلاهم بحديث هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب هذا ثم قال ان كان حديث عمرو ويكون حجة فالذي روى حجة عليه في غير حكم وان كان حديث عمرو غير حجة فالحجة بنير حجة جهل ثم ذكر مخالفتهم الحديث في التراممة وفي الثمر الرطب اذا آواه البحرين وفي القمطة ثم قال لخالف حديث عمرو الذي رواه في احكام غير واحدة فيه واحتج منه بشيء واحد انما هو توهم في الحديث فان كان حجة في شيء فليقل به فيما تركه فيه (قال الشيخ) قوله انما هو توهم في الحديث اشارة الى ما ذكرنا من انه ليس بوارد في المعدن انما هو في ما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية

(١) مص - وما كان -

وفيه (وما كان في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فقيه وفي الركاز الخمس) ثم قال البيهقي (اجاب عن هذا من قال بالاول) يعني ان المعدن ليس بركاز والجواب ان هذا (ورد فيما يوجد من اموال الجاهلية ظاهراً فوق الارض في الطريق غير المتناء وفي القرية غير المسكونة فيكون فيه وفي الركاز الخمس وليس ذلك من المعدن بسبيل) ثم حكى البيهقي عن الشافعي ما ملخصه ان كان حديث عمرو بن شعيب حجة فالمخالف احتج منه بشيء واحد انما هو توهم وخالفه في غير حكم وان كان غير حجة فالحجة بنير حجة جهل ثم قال البيهقي (قوله انما هو توهم اشارة الى ما ذكرنا انه ليس بوارد في المعدن انما هو في معنى الركاز من اموال الجاهلية) - قلت - روى البيهقي في باب الطلاق قبل النكاح عن ابي بكر النيسابوري (انه قال صح سماع عمرو من ابيه شعيب وسماع شعيب من جده عبدالله) ثم قال البيهقي (مضى في باب وطء للمحرم وفي باب الخيار من البجوع ما دل على سماع شعيب من جده عبدالله الا انه اذا قيل عمرو عن ابيه عن جده يشبه ان يراد بجده محمد بن عبدالله وليست له صحبة فيكون الخبر مرسلًا واذا قيل عن جده عبدالله زال الاشكال وصار الحديث موصولًا) انتهى كلامه وهذا الحديث قيل فيه عن ابيه عن عبدالله فهو علي هذا حجة فلا وجه لترديد الشافعي وقد اورد ابو عمر بن عبد البر هذا الحديث في التمهيد - وتخله قال صلى الله عليه وسلم في كثر وجد رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل متناء فعرنه وان كنت وجدته في قرية جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل متناء فقيه وفي الركاز الخمس - وكذا اورد البيهقي هذا الحديث فيما بعد في باب زكاة الركاز وهذه الرواية تدفع الجواب الذي ذكر البيهقي (ان الشافعي اشار اليه وهو انه ورد فيما يوجد ظاهراً فوق الارض) لان الكنز على ما ذكره اهل اللغة الجوهري وغيره هو المال المدفون وفي الفائق للزمخشري الركاز ما ركزه الله في المعادن من الجواهر والقطعة منه ركزة وركيزة وقال ابو عبيد لم يروى الركاز قطع العظام من الذهب والفضة كالجلا يد والواحد ركز وقال ايضا اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل محتمل في اللغة والاصل فيه قولهم ركز في الارض اذا اثبت اصله وذكر نحو هذا صاحب مشارق الانوار وعطف الركاز على الكنز في الحديث الذي ذكرناه دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق

والله اعلم -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا حفص بن غيلان عن مكحول ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جعل المعدن بمنزلة الركاز فيه الخمس - وهذا منقطع مكحول لم يدرك زمان عمر رضى الله عنه -

باب من قال لاشي في المعدن حتى يبلغ نصاباً

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله اصببت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اتاه من قبل ركنه الايمن فقال مثل ذلك فاعرض عنه ثم اتاه من ركنه الايسر فاعرض عنه ثم اتاه من خلفه فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذفه بها فلواصابتها لا وجمته اولعقرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أي احكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يستكف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - وهذا يحتمل ان يكون انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره وقد مضت الاحاديث في نصاب الذهب والورق -

باب من قال لاشي في معدن حتى يحول

عليه الحول من يوم استفادته

هذا قول مذكور في مختصر البويطى والربيع وابن ابى الجار ود منصور عليه في رواية ابى عبد الرحمن احمد بن يحيى الشافى البغدادي عن الشافى واحتج بحديث مالك في المعادن القبلية وقد ذكرناه (قال وقد روى) ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل بخمسة اواق من معدن فلم يأخذ منها شيئاً وهذا خلاف رواية عبد الله بن سعيد - (قال الشيخ) وهذا الحديث قد اخبرناه موصولاً ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا ابو محمد بن حيان الاصبهاني ثنا ابن ابى حاتم ثنا ابو زرعة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الله بن نافع المدني ثنا ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابى هريرة ان رجلاً جاء بخمسة اواق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى اصببت هذا من معدن فخذ منه الزكاة قال لاشي فيه ورده اليه - ويحتمل ان يكون

فهو حجة لمخالف الشافى وقال الخطابي الركاز وجهان فالسال الذي يوجد مدفوناً لا يعلم له مالك وعروق الذهب والفضة ركاز وقال الطحاوى في احكام القرآن وقد كان الزهرى وهو راوى حديث الركاز يذهب الى وجوب الخمس في المعادن ثنا يحيى هو ابن عثمان المصرى ثنا نعيم ثنا ابن المبارك ثنا يونس عن الزهرى في الركاز المعدن والؤلؤ يخرج من البحر والعنبر من ذلك الخمس -

قال (باب من قال لاشي في المعدن حتى تبلغ نصاباً)

ذكر فيه (ان رجلاً جاء النبي عليه السلام بمثل بيضة من ذهب فقال اصببت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما املك غيرها فاعرض عنه عليه السلام) وفي آخر الحديث (لخذفه بها) قال البيهقي (يحتمل انه انما امتنع من اخذ الواجب منها لكونها ناقصة عن النصاب ويحتمل غيره) - قلت - الرجل دفع كلها فلم يمتنع عليه السلام من اخذ الواجب منها بل امتنع من اخذها كلها كراهة لخروجه من ماله كله وقد نيه عليه السلام على ذلك بقوله انما الصدقة عن ظهر غنى وهذا المعنى هو الذي فهمه البيهقي فذكره فيما بعد في ابواب صدقة التطوع مستدللاً به على ذلك ولذا بوب عليه ابو داود في سننه فقال ياب من يخرج من ماله -

هذا

هذا وحديث جابر بن عبدالله خبرا عن قصة واحدة الا ان جابرا لم يذكر المقدار وذكر ذلك في حديث ابي هريرة والحديثان متفقان في انه لم يرفه شيئا في الحال والله اعلم -

باب زكاة الركاز

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي انبا حاجب بن احمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منيب ثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب سمعا (١) من ابي هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العجاء جرحها جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن يعقوب ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا سفيان فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن انبا ابوبكر محمد بن جعفر المزي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجاء جبار والبئر جبار والمدن جبار وفي الركاز الخمس - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك وخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب اخبرنا الربيع بن سليمان اخبرنا الشامي انبا سفيان عن داود بن شاور و يعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في كنز وجهه رجل في خربة جاهلية ان وجدته في قرية مسكونة اوسيل ممتاء فمره وان وجدته في خربة جاهلية اوفى قرية غير مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس -

(اخبرنا) ابو سعد المالبيني انبا ابواحمد بن عدى ثنا محمد بن نصر الخواص ثنا بكار بن قتيبة ثنا ابو عامر العقدي ثنا زهير بن محمد عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ان انس بن مالك اخبره قال قد منا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل صاحب لنا خربة يقضى فيها حاجته فذهب ليتناول منها لبنة فانهارت عليه تبرا فاخذها فاقبى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال زنها او زنها فاذا هي ما تتي درهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ركاز وفيه الخمس - عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف -

(واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك انه سمع بعض اهل العلم يقولون في الركاز انما هو ذفن الجاهلية ما لم يطلب بمال ولم يكاف فيه كبير عمل (٢) فاما ما طلب بمال او كلف فيه كبير عمل فاصيب مرة واخطى مرة فليس بركاز وروى ابو داود عن يحيى بن ايوب عن عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكنز العادي - وسقط ذلك من كتابي -

باب من اجرى بالخمس الواجب فيه محرى الصدقات

فقد سماه المقداد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم صدقة ولم ينكره

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا ابن ابي فديك ثنا الزمعي عن عمته قرينة بنت عبدالله ابن وهب عن امها كريمة بنت المقداد عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم انها اخبرتها قالت ذهب المقداد لحاجته

(١) هامش ي - بخطه - سمعا (٢) مص - ي - كثير عمل في الموضعين -

قال البيهقي (باب من اجرى الخمس فيه محرى الصدقات)

(ذكر فيه حديث الجرذ الذي اخرج من جحر سبعة عشر دينارا - قلت - ذكره عبد الحق في احكامه ثم قال استاده

ببيع الخبزة (١) فاذا جرد يخرج من جرد ديناراً ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً حتى اخرج سبعة عشر ديناراً ثم اخرج خرقة حمراء يعني فيها دينار فكانت ثمانية عشر ديناراً فذهب بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره وقال له خذ صدقتها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل هويت الى الجرح قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله لك فيها -

باب ما يوجد منه مد فونافي قبور اهل الجاهلية

(اخبرنا) السيد ابوالحسن محمد بن الحسين العلوي انبأ ابو حامد ابن الشرقى ثنا ابوالاظهر ثنا وهب بن جرير ثنا ابى قال سمعت محمد بن اسحق يحدث عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابى بجير قال سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا معه الى الطائف فررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قبر ابى فلان وكان بهذا الحرم يدفع به عنه فلما خرج اصابته النقمة التي اصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه وآية ذلك انه دفن معه غصن من ذهب ان اتم نبشتم عنه وجدتموه معه فابتدره الناس فاستخرجوا منه الغصن رواه ابو داود في السنن عن يحيى بن معين عن وهب بن جرير وقال قبر ابى رغال -

(واخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبأ ابوسهل بن زياد القطان ثنا ابو يعقوب اسحق بن الحسن بن ميمون الحر بنى ثنا الرياحى يعنى عمر بن عبدالوهاب ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن اسمعيل بن امية عن بجير بن ابى بجير عن عبدالله بن عمرو رضى الله عنه انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر او مسير فمروا بقبر فقال هذا قبر ابى رغال كان من قوم ثمود فلما اهلك الله قومه بما اهلكهم به منعه لمكانه من الحرم فخرج حتى اذبلغ هذا المكان او اوضع مات ودفن معه غصن من ذهب فابتدرناه فاحرقناه -

(اخبرنا) ابوالحسن بن بشران انبأ ابو عمرو بن السالك ثنا حنبل بن اسحق ثنا عفان ثنا ابو عوانة عن سماك عن جرير بن رباح عن ابيه انهم اصابوا قبرا بالمدائن فوجدوا فيه رجلا عليه ثياب منسوجة بالذهب ووجدوا معه مالا فأتوا به عمار بن ياسر رضى الله عنه فكتب فيه الى عمر رضى الله عنه فكتب عمر رضى الله عنه اليه ان اعطهم ولا تنزع - (قال الشيخ) وهذا ان وجدوها في موات ملكوها ففيها الخمس وكانها لم تبلغ نصابا او فوض ذلك اليهم ليخرجوه والله اعلم -

باب ما روى عن على رضى الله عنه في الركاز

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق وغيره قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبأ الربيع بن سليمان انبأ الشافعى انبأ سفيان بن عيينة ثنا اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبي قال جاء رجل الى على رضى الله عنه فقال انى وجدت انفا وخمس مائة درهم في خربة في السواد فقال على رضى الله عنه اما لا قضين فيها قضاء بينا ان كنت وجدتها في قرية تؤدى نراجها قرية اخرى فهى لاهل تلك القرية وان كنت وجدتها في قرية ليس تؤدى نراجها قرية اخرى فلك اربعة اخماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك قال الشافعى قد رووا عن على رضى الله عنه باسناد موصول انه قال اربعة اخماسه لك واقسم الخمس في فقراء اهلك هذا الحديث اشبه بعلى رضى الله عنه والله اعلم - (قال الشيخ) هو كما قال فقد روى سعيد بن منصور المكي في كتابه عن ابن عيينة عن عبدالله بن بشر الخثعمى

(١) في النهاية بفتح الخائين وسكون الباء الاولى موضع بنواحي المدينة وفي القاموس بجيمين قال او هو بالخاء اوله وفي شرحه بالخاء المعجمة وبعد الباء جيم - ح -

لا يخرج به وقال ابن القطان صدق في ذلك لان النسوة الثلاث اللاتي دون ضباعة لا يعرف حاملن - قلت - ليس في هذا الاسناد الامراء تان وفي العالم للخطابى قوله هل هويت الى البحر يدل على انه لو اخذها من البحر لكان ركازا يجب فيه الخمس وقوله بارك الله لك فيها لا يدل على انه جعله له في الحال ولكنه محمول على بيان الامر في اللقطة التي اذا عرفت سنة فلم تعرف كانت لاخذها انتهى كلامه فعلى هذا ليس هذا الحديث مناسبا للباب -

رجل من قومه يقال له حممة (١) قال سقطت على جرة من دير قديم بالكوفة فيها اربعة آلاف درهم فذهبت بها الى على رضى الله عنه فقال اقسها خمسة احماس فقسمتها فاخذ منها على رضى الله عنه حمسا واعطاني اربعة احماس فلما ادبرت دعاني فقال في جيرانك فقراء ومساكين قلت نعم قال خذها فاقسمها بينهم -

(واخبرنا) الشريف ابو الفتح انبا ابوالقاسم عبيد الله بن محمد السقطي بمكة ثنا ابو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن على بن حرب ثنا على بن حرب ثنا سفيان عن عبد الله بن بشر الخنعمي عن رجل من قومه ان رجلا سقطت عليه جرة من دير بالكوفة فأتى بها عايبا رضى الله عنه فقال اقسها احماسا ثم قال خذ منها اربعة احماس ودع واحدا ثم قال في حيك فقراء ومساكين قال نعم قال خذها فاقسمها فيهم (٢) -

باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه

قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم) - قال الشافعي رحمه الله والصلوة عليهم الدعاء لهم عند اخذ الصدقة منهم -

(اخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب بن احمد بن يعقوب بالطبران انبا ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان ابن سعيد الدارمي ثنا ابوالوايد ثنا شعبة قال انبأني عمرو بن مرة (ح وحدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا ابو عمر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن ابي اوفى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل على آل فلان واتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على آل ابي اوفى - لفظا. حديث ابي عمرو وقي رواية ابي الوايد قال عن عبد الله بن ابي اوفى وكان من اصحاب الشجرة رضى الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم ثم ذكر ما بعده - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عمر حفص بن عمر وجماعة وانخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا احمد بن يونس الضبي (قال وانبا) محمد بن احمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا ابوتلابة قالا ثنا ابو عاصم عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وآله انه بعث الى رجل فبعث اليه بفصيل مخلول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه مصدق الله ومصدق رسوله فبعث بفصيل مخلول اللهم لا تبارك فيه ولا في ابله فباغ ذلك الرجل فبعث اليه بناقة من حسناتها وجمالها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ فلانا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث بناقة من حسناتها اللهم بارك فيه وفي ابله -

باب ترك التعدي على الناس في الصدقة

(قد روينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن مصدقا اياك وكرائم اموالهم (وروينا) عن انس بن مالك ممنوعا المعتدي في الصدقة كما نجها فذلك يحتمل هذا (وروينا) حديث قرة بن دعموص وسويد بن غفلة وفي كل ذلك دلالة على ما تضمنه هذا الباب -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر احمد بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني هشام بن سعد عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري عن قيس بن سعد بن عبادة الانصاري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ساعيا فقال ابوه لا تخرج حتى يتحدث برسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لما اراد الخروج اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا قيس لا تأتى يوم القيامة على رقبتيك بعير له رغاء او بقرة لها خوار او شاة لها يعار ولا تكن كلبى رغال فقال سعد رضى الله عنه يا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وما ابو رغال قال مصدق بعثه صالح فوجد رجلا بالظا ثف في غنيمة قريبة من المائة شصاص الاشارة واحدة وابن صنير لامه

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٥٨) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

فلين تلك الشاة عيشه فقال صاحب الغنم من انت قال انا رسول رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فرحب وقال هذه غنمي نخذ ايما احببت فنظر الى الشاة الابون فقال هذه فقال الرجل هذا الغلام كما ترى ليس له طعام ولا شراب غيرها فقال ان كنت تحب الابن فانا احبه فقال خذ شاتين مكانها فلم يزل يزيد و يبذل حتى بذل له خمس شياه شصاص مكانها فابى عليه فلما رأى ذلك عمد الى قوسه فرماه فقتله وقال ما ينبغي لاحد ان ياتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الخبر قبلى فأتى صاحب الغنم صالحا النبي عليه السلام فاخبره فقال صالح اللهم العن ابا رغال اللهم العن ابا رغال فقال سعد بن عبادة يا رسول الله اعف قيسا من السعاية -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سايمان انبا الشانمي انبا مالك (ح و اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت مر على عمر بن الخطاب رضى الله عنه بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما اعطى هذه اهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات المسلمين تكبوا عن الطعام -

(و اخبرنا) ابو احمد انبا ابو بكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو زكريا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشانمي انبا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان انه قال اخبرني رجلان من اشجع ان محمد بن مسلمة الانصاري رضى الله عنه كان يأتهم مصدقا فيقول ارب المال اخرج الى صدقة مالك فلا يقود اليه شاة فيها وناه من حقه الا قبلها -

باب غلول الصدقة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا يعلى بن عبيد انبا اسمعيل بن ابي خالد (ح و اخبرنا) ابو عبدالله اخبرني ابو الوليد انبا الحسن بن سفيان ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع ثنا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن عميرة الكندي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه منكم على عمالنا فكنتمنا منه مخيطا فما نوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كما في انظر اليه فقال يا رسول الله اقبل عنى عمك قال ومالك قال سمعتك تقول كذا وكذا قال وانا اقوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجىء بقليله وكثيره فما امر منه اخذ وما نهى عنه انتهى - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا الحسن بن العباس الرازي ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن طاموس عن ابيه عن عبادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقة فقال يا ابا الوليد اتق لانأتى يوم القيامة ببيع تحمله له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة لها ثؤاج فقال يا رسول الله ان ذلك لكائن قال اى والذي نفسي بيده ان ذلك لكذلك الامن رحم الله قل فوالذى بعثك بالحق لا اعمل على شئ ابد اوقال على اثنين -

باب الهدية تلو الى بسبب الولاية

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد بن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن شران ببغداد انبا اسمعيل ان محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن ابي حميد الساعدي ان النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الازد على الصدقة يقال له ابن اللثبية فلما جاءه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هذا لكم وهذا اهدى لي فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال العامل نستعمله على بعض العمل من اعمالنا فيجىء فيقول هذا لكم وهذا اهدى لي انلا جالس في بيت ابيه او في بيت امه فينظر هل يهدى له شئ اولا والذي نفسي بيده لا يأتي احد منكم منها بشئ الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتة ان كان بهيرا له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة تبعر ثم رفع يديه

حتى

حتى رأيت غفرة ابطيه فقال اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبدالله ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره كلهم عن ابن عيينة -
 (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الوائلى ثنا ابراهيم بن ابى طالب ثنا ابن ابى عمر ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابى حميد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابى عمر -
 (اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعى انبا محمد بن عثمان ابن صفوان الجمحى عن (ح واخبرنا) ابوسعد المالىنى انبا ابواحمد بن عدى ثنا احمد بن الحسن الصوفى ثنا سريج بن يونس ثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن امية ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماخالط الصدقة مالا الا اهلكته وفى رواية الشافعى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تخاط الصدقة مالا الا اهلكته - قال ابواحمد لا اعلم انه رواه عن هشام بن عروة غيره -

جماع ابواب زكاة الفطر

قال الله تعالى (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا يوسف بن اسحق بن يعقوب السوسى ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحق بن ابراهيم ثنا يحيى بن آدم ثنا ابو حماد الحنفى عن عبيد الله (١) بن عمر بن نافع عن ابن عمر انه كان يقول نزلت هذه الآية (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) فى زكاة رمضان -
 (واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن احمد بن ياسين ثنا محمد بن اسحق المسيبى ثنا عبدالله بن نافع عن كثير بن عبدالله المزنى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله (قد افلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى) قال هى زكاة الفطر -
 (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصحم ثنا محمد بن اسحق ثنا عفان ثنا حماد حدثنى شيخ من بنى سعد عن ابى العالية (قد افلح من تزكى) قال يعطى صدقة الفطر ثم يصلى (ورويناها) عن سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وغيرهما من التابعين رضى الله عنهم اجمعين -

باب من قال زكاة الفطر فريضة وروى

ذلك عن ابى العالية وعطاء وابن سيرين

(اخبرنا) ابو ذر محمد بن ابى الحسين بن ابى القاسم المذكور ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيبانى ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدى ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حر وعبد صغير او كبير - انجرحه البخارى ومسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -
 (واما الذى روى عن قيس بن سعد فى ذلك فاخبرناه) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا ابواحمد محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة عن ابى عمارة قال سألنا قيس بن سعد عن صدقة الفطر فقال امرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تنزل الزكاة فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله -

(قال الشيخ) وهذا لا يدل على سقوط فرضها لان نزول فرض لا يوجب سقوط آخر وقد اجمع اهل العلم على وجوب زكاة الفطر وان اختلفوا فى تسميتها فرضا فلا يجوز تركها وبالله التوفيق -

باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره

من تلزمه مؤنته من اولاده وآبائه وامهاته ورقيقه الذين اشتراهم للتجارة اولئيرها وزوجاته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا القعنبى ثنا داود بن تيس عن عياض بن عبدالله بن سعد بن ابى سرح عن ابى سعيد قال كنا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب - رواه مسلم فى الصحيح عن القعنبى -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا عبدالله بن محمد الكعبى ثنا على بن الحسين بن الجعيد ثنا احمد بن صالح ثنا ابن وهب اخبرنى مخزومة بن بكير عن ابىه عن عراك بن مالك قال سمعت ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس فى العبد صدقة الا صدقة الفطر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر وغيره عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن احمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا احمد بن محمد بن رشدين ثنا ابن ابى مريم ثنا نافع بن يزيد حدثنى جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا صدقة على الرجل فى نفسه وفى عبده الا زكاة الفطر (ورواه) محمد بن سهل بن عسكر عن ابن ابى مريم فقال فى الحديث ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة الا صدقة الفطر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان وابو محمد بن ابى حامد المقرئ قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن كل كبير او صغير او حرا او عبدا كذا قالوا عن كل صغير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا ابوالاثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير او تمر عن الصغير والكبير والحرا والمملوك كذا وجدته فى كتابى عن الصغير وكذلك قاله عباس الترمذى عن يحيى بن سعيد القطان - ورواه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يحيى فقال على ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابى اسامة وعبدالله بن نمير عن عبيد الله بن عمر فقال فى الحديث على -

(وحدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهانى املاء ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن اسماعيل المصائغ ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان الثورى عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير حرا او عبدا صاعا من شعير او صاعا من تمر فعده الناس بمدين من قمح وكذلك رواه عبدالله بن الوليد العدنى عن الثورى عن عبيد الله وحده قال عن كل صغير وكبير حرا او عبدا -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق البصرى بمصر ثنا عارم ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر او قال رمضان على الذكر والانثى والحرا والمملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير فعدل الناس به نصف صاع من بر قال وكان ابن عمر يعطى التمرا فعوز اهل المدينة من التمرا

قال (باب اخراج الفطر عن نفسه وغيره ممن تلزم مؤنته)

- قلت - الحديث الذى فيه عن من تمونون لا يخلو عن ضعف كما بينه البيهقى وقوله عليه السلام فى صحيح البخارى على الذكر والانثى من حديث ابن عمر دليل على سقوط صدقة الزوجة عن الزوج ووجوبها عليها فلا تسقط عنها الا بدليل ولانه يلزمها الاخراج عن عبيدها فلان يلزمها عن نفسها اولى ويلزم الشافعى الاخراج عن اجيره ورقيقه الكافر لانه يؤنمها -

فاعطى

فأعطى شعيراً وكان ابن عمر يعطى عن الصغير والكبير حتى إن كان يعطى عن نبي نافع -
(واخبرنا) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الأسعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أبو الربيع ثنا حماد فذكره بأسناده نحوه إلا أنه قال صدقة
الفطر لم يشك وقال من التمر ما وزاد قال وكان عبدالله يعطيها إذا تعد الذين يقبلونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوماً
أو يومين رواه البخاري في الصحيح عن عارم ورواه يزيد بن زريع عن ابوب قفال على الحر والعبد والذكر والأنثى وبمعناه رواه
مالك بن انس والضحاك بن عثمان عن نافع -

(واخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن نافع عن عبدالله
ابن عمر أنه كان يخرج زكاة الفطر عن غلته الذين بوادي القرى وخيبر -
(واخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن منصور المدني ثنا محمد بن اسحاق المسيبي ثنا انس بن عياض عن
موسى بن عقبة عن نافع قال كان عبدالله يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في أرضه وغير أرضه وعن كل إنسان كان يعوله
صغيراً وكبيراً وعن رقيق امرأة -

(اخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا إبراهيم
ابن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكر والأنثى ممن تمونون
(ورواه) حاتم بن اسمعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل صغير
أو كبير حر أو عبد ممن يمونون صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب عن كل إنسان -

(وهو) فيما اجازى أبو عبدالله الحافظ روايته عنه عن أبي الوليد ثنا مكى بن عبدان ثنا محمد بن يحيى ثنا النفيلي ثنا حاتم بن اسمعيل
فذكره وهو مرسل وروى ذلك عن علي بن موسى الرضا عن أبيه عن جده عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وسلم -
(واخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا علي بن عمر (١) ثنا عبدالله بن محمد بن اسحاق المروزي ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا عبد الرزاق
عن الثوري عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال من جرت عليه نفقتك فاطعم عنه نصف صاع من بر أو
صاعاً من تمر - وهذا موقوف وعبد الأعلى غير قوى إلا أنه إذا انضم إلى ما قبله قويا فيما اجتمعا فيه -

(واخبرنا) أبو بكر بن الحارث الأصهباني أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني ثنا القاسم بن عبدالله بن
عامر بن زرارة ثنا عمير بن عمار الهمداني ثنا الأبيض بن الأغر حدثني الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال امر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن الصغير والكبير والحر والعبد ممن تمونون - أسناده غير قوى والله أعلم -

باب من قال لا يودي عن مكاتبه

(اخبرنا) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكي ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا قطن بن إبراهيم ثنا حفص
ابن عبدالله ثنا إبراهيم يعني ابن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يؤدي زكاة الفطر عن كل مملوك له في
أرضه وغير أرضه (٢) وعن كل إنسان يعوله من صغير أو كبير وعن رقيق امرأته وكان له مكاتب بالمدينة فكان لا يؤدي عنه (ورواه)
سفيان الثوري عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان لابن عمر مكاتبان فلا يعطى عنها الزكاة يوم الفطر -

باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يودي عنه زكاة الفطر

(اخبرنا) أبو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح) واخبرنا
أبو عبدالله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب حدثني جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك

(١) مد - علي بن عمرو (٢) نص - أوفى غير أرضه -

قال (باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يودي عنه زكاة الفطر)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٦٢) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكرا وانثى من المسلمين - رواه البخارى فى الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا يحيى بن محمد بن السكن (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو احمد الحافظ انبا ابو العباس محمد بن اسحاق الثقفى ثنا يحيى بن محمد بن السكن ثنا محمد بن جهضم ثنا اسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير عن (١) الحر والعبد والذكر والانثى والصنم والكبير من المسلمين وان النبي صلى الله عليه وسلم امر ناداء زكاة الفطر (٢) قبل خروج الناس الى الصلاة - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن محمد بن السكن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة احمد بن الفرج الحجازى بمحضر ثنا ابن ابي فديك حدثنى الضحاك (ح و انبا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك انبا الضحاك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين حرا وعبد رجل او امرأة صغيرا او كبير صاعا من تمر او صاعا من شعير - لفظ حديثها سواء الا ان فى حديث ابي عتبة عن كل نفس من المسلمين - رواه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثنى كبير بن فرقد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان زكاة الفطر على كل حرا وعبد من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

(و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا جعفر بن محمد بن نصير الخلقى ثنا احمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين الفهرى بمصر ثنا يحيى ابن بكير فذكره باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زكاة الفطر فرض على كل مسلم حرا وعبد ذكرا وانثى من المسلمين صاع من تمر او صاع من شعير -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى ابو الحسن احمد بن محمد بن اسمعيل بن مهران الاسماعلى ثنا ابن ابي عمير بن خالد الدمشقى

(١) مص - ي - على (٢) مص - امر بزكاة الفطر -

ذكر فيه حديث ابن عمر (انه عليه السلام فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حرا وعبد ذكرا وانثى من المسلمين) ثم ساقه من وجه آخر وفيه ابو عتبة احمد بن الفرج ولفظه (عن كل نفس من المسلمين) - قلت - رواة هذا الحديث لفظهم على كل حرا ونفس - والمراد من يلزمه الاجرايح ولا يكون الامساك فلا دلالة فيه على عدم وجوب الاجرايح عن الكافر كما زعم البيهقى واما قول ابي عتبة عن كل نفس من المسلمين فلو كان ثقة فقد خالف الجماعة فلا يقبل منه فكيف وهو ضعيف ثم على تقدير التنازل وتسليم صحة روايته هذه نقول ثبت فى الصحيح حديث ليس على المسلم فى عبده صدقة الا صدقة الفطر - وهو بمومه يتناول الكافر ايضا وكذا ما تقدم فى حديث ابن عمر والخدرى عن كل حرا وعبد - ورواية ابي عتبة هذه ذكرت بعض افراد هذا العام فلا تعارضه ولا تخصه اذا المشهور الصحيح عند اهل الاصول ان ذكر بعض افراد العام لا يخصه خلافا لابي ثور ثبت من هذا انه لا دليل فى الروايتين على ما ادعاه البيهقى ان العبد الكافر لا تؤدى عنه ثم الجمهور على انها تجب على السيد ولهذا لولم يؤدعه حتى عتق لم يلزمه اجراجها عن نفسه اجماعا فعلى هذا على فى قوله على كل حرا وعبد بمعنى عن ومن زعم انها تجب على العبد ويتحمل السيد عنه يحمل على على باها وعلى التقديرين هو ذكر بعض افراد العام كما قررناه فعلى كل تقدير لا دليل فى هذه الروايات على مدعى البيهقى - فان قال قائل - ليس هذا ذكر بعض افراد العام بل هو تخصيص للعام بمفهوم الصفة فى قوله من المسلمين - قلنا - تمنع اولا دلالة المفهوم وثانيا لوسلمناه لان سلم انه يخص به العموم وذكر

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٦٣) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ثنا مروان بن محمد اند مشقى ثنا يزيد بن مسلم الخولاني وكان شيخ صدق وكان عبدالله بن وهب يحدث عنه ثنا سيار بن عبدالرحمن الصدقي عن عكرمة عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين من اداها قبل الصلوة فهي زكوة مقبولة ومن اداها بعد الصلوة فهي صدقة من الصدقات كذا قاله شيخنا (١) -

(والصحيح ما اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي قالوا ثنا مروان بن محمد قال عبدالله ثنا ابو يزيد الخولاني كان شيخ صدق وكان ابن وهب يروي عنه وهكذا ذكره عباس بن الوليد الخلال عن مروان وذكره ابو احمد الحافظ في الكنى ولم يعرف اسمه -

باب وقت وجوب زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك (ح واخبرنا) ابوبكر بن الحسن المقاضي وابوزكريا ابن ابي اسحق قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك عبدالله بن عمر ومالك بن انس عن نافع عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل حرا وعبد ذكر او اثني من المسلمين - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن مسلمة ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف عن مالك -

باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذ اقدر عليه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو النعمان ثنا حماد ابن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ابن ابي صغير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر

(١) هامش ي - في اصله - كذا قال شيخنا -

ابن رشد وغيره ان مذهب ابن عمر وجوب الفطرة على العبد الكافر وهو راوي الخبر فدل انه فهم منه ما ذكرنا وفي الاستذكار قال الثوري وسائر الكوفيين يؤدي الفطرة عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبدالعزيز والنخعي وروى عن ابي هريرة وابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (فرض عليه السلام زكاة الفطر طهرة للصيام من الرفث والافث) الحديث - قلت - وجه الاستدلال به انه عليه السلام جعل صدقة الفطر طهرة وزكوة والكافر لا يتزكى ولخصم البيهقي ان يقول هي طهرة للمؤدى فيعتبر كونه من اهلها لا للمؤدى عنه الذي لا يخاطب بها واستدلال البيهقي بشكل بالصبي فانه لا يحتاج الى الطهرة ومع ذلك جمهور العلماء على ان الفطرة تجب عليه في ماله -

قال (باب وقت زكاة الفطر)

ذكر فيه حديث ابن عمر (فرض عليه السلام زكاة الفطر) الحديث - قلت - مذهب الشافعي ان وقتها مغيب الشمس من آخر ايام رمضان لان ذلك هو وقت الفطر والخروج من الصوم وان يقول ان وقتها طلوع الفجر من يوم الفطر انه وقت الفطر واما الليلة فلا صوم فيها فهي كسائر الليالي ونهيه عليه السلام عن صيام يوم الفطر دليل على ان الفطر يقع في اليوم ويدل عليه امره عليه السلام في الصحيح بانحراجها قبل الخروج الى الصلوة والاداء عقيب الوجوب مندوب اليه فاو تقدم وقت الوجوب على اليوم لندب عليه السلام الى انحراجها عند ذلك -

قال (باب من قال بوجوبها على الغني والفقير)

ذكر فيه حديث ابن ابي صغير - قلت - هو حديث اضطرب اسناد او متناوذين البيهقي بعض ذلك في هذا الباب وبعضه في باب

ادواصاعا من قح او بر على كل ذكر اوائى اوصنير او كبير حرا ومماوك فاما الغنى فيزكيه الله واما الفقير فيرد عليه اكثر مما اعطاه -
ورواه سليمان بن داود العتكي عن حماد فقال في الحديث صنيرا وكبير غنى او فقير الا انه قال عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن
عبد الله بن ابي صعير وقال سليمان بن حرب عن حماد عن ثعلبة بن ابي صعير عن ابيه وذكر في متنه الغنى والفقير وقال في متنه
ايضا ادواصاعا من قح او قال بر عن كل انسان -

(واخبرنا) احمد بن ابي العباس الزوزنى (١) انبا سليمان بن احمد الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الدبري عن عبدالرزاق عن
معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرم عن ابي هريرة قال كان زكاة الفطر على كل حرو عبد ذكروا ثنى صنير وكبير
فقير وغنى صاع من تمر ونصف صاع (٢) من قح - قال معمر وبلغنى ان الزهري كان يرفعه الى النبي صلى الله عليه
وسلم (ويذكر عن عطاء) انه قال الذى يأخذ من زكاة الفطر يؤدى عن نفسه وكذلك عن الحسن وكذلك قال ابو العالية
والشعبى -

باب الجنس الذى يجوز اخراجه في زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن
زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان صاعا من تمر او صاعا من شعير على
الذكر والانثى والحرا والمماوك فعدل الناس به نصف صاع من بر فكان ابن عمر يعطى التمر فاعوزاهل المدينة عاما التمر (٣) فاعطى
شعيرا وكان ابن عمر يعطى اذا قعد الذين يقبونها وكانوا يقعدون قبل الفطر يوما او يومين وكان يعطى عن الصغير والكبير
من اهله حتى كان يعطى عن بنى يعنى بنى نافع - رواه البخارى في الصحيح عن ابي النعمان عن حماد واخرجه مسلم مختصرا من
حديث يزيد بن زريع عن ايوب -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ في آخريين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مالك
(ح و اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن
يحيى قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول كنا
نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب - لفظ حديث يحيى
ابن يحيى وفي رواية الشافعى صاعا من طعام (٤) صاعا من شعير لم يذكر كلمة او في هذا الاوضع وذكرها بعد ذلك - رواه مسلم في
الصحيح عن يحيى بن يحيى ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن مالك على لفظ حديث يحيى بن يحيى ورواه سفيان الثورى
عن زيد بن اسلم فزاد في الحديث كنا نعطي زكاة الفطر في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء انبا قبيصة بن عقبة انبا سفيان
فذكره باسناده ومعناه مع هذه الزيادة دون ذكر الزبيب - رواه البخارى في الصحيح من حديث يزيد العدنى عن الثورى
بطوله وعن قبيصة عن الثورى مختصرا (ورواه) داود بن قيس عن عياض عن ابي سعيد قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر (ورواه) اسمعيل بن امية عن عياض فذكر ايضا هذه الزيادة الا انه اقتصر على ذكر بعض هذه
الاجناس فثبت بذلك رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ولولم يجزئهم (٥) ما كانوا يخرجونه من هذه الاجناس لا خبرهم

(١) مد - ي - الزورى - (٢) ي - اوصاع - (٣) هامش ي - بخطه - عام عن التمر (٤) ي - صاعا من تمر - (٥) مص ي -

ولولم يجزئهم -

من قال يخرج من الحنطة نصف صاع وقال صاحب التمهيد هذا حديث مضطرب لا يثبت وليس دون الزهري في هذا الحديث
من تقوم به حجة واختلاف عليه فيه ايضا انتهى كلامه ثم على تقدير ثبوته هو مخالف للاحاديث المشهورة كحديث (امرت
ان آخذ الصدقة من اغنيائكم) - وحديث (انما الصدقة عن ظهر غنى) - وكيف تجب الصدقة على من يأخذها -

بذلك

بذلك والله اعلم -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا بكر (١) بن محمد بن حمدان الصيرفي انبا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا مكى بن ابراهيم ثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او سلت اوزيب -

باب من قال لا يخرج من الحنطة في صدقة الفطر الا صاعا

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد (٢) بن داود الرزاز ببغداد من اصل كتابه ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد بن الساهك ثنا احمد ابن محمد بن عيسى البرقي القاضي ثنا القعنبى (ح و اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا داود يبنى ابن قيس عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدرى قال كنا نخرج اذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حرا ومملوك صاعا من طعام صاعا من اقط او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجا او معتبرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قال لى ارى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فاخذ بذلك الناس فقال ابو سعيد فاما انا فلا ازال انخرجه كما كنت انخرجه ابدا ما عشت وفي رواية الرزاز صاعا من طعام او صاعا من اقط - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبى دون كلمة اوفى هذا الموضع وقد انخرجه من حديث زيد بن اسلم عن عياض وفيه كلمة او -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا احمد بن اسحاق بن ابراهيم الصيدلانى العدل املاء ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا ابو عبد الله احمد بن حنبل ثنا اسمعيل بن علية (ح و اخبرنا) ابو بكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا

(١) ي - مص - ابو بكر (٢) مص - - على بن محمد بن احمد -

قال (باب من قال لا يخرج من الحنطة الا صاعا)

ذكر فيه حديث الخدرى ولفظه (صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من شعير) - قلت - الطعام كما يطلق على البروحه يطلق على كل ما يؤكل كذا ذكر الجوهرى وغيره قال الله تعالى (وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم) - اى ذبايحهم وفي الحديث الصحيح طعام الواحد يكفى الاثنين - ولا صلوة بمحضرة الطعام - ونهى عليه السلام عن بيع الطعام ما لم يقبض - وفي حديث المصراة صاعا من طعام - قال الازهرى اراد من تمر لا من حنطة والتمر طعام وقال القاضى عياض يفسره قوله في الروايات الاخر صاعا من تمر وقد قال البيهقى فيما بعد باب جريان الربا في كل مطعموم واستدل على ذلك بحديث الطعام مثلا بمثل - وذكر في ابواب الربا حديث المصراة ثم قال المراد بالطعام في هذا الخبر التمر فعلى هذا المراد بالطعام في حديث ابي سعيد الاصناف التى ذكرها فيما بعد وفسر الطعام بها ويدل على ذلك ما في صحيح البخارى في هذا الحديث وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر وفي صحيح مسلم كنا نخرج زكاة الفطر من ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير - وللنساءى كنا نخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من شعير لا يخرج غيره - ولا ذكر لغيره شئ من ذلك - فان قيل - قد ذكر في الرواية التى ذكرها البيهقى بعد من طريق ابن اسحقى - قلنا - الحفاظ يتواترون ما يفرده كذا قال البيهقى في باب قتل ماله روح وقد ذكر ابو داود هذا الحديث ثم قال رواه ابن علية وعبد بن عبيد بن اسحق عن عبد الله عن عياض عن ابي سعيد بمعناه وذكر رجل واحد ينفق عن ابن علية او صاعا من حنطة وايس بحفظ - ثما سد ثنا اسمعيل ليس فيه ذكر الحنطة وذكر معاوية بن هشام عن الثورى عن زيد بن اسلم عن عياض عن ابي سعيد نصف صاع من بروه وهو وهم من معاوية وغيره ممن رواه عنه انتهى كلامه ثم لوسلم ان لبر ذكرنا في الحديث وان اوجب فيه صاع نفى هذا الحديث ان معاوية قد رده بنصف صاع والصحابه متوافرون وانهم اخذوا بذلك وهذا يجرى مجرى الاجماع وعن ابن عمر كان الناس يخرجون صدقة الفطر

القاضي الحسين بن اسماعيل المحاملي وعبد الملك بن احمد الدقاق قالا ثنا يتيقوب الدورقي ثنا ابن عاينة عن محمد بن اسحاق حدثني
عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح قال قال ابو سعيد وذكروا عنده صدقة
رمضان فقال لا اخرج الا ما كنت اخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر او صاعا من حنطة او صاعا من شعير
او صاعا من اقط فقال له رجل من التوم او مدين من قح ذل لانتك تيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها وكذلك رواه اسحاق
الحنظلي عن اسمعيل بن عاينة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا احمد بن علي الخزاز ثنا اسمعيل بن ابراهيم التبرجاني ثنا سعيد
ابن عبد الرحمن الجمحي ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من
تمر او صاعا من بر على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين كذا قاله سعيد بن عبد الرحمن الجمحي وذكر البرانيه ليس
مخفوظ -

(واخبرنا) ابوبكر بن الحارث انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا محمد بن عزيز (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ
اخبرني ابو الحسن محمد بن عبد الله الدهبري ثنا محمد بن اسحاق انبا محمد بن تيزر الابل حدثني سلامة بن روح بن عقيل بن خالد
عن عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث انه سمع علي بن ابي طالب رضي الله عنه يأمر بزكاة
الفطر فيقول هي صاع من تمر او صاع من شعير او صاع من حنطة او صاع من اوسات او زبيب - هذا حديث ابي بكر ولم يذكر ابو عبد الله

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل
عمر نصف صاع من حنطة مكان صاع من تلك الاشياء اخرج ابو داود بسند جيد على شرط البخاري ما خلا لثيم بن خالد
وهوثقة وثقه ابو داود والعجلي وتابته على ذلك شعيب بن ايوب كذا اخرج الدار قطني في سننه ووثق شعيبا فدل هذا الحديث
على اتفاق تنويم عمر ومعاوية وفي الصحيح عن ابن عمر انه عليه السلام فرض صاعا من تمر او شعير فعدل الناس
به نصف صاع من بر - وذكره البيهقي في الباب الذي قبل هذا الباب وهذا اصريح في الاجماع على ذلك ووضح عن النبي
صلى الله عليه وسلم صاعا من بر لما جاز لهم اخراج نصف صاع لانه ربا وتول الخدرى فلا زال اخرج كما كنت اخرج يحمل انه
لم يرد به مخالفتهم وانه يخرج صاعا من البربل اراد الانحراج من الاصناف التي كانوا يخرجونها في عهده عليه السلام وقد صرح
بذلك في رواية لمسلم قال لا اخرج فيها الا الذي كنت اخرج في عهده عليه السلام صاعا من تمر او صاعا من زبيب او صاعا من
شعير او صاعا من اقط - فان قيل - يرد هذا الاحتمال ما ذكره البيهقي في هذا الباب (ان الخدرى لما قيل له او مدين من قح
قال تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها) - قلنا - في سننه ابن اسحاق وقد تقدم الكلام عليه فيها ثم ذكر البيهقي حديث
ابن اسحاق - قلت - قد قد منا كلام ابي داود عليه وهو متكلم فيه وقد انفرد بذكر الحنطة في هذا الحديث وقد تقدم ان
الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ثم ذكر البيهقي حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي (حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر)
قلت - تفرد به عن عبيد الله سعيد الجمحي وقد لينه القسوي واتهمه ابن حبان وحديث عبيد الله عن نافع رواه عنه جماعة في
الصحيحين وغيرهما ولا ذكر لبر فيه ثم ذكر البيهقي من حديث الحارث (انه سمع عاليا يامر بزكاة الفطر صاعا من تمر او شعير
او حنطة) الى آخره ثم قال (وروى مرفوعا واوتوف اصح) - قلت - لا يصح هذا مرفوعا ولا موقوفنا لانه مع الاضطراب
في سننه مداره على الحارث الاور وقد كذبه جماعة وحكى البيهقي تكذيبه عن الشعبي في باب القسامة وصحح ابن حزم
عن الشعبي عن عثمان وعلي وغيرهما من الصحابة نصف صاع من بر واخرج الدار قطني في سننه من حديث علي مرفوعا
نصف صاع من بر - ثم قال الصواب انه موقوف وذكر البيهقي ذلك عن علي موقوفا فيما تقدم في باب اخراج الفطر عن
نفسه ومن يونه -

في اسناده عتبة بن عبدالله (وروى) ذلك مرئوعا والموتوف اصح -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت ابا رجاء يقول سمعت ابن عباس يخطب على المنبر وهو يقول في صدقة الفطر صاعا من طعام - هذا هو الصحيح موتوف -

(وقد اخبرنا) ابو نصر بن تنادة وابوبكر محمد بن ابراهيم الفارسي قالا ثنا ابو عمرو بن مطر انبا محمد بن ايوب انبا عبدالله بن الجراح ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي رجاء المطاردي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادوا صاعا من طعام يعني في الفطر -

(اخبرنا) محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا محمد بن بشار ثنا ابوداود ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال كتب الينا ابن الزبير (بمس الاسم الفسوق بعد الايمان) صدقة الفطر صاع صاع - (اخبرنا) ابو الحسن بن ابي المعروف الفقيه انبا اوسعيد عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن ايوب ثنا مسلم ثنا هشام ثنا تنادة عن الحسن البصري في زكاة رمضان على من صام صاع تمر او صاع بر -

باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن ابي صعير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر اوقع عن كل اثنين صاع او كبير حرا وعبد ذكر او اثني امانينكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد (١) عليه اكثر مما اعطى - (واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا مسدد وسليمان بن داود التيمي فذكر الحديث وقال في رواية سليمان بن داود عبدالله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبدالله بن ابي صعير عن ابيه قال وزاد سليمان في حديثه غنى او تير وروى ذلك

(١) ي - نيرد لله -

ثم ذكر عن ابن عباس موقوفا ومرئوعا (صاعا من طعام) وذكر (ان الصحيح) هو الموتوف - قلت - قد تقدم ان الطعام يطابق على غير البر ايضا وسيأتي ان شاء الله تعالى عن ابن عباس مرئوعا وموتوفا نصف صاع من بر ثم ذكر البيهقي (عن ابي اسحاق كتب الينا ابن الزبير صدقة الفطر صاع صاع) - قلت - لم يصرح بذكر البر بل لما كان الواجب في غالب الاصناف صاعا اطلق ذلك على الغالب وقد روى عن ابن الزبير مصرحا ان الواجب في البر نصف صاع قال ابن ابي شيبة في المصنف ثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو انه سمع ابن الزبير وهو على المنبر يقول مدان من قمح الى آخره وهذا سند صحيح جليل وهو ارلى من السند الذي ذكره البيهقي لان فيه كتابة وقل ابن حزم رويانا عن عمرو بن دينار انه سمع ابن الزبير يقول على المنبر زكاة الفطر مدان من قمح او صاع من تمر او شعير وقد صح ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين هبذ كرههم في الباب الذي يلي هذا الباب ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي (عن الحسن علي من صام صاع تمر او صاع بر) قلت - لا ادري حال سنده وقد جاء عن الحسن بسند صحيح لا اشكال فيه خلاف هذا فروي ابن ابي شيبة بسنده عن الشعبي قال صدقة الفطر عن من صام من الاحرار وعن الرقيق من صام منهم ومن لم يصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او صاع من شعير ثم قال ثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار -

قال (باب من قال يخرج من الخنطة نصف صاع)

ذكر فيه حديث ابن ابي صعير ولفظه (صاع من بر اوقع عن كل اثنين) ثم ذكر اضطرابه سندا ومثنا ثم قال رواه ابن جريج قال قال الزهري قال عبدالله بن ثعلبة - قلت - رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبدالله

عن بكر بن وائل الكوفي عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير عن ابيه وقيل عنه ثعلبة بن عبد الله او عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وقيل عنه في ذلك عن كل رأس وكذلك في حديث النعمان بن راشد وقيل في القمح خاصة عن كل اثنين فانه اعلم (ورواه ابن جريج) قال قال الزهري قال عبد الله بن ثعلبة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال في القمح بين اثنين وخالفهم معرو فرواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة موقوفًا عليه ثم قال بانني ان الزهري كان يرفعه (قال احمد) فقال محمد بن يحيى الذهلي في كتاب العلال انما هو عبد الله بن ثعلبة وانما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل لم يقم هذا الحديث غيره قد اصاب الاسناد والمتن ورواه عن ابي سلمة عن همام عن بكر بن وائل -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابوالازهر ثنا محمد بن شرحبيل ثنا ابن جريج اخبرني ايوب بن موسى ان نافعًا اخبره عن ابن عمر قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم في زكاة الفطر بنصف صاع من حنطة او صاع من تمر وهذا لا يصح وكيف يكون ذلك صحيحًا ورواية الجماعة عن نافع عن ابن عمر ان تعديل الصاع مدين (١) من حنطة كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصقر ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا محمد بن ابي بكر ثنا سهل بن يوسف ثنا حميد الطويل عن الحسن قال خطبنا ابن عباس بالبصرة في آخر رمضان فقال ادوا صدقة صومكم فكان الناس لم يلبسوا فقال من هاهنا من اهل المدينة تلبسوا اخوانكم فانهم لا يعلمون فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة على كل صبي وكبير ذكر واثني حرو عبد صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح فلما قدم على رضى الله عنه ورأى رخص الشعير (٢) قال لوجعلتموه صاعًا من كل شيء قال وكان الحسن يراها من صام - كذا قال خطبنا ورواه محمد بن ابي عن سهل ابن يوسف فقال خطب وهو اصح -

(فقد اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا الحسن بن محمد الاسفرائني ثنا محمد بن احمد بن البراء قال سمعت علي بن عبد الله المديني وسئل عن حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الفطر فقال حديث بصري واسناده مرسل قال وذل علي الحسن لم يسمع من ابن عباس وما رآه قط كان بالمدينة ايام كان ابن عباس على البصرة قال وقال لي علي في حديث الحسن خطبنا ابن عباس بالبصرة انما هو كقول ثابت قدم علينا عمران بن حصين ومثل قول مجاهد نخرج علينا على وكقول الحسن ان سبارة ابن مالك بن جعشم حدثهم الحسن لم يسمع من ابن عباس (قال الشيخ احمد) حديث الحسن عن ابن عباس مرسل وقد رويناه عن ابي رجاء العطاردي سمعنا من ابن عباس في هذه الخطبة في صدقة الفطر صاع من طعام -

(وقد اخبرنا) ابوعبد الرحمن السلمي انبا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا ابوالاشعث عن الثقفى عن هشام عن محمد بن سيرين عن ابن عباس قال امرنا ان نعطي صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحرو والمواك صاعًا من طعام ومن ادى

(١) هامش ي - بخطه - بمدين - (٢) كذا في النسخ ولعل الصواب - السعر - ح

ابن ثعلبة ثم ذكر البيهقي (ان محمد بن يحيى الذهلي قال في كتاب العلال انما هو عن كل رأس او كل انسان هكذا رواية بكر بن وائل) - قلت - انخرجه ابوداود في سننه من طريق بكر بن وائل وفيه اوصاع براوقح بين اثنين ثم ذكر البيهقي حديثنا (عن ابن جريج اخبرني ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر) - قلت - انخرجه الدارقطني عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن نافع عن ابن عمر وانخرجه من وجه آخر عن داود بن الزبرقان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر البيهقي حديث الحسن (عن ابن عباس فرض عليه السلام هذه الصدقة) وفي آخره (صاع تمر او صاع شعير او نصف صاع قمح) ثم قال (حديث الحسن عن ابن عباس مرسل) ثم ذكر (عن ابن سيرين عن ابن عباس امرنا ان نعطي صدقة رمضان) وفيه (صاعًا من طعام) ومن ادى بر اقبل منه ومن ادى شعيرًا قبل منه (

براقبل منه ومن ادى شعيرا قبل منه ومن ادى زبيبا قبل منه ومن ادى سلنا قبل منه قال واحسبه قال ومن ادى دقيقا قبل منه ومن ادى سويقا قبل منه وهذا ايضا مرسل - محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس شيئا الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده والله اعلم -
 (اخبرنا) ابو اسحق ابراهيم بن محمد الارموي انبا شافع بن محمد انبا ابو جعفر الطحاوي ثنا المازني ثنا الشافعي عن يحيى بن حسان عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر مدين من حنطة - قال الشافعي حديث مدين خطأ (قال الشيخ) هو كما قال فلاخبار الثابتة تدل على ان التعديل بمدين كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم (وروينا) في - واز نصف صاع من بر في صدقة الفطر عن ابي بكر الصديق وعثمان بن عفان رضي الله عنهما وجابر بن عبدالله وابي هريرة وفي احدي الروايتين عن علي وابن عباس رضي الله عنهما (قال ابن المنذر) لا يثبت ذلك عن ابي بكر وعثمان رضي الله عنهما (قال الشيخ) هو عن ابي بكر منقطع

ثم قال (ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس الا انه يوافق حديث ابي رجاء العطاردي الموصول عن ابن عباس فهو اولى ان يكون صحيحا وما شك فيه الراوى ولا شاهد له فلا اعتداده) - قلت - قد ذكر في الباب الذي قبل هذا ان الصحيح من حديث ابي رجاء انه موقوف وظاهر كلامه هنا انه مرفوع وليس فيه ولا في رواية ابن سيرين تصريح بذكر البر لانها قالا صاعا من طعام وقد تقدم انه يطلق على غير البر ايضا فكان الاخذ بحديث الحسن عن ابن عباس اولى لتصريحه بذكر القمح وهو وان كان مرسلا فقد تأيد بما اخرج البيهقي بعد في باب وجوب الفطر على اهل البيادية من حديث عطاء عن ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم وفيه مدان من قمح وبما اخرج ابن ابي شيبة فقال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام - واراد به هاهنا البر اذ الواجب في غيره صاع ولم يذكر نصف صاع الا في البر وهذا السند على شرط الصحيح ما خلا حجاجا واطنه ابن اريطة وهو وان تكلم فيه فقد وثقه جماعة وانخرج له مسلم مقرونا بغيره فيصالح للاستشهاد به وتأيد ايضا بعدة مسانيد وبمرسل ابن المسيب الآتي بعد وغيره من المراسيل الكثيرة المشهورة التي جاءت من طرق فقهاء المدينة وبا توال جماعة من الصحابة والتابعين وبما ذكرنا من الاجاديب الدالة على اتقان الناس على ذلك ولم ادرا ما معنى قول البيهقي وما شك فيه الراوي فان اراد به ما في حديث ابن عباس من قوله اوصاع شعير او نصف صاع قمح فهذا تحيير وليس بشك وقد ورد حديث ابن عمر والخدرى وغيرها في الكتب الصحيحة بلفظ او لم يفهم احد ان ذلك شك من الراوى وتوله ولا شاهد له ليس كذلك بل له عدة شواهد تقدم كثير منها وبياتي بعضها ان شاء الله تعالى ومن تتبع الكتب وجدها مشحونة بذلك ثم ذكر البيهقي مرسل ابن المسيب (فرض عليه السلام زكاة الفطر مدين من حنطة) ثم قال (قال الشافعي خطأ) - قلت - الشافعي يقبل مراسيل ابن المسيب قال لانها عن الثقات والله وجدما يدل على تسديدها وقال ابن الصلاح لانها وجدت مسانيد ومرسلة هذا نص البيهقي في رسالته الى ابي محمد الجويني ان اسناده صحيح فكيف رده الشافعي وزعم انه خطأ مع انه اعتضد بما ذكرنا وخرج الدارقطني نحوه من طريقين من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ومن طريقين من حديث ابن عباس ومن طريقين من حديث ابن عمر في احدهما مدان من حنطة وفي الآخر نصف صاع من حنطة واخرجه من حديث علي مرفوعا نصف صاع من برو من حديث عصمة بن مالك مرفوعا مدان من قمح واخرجه البيهقي في هذا الباب من حديث ابن ابي صغير وابن عمر وخرج احمد في مسنده والطحاوي في شرح الآثار من ثلاث طرق من حديث ابن لهيعة عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل عن فاطمة بنت المنذر عن اساء بنت ابي بكر قالت كنا نؤدى زكاة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدين من قمح بالمدا الذي تقتاتون به - وفي التمهيد روى عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن عباس على اختلاف عنه وابي هريرة

وعن عثمان موصول (١) والله اعلم (وقد وردت) اخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صاع من بر ووردت اخبار في نصف صاع ولا يصح شئ من ذلك قد بينت علة كل واحد منها في الخلافيات وروينا في حديث ابي سعيد الخدرى وفي الحديث الثابت عن ابن عمر ان تعديل مدين من بروه ونصف صاع بصاع من شعير وقع بعد النبي صلى الله عليه وسلم وبالله التوفيق -

باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا

بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وان الاعتبار في ذلك بصاع اهل المدينة الذين (٢) كانوا يقتاتون به (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو نصر محمد بن محمد بن حامد الترمذى ثنا محمد بن حبان (٣) ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن هشام بن عروة عن عروة بن الزبير عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها انها حدثت انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمد الذي يقتات به اهل البيت او الصاع الذي يقتاتون به يفعل ذلك اهل المدينة كلهم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا قبيصة ثنا سفيان بن حنظلة بن طاوس عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الميزان على ميزان اهل مكة والمكيال مكيال اهل المدينة -

باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلث

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم واحمد بن سهل قالا ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن ابي نجيح وايوب وحيد وعبدالكريم عن مجاهد عن ابن ابي ليل عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية تبلى ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر له والقمل يتهافت على وجهه فقال اتؤذيك هوامك هذه قلت نعم قال فاحلق رأسك واطم فرقا بين ستة مساكين والفرق ثلاثة اصع او صم ثلاثة ايام او انك نسكة وقال ابن ابي نجيح او اذبح شاة - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي عمر وان ترجمه البخارى من حديث ابن ابي نجيح وايوب وسيف بن سليمان وغيرهم عن مجاهد -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى فيما قرئ عليه من كتاب معارض باصه اذبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابو داود السجستاني قال سمعت احمد ابن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلا وسمعت يقول صاع ابن ابي ذئب خمسة ارطال وثلث قال فمن قال ثمانية ارطال قال ليس ذلك بمحفوظ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو القاسم عبد الرحمن بن احمد الحيرى ثنا الحسن بن الحسين بن منصور ثنا ابو احمد محمد بن عبد الوهاب قال سمعت ابي يقول سأل ابو يوسف مالكا عند امير المؤمنين عن الصاع كم هو رطلا قال السنة عندنا ان الصاع

(١) مصص - غير موصول (٢) كذا (٣) نى - حيان -

وجابر ومعاوية وابن الزبير نصف صاع بروفي الاسناد عن بعضهم ضعف وروى ايضا عن ابن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد ومر بن عبد العزيز وعروة وسعيد بن جبيرة وابى سلمة ومصعب بن سعد وذكره ابن حزم عن عثمان وعلى وابى هريرة وجابر والخدرى وعائشة واسماء قل وهو عنهم كلهم صحيح -

قال (باب ما دل على ان صاعه عليه السلام

كان خمسة ارطال وثلثا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٧١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

لايرطل ففحمه قال ابو احمد سمعت الحسين بن الوليد يقول قال ابو يوسف فقد مت المدينة بجمعنا ابناء اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوت بصاعاتهم فكل حدثني (١) عن آباءهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا صاعه فقد رتها فوجدتها مستوية فتركت قول ابي حنيفة ورجعت الى هذا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني عبد الله بن سعد الحافظ ثنا احمد بن ابراهيم بن عبد الله ثنا الحسين بن منصور ثنا الحسين بن الوليد قال قدم علينا ابو يوسف من الحج فاتيناه فقال اني اريد ان افتح عليكم بابا من العلم هني تفحصت عنه فقد مت المدينة فسألت عن الصاع فقالوا صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لهم ما حاجتكم في ذلك فقالوا نأتيك بالحنة غدا (٢) فلما اصبحت اتاني نحو من خمسين شيخا من ابناء المهاجرين والانصار مع كل رجل منهم الصاع تحت رداه كل رجل منهم يخبر عن ابيه او اهل بيته ان هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت فاذا هي سواء قال يعيرته (٣) فاذا هو خمسة ارطال وثلث بنقصان معه يسير فرأيت امرأقويا فقد تركت قول ابي حنيفة في الصاع واخذت بقول اهل المدينة - قال الحسين فحججت من عامي ذلك فلقيت مالك بن انس فسألته عن الصاع فقال صاعنا هذا صاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كم رطلا هو قال ان المكيال لايرطل هو هذا - قال الحسين فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابي عن جدي ان هذا صاع عمر رضى الله عنه -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن (٤) الحسروجردي ثنا داود بن الحسين قال سمعت مجدي بن سعد الجلاب يقول سألت اسماعيل بن ابي اويس بالمدينة عن صاع النبي صلى الله عليه وسلم فاخرج الى صاعا عتيقا باليا فقال هذا صاع النبي صلى الله عليه وسلم بمينه فيعيرته فكان خمسة ارطال وثالث -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ قال قرأت بخط ابي عمر والمستمل سمعت مجدي بن يحيى يعني الذهلي يقول استعرت من اسماعيل ابن ابي اويس صاع مالك بن انس فوجدت عليه مكتوبا صاع مالك بن انس معير على صاع النبي صلى الله عليه وسلم ولا احسبني الايعيرته بالعدس فوجدته خمسة ارطال وثالث -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سايمان ثنا الخصيب بن ناصح عن عبد الله بن جعفر المدني عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صاعنا اصغر للصيغان ومدنا اصغر الامداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في صاعنا ومدنا وقنيلنا وكنيرنا واجعل لنا مع البركة (٥) بركتين اللهم ان ابراهيم نبذك وخيلك دعاك لاهل مكة واني عبدك ورسولك ادعوك لاهل المدينة مثل ادعائك به ابراهيم لاهل مكة - والذي رواه صالح بن موسى الطاحي عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغسل من الجنابة صاع والوضوء رطلين والصاع ثمانية ارطال فان صالحا يتفرد به وهو ضعيف الحديث قاله يحيى بن معين وغيره من اهل العلم بالحديث وكذلك ماروي عن جرير بن يزيد عن انس بن مالك وماروي عن ابن ابي ليلي عن عبد الكريم عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين ويفتسل

(١) - مص - يحدثنى (٢) - مص - عندنا (٣) - مص - فعييرته (٤) - مص - الحسين (٥) - مص - مع ذلك البركة

ذكرفيه (عن الحسين بن الوليد لقيت مالكا فسألته عن الصاع) الى آخره (قال فلقيت عبد الله بن زيد بن اسلم فقال حدثني ابي عن جدي ان هذا صاع عمر) - قلت - عبد الله هذا ضعفه الجمهور كذا قال الذهبي وقال ابن المديني ليس في ولد زيد ابن اسلم ثقة وقال البيهقي في باب الحوت يموت في الماء (اولاده كلهم ضعفاء عبد الرحمن واسامة وعبد الله) ثم ذكر البيهقي (ان النبي عليه السلام كان يغتسل بالصاع ثمانية ارطال) ثم ذكر (ان صاع الزكاة وصاع النسل مختلفان وان قدر ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال) قال (تلاميذي ترك الاحاديث الصحيحة في قدر الصاع المعدن كوة الفطر) - قلت - لم يذكر ولا حديثا واحدا فيه تعيين قدر الصاع المعدن كوة الفطر وانه خمسة ارطال وثالث -

بالصاع ثمانية ارطال اسنادها ضعيف والصحيح عن انس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع الى خمسة امداد ثم قد اخبرت اسماء بنت ابي بكر انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر بالصاع الذي يقتاتون به فدل ذلك على مخالفة صاع الزكاة والقوت صاع النسل ثم قدرت عائشة رضي الله عنها انها كانت تغتسل هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء قدر الفرق وقد دللنا على ان الفرق ثلاثة اصع فاذا كان الصاع خمسة ارطال وثالث كان قدر ما يغتسل به كل واحد منها ثمانية ارطال وهو صاع ونصف وقد ما يغتسل به كان يختلف باختلاف الاستعمال فلا معنى لترك الا حديث الصحيحة في قدر الصاع المعدل زكاة الفطر بمثل هذا وبالله التوفيق -

باب من قال يجزئ اخراج الدقيق في زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر انبا ابوداود ثنا حامد بن يحيى ثنا سفيان قال وحدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن بجلان سمع عياض (١) قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول لا يخرج ابدا الا صاعا انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر او شعير او اقط او زبيب هذا حديث يحيى زاد سفيان بن عيينة فيه اوصاعا من دقيق قال حامد فانكروا عليه فتركه سفيان قال ابوداود فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة (قال الشيخ) رواه جماعة عن ابن بجلان منهم حاتم بن اسماعيل ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم في الصحيح ويحيى القطان وابو خالد الاحمر وحامد بن مسعدة وغيرهم فلم يذكر احد منهم الدقيق غير سفيان وقد انكر عليه فتركه وروى عن محمد بن سيرين عن ابن عباس مرسلا موقوفا على طريق التوهم وليس بثابت وروى من اوجه ضميعة لا تسوى ذكرها -

باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية وذلك

لما روينا في احاديث ابن عمر وغيره ودخولهم في عمومها

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن علي الوراق ولقبه حمدان ثنا داود بن شبيب ثنا يحيى ابن عباد وكان من خيار الناس ثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر صارخا ببطن مكة يسأدي ان صدقة الفطر حتى واجب على كل مسلم صغير او كبير ذكر او اناثي حر او مملوك حاضر او باد صاع من شعير او تمر - ورواه محمد بن مخلد عن حمدان فزاد فيه مدان من قح وقاله الكديمي ايضا عن داود بن شبيب وهذا حديث بنفرد به يحيى ابن عباد عن ابن جريج هكذا وانما رواه غيره عن ابن جريج عن عطاء من قوله في المدين وعن ابن جريج عن عمرو بن شعيب مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم في سائر الفاظه -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث انفيق انبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن اسماعيل الفاوسي ثنا يحيى بن ابي طالب ثنا عبد الوهاب ابن عطاء انبا ابن جريج قال قال عمرو بن شعيب بنفيق ان النبي صلى الله عليه وسلم امر صارخا يصرخ على كل مسلم قال وذكره

(١) كذا -

قال (باب من قال يجزئ اخراج الدقيق)

- قلت - جوز الشامي اخراج الارز والذرة والدخن اذا كانت غالب قوت البلد وجوز الاقط مع انه يتولد من الحيوان ولم يجوز الدقيق فان عمل بظاهر الحديث فليست هذه الاشياء مذكورة فيه ولا اعتبر فيه غالب القوت بل ذكرت الاشياء بخصوصها وان اعتبر غالب القوت فالدقيق قوت غالب بل هو اسرع منفعة واعجل اغناء للفقير عن المسئلة في ذلك اليوم ثم ان الشارع ذكر تلك الاشياء باوالمقتضية للتخيير فقتضاه انه لو كان غالب القوت الحنطة فانخرج شعيرا انه يجوز وادنى الشامي انه لا يجوز -

قال (باب وجوبها على اهل البادية)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٧٣) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

قال وحدتنا ابن جريج قال قال عطاء مدين من قح اوصاعا من تمر او شعير الحر والعبد فيه سواء (وكذلك) رواه عبدالرزاق عن ابن جريج عن عمرو ومنقطعا -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوالحسين احمد بن عثمان الآدمي ببغداد ثنا ابو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مالك بن عبد الواحد ثنا المعتمر بن سليمان عن علي بن صالح عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الحاضر والبادي - ورواه ابراهيم بن مهدي عن المعتمر وساق الحديث بطوله ورواه سالم بن اوح عن ابن جريج عن عمرو عن ابيه عن جده مرفوعا الا انه لم يذكر الحاضر والبادي قال ابو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال ابن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب -

باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني انبا محمد بن عبد الوهاب انبا قبيصة يعني ابن عقبة ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كنا نعطي زكاة الفطر زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا تمام ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان فذكره باسناده الا انه قال كنا نعطي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام صاعا من شعير صاعا من زبيب صاعا من اقط فلما جاء معاوية وجاءت السمراء عدله الناس بمدين حنطة - اخرجه البخاري في الصحيح من حديث سفيان الثوري كما تقدم ذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب قال وكتب الى كثير بن عبد الله بن عمرو المزني يخبر عن ربيع بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال جاء رجال من اهل البادية الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله اننا اولوا اموال فهل يجوز لنا من زكاة الفطر ان نأخذها عن الصغير والكبير والذكر والانثى والحر والعبد صاعا من تمر اوصاعا من زبيب اوصاعا من شعير اوصاعا من اقط - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا معلى بن منصور ثنا هشيم عن ابي حرة قال سئل الحسن عن الاعراب يؤدون زكاة الفطر قال صاع (١) من لبن -

باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم

عليه زكاة المال استدلالا بالآية في الصدقات

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابوالحسن احمد بن اسحاق الطيبي ثنا ابو علي بشر بن موسى الاسدي ثنا المقرئ

(١) صاعين -

ذكر فيه حديثا عن ابن عباس وذكر (ان فيه في رواية زيادة مدين من قح) ثم قال (وهذا حديث ينفر دبه يحيى بن عباد عن ابن جريج) - قلت - في سنن الدارقطني عند ذكر هذا الحديث ان يحيى هذا كان من خيار الناس وذكره الدارقطني من وجه آخر عن ابن عباس فهو شاهد لحديث يحيى هذا ويشهد له ايضا ما ذكرناه من حديث عمرو بن شعيب وغيره -

قال (باب ما يجوز اخراجه لاهل البادية من الاقط)

ذكر فيه حديث كثير بن عبد الله المزني (عن ربيع عن ابي سعيد) - قلت - كثير هذا ضعيف وقال ابو داود كذاب وقال الشافعي من اركان الكذب وقال ابن حبان يروي عن ابيه عن جده نسخة موضوعة ومع هذا ليس في حديث هذا الباب تخصيص اهل البادية بذلك -

ثنا عبدالرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الخاثر البغدادي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث الى ان قال ثم اتاه آخر فقال يا نبي الله اعطني فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس عن ظهر غني فصداع في الرأس وداء في البطن فقال السائل فاعطني من الصدقة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يرض فيها بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى يحكم هو فيها بجزأها ثمانية اجزاء فان كنت من تلك الاجزاء اعطيتك او اعطيتك حقك -

باب الاختيار في ان يوتر بزكاة فطره و زكاة ماله ذوى رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لا تلزمه نفقته

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن بكرم البراز ثنا عثمان بن عمر انبا ابن عون عن حفصة بنت سيرين عن ام الرايح بنت صليح عن سليمان بن عامر الضبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان صدقتك على المسكين صدقة وانها على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا حفص بن غياث عن هشام عن حفصة عن الرباب (١) عن سليمان بن عامر الضبي رفعه قال الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة -

باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه

(اخبرنا) ابو سعيد بن ابي عمرو ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبدالله بن المؤمل قال سمعت ابن ابي مليكة ورجل يقول له ان عطاء امرئ ان اطرح زكاة الفطر في المسجد فقال ابن ابي مليكة افتاك العليج بغير رأيه اقسامها فانما يعطيها ابن هشام احراسه ومن شاء - ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة ورويناه عن جماعة -

باب وقت اخراج زكاة الفطر

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو بكر بن الحسن قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك حفص بن عيسرة عن موي بن عقبة (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو خيثمة عن موي بن عقبة عن نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة - لفظ حديث ابي خيثمة رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن ابي اياس عن حفص بن عيسرة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا ابن ابي فديك انبا

(١) هي ام الرايح - ح -

قال (باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه)

ذكر فيه عن ابن ابي مليكة ثم قال (ورواه الشافعي باسناده عن سالم بن عبدالله وقد مضى ذكره في آخر باب النية في اخراج الصدقة) - قلت - لا ذكر له في ذلك الباب وانما رواه بعد ذلك بستة ابواب في آخر باب الاختيار في قسمها اذا امكنه ذلك -

قال (باب وقت اخراج زكاة الفطر)

الضحك عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بانخراج زكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلوة وان عبدالله كان يؤديها قبل ذلك يوم اويومين - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع دون اداء عبدالله ابن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ابو الربيع ثنا ابو معشر عن نافع عن ابن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكاة الفطر عن كل صغير وكبير وحر ومملوك صاعا من تمر او شعير قال وكان يؤتى اليهم بالزبيب والاقط فيقبلونه منهم وكنا نؤمر ان نخرجه قبل ان نخرج الى الصلوة فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقسموه بينهم ويقول اغنوهم عن طواف هذا اليوم - ابو معشر هذا نجيح السندی المديني غيره اوثق منه وحديث ابن عباس في هذا الباب وقد مضى ذكره -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع ثنا سليمان بن جعفر بن برقان قال اتانا كتاب عمر ابن عبد العزيز رضى الله عنه تصدقوا قبل الصلوة (قد افلح من تركى وذكر اسم ربه صلى) وقولوا كما قال ابوكم (ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تنفعلنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين) وقولوا كما قال نوح (والاتفعلنى وترحمنى اكن من الخاسرين) وقولوا كما قال ابراهيم (والذي اطمع ان يغفرلى خطيئتي يوم الدين) وقولوا كما قال موسى (رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى فغفرله انه هو الغفور الرحيم) وقولوا كما قال ذوالنون (لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين) واره كتب من لم يمكن عنده ما يتصدق به فليصم يريده والله اعلم بعد العيد -

جماع ابواب صدقة التطوع

باب التحريض على الصدقة وان قلت

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو العباس محمد بن احمد بن محبوب بمرو ثنا ابو عثمان سعيد بن مسعود بن عبد الرحمن ثنا النضر بن شمير انبا شعبة بن الحجاج (ح و اخبرنا) ابوبكر بن فورك واللفظ له انبا عبدالله بن جعفر بن احمد بن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة بن عون بن ابي جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يحدث عن ابيه جرير بن عبدالله قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسا في صدر النهار يفاء قوم حفاة عراة مجتأى النار عليهم العباء اوقال متقلدى السيوف عامتهم من مضرب كلهم من مضرب رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لما يرى (١) بهم من العاقبة فدخل ثم خرج فامر بلالا فاقام فصلى الظهر فخطب ثم قال (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى آخر الآية ثم قال (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) الآية تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولوبشق تمرة قال فاتاه رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه ان تعجز عنها بل قد عجزت عنها فدفعها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتابع الناس في الصدقات فرأيت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كومي من طعام وثياب وجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مذهبة (٢) وقال من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من بعده

(١) هاشمى - بخطه - رأى (٢) مص - مدهنة

ذكر فيه حديثا في سننه ابو معشر نجيح السندی المديني (فقال غيره اوثق منه) - قلت - اختلف كلام البيهقي فيه فظاهر كلامه ههنا انه ثقة وضعفه في باب انتظار العصر بعد الجمعة وفي باب النيابة في الحج عن العضوب وذكر في باب كراهية قولهم جاء رمضان انه مختلف فيه وان بعضهم حدث عنه والبعض لا وقال ابن الجوزي قال يحيى والنسائي والدارقطني ضعيف وفي الميزان ضعفه ابن المديني وقال البخاري وغيره منكرو الحديث وكان يحيى بن سعيد يستضعفه وضحك اذا ذكره -

من غير ان ينتقص من اجورهم شئ ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينتقص من اوزارهم شئ - لفظ حديث ابي داود الطيالسي وحديث النضر بمعناه ولم يذكر النضر عليهم العباء - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة وقال مجتأبى التمار (١) او العباء متقلدى السيوف -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عمرو بن ابي جعفر ثنا عبدالله بن محمد ثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب ثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه قوم مجتأبى التمار متقلدى السيوف وليس عليهم ازرو ولا شئ غيرها عامتهم من مضرب بل كلهم من مضرب فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى بهم من الجهد والعري والجوع تغير وجهه ثم قام فدخل بيته ثم راح الى المسجد فصلى الظهر ثم صعد منبره منبرا صغيرا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الله عز وجل ازل في كتابه (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة) الى قوله (رقيباً) اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد) الى قوله (هم الفاسقون) تصدقوا قبل ان لا تصدقوا تصدقوا قبل ان يحال بينكم وبين الصدقة تصدق امرؤ من ديناره من درهه من بره من شعيره ولا يحقرن احدكم شيئا من الصدقة ولو بشق ثمرة فقام رجل من الانصار بصره في كفه فنا ولها رسول صلى الله عليه وسلم وهو على منبره فقبضها رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف السرور في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال من من سنة حسنة فعمل بها كان له اجرها ومثل اجر من عمل بها لا ينقص من اجورهم شئ ومن سن سنة سيئة فعمل بها كان عليه وزرها ومثل وزر من عمل بها لا ينقص من اوزارهم شئ فقام الناس فتفرقوا فن ذى (٢) دينار ومن ذى درهم ومن ذى ومن ذى قال فاجتمع فقسمه بينهم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن ابي الشوارب وغيره -

(اخبرنا) الشيخ ابو الفتح محمد بن احمد بن ابي القوارس الحافظ قرأت عليه ببغداد انبا ابوبكر محمد بن عبدالله الشافعي ثنا جعفر ابن محمد الصائغ ثنا عفان ثنا شعبة عن ابي اسحق قال اتقوا الله واعملوا خيرا فاني سمعت عبدالله بن معقل قال سمعت عدى بن حاتم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار ولو بشق ثمرة - رواه البخارى في الصحيح عن سليمان بن حرب عن شعبة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابي اسحق -

(اخبرنا) ابوالحسن غلى بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا ابوجعفر محمد بن عمرو بن البخارى الرازي ثنا عبدالله بن محمد بن شاكر ثنا ابواسامة ثنا الاعمش عن خيشمة بن عبدالرحمن عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكله به ليس بينه وبينه حاجب (٣) ولا ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه - وينظر امامه فلا يرى الا النار فاتقوا النار ولو بشق ثمرة - رواه البخارى في الصحيح عن يوسف بن موسى عن ابي اسامة وانخرجه مسلم من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن غلى بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا ابوالوليد وسليمان بن حرب واللفظ لابي الوليد قال ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن خيشمة عن عدى بن حاتم الطائى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر النار فتعوذ منها واشاح بوجهه وذكر (٤) فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة امامس بين فلاشك ثم قال اتقوا النار ولو بشق ثمرة فان لم تجدوا فبكلمة طيبة - رواه البخارى في الصحيح عن ابي الوليد وسليمان بن حرب وانخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابو صادق بن ابي القوارس قالوا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا ابو النضر ثنا وزياد عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله

(١) هامش ي - بخطه - رواه مسلم في الصحيح من اوجه عن شعبة وقال مجتأبى التمار - (٢) في هامش ي - قلت هذا كأنه على طرق من يكتب كذا بالياء فهو اذا من ذابفتح الذال والله اعلم وفي اصل المؤلف في الجميع ذابالاتف - (٣) مص - حجاب

صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله عز وجل الا طيب فان الله يقبلها بيمينه فيريها لصاحبها كما يري احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرج البخارى في الصحيح فقال وقال ورقاء عن ابن دينار فذكره واخرجه مسلم من حديث المقبري عن سعيد بن يسار واخرجه من حديث ابي صالح عن ابي هريرة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ابا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد (ح واخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر ابا جدي يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول يانساء المسلمات لاحتقرن جارة لجارتها واوفرسن شاة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وقيية ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود (ح واخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ابا جدي ثنا احمد بن سلمة انا اسحق بن منصور انا ابو داود ثنا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن ابي مسعود قال كنا نتحامل فيتصدق الرجل بالصدقة العظيمة فيقال هذا مرأى ويتصدق الرجل بنصف صاع فيقال ان الله لعنى عن هذا فنزلت (الذين يلزومون المطوعين من المؤمنين في الصدقات) الى (عذاب اليم) نلفظ حديث ابي صالح وفي رواية ابي بكر قال عن ابي مسعود البدرى قال كنا نتحامل فيجئى الرجل بالصدقة العظيمة - رواه مسلم في الصحيح عن اسحق بن منصور واخرجه البخارى من وجهين آخرين عن شعبة -

(اخبرنا) ابو احمد المهرجاني انا ابو بكر محمد بن جعفر المزكى ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا مالك عن زيد ابن اسلم عن محمد بن مجيد الانصاري ثم الحارثي عن جدته حواء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا السائل ولو بظلف محرق -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الرحمن احديني حارثة حدثته جدته وهي ام مجيد وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله والله ان المسكين ليقوم على بابي فما اجده شيئا اعطيه اياه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجد شيئا تعطيه اياه الا لظلفا محرقا فادفعه اليه وقال سعيد بن سايان عن الليث عن عبد الرحمن بن مجيد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا الحسن بن حليم المروزي انا ابو الموجه انا عبدان انا عبد الله ثنا حرمة بن عمران انه سمع يزيد بن ابي حبيب يحدث ان ابا الخير حدثه انه سمع عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس او قال حتى يحكم بين الناس قال يزيد وكان ابو الخير لا يخطئه يوم لا يتصدق فيه بشئ ولو كعكة ولو بصلة -

باب الاختيار في صدقة التطوع

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوطاهر الفقيه وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام بن خويلد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وليبدأ احدكم بمن يمول وخبر الصدقة ما كان عن (١) ظهر غنى ومن يستغف يرفقه الله ومن استغنى اغناه الله -

(واخبرنا) ابو عمرو والاديب انا ابو بكر الاسمعيلى اخبرني ابن ياسين حدثني محمد بن سفيان بن ابي الزرد الابلبي ثنا حبان ثنا وهيب عن هشام عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بنحوه الا انه قال ومن يستغنى يرفقه الله ولم يذكر كلمة الاستغفار قال وحدنا وهيب ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن ابي هريرة بمثل حديث حكيم بن حزام هذا - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بالاسنادين جميعا وذكر كلمة الاستغفار واخرجه مسلم من حديث

وسى بن طاحنة عن حكيم وعن حديث قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة يزيد وينقص -
 (اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضى ابنا جدى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ثنا الايث عن ابي الزبير
 عن جابر انه قال اعتق رجل من بنى عذرة عبداله عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك مال غيره
 فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتريه منى فاشتره نعيم بن عبد الله العدوى ثمان مائة درهم فحساء بها رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال ابدأ بنفسك فتصدق عايبها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك فلذى قرابتك فان فضل عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا انفق نفقة على اهله وهو يحتسبها كانت له صدقة - رواه البخارى فى الصحيح عن
 آدم بن ابي اياس وانخرجه مسلم من اوجه عن شعبة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق املاء ثنا (١) يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وعارم وابو الربيع ومحمد
 ابن عبيد ومسدد ومحمد بن ابي بكر قالوا ثنا حماد بن زيد ثنا ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله دينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله دينار ينفقه الرجل
 على اصحابه فى سبيل الله قال ابو تلابة وبدأ بالعيال ذى رجل اعظم اجرا من رجل ينفق على عيال صغار يقوشهم الله وينفعهم به -
 رواه مسلم فى الصحيح عن ابي الربيع -

(اخبرنا) ابو بكر بن فورك ابنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا محمد بن ابي حميد حدثني عبد الله
 ابن عمرو بن امية الضمري (ح و اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا عباس الاسفاطى
 ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا انس بن عياض ثنا ابن ابي حميد عن عبد الله بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه ان عمر مر عليه وهو
 يلبس بمرط فقال ما هذا قال اريدان اشترىه واتصدق به فاشتره فدفعه الى اهله وقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة فقال عمر رضى الله عنه من يشهد معك فاقى عائشة رضى الله عنها فقام من وراء الباب فقالت
 من هذا قال عمرو قالت ما جاء بك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اعطيتموهن فهو صدقة قالت نعم - لفظ
 حديث انس بن عياض وحديث ابي داود تم - ابن ابي حميد حماد بن ابي حميد (ويقال محمد بن ابي حميد) (٢) -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن
 عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا معاشر
 النساء واو من حليكن قالت وكنت اعول عبد الله بن مسعود ويثامى فى حجره وكان عبد الله خفيف ذات اليد فقلت لعبد الله
 انت النبي صلى الله عليه وسلم فساه ايجزى ذلك عنى او وجهه عنكم تعنى الصدقة فقال لا بل انثيه انت سليه قالت فاتيته
 فجلست فوجدت عند الباب امرأة من الانصار حاجتها حاجتى وكانت قد القيت عايه المهابة قالت نخرج عايينا بلال فقلنا سل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تخبره من نحن فسأله فقال امرأتان تولان ازواجهما ويثامى فى حجورهما هل يجزى ذلك عنهما من
 الصدقة فقال له من هما قال زينب وامرأة من الانصار قال اى الزيانب قال امرأة عبد الله بن مسعود وامرأة من الانصار فقال
 نعم لهما اجران من اجر القرابة واجر الصدقة - انخرجه مسلم فى الصحيح من حديث ابي الاحوص عن الاعمش بطوله وانخرجه
 البخارى ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو طاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ابنا ابو العباس محمد بن

(١) هامش ى - بخطه ابنا (٢) هامش ى - ضرب فى اصل المؤلف على المعلم عايه - يعنى ما بين القوسين -

يعقوب ابناً محمد بن عبدالله بن عبدالحكم ابناً انس بن عياض عن دشام بن عمرو عن ابيه انه اخبره عبدالله بن عبدالله عن ربيعة بنت عبدالله امرأة عبدالله بن مسعود وام ولده وكنت امرأة صناعة وايس لعبدالله بن مسعود مال وكانت تنفق عليه وعلى ولده من ثمن صنعتهما فقالت والله لقد شغلتني انت ووالدك عن الصدقة فما استطعت ان اتصدق معكم فقال ما احب ان لم يكن لك في ذلك اجر ان تفعل فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي وموفقت يا رسول الله انى امرأة ذات صنعة ابيع منها وليس لى ولا لولدى ولا لزوجى شئ فشفاونى فلا اتصدق فهل لى (١) فى ذلك اجر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لك فى ذلك اجر ما انفقت عليهم فانفقى عليهم -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد ابناً اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبدالرزاق ابناً معمر عن هشام ابن عمرو عن ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله ان بنى ابي سلمة فى حجرى وايس لهم شئ الا ما انفقت عليهم ولست بتاركهم كذا وكذا فى اجر ان انفقت عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انفقى عليهم فان لك اجر ما انفقت عليهم - رواه مسلم فى الصحيح عن اسحق بن ابراهيم عن عبدالرزاق وانخرجه البخارى من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن الحسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرنى عمرو بن الحارث عن كريب (٢) عن ميمونة بنت الحارث انها اعتقت وايدة فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك - رواه مسلم فى الصحيح عن هارون بن سعيد وانخرجه البخارى من وجه آخر عن عمرو -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ابراهيم بن عبدالله ثنا الانصارى ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم امك قلت ثم من قال ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب -

(واخبرنا) ابو الحسن ابناً احمد ثنا محمد بن الفرج ثنا السهمى يعنى عبدالله بن بكر ثنا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يأتى رجل مولاة فيسأله من فضل هو عنده فيمنعه اياه الادعى اليه يوم القيامة شجاعاً اقرع يتلمظ فضله الذى منع -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ابناً محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن عيسى ثنا الحارث بن مرة ثنا كليب بن منفعة عن جده انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من ابر قال امك وباك واختك واخاك وهو لأك الذى يلى ذاك حقاً واجباً ورحماً موصولة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو وابوبكر القاضى قالوا حدثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو عتبة ثنا بقر بن الوليد عن بغير بن سعد عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدى كريب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يوصيكم بامهاتكم ثم يوصيكم بابائكم ثم يوصيكم بالاقراب فالاقرب قال المقدم وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما اطعمت نفسك وولدك وزوجك وخادمك فهو صدقة (٣) -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان ابناً احمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبى ثنا مسدد ثنا ابو عوانة عن منصور عن على بن عبدالله بن عرفطة عن خدش ابى سلامة (٤) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى امرء اباه ثلثاً وصى امرء

(١) هامش ي - بخطه - اقل (٢) هامش ي - بخطه - عمرو بن الحارث عن بكر بن كريب عن - وكذا فى صحيح مسلم

(٣) هامش ي - بخطه - فهو لك صدقة (٤) مص - خدش بن سلامة - وفى هذين الاسمين اختلاف كثير - انظر

تهذيب التهذيب ترجمة خدش بن سلامة - ح -

بابه مرتين اوصى امرءا بولاه الذي يليه وان كانت عليه اذاة تؤذيه (قال الشيخ) اختلف اصحاب منصور على منصور في اسم من رواه عنه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عبيد الله بن علي وقيل غير ذلك والله اعلم -

باب ابرالبران يصل الرجل ودابيه

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسمعيل ثنا ابو الطاهر (ح و اخبرني) محمد بن علي الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن يونس ثنا (١) احمد بن سعيد قالا ثنا ابن وهب اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن الوليد بن ابي الوليد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمران رجلا من الاعراب لقيه بطريق مكة فسلم عليه عبد الله وحمله على حمار كان يركبه واعطاه عمامة كانت على رأسه فقال ابن دينار فقلنا له اصلحك الله انهم الاعراب وهم يرضون باليسير فقال عبد الله ان ابا هذا كان وادالعمر بن الخطاب رضى الله عنه واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابرالبرصلة الولد اهل ودابيه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر -

باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرو ثنا ابو الموجه انبا عبدان اخبرنا عبد الله انبا يونس عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول - رواه البخارى في الصحيح عن عبدان -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا ابو نعيم ثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يذكر عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول -

(و اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر انبا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا احمد بن عبدة الضبي ومحمد بن بشار العبدي قالا ثنا يحيى يعقوب بن سعيد ثنا عمرو بن عثمان فذكره بنحوه غير انه قال يحدث ان حكيم بن حزام حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة او خير الصدقة عن ظهر غنى - رواه مسلم في الصحيح عن احمد بن عبدة ومحمد بن بشار -

باب ما ورد في جهد المقل

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا احمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابي الزبير عن يحيى بن جعدة عن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة افضل قال جهد المقل وابدأ بمن تعول -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ببغداد انبا ابو جعفر الرزاز ثنا احمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عثمان بن ابي سليمان عن علي الازدي عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن حبشي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل امر الاعمال افضل قال ايمان لاشك فيه وجهاد لاغول فيه وحجة مبرودة قيل اى الصلوة افضل قال طول القيام قيل فاي الصدقة افضل قال جهد من مقل قيل فاي الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فاي الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاي القتل اشرف قال من اهرق دمه وعقر جواده -

باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم

خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقواه حين سئل عن افضل الصدقة جهد من مقل انما يختلف باختلاف احوال الناس في الصبر على الشدة والفاقة والاكتفاء باقل الكفاية وبالله التوفيق -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار العدل ثنا احمد بن محمد بن نصر ثنا ابو نعيم ثنا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان نتصدق فوافق

ذلك

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٨١) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

ذلك ما لعندي فقامت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوم اجئمت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله قال فاتي ابو بكر بكل ما عنده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله فقامت لاسابك الى شئ ابدأ - رواه ابو داود في كتاب السنن عن عثمان بن ابي شيبه وغيره عن ابي نعيم الفضل بن دكين -

(حدثنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحاق ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن كعب قائد كعب حين عمى من بنيه قال سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر الحديث بطوله وفيه قات يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله عز وجل والى الرسول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت فاني امسك سهمي الذي يخبروذكر الحديث - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الربيع بن روح ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي لبابة ان جده حدثه ان ابابابة حين تاب الله عليه في تخلفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيما كان سالف قبل ذلك في امور وجد عليه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم نزعهم حسين ان ابابابة قال حين تاب الله عليه يا رسول الله اني اهجردار تومي التي اصببت فيها الذنب وانتقل واسا كنتك وانخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم حسين يجزي عنك الثالث ورواه محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن حسين بن السائب بن ابي لبابة عن ابيه قال لما تاب الله على ابي لبابة قال ابوابابة جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت نذكره وقال فقال يجزي عنك الثالث -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد انبا ابو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن الجهم السمرى ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعني ابن اسحاق بن يسار عن عاصم يعني ابن عمر بن قتاده عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل بمثل البيضة من ذهب اصابها في بعض المغازي او قال المعادن فجاء بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ركنه الايمن فقال يا رسول الله خذها مني صدقة والله مالي مال غيرها فاعرض عنه ثم جاء بها عن ركنه الايسر فقال مثل ذلك ثم جاء بها من بين يديه فقال مثل ذلك فقال هاتها فخذنه حذنة او اصابته لا وجمعته او تقرته ثم قال يعمدا حدكم فيأتي بماله فيتصدق به ثم يقعد بعد ذلك يتكفف الناس انما الصدقة عن ظهر غنى خذ الذي لك لا حاجة لنا به فاخذ الرجل ماله فذهب وقال حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق في هذا الحديث اصببت هذه من معدن -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن مجملان قال حدثني عياض عن ابي سعيد الخدري ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يوم الجمعة فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثانية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا وامره ان يصلي ركعتين ثم دخل الجمعة الثالثة فذكر مثل ذلك ثم قال تصدقوا فتصدقوا فاعطاه ثوبين مما تصدقوا ثم قال تصدقوا فاتي هو احد ثوبيه فانتهره رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره ما صنع ثم قال انظروا الى هذا دخل المسجد بهيئة بذة فدعوته فرجوت ان تظنوا له فتصدقوا عليه وتكفونوه فلم تفعلوا فقلت تصدقوا فتصدقوا فاعطيته ثوبين مما تصدقوا ثم قالت تصدقوا فاتي احد ثوبيه خذ ثوبك وانتهره -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو بكر بكار بن تميم القاضى بمصر ثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن مجملان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق درهم مائة الف قالوا يا رسول الله كيف يسبق درهم مائة الف قال رجل كان له درهمان فاخذ احدهما تصدق به وآخر له مال

كثير فاخذ من عرضها مائة الف يعنى فتصدق بها -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ابنا ابوطاهر المحمد اباذى ثنا العباس الدورى ثنا ابو داود الحفرى (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن بشران ابنا ابو الحسن على بن محمد المصري ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن يوسف قال ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال جاء ثلاثة نفر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال احدهم لى مائة او قية فتصدقت بعشرة اواق وقال الآخر لى مائة دينار فتصدقت بعشرة دنانير وقال الثالث لى عشرة دنانير فتصدقت بد دينار فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق كل رجل منكم بعشر ماله كلكم فى الاجر سواء -

باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قال ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ومحمد بن النضر قالوا ثنا نصر بن على الجهضمي ثنا عمر بن يونس (ح و اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي ثنا جدى يحيى بن منصور ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار العبدى ثنا عمر بن يونس الخنفي ثنا عكرمة بن عمار ثنا شداد بن عيد الله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شرك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى لفظ حديث محمد بن بشار وفي رواية الجهضمي شداد ابو عمار والياتى سواء رواه مسلم فى الصحيح عن نصر بن على الجهضمي ومحمد بن بشار -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام واحمد بن النضر بن عبد الوهاب ابو الفضل قال ثنا شيبان بن ابى شيبة الايلي حدثنا ابو الاسهب عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال بينا نحن فى سفر (١) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على راحلة له قال بفعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل من ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان عنده فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال ما ذكر حتى ظننا انه لا حق لاحدنا فى فضل - رواه مسلم فى الصحيح عن شيبان بن ابى شيبة -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار حدثني محمد بن الفضل بن جابر ثنا الهيثم بن خارجة ومهدى بن حفص قالوا ثنا اسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدم عن نصيب (٢) العنسي عن ركب المصري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع من غير منقصة وذل فى نفسه من غير مسكنة وانفق ماله فى غير معصية ورحم اهل الذلة (٣) والمسكنة وخالط اهل الفقه والحكمة طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وصاحته سريره وحسنت علانيته وعزل عن الناس شره طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله وامسك الفضل من قوله -

(اخبرنا) علي ابنا احمد ثنا عبيد بن شريك ثنا آدم ثنا ابن عياش عن المطعم بن مقدم وعنبسة بن سعيد الكلاعي عن نصيب عن ركب المصري فذكره بنحو من معناه الا انه لم يذكر قوله طوبى لمن ذل فى نفسه وطاب كسبه وقال طوبى لمن حسنت سريره وكرمت علانيته -

باب ما ورد فى حقوق المال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبدالله بن ثمر ثنا ابى ثناء عبيد الملك يعنى ابن ابى سليمان عن ابى الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب ابل ولا بقرة ولا غنم لا يؤدى حقها الا اقصدها يوم القيامة بقاع قرقر تطأه ذات الظلفنة بظلفها وتنطحه ذات القرن بقرنها ليس يومئذ فيها حماء ولا مكسورة القرن قلنا يارسول الله وما حقها قال اطراق لخلها واعارة داوها ومنيححتها وحلبها على الماء وجل عياها فى سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدى

(١) ي - نفر (٢) هامش ي - فى اصله مضبوط نصيب - ضبطه بالتصغير - ح (٣) ي مص - الذل -

زكوته التحول يوم القيمة شجاعا اقرع يتبع صاحبه حيث ما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فاذا رأى انه لا بد له منه ادخل يده في فيه بفعل يقضمها كما يقضم الفحل - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نعيم ورواه ابن جريج عن ابي الزبير بمعناه قال ابو الزبير وسمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول ثم سألنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد وقال ابو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الابل قال حلبها على الماء واعارة دلوها واعارة لحنها ومنيحتهما وحمل عليها في سبيل الله -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور انبا جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق انبا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله فذكره - رواه مسلم عن محمد بن رافع ورواية ابي الزبير عن عبيد بن عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطعة وروايته عن جابر بن عبدالله مسندة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو محمد بن زياد ثنا محمد بن اسحاق ثنا يونس بن عبدالاعلى انبا عبدالله بن وهب حدثني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر الحديث وفيه ولا صاحب ابل لا يعطى حقها ومن حقها حلبها يوم وردها الا وهي تجمع له يوم القيامة لا يفقد منها نصيبا واحدا ثم يطرح لها بقاع قرقر تطأه باخفافها وتمعضه بانفواها كلما مر عليه (١) آخرها رجع عليه اولها في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين الناس فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن يونس بن عبدالاعلى وكذلك رواه حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم (ورواه) سهيل بن ابي صالح عن ابيه فقال في الحديث ما من صاحب ابل لا يؤدي زكوتها ولم يذكر اللفظ (٢) في الحلب ورواه ابو عمر الغداني عن ابي هريرة بمعناه فيمن لا يؤدي حقها فقيل له وما حق الابل يا ابا هريرة قال تعطى الكريمة وتمنع الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسمى اللبن -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس المحبوبي ثنا سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن قتادة عن ابي عمر الغداني عن ابي هريرة فذكره واللفظ مختلف الاما نقلته من لفظ ابي هريرة وهذه الرواية قد توهم ان تفسير الحق في رواية ابي صالح من قول ابي هريرة كما هو في رواية ابي عمر الغداني من قول ابي هريرة وقد ذهب اكثر العلماء الى ان وجوب الزكاة فيسخ وجوب هذه الحقوق سوى الزكاة ما لم يضطر اليه غيره وقدمت الدلالة (٣) على ذلك في اول كتاب الزكاة وقد وردت اخبار في التحريض على المنيحة وهي محمولة على الاستحباب والله اعلم -

باب ما ورد في تفسير الماعون

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا قتبية بن سعيد ثنا ابو عوانة عن عاصم بن ابي النجود عن شقيق عن عبدالله قال كنا نعد الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر - وكذلك رواه شيبان عن عاصم الا انه لم يقل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد الفأس وما تتعاطون بينكم -

(اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن ابي اياس ثنا شيبان عن عاصم ابن ابي النجود عن ابي وائل عن ابن مسعود فذكره -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا المسعودي عن سلمة بن كهيل عن ابي العبيد بن عن ابن مسعود قال هو منع الفأس والدلو والقدر وما يتعاطى الناس بينهم ورواه الحارث بن سويد عن عبدالله - (حدثنا) ابو طاهر الفقيه وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال (ويمنعون الماعون) قال عارية المتاع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا عبدالرحمن بن الحسن ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن

مجاهد عن ابن عباس قال الماعون متاع البيت وكذلك رواه عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن عباس وذهب جماعة الى انها الزكاة المفروضة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان هو الثوري (ح وحدثنا) ابو عبد الله الحافظ املاء حدثني علي بن عيسى ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان هو ابن عيينة (١) جميعا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن علي رضي الله عنه (ويمنعون الماعون) قال هي الزكاة المفروضة يراؤن بصلاتهم ويمنعون زكاتهم لفظ حديث ابن عيينة وفي حديث الثوري قال قال علي الماعون الزكاة لم يزد عليه وكذلك رواه السدي عن ابي صالح عن علي رضي الله عنه -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابن ابي مريم انبا ابن وهب حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن علي بن اسحاق المؤملي (٢) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ويمنعون الماعون) قال الزكاة -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس ثنا محمد بن اسحاق ثنا ابوسايمان الاشقر ثنا محمد بن عثمان القرشي عن يزيد بن درهم عن انس الماعون الزكاة -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصم ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة الوالي قال سألت ابن عمر عن الماعون قال ايش يقولون فيها قال قلت يقولون ما يتعاطى الناس بينهم قال ما يقولون شيئا هو المال الذي لا يعطى حقه -

باب ما ورد في المنيحة

(اخبرنا) ابو عبد الله اسحق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوايد بن مزيد انبا ابي (قال وحدثنا) محمد بن عوف ثنا ابو المغيرة والحديث للعباس قالنا ثنا الاوزاعي ثنا حسان بن عطية قال دخل ابو كبشة السلولى مسجد دمشق فقام اليه عبد الله بن ابي زكريا ومكحول (٣) وابو بحريه في اناس قال حسان فكنت فيمن قام اليه فحدثنا قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون حسنة اعلاها منيحة العنزلا يعمل رجل بمصلحة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة قال حسان فذهبنا نعد رد السلام واماطة الحجر ونحو ذلك مما دون منيحة العنزلا اجزنا خمسة عشر -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا مسدد ثنا عيسى عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولى قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنزلا يعمل عبد منها بمصلحة رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله عز وجل بها الجنة ثم ذكر قول حسان بمعناه - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا ابراهيم بن اسحاق الانماطى ثنا هرون بن عبد الله ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن عدى بن ثابت عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى وذكر خصلا لا وقال ومن منح منيحة غدت بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن احمد ابن ابي خلف عن زكريا -

(واخبرنا) ابو عبد الله انبا محمد بن يعقوب ثنا احمد بن سهل ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة يباغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل الصدقة المنيحة الارجل من المسلمين يمنح اهل بيت ناقة تعد وبرفند

(١) هامش ي - بخطه يعنى ابن عيينة (٢) هامش ي - بخطه اسحاق الاوصلى (٣) زاد في ي - و ابوبكر

وتروح برفد ان اجرها عند الله عظيم - رواه مسلم ببعض معناه عن زهير بن حرب عن سفيان -

باب ما ورد في قوله تعالى

(ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالا انبا ابوالحسين (١) احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن فضيل يعني ابن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فبعث الى نسائه فقالوا ما عندنا الا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا فقال رجل من الانصار انا فانطلق به الى امرأته فقال اكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما معنا الا توت الصبيان فقال هيئي طعامك واطفئي سراجك ونومي صبياتك اذا ارادوا العشاء فهيات طعامها واصلحت سراجها ونومت صبياتها ثم قامت كأنها تصاح سراجها فاطفأتها وجعل يرايه انها يابا كلان وباتاطا وبين فلما اصبح غدا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد ضحك الله الليلة او يعجب من فعلكما وقال وانزل الله (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) تلا الآية - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد واخرجه مسلم من اوجه عن فضيل بن غزوان -

(اخبرنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن نافع قال مرض ابن عمر رضي الله عنه فاشتهى عنبا اول ما جاء العنب فارسات صافية بدرهم فاشترت عنه ودا بدرهم فاتبع الرسول سائل فلما اتى الباب دخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه ثم ارسات بدرهم آخر فاشترت به عنه ودا فاتبع الرسول السائل فلما انتهى الى الباب ودخل قال السائل السائل قال ابن عمر اعطوه اياه فاعطوه اياه وارسات صافية الى السائل فقالت والله لئن عدت لاتصين مني خيرا ابدا ثم ارسات بدرهم آخر فاشترت به -

باب ما ورد في سقى الماء

(اخبرنا) ابوالحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابوجعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا عفان ثنا شعبة (ح و اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ ثنا ابوعبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الملالى ثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن عن سعد بن عباد انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اي الصدقة اعجب اليك قال سقى الماء لفظ حديث محمد بن عرعرة وفي حديث عفان ان سعد بن عباد قال يا رسول الله اي الصدقة انضل وزاد قال وكان لسعد سقاية بالمدينة قال قلت لقتادة من قال لآل سعد قال الحسن -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا علي بن الحسين ثنا ابوبدر ثنا ابو خالد الذي كان ينزل في بني دالان عن نبيح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما مسلم كسا ثوبا على عري كساه الله من خضر الجنة وايما مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله من ثمار الجنة وايما مسلم سقى مسلما على ظم سقاه الله من الرحيق المختوم -

(اخبرنا) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا (٢) عبد الله بن مسلمة عن مالك (ح و اخبرنا) ابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه المهرجاني بها ثنا بشر بن احمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة عن مالك عن سمى مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل بها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يا كل الترى من العطش فقال الرجل لقد بلغ بهذا (٣) من العطش مثل الذي كان بلاني وفي رواية قتيبة مثل ما باذنت فنزل البئر فلا خفه ماء فامسكه بفيه

(١) ي - ثنا ابوالحسن (٢) هامش - ي - بخطه - انبا - (٣) هامش ي - بخطه - بلغ هذا

حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له ففقرله فقالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم لاجرا فقال في كل ذات كبد رطبه اجر - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن مسleme القعني ورواه مسلم عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبدالله بن بشران ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن عمرو بن سراقه بن مالك بن جعشم انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه فقال ارايت الضالة ترد على حوض ابل هل لي اجر ان سقيتها قال نعم في الكبد الحري اجر (ورواه) محمد بن اسحاق بن يسار عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عمه سراقه بن مالك بن جعشم (١) قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضالة من الابل تغشى حوضي هل لي من اجر قال نعم وكل ذى كبد جرى -

(اخبرناه) ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد وانبأ ابو بكر الشامي ثنا محمد بن الجهم ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد بن اسحاق فذكره (ورواه) يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن عن ابيه عن عمه (٢) -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن ابى اسحاق اخبرني كبر النبي ان رجلا اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني بعمل يقربني من طاعته ويباعدني من النار قال اوها اعلمتاك (٣) قال نعم قال تقول العدل وتعطي الفضل قال والله ما استطيع ان اتول العدل كل ساعة وما استطيع ان اعطي فضل مالي قال نتطمع الطعام وتفشى اللام قال هذه ايضا شديدة قال فهل لك ابل قال نعم قال فانظر بيما من اهلك وسقاء ثم اعد الى اهل ابيات لا يشرّبون الماء الا غيا فاسقمهم فذلك ان لا يهلك بك ولا ينخرق سقاؤك حتى تجب لك الجنة قال فانطلق الاعرابي يكبر قال فما انخرق سقاؤه ولاهلك بعيره حتى قتل شهيدا -

باب كراهية البخل والشح والاقتار

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاعرابي (ح و اخبرنا) ابو علي الزودباري وابو الحسين بن بشران قالا انبا اسمعيل بن محمد الصفار قالانا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزناد عن الامرج عن ابى هريرة يابغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما جنتان اوجبتان من حديد من لدن ثديهما الى تراقيهما فاذا اراد المنفق ان ينفق سبغت عليه الدرع اومرت حتى تمن بنه وتغواثره واذا اراد البخيل ان ينفق تلتصت عليه وازمت كل حلقة موضعها حتى اخذت بعنقه او بقرقوته فهو يوسعها وهي لا تتسع -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا سفيان بن عيينة فذكره باسناده نحوه الا انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من حديد فهو يوسعها ولا تتسع مرة واحدة (قل و اخبرنا) سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال فهو يوسعها ولا تتوسع - رواه مسلم في الصحيح عن عمر والناقد عن سفيان بالاسنادين جميعا واخرجه البخاري من وجه آخر عن الحسن بن مسلم -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا احمد بن محمد بن عبدالوهاب بن حبيب القراء انبا محاضر ثنا

(١) في هامش ي - كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه - وفي مص - عبدالرحمن بن مالك عن عمه سراقه (٢) ي - عن جده (٣) ي - مص - اذلتك و بهاش ي - بخطه في المتن اعلمتاك ص -

ذكر فيه حديثا (عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه عن عمه سراقه) الى آخره - قلت - رأيت على كتاب السنن هنا حاشية صورتها كذا وقع وصوابه عن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم عن ابيه عن عمه سراقه نقلته من خط ابن الصلاح - انتهت الحاشية وانرجه ابن ماجه في سننه على الصواب -

هشام وهو ابن عروة عن فاطمة يعني بنت المنذر عن أسماء يعني بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انضحي وانضحي هكذا وهكذا ولا تحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك - أخرجه البخاري ومسلم من أوجه عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحجاج الأعور قال قال ابن جريج أخبرني ابن أبي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير أنه أخبره عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح في أن أرضخ مما يدخل علي فقال أرضخي ما استطعت ولا توعى فيوعى الله عليك - أخرجه في الصحيحين فرواه البخاري عن محمد بن عبد الرحيم عن حجاج - ورواه مسلم عن محمد بن حاتم وغيره عن حجاج -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هشام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قال لي انفق انفق عليك - رواه مسلم في الصحيحين عن محمد بن رافع عن -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر من أصله وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن محمد الدوري ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن معاوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقا (١) خفا ويقول الآخر اللهم أعط ممسكا (٢) تلقا - رواه مسلم في الصحيحين عن القاسم بن زكريا عن خالد بن مخلد - وأخرجه البخاري من وجه آخر عن سليمان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد ثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله بعفو إلا عزوا وما تواضع أحد لله إلا رفعه - رواه مسلم في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد -

(أخبرنا) الفقيه أبو الحسن محمد بن يعقوب بالطبران ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن البراز لفظا ثنا إبراهيم ابن اسحق الحربي ثنا عفان ثنا شعبة عن عمرو بن مرة سمعت عبد الله بن الحارث يحدث عن أبي كثير أنه سمع عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والشح فإنه أهلك من كان قبلكم أمرهم بالطبيعة فقطعوا وأمرهم بالبخل فبخأوا وأمرهم بالفجور ففجروا -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا اسماعيل ابن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يخرج رجل شيئا من الصدقة حتى يفك عن لحي سبعين شيطانا -

باب وجوه الصدقة

وما على كل سلامي من الناس منها كل يوم

(حدثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو القاسم عبيد الله بن إبراهيم بن بالويه المزكي ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هشام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ي - كل منفق (٢) ي - كل ممسك -

كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع عليه الشمس قال مسندل بين اثنين صدقة وتعين الرجل في دابته وتحمله عليها وترفع له عليها متاعه صدقة والكلمة الطيبة صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصاوة صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة - رواه البخارى عن اسحق بن نصر ورواه مسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى ثنا ابوبكر محمد بن احمد بن محوية العسكرى بالبصرة سنة احدى واربعين وثلاثمائة ثنا جعفر بن محمد القلانسى ثنا آدم ثنا شعبة ثنا سعيد بن ابى بردة بن ابى موسى عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قالوا فان لم يجد قال فيعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين ذا الحاجة المأهوف قالوا فان لم يفعل قال فيامر بالخير او قال بالمعروف قالوا فان لم يفعل قال فليمسك عن الشر فانه له صدقة - رواه البخارى في الصحيح عن آدم بن ابى اياس وخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابوسهل بن زياد القطان ثنا عبدالكريم بن الهيثم حدثنا ابو توبة - (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ثنا ابو توبة الربيع بن نافع ثنا معاوية بن سلام عن اخيه زيد انه سمع اباسلام يقول حدثني عبدالله بن فروخ انه سمع عائشة تقول قال النبي صلى الله عليه وسلم انه خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاث مائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او عزل شوكة عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين وثلاث مائة السلامى فانه يسمى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن على الحلوانى عن ابى توبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر محمد بن جعفر المزكى ثنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم العبدى ثنا عبد الله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا واصل مولى ابى عيينة عن يحيى بن عقيلى عن يحيى بن يعمر عن ابى الاسود الدبلى عن ابى ذر ان ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ايذهب اهل الدثور بالاجريصاون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ان كل تسيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تحميدة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة وفي بضع احدكم صدقة قالوا يا رسول الله اياتى احد ناشهوته ويكون له فيها اجر قال ارايت لو وضعها في الحرام اكلان عليه فيها وزر قالوا بلى قال كذلك اذا هو وضعا في الحلال كان له اجر - رواه مسلم في الصحيح عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(اخبرنا) ابو زكريا يحيى بن ابراهيم المزكى انبا ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشى ثنا عثمان بن عمر ثنا ابو عامر الخزاز صالح بن رستم عن ابى عمران الجوفى عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا اباذر لا تحقرن من المعروف شيئا ولو ان تلقى اخاك بوجه منبسوط واوان تفرغ من دلوك في اناه المستسقى واذا طبخت قدرا فاكثر مرقتها واغرف لجيرانك منها - رواه مسلم في الصحيح عن ابى غسان عن عثمان بن عمر -

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا ابو عوانة (ح و اخبرنا) ابو صالح بن ابى طاهر العنبرى انبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن ابى مالك الاشجعى عن ربى بن حراش عن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة وفي رواية ابى داود قال قال نبيكم صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وخرجه البخارى من حديث ابن المنكدر عن جابر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا ابو جعفر حفدة على بن حرب ثنا على بن حرب ثنا سفيان بن عيينة (ح و اخبرنا) عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوسعيد ابن الاصر ابى ثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله قرآنا فهو يقوم به آناه الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناه الليل والنهار - رواه البخارى في الصحيح عن على ورواه مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره

عن ابن عيينة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا انبا القاضى ابوبكر احمد بن كامل بن خلف ثنا محمد بن سعيد العوفى ثنا روح ثنا شعبة عن سايمان الاعمش قال سمعت ذكوان عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاحسد الا فى اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتاوه آناه الليل وآناه النهار فسمعه جاره فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل ورجل آناه الله ما لافه ويهلكه فى الحق فقال رجل يا ليتنى اوتيت مثل الذى (١) اوتى فلان فعملت مثل ما يعمل رواه البخارى فى الصحيح عن على بن ابراهيم عن روح بن عبادة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى ثنا حاجب بن احمد ثنا محمد بن حماد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن ابي كبشة الامارى قال ضرب لثا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الدنيا مثل اربعة منا رجل آناه الله علما و آناه ما لافه ويعمل بيلمه فى ماله ورجل آناه الله علما ولم يؤته ما لافه يقول لو آتاني الله عز وجل مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما فى الاجر سواء ورجل آناه الله ما لا ولم يؤته علما فهو بمنع من حقه وينفق فى الباطل ورجل لم يؤته الله علما ولا مالا فهو يقول لو ان الله آتاني مثل ما اوتى فلان لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما فى الوزر سواء كذا رواه الاعمش -

(واخبرنا) ابوالحسن محمد بن ابي المعروف الفقيه انبا بشر بن احمد الاسفرائنى ثنا احمد بن الحسين بن نصر ثنا على بن المدينى ثنا عبدالرزاق بن همام انبا معمر عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابن ابي كبشة الامارى عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل هذه الامة مثل اربعة رجل فذكر الحديث بمعناه قال على وابن ابي كبشة هذا معروف وهو محمد بن ابي كبشة قد روى عنه حديث آخر يعنى عن ابيه فى وادى ثمود -

باب فضل من اصبح صائما

وتبع جنازة واطعم مسكينا وعاد مريضا

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب الانحرم ومحمد بن احمد بن على المقرئ قالوا ثنا عبدالله بن محمد بن شبرويه ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم الاشجعي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح منكم اليوم صائما قال ابوبكر انا قال فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابوبكر انا قال فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابوبكر انا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اجتمعن فى امرئ (٢) الادخل الجنة - رواه مسلم فى الصحيح عن ابن ابي عمر -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابونصر احمد بن على القامى ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائى ثنا ابن المصنفى ثنا يحيى بن سعيد عن المختار بن فلعل عن انس قال باكروا بالصدقة فان البلاء لا يتخطى الصدقة . ووتوف (٣) وكان فى كتاب شيخنا ابي نصر القامى مرفوعا وهو وهم وروى عن ابي يوسف القاضى عن المختار بن فلعل مرفوعا -

باب فضل صدقة الصحيح الشحيح

(اخبرنا) ابو عبدالله الحسين بن عمر بن برهان الغزال وابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل وابو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان وابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبدالجبار ببغداد قالوا انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن

(١) ي - مص - مثل ما (٢) ي - رجل (٣) هاشمى - بخطه - هو وتوف -

ذكر فى آخره حديثا عن ابن ابي كبشة عن ابيه ثم ذكر (عن ابن المدينى انه محمد بن ابي كبشة) - قلت - ذكر المزي فى اطرائه هذا الحديث ثم قال وروى عن سالم بن ابي الجعد عن عبدالله بن ابي كبشة عن ابيه وفى الثقات لابن حبان عمر بن سعد ابو كبشة روى عنه اهل الشام وابنه عبدالله -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (١٩٠) (كتاب الزكاة) (ج - ٤)

عرفة ثنا جرير بن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدقة افضل قال لتبأن ان تصدق وانت صحيح صحيح شحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت فلان كذا ولفلان كذا الا وقد كان فلان - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخرجه البخاري من وجهين آخرين عن عمارة -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة قال اوصى الى رجل بطائفة من ماله اضعبها فاتيت ابا الدرداء فاستأمرته في الفقراء اوفى المهاجرين فقال اما انا فلو كنت لم اعدل بالمهاجرين سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يعتق عند الموت كالذي يهدى بعد الشبع -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة عن ابي اسحاق عن ابي حبيبة الطائي عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل الذي يتصدق او يعتق عند الموت مثل الذي يهدى بعد ما يشبع -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا علي بن محمد المصري ثنا مالك بن يحيى ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن زيد عن مرة عن عبد الله في قول الله عز وجل (و آتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين) قال تصدق وانت صحيح صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر -

باب فضل صدقة السر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا زهير بن حرب ثنا يحيى (ح واخبرنا) ابو عبد الله انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثني قالا ثنا يحيى يعقوب بن سعيد عن عبيد الله بن عمار قال حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل الا ظله الامام العدل ورجل نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد (١) ورجل اتى بابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال ابي اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلا تعلم (٢) يمينه ما تنفق شماله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن بشار ورواه مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن المثني كذا قالوا عن يحيى القطان عن عبيد الله لا تعلم يمينه ما تنفق شماله وسائر الرواة عن يحيى القطان عن عبيد الله قالوا فيه -

(كما اخبرنا) ابو عمرو والاديب انبا ابوبكر الاسماعيلي اخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن خلاد ثنا يحيى ثنا عبيد الله حدثني حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها فلا تعلم (٣) شماله ما تنفق يمينه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى هكذا وكذلك رواه احمد بن حنبل عن يحيى وبعناه ورواه سائر الرواة عن عبيد الله بن عمر -

باب فضل الصدقة من المال الحلال

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو محمد بن ابي حامد المقرئ وابوبكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس ابن محمد الدوري ثنا ابو النصر هاشم بن القاسم ثنا ووقاه عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله عز وجل يقبلها

(١) مص - في المساجد - في متعلق في المسجد - (٢) ح - حتى لا تعلم (٣) ح - حتى لا تعلم

بيمينه ويربها لصاحبها كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل احد - اخرج البخاري فقال وقال وقرأه فذكره وخرجه مسلم من وجه آخر عن سعيد -

(اخبرنا) ابوصالح بن ابي طاهر انبا جدي يحيى بن منصور القاضى ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يتصدق احد بتمرة من كسب طيب الا اخذها الله بيمينه وربها كما يربي احدكم فلوه او قلووه حتى تكون له مثل الجبل او اعظم - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة و اشار البخاري الى رواية سهيل في ذلك وخرجه كما مضى -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي ثنا ابو عوانة عن سماك عن مصعب بن سعد قال دخل ابن عمر على ابن عامر يوده فقال يا ابن عمر الاتدعولى فقال ابن عمر انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلوة الا يطهور ولا صدقة من غلول وقد كنت على البصرة - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره -

باب المنان بما اعطى

قال الله عز وجل (يا ايها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باان والأذى)

(واخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا ابو عمرو عثمان بن احمد بن السالك ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادى ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن نحرشة بن الحر عن ابي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكهم ولهم عذاب اليم المنان بما اعطى والمسبل ازاره والمنفق سلعته بالخلف الكاذب او القابح - اخرج مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

باب صدقة النافلة على المشرك وعلى من لا يحمد فعله

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو بكر الشافعي ثنا محمد بن غالب ثنا ابو حذيفة ثنا سفيان عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنها قال كانوا يكرهون ان يرضخوا لانبيائهم وهم مشركون فنزلت (ليس عليك هدام ولكن الله يهدي من يشاء) حتى بلغ (وانتم لا تظلمون) قال فرخص لهم -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا سعدان بن نصر المخرمي (ح: واخبرنا) ابو الحسين بن بشران وابو على الروذبارى قالوا ثنا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان ثنا سفيان بن عيينة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن جدتها اسماء بنت ابي بكر قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اتنى امى وهى راغبة افاعطيها قال نعم صلها كذا قال سعدان عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر بن اسحق انبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة انه سمع ابيه يقول اخبرتنى اسماء بنت ابي بكر ان صدق رضى الله عنها قالت اتنى امى راغبة فى عهد فريش فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم آصلها قال نعم قال سفيان وفيها نزلت (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلواكم) الآية - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدى وخرجه مسلم من حديث عبد الله بن ادريس وابى اسامة عن هشام عن ابيه -

(واخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكى وغيره قالوا ثنا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن امه اسماء بنت ابي بكر رضى الله عنها فذكره مثل رواية الحميدى تون قول سفيان -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وابو زكريا بن ابي اسحق قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن النضر القشيري وعمران ابن موسى (ح: واخبرنا) ابو عبد الله قال وانبا عبد الله بن محمد بن موسى ثنا اسمعيل بن اسحق السراج قالوا ثنا سويد بن سعيد

حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقتك فوضعها في يد زانية فاصبح الناس يتحدثون تصدق على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لأ تصدقن الليلة بصدقة نخرج بصدقتك فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على غني فقال اللهم لك الحمد على زانية على غني وأعلى سارق فأتى فقيل له أما صدقتك فقد قبلت أما الزانية فلمعلها ان تستغف بها عن زناها ولعل العنى يعتبر (١) فيفتق بما اعطاه الله ولعل السارق يستغف بها عن سرقتها - رواه مسلم في الصحيح عن سويد بن سعيد واخرجه البخارى من حديث شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد -

باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة

فيعطى الامين ما امر به كاملا

(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الخافظ ثنا ابو الازهر احمد بن الازهر (ح) واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل الاموى ثنا ابو جعفر احمد بن عبد الحميد الخارثى الكوفى الرجل الصالح قال ثنا ابو اسامة حدثني يزيد بن جده ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا . وفرا طيبة به نفسه حتى يدفعه الى الذى امر له به احد المتصدقين او المتصدقين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي كريب عن ابي اسامة ورواه مسلم عن ابي كريب وجماعة عن ابي اسامة -

باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

باشئ اليسير غير مفسدة

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الخافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على بن عقان ثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة فلها اجرها وله مثله وللخازن مثل ذلك بما اكتسب ولها بما انفقت - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير عن ابيه واخرجه البخارى من وجه آخر عن الاعمش -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى انبا جرير عن منصور عن شقيق عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم اجره اجر بعض شيئا - رواه البخارى ومسلم جميعا عن يحيى بن يحيى وقال بعضهم عن منصور في هذا الحديث من طعام زوجها وقال بعضهم اذا تصدقت من بيت زوجها -

(حدثنا) السيد ابو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى انبا ابوالقاسم عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه المزكى ثنا احمد بن يوسف السلمى ثنا عبدالرزاق انبا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه وما انفقت من كسبه عن غير امر فان نصف اجره له - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبدالرزاق واخرجه البخارى حديث الانفاق عن يحيى بن جعفر عن عبدالرزاق -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابو بكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا محمد بن سوار (ح) واخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان

(١) مص - ان يعتبر

(باب تصدق المرأة من بيت زوجها باليسير)

قال

ذكر فيه اخبارا

ابن أحمد بن عبيد الصنار ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان قال ثنا عبد السلام بن حرب ثنا يونس بن عبيد عن زياد بن جبير ابن حية عن سعد قال لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليمة كأنها من نساء مضر فقالت يا رسول الله انا كل على آبائنا وابنائنا قال ابوداود وارى فيه وازواجنا وفي رواية سليمان بن حرب على ابنائنا وازواجنا فما يحل لنا من اموالهم قال الطعام الرطب تاكله وتهدينه قال ليس في حديث ابن سوار الطعام تابعه سفيان الثوري عن يونس بن عبيد -
(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو عبد الله الصفار الاصبهاني ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن الذماري عن سفيان حدثني يونس بن عبيد عن زياد بن جبير عن سعد ان امرأة قالت يا رسول الله (١) انا كل على آبائنا واخواننا فما يحل لنا من اموالهم قال النبي صلى الله عليه وسلم من رطب ما تاكلن وتهدين -

باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها وجعله بحكمها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه (وبما اخبرنا) ابر على الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن سوار المصري ثنا عبيدة عن عبد الملك عن ابي هريرة في المرأة تصدق من بيت زوجها قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار -

(واخبرنا) ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن ابراهيم الحرصي (٢) انبا ابو العباس محمد بن اسحاق بن ايوب الصبغى ثنا سهل بن عمار ثنا ابوغسان مالك بن اسمعيل النهدي ثنا اسراييل عن أم حميد بنت اليزار عن امها ام عفار عن ثمامة بنت شوال (٣) قالت سألت ام المؤمنين عائشة وحفصة وام سلمة رضى الله عنهن ما يحل للمرأة من بيت زوجها ففعلت كل واحد منهن من الارض عودا ثم قالت لا ولا ما يزن هذا الا باذنه -

(اخبرنا) ابوالحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائني ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن زياد بن لاحق قال حدثني تيممة بنت سلمة انها اتت عائشة في نسوة من اهل الكوفة قالت فسألته امرأة منا فقالت المرأة تصيب من بيت زوجها شيئا من غير اذنه (٤) فغضبت وقطبت وساء لها ما قالت قالت لا تسرقى منه ذهابا ولا فضة ولا تأخذى من بيته شيئا وذكر الحديث -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا اسمعيل بن عياش ثنا شرحبيل بن مسلم الخولاني سمع ابا امامة يقول شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فسمعتة يقول وذكر الحديث وفيه الا لا يحل

(١) هامش ي - بخطه - لرسول الله صلى الله عليه وسلم (٢) مص - الحرصي (٣) كذا في النسخ كلها - ح (٤) مص - ي بنيراذنه -

ثم قال باب من حمل هذه الاخبار

على انها تعطى من الطعام الذي اعطاها دون سائر امواله استدلالا باصل تحريم مال الغير الا باذنه وبما اخبرنا الروذباري فذكر اثره عن ابي هريرة وفي آخره (لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه) ثم قال (هذا قول ابي هريرة وهو احدى رواة تلك الاخبار - قلت - في سند هذا الاثر عبد الملك العرزمي متكلم فيه وقال البيهقي في باب التراب في ووغ الكلب (لا يقبل منه ما خالف فيه الثقات) وقال في باب شفعة الجوار (قيل لشعبة تحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي وتدع حديث عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي وهو حسن الحديث قال من حستها فرزت) ثم لوسلنا صحة هذا الاثر فذهب الشافعي والمحدثين ان العيرة لما روى الراوى للمارى وكيف يحمل ذلك على الطعام الذي اعطاها وفي حديث ابي هريرة ما انفقت من كسبه من غير امره بل يحمل ذلك على كل ما هو ما دون فيه اما صريحها وعرها او عاودة -

لامرأة ان تعطى من مال زوجها شيئاً الا باذنه فقال (١) رجل يا رسول الله ولا الطعام قال ذلك افضل اموالنا (وروى)
ليث بن ابي سليم عن عطاء عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في حق الزوج على امرأته قال لا تعطى من بيته شيئاً
الاباذنه فان فعلت ذلك كان له الاجر وعابها الوزر -

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبأ عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا جرير عن ليث فذكره -

باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبأ ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسن بن سفيان ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا حفص بن غياث عن
محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت مما وكافسالت النبي صلى الله عليه وسلم اتصدق من مالي مولى بشئ قال نعم
والاجر بينكما نصفان - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره -

(اخبرنا) ابو صالح ابن بنت يحيى بن منصور القاضي انبأ جدي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا حاتم بن ابي
اسماعيل المدني عن يزيد بن ابي عبيد قال سمعت عميراً مولى ابي اللحم قال امرني مولاي ان اقدد لهما بقاء في مسكين فاطعمته
منه تعلم بذلك مولاي فضررت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فدعاه فقال لم ضربته فقال يعطى طعامي
بغير ان امره فقال الاجر بينكما - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) الامام ابو الفتح العمري انبأ عبدالرحمن بن ابي شريح انبأ ابو القاسم البغوي ثنا علي بن الجعد انبأ ابن ابي ذئب
عن درهم قال فرض على سيدي كل يوم درهما فانيت اباهريرة فقال اتق الله وأد حق الله عليك وحق مواليك فانك لا تملك من
مالك ولا من دمك الا ان تضع يدك او تطعم مسكيناً لقمة -

ومن روى عنه انه اباح له ان يتصدق بالشيء اليسير من ماله ابوهريرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن حبير والحسن البصري
والشعبي والنخعي والزهرى ومكحول الا ان مكحولا علل بانه يتحلله -

(وقد اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبأ ابو محمد بن حيان ثنا ابراهيم بن محمد بن الحسن ثنا ابو عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثني
عبد الملك بن ابي غنية عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن ابي الهذيل قال كتب مني اهل الكوفة بمسائل اسأل عنها ابن عباس
بخاست اليه فاته عبد فقال يا ابن عباس اني ارعى غنماً لاهلي فيمربي الظمان اسقيه (٢) قال لا تم لا الابرار اهلك قال فاني اتخوف
عليه الموت قال فاسقه ثم اخبر اهلك بذلك -

(واخبرنا) ابو منصور الفقيه وابو نصر بن قتادة وابو القاسم عبدالرحمن بن علي بن حمدان الغاري قالوا انبأ ابو عمرو بن نجيد
السلمي انبأ ابو مسلم (٣) ثنا الانصاري ثنا اسمعيل بن مسلم ثنا عطاء عن ابن عباس سئل عن المملوك يتصدق بشئ فقال
(ضرب الله مثلاً عبداً مملوكاً لا يقدر على شئ) لا يتصدق بشئ الا ان يكون في ابل راعية فيأتيه رجل قد انقطع حلقه من العطش
يخشى ان لم يسقه ان يموت فانه يسقيه قال وحدثنا الانصاري ثنا اسمعيل ثنا عطاء عن جابر انه سئل عن المملوك يتصدق بشئ
فقال لا يتصدق بشئ -

(١) هامش ي - بخطه - قال (٢) ي - فاسقيه (٣) مص - ابوهشام -

قال (باب المملوك يتصدق باليسير من مال مولاه)

ذكر فيه حديث عمير مولى ابي اللحم (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اتصدق من مال مولى بشئ قال نعم والاجر بينكما
نصفان) - قلت - الحديث يشمل اليسير والكثير فهو غير مطابق للباب ثم ذكر عن جماعة (انهم اباحوا له التصديق باليسير
ثم ذكر (ان عبداً قال لابن عباس اني ارعى غنماً فيمربي الظمان اسقيه قال لا تم لا الابرار اهلك) - قلت - هذا يدل على امتناع
التصدق باليسير فهو مخالف لمدعاه

(اخبرنا)

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا ابواليمان انبا شعيب قال قال نافع كان عبدالله بن عمر يقول لا يصاح للعبد ان يتفق من ماله شيئا ولا يعطيه احدا الا باذن سيده الا ان يأكل فيه بالمعروف او يكتسى والحديث المسند يحتمل على البعد ان يكون قصد النبي صلى الله عليه وسلم ترغيب المالك في ان يأذن لمالوكه في ان يتصدق عنه والاجريينها وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب في متابعة السنة وبالله التوفيق -

باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديده

وبما آتاه الله عز وجل من غير سؤال

(اخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني من اصحابه انبا ابوسعيد بن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عمرو عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يأخذ احدكم جبلا (١) فيأتى الجبل فيجىء بمجزمة من حطب على ظهره فيبيعهما فيستغنى بها خيرا له من ان يسأل الناس اعطوه او منعه - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن موسى عن وكيع -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا اسمعيل بن قيس (ح وجدنا) ابو عبدالله حدثنا ابراهيم بن محمد ومحمد بن النضر واحمد بن سلمة قال محمد انبا وقال الآخرون حدثنا هناد بن السري ثنا ابو الاحوص عن بيان بن بشر (٢) عن قيس بن ابي حازم عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يفتدوا احدكم فاحتطب على ظهره فمتصدق به ويستغنى به عن الناس خيرا من ان يسأل رجلا اعطاه او منعه ذلك بان اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول - رواه مسلم في الصحيح عن هناد بن السري وانخرجه من حديث يحيى القطان عن اسمعيل - وانخرجه البخاري من حديث الاعرج ومن حديث ابي صالح وغيره عن ابي هريرة - (اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا الاسفاطي ثنا اسمعيل ثنا مالك (ح و اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستملى ومحمد بن شاذان قالا حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن انس عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدري ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم حتى اذا نفد ما عنده قال ما يكن عندي من خيراتن ادخره عنكم ومن يستغف (٣) يعفه الله ومن يستغن يغنه الله ومن يصبر يصبره الله وما اعطى احد من عطاء خيرا ولا اوسع من الصبر - لفظ حديث قتيبة - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحق التقي انبا عبيد بن عبد الواحد ثنا ابن ابي مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير حدثني شريك بن عبدالله بن ابي نمر عن عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن ابي عمرة انها سمعا ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المسكين الذي توده التمرة والتمران ولا اللقمة واللقمات انما المسكين الذي يتعفف اقرأ وان شتم

(١) مص - ي جبهه (٢) مص - بيان ابي بشر - وقال في الخلاصة بيان بن بشر الاحمسي ابو بشر (٣) مص - يستغف -

وفي هامش ي - بخطه - يستغف

ثم قال (وما يدل عليه ظاهره من الاباحة اولى بمن رغب عن متابعة السنة يعني ظاهر حديث عمير) - قلت - الاولى بمن رغب في متابعة السنة ترك ما يدل عليه ظاهر هذا الحديث من الاباحة اذ فيه استباحة مال الغير والاصل تحريمه الا باذنه كما ذكر البيهقي فيما تقدم قريبا وقال فيما بعد في باب تحريم اكل مال الغير بغير اذنه وذكر احاديث ثم قال باب من مر بما نط نسان او ما شئته وذكر فيه عن الشافعي انه قال الكتاب والحديث الثابت انه لا يجوز اكل مال احد الا باذنه انبى كلامه اللهم الا ان يكون ثم اذن صريحا او عرفا كما تقدم -

(لا يسألون الناس الحافا) - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مریم ورواه مسلم عن ابي بكر بن اسحق عن ابن ابي مریم -

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن العدل وابوزكريا بن ابي اسحق المزكي قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا خشنام ابن الصديق ثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ثنا سعيد بن ابي ايوب حدثنا شرحبيل بن شريك عن ابي عبدالرحمن الحلي عن عبدالله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد افاح من اسلم ورزق كفافا وقنعه الله بما آتاه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن المقرئ -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم المروزي انبا ابو الموجه انبا عبدان انبا عبدالله انبا بشير بن سلمان (١) عن سيار عن طارق عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن انزلها بالله اوشك الله له بالغي اما يموت عاجل او غني عاجل -

باب كراهية السؤال والترغيب في تركه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا معلى بن اسد ثنا وهيب عن النعمان بن راشد عن عبدالله بن مسلم اني الزهري عن حمزة بن عبدالله بن عمر قال خرجنا الى الشام نسأل قال فلما قدمنا المدينة قال لنا ابن عمر اتيم الشام تسألون اما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما تزال المسئلة بالرجل حتى يلقي الله وماني وجهه منزعاً من لحم - اخرجه البخاري في الصحيح فقال وقال معلى بن اسد فذكره واخرجه مسلم من حديث معمر عن عبدالله بن مسلم مختصراً -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحق قالا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلاني وحسين ابن محمد القباني قالا ثنا ابو كريب ثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس اموالهم تكثراً فانما يسأل جمراً فليستقل منه اوليستكثر - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا شبابة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار (ح و اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكي ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن شاذان ثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى بن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه قال سمعت معاوية يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا في المسئلة فوالله لا يسألني احد منكم شيئاً فتخرج مسئلته مني شيئاً وانا كاره فيبارك له فيها - لفظ حديث سفيان - رواه مسلم في الصحيح عن ابن نمير عن سفيان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو محمد الحسن بن حليم المروزي ثنا ابو الموجه ثنا عبدان ثنا عبدالله انبا يونس عن الزهري عن عروة وابن المسيب ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارضأ احداً بعدك شيئاً حتى افارق الدنيا قال وكان ابو بكر رضي الله عنه يدعو حكيماً الى العطاء فيأبى ان يقبله منه ثم ان عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه فابى ان يقبل منه شيئاً فقال عمر رضي الله عنه اني اشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم اني اعرض عليه حقه من هذا النقي فيأبى ان يأخذه فلم يرزأ حكيم احداً من الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفي - رواه البخاري في الصحيح عن عبدان واخرجه مسلم مختصراً من حديث ابن عيينة عن الزهري -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب (ح و اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله بن

يعقوب و ابو عمرو و بن ابي جعفر قالوا ثنا عبد الله بن محمد بن سيرويه ثنا سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن قالوا ثنا مروان بن محمد ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي مسلم الخولاني قال حدثني الحبيب الامين امامه الحبيب الى واماهو عندي قامين عوف بن مالك الاشجعي قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة او ثمانية او سبعة في بيت عائشة فقال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا حديث (١) عهد بيعة فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال الاتبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسطنا ايدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فعل ما نبأيك قال على ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا والصلوات الخمس وتطيعواوا امر كلمة خفية ولا تسألوا الناس شيئا فلقد كان بعض اولئك الثفري يسقط سوط احداهم فاسأل احدا يناوله ايله - لفظ حديث الحافظ - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا ابن ابي ذئب عن محمد بن قيس عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتقبل لي بواحدة اتقبل له بلجنة قال ثوبان انبا رسول الله قال لا تسأل الناس شيئا قال فلربما سقط سوط ثوبان وهو على البعير فلا يقول لاحد ناولنيه حتى ينزل فيأخذه - وروى عن ابي العالية عن ثوبان -

باب الرجل يسأل سلطانا

اوفي امر لا بد منه صلحا

(حدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عتبة عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء ابقي على وجهه ومن شاء ترك الا ان يسأل الرجل في امر لا يجد منه بدا او اذا سلطان قال زيد بن عتبة فحدثت به الحجاج بن يوسف فقال سئلي فاني ذو سلطان -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن ابي بكر ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشى انه قال اخبرني ابن القراسي ان القراسي قال للنبي صلى الله عليه وسلم اسأل يا نبي الله فقال لا وان كنت سائلا لا بد فاسأل الصالحين - رواه ابوداود عن قتيبة عن الليث -

(واخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا علي بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني محمد بن موسى بن اعين قال وجدت في كتاب ابي عن عمرو بن الحارث عن بكر عن مسلم بن مخشى ان القراسي حدثه عن ابنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اسأل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فان كنت لا بد سائلا فاسأل الصالحين - وحدثت قبيصة بن مخارق وغيره من الاحاديث فيمن تحمل له المسئلة ولا تحمل موضعها كتاب قسم الصدقات -

باب بيان اليد العليا واليد السفلى

(اخبرنا) ابوعبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه ثنا اسماعيل بن اسحاق القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك (ح واخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابوعبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن تاذان ثنا قتيبة بن سعيد - عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة واليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المتعفة والسفلى السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبي ورواه مسلم عن قتيبة -

(واخبرنا) ابوعبد الله الحافظ انبا ابوعبد الله علي بن عبد الله العطار صاحب الحكيمى ببغداد ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عازم ابوالنعيمان ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اليد العليا خير

من اليد السفلى اليد العليا اليد المنفقة واليد السفلى اليد السائلة - رواه البخاري في الصحيح عن عازم ورواه عبد الوارث عن ايوب فقال في الحديث اليد العليا المنفقة (١) وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عن نافع المتعفة - (اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن ابي عيسى ثنا عبدالله بن الوايز العدني ثنا ابراهيم بن طهمان حدثني موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة - ورواه حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة نقيلاً عنه واليد العليا المنفقة -

(واخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد ثنا ابن مهران يعني الحسن بن العباس بن مهران ثنا سويد يعني ابن سعيد ثنا حفص عن موسى فذكره -

(اخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا سليمان بن احمد ثنا معاذ بن المثنى ثنا ابن كثير ثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث ان اليد العليا هي المنفقة -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو طاهر الققيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو العباس احمد بن محمد الشاذلي وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انبا بشر بن بكر عن ابن جابر عن عروة بن محمد بن عطية قال حدثني ابي ان اياه اخبره قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس من بني سعد بن بكر وكنت اصغر القوم تخلفوني في رحالهم ثم اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضوا حوائجهم ثم قال هل بقي فيكم احد تاتوا يا رسول الله فلام منا خلفناه في رحالنا فامرهم ان يبعثوني اليه فاتوني فقالوا اجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيته فآرا في قال ما اغناك الله لاتسئل اناس شيئاً فان يد المنطية (٢) العليا وان اليد السفلى هي المنظاة وان مال الله لمسئول ومنطى قل فكلمني رسول الله صلى الله عليه وسلم بانتنا -

(حدثنا) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوسعيد احمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد حدثني ابو الزعراء عن ابي الاحوص عن ابيه مالك بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة فيد الله جل وعز العليا ويد المعطى التي تايها ويد السائل السفلى فاعط الفضل ولا تعجز عن نفسك - ورواه ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً -

(اخبرناه) ابو الحسين بن بشران انبا ابو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن ابي طالب انبا علي بن عاصم انبا ابراهيم الهجري عن ابي الاحوص عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايدي ثلاثة ايد فيد الله العليا ويد المعطى التي تايها ويد السائل اسفل الى يوم القيامة فاستغفوا من السؤال ما استطعتم ومن اعطاه الله خيراً فاني عليه وابدأ بن تعول وارترضخ من الفضل ولا تلام علي (٣) كفاف ولا تعجز عن نفسك - تابعه ابراهيم بن طهمان عن الهجري مرفوعاً ورواه جعفر بن عون عن ابراهيم الهجري موقوفاً -

باب اخذ ما يحل له اخذاً

اذا اعطى من غير مسئلة ولا اشراف نفس

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد بن شريك ثنا يحيى يعني ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله انه قال قال عبد الله سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فاقول اعطه انقره في فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ وما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل لخذ وما لا فلا تتبعه نفسك - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من وجه آخر عن يونس -

من

باب المسئلة في المساجد

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا سهل بن مهران البغدادي ثنا عبدالله بن بكر السهمي ثنا مبارك بن فضالة عن ثابت البناني عن عبدالرحمن بن ابي ابي عن عبدالرحمن بن ابي بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد اطعم اليوم مسكينا فقال ابو بكر رضي الله عنه دخلت المسجد فاذا انا بسائل يسأل فوجدت كسرة خبز في يد عبدالرحمن فاخذتها فدفعتها اليه -

باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابو بكر محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا ابو العباس القاوري (١) يني عمرو بن العباس كان ينزل درب خزاعة ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي عن سليمان بن معاذ ثنا محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل بوجه الله الا الجنة -

باب عطية من سأل بالله عز وجل

(اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعاذكم بالله فاعيدوه ومن سألكم بالله فاعطوه ومن دعاكم فاجيبوه ومن اتي اليكم معروفا فكاثروه فان لم تجدوا ما تكافئونه به فاثنوا عليه حتى تعلموا انكم قد كافأتموه (٢) -

كتاب الصيام (٣)

باب فرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو علي الحسين بن علي بن يزيد الحافظ انبا ابو يعلى الموصلي ثنا محمد بن عبدالله بن نمير ثنا ابو خاند الاجمري عن ابي مالك الاشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نبي الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبدالله بن نمير وزاد فيه فقال رجل الحج وصيام رمضان قال لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) عبدالله بن يوسف انبا ابو احمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالوا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن عبدالله بن نمير فذكره بزيادته -

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق المعروف بابن البياض ببغداد ثنا ابو الحسن علي بن محمد بن سليمان الجزري (٤) ثنا ابو قلابة ثنا ابو زيد الهروي ثنا قره بن خالد عن ابي حمزة نصر بن عمران الضبي قال قلت لابن عباس ان لي جرة نبيذ حلوا فاشربه فاذا كثرت منه فخالست القوم فاطلت المجلس خفت ان افتضح فقال لي قدم وفد عبد القيس فقال مرحبا بالوفد غير الخزايا قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر وانا لانصل اليك الا في شهر حرام فمرنا بامر نعدل به وندعو اليه من وراءنا قال امركم بالايمان تدرؤن ما الايمان شهادة الا اله الا الله وان هذا رسول الله وان تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة وتصوموا رمضان وتحجوا البيت الحرام قال واحسبه قال وتعطوا الخمس من الغنائم وانها لكم عن الشرب في الجر والدياب والمزفت والنقير - اخرج البخاري ومسلم في الصحيح من حديث قره بن خالد -

(١) ضبطه السمعاني وابن الملتن بكسر القاف وتشديد اللام المفتوحة وسكون الواو وراه بعدها ياء النسبة وفي الخلاصة كذلك

الا ان بدل الراء زايا وفي التقريب بكسر القاف وفتح اللام مخففة وتشديد الواو مفتوحة وراه مهملة والياء - ح

(٢) ي - مص - كتاب الصوم (٤) ي الحربي - مص - الجرفي -

باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ

بفرض صوم شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد بن الحافظ انبا الحسين بن محمد بن عفير ثنا علي بن الربيع الانصاري ثنا عبدالله بن نعيم عن الاعمش ثنا عمرو بن مرة ثنا عبدالرحمن بن ابي ليلى ثنا اصحاب عهد صلى الله عليه وسلم قالوا احيل الصوم على ثلاثة احوال قدم الناس المدينة ولا عهد لهم بالصيام فكانوا يصومون ثلاثة ايام من كل شهر حتى نزل شهر رمضان فاستكثروا ذلك وشق عليهم فكان من اطعم مسكينا كل يوم ترك الصيام ممن يطيقه رخص لهم في ذلك ونسخه (وان تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون) قال فامروا بالصيام - قال البخاري وقال ابن نعيم حدثنا الاعمش فذكر بعض معناه مختصرا -

(اخبرنا) ابو صالح بن ابي طاهر العنبري انبا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال احيل الصيام ثلاثة احوال فذكر الحديث قال واما حول الصيام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام بعد ما قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة ايام وصام عاشوراء فصام سبعة عشر شهرا شهر ربيع الى شهر ربيع الى رمضان ثم ان الله تبارك وتعالى فرض عليه شهر رمضان فانزل عليه (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) الآية وذكر باقي الحديث هذا مرسل عبدالرحمن لم يدرك معاذ بن جبل -

باب ما كان عليه حال الصيام

من الخيارات بين الصوم وبين الاطعام الى ان تعين فرضه على من اطاقه ولم يكن له عذر وصاد الامر الاول منسوخا (اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك عمرو بن الحارث عن بكير بن عبدالله بن الاشج عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال كنا في رمضان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صام ومن شاء افطر وافتدى بطعام مسكين حتى انزلت الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن سواد عن ابن وهب -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكير عن يزيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة بن الاكوع قال لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من اراد منا ان يفطر ويفتدي حتى نزلت هذه الآية التي بعدها فنسختها - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عمرو ومحمد بن عبدالله الاديب انبا ابوبكر الاسمعيلى اخبرني محمد بن محمد بن سليمان ثنا وهب بن بقية وابوبكر بن ابي شيبة قالا ثنا عبدالوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نسخت هذه الآية يعني (فدية طعام مسكين) (١) هذه الآية التي بعدها (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) - اخرج البخاري في الصحيح - (كما اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابوسعيد النسوي ثنا حماد بن شاذان ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عياض ثنا عبد الاعلى ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قرأ (فدية طعام مسكين) قال هي منسوخة -

باب ما كان عليه حال الصيام

من تحريم الاكل والشرب والجماع بعد ما يتام او يصل صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طواع الفجر وصاد الامر الاول منسوخا -

(١) ي - مص - مسكين - وهي قراءة نافع وابن عامر كما في تفسير الأوسى -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا الحسن بن حمشاذ ثنا ابراهيم بن عبد الرحيم بن عمار بن دنوقا (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو عبد الله محمد بن احمد الجوهري ببغداد ثنا ابو جعفر احمد بن موسى الشطوي قال ثنا محمد بن سابق ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم اذا كان صائما فحضر الافطار تمام قبل ان يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة كان صائما فلما حضر الافطار اتى امرأته قال هل عندك طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب وكان يومه يعمل فيه بارضه فغلبته عيناه بغاءت امرأته فلما رآته قالت خيبة لك فاصبح فلم يتصرف النهار حتى غشى عليه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية (احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نسائكم من لباس لكم واتم لباس لمن) ففرحوا بها فرحا شديدا (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) لفظ حديث الحسن بن حمشاذ - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى عن اسرائيل -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا احمد بن محمد بن ثابت بن شويه حدثني علي بن حسين بن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لئلا تتمتون) وكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم اذا صابوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصابوا الى القباية فاختان رجل نفسه بغامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقي ورخصة ومنفعة فقال (علم الله انكم كنتم تخافون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) الآية وكان هذا مما نفع الله به الناس اخص (١) لهم ويسر -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابي ليلى فذكر الحديث قال وحدثنا اصحابنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة امرهم بصيام ثلاثة ايام ثم انزل رمضان وكانوا تواما لم يتعودوا الصيام وكان الصيام عليهم شديدا فكان من لم يصم اطعم ستين مسكينا نزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للريض والمسافر وامروا بالصيام قال وحدثنا اصحابنا وكان الرجل اذا انظر تمام قبل ان يأكل لم يأكل حتى يصبح بغاء عمر و اراد امرأته فقالت اني قد نمت نظن انها تعتل فاتاها بغاء رجل من الانصار فاراد طعاما فقالوا حتى نسخن لك شيئا فنام فلما اصبحو نزلت عليه هذه الآية فيها (احل لكم ليلة الصيام الرنث الى نسائكم)

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان

(اخبرنا) ابو محمد بن يوسف انبا ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عاصم بن علي ثنا اسمعيل بن جعفر اخبرني نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة بن عبيد الله ان امر ايبا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله اخبرني ماذا فرض الله على من الصلوة فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ما (٢) فرض الله على من الصيام فقال صيام شهر رمضان الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني ماذا فرض الله على من الزكوة قال فاخبره يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال والذي اكرمك لا تطوع شيئا ولا تقص مما فرض الله على شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اناح واياه ان صدق دخل الجنة والله ان صدق - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيحين عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر -

باب ما روي في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ناجية ثنا محمد بن ابي معشر (ح واخبرنا) ابوسعيد المديني وابو منصور احمد بن علي الدا مغاني قال ثنا ابو احمد بن عدي ثنا علي بن سعيد ثنا محمد بن ابي معشر حدثني ابي عن سعيد المديني عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسماء الله ولكن تولوا شهر رمضان وهكذا رواه الحارث بن عبد الله الخازن عن ابي معشر وابو معشر هو نجيح السندي ضعفه يحيى بن معين وكان يحيى القطان لا يحدث عنه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه والله اعلم (وقد قيل) عن ابي معشر عن محمد بن كعب من قواه وهو اشبه -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه الدينوري ثنا عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك ثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا محمد بن بكر بن الريان ثنا أبو معشر عن محمد بن كعب قال لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من أسماء الله عز وجل ولكن قولوا شهر رمضان (وروى ذلك) عن مجاهد والحسن البصري والطريق اليهما ضعيف (وقد احتج) محمد بن اسماعيل البخاري في الصحيح في جواز ذلك بالحديث -

(الذي أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني (ح وأخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن صالح بن هاني قال ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة عن اسماعيل (١) بن جعفر عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين رواه البخاري ومسلم جميعاً في الصحيحين عن قتيبة بن سعيد قال البخاري وقال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقال لا تقدر مواضعه -

باب الدخول في الصوم بالنية

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصفاني ثنا ابن أبي مريم أنبأ يحيى بن أيوب ثنا عبد الله بن أبي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له (٢) (ورواه) عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة ويحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب حدثني ابن لهيعة ويحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام مع (٣) الفجر فلا صيام له كذا قال (ورواه) أحمد بن صالح عن ابن وهب فقال قبل الفجر وهذا حديث قد اختلف على الزهري في إسناده وفي رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن أبي بكر أقام إسناده ورفعوه وهو من الثقات الأثبات -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ علي بن عمر الحافظ قال رفعه عبد الله بن أبي بكر وهو من الثقات الرفعاء (وقد حدثنا) السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي وأبو طاهر الفقيه أملاء وقراءة عليهما قال أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر عن حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام من الليل فلا صيام له (ورواه) معمر بن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة من قولها وقيل عنه عن الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن حفصة (ورواه) يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر من قوله (ورواه) عقيل عن الزهري عن سالم أن عبد الله وحفصة قال ذلك وقيل غير ذلك -

(ورواه مالك كما أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر قال وحدثنا مالك عن ابن

(١) - مص - ثنا اسمعيل (٢) زاد في بين السطرين - كذا قال - (٣) مد - من -

قال (باب الدخول في الصوم بالنية)

ذكر فيه حديث عبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن حفصة عنه عليه السلام ثم قال واختلف على الزهري في إسناده ورفعه وعبد الله بن أبي بكر أقام إسناده ورفعوه وهو من الثقات الأثبات) - قلت - اضطرب إسناده اضطراباً شديداً والذين وقفوه أجل وأكثر من ابن أبي بكر ولهذا قال الترمذي وقد روى عن نافع عن ابن عمر قوله وهو أصح -

شهاب عن عائشة وحفصة رضي الله عنهما بمثل ذلك -
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو جعفر البغدادي بنيسابور ثنا ابو الزنباغ روح بن الفرغ المصري حدثني عبدالله بن عباد ثنا الفضل بن فضالة حدثني يحيى بن ايوب عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له -
(اخبرنا) ابو بكر بن الحارث الفقيه قال قال ابو الحسن الدارقطني تفرد به عبدالله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات -

باب المتطوع يدخل في الصوم

بينة النهار قبل الزوال

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا ابو عبدالله محمد بن نصر الامام ثنا ابو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن عبدالله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شيء قالت فقلت يا رسول الله ما عندنا شيء قال فاني صائم وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل -
(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح بن عباد البصري ثنا سفيان الثوري (ح و اخبرنا) ابو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران قال اخبرنا ابو النضر الفقيه حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحب طعاما بقاء يوم فقال هل عندكم من ذلك الطعام فقلت لا فقال اني صائم - لفظ حديث محمد بن كثير وفي رواية روح قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيقول هل عندكم من غداء فاقول لا قال اني صائم (ورواه) وكيع بن الجراح عن طلحة بن يحيى فقال في الحديث قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال هل عندكم شيء قلنا لا قال فاني اذا صائم وبذلك اللفظ أخرجه مسلم في الصحيح -
(اخبرناه) ابو محمد بن يوسف انبا ابو احمد بن عيسى وابو عبدالله بن يزيد قالنا ثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا وكيع فذكره وكذلك قاله يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى فاني اذا صائم -
(وحد ثنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعندك شيء قلت لا قال اذا اصوم وهذا اسناد صحيح -

ثم ذكر البيهقي حديثا عن روح ابي الزنباغ عن عبدالله بن عباد عن الفضل بن فضالة الى آخره ثم قال (قال الدارقطني تفرد به عبدالله بن عباد عن الفضل بهذا الاسناد وكلهم ثقات) - قلت - كيف يكون كذلك وفي كتاب الضعفاء للذهبي عبدالله بن عباد البصري ثم المصري عن الفضل بن فضالة واه وقال ابن حبان روى عنه ابو الزنباغ روح نسخة موضوعة -

قال (باب المتطوع يدخل بنية قبل الزوال)

ذكر فيه حديثا في سننه سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة ثم قال (هذا اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون صحيحا وسليمان هذا قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال ابن حبان كان رافضيا غالبا وكان يقلب الاخبار وهو سليمان بن قرم بن معاذ ينسب الى حده -

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوبكر القطان ثنا سهل بن عمار ثنا روح ثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك ان ابا طاححة كان يأتي اهله من الضحى فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا الاصام ذلك اليوم وقل اني صائم -
 (اخبرنا) ابونصر بن قتادة وابوالحسن بن ابي المعروف الفقيه قالا ثنا ابو عمرو بن نجيد قال اخبرنا ابومسلم ثنا ابوعاصم عن ابن ابي ذئب عن عثمان بن نجيح عن ابن المسيب قال رأيت ابا هريرة يطوف بالسوق ثم يأتي اهله فيقول اعندكم شيء فان قالوا لا قل فانصائم -
 (اخبرنا) ابوالحسن بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد يعني ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال حدثني ام الدرداء ان ابا الدرداء كان يجيء بعد ما يصبح فيقول اعندكم غداء فان لم يجده قال فانا اذا صائم -

باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابوطاهر المحمد اباذي ثنا ابو تلابة ثنا روح بن عبادة ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابوسعيد بن ابي عمرو ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن بشر بن السري وغيره عن سفيان الثوري عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن السلمي ان حذيفة رضى الله عنه بداله الصوم بعد ما زالت الشمس فصام -

(و اخبرنا) ابوسعيد ثنا ابوالعباس انبا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن ابي معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبدالله هو ابن مسعود قال احدكم بالخيار ما لم يأكل او يشرب (وقال الشافعي) هم يعني العراقيين لا يرون هذا يزعمون انه لا يكون صائما حتى بنوى الصوم قبل زوال الشمس واما نحن فنقول المتطوع بالصوم متى شاء نوى الصيام -

باب الصوم لروية الهلال

او استكمال العدد ثلاثين

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن محمد بن احمد بن رجاء ثنا ابوالحسن محمد بن محمد بن الحسن الكارزي انبا علي بن عبدالعزيز ثنا القعنبى قال قرأت على مالك (ح و اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن نصر و جعفر بن محمد قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان انعمي عليكم فاقدروا له وفي رواية القعنبى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان وقل فان غم عليكم - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب هو الشيباني ثنا محمد بن شاذان الاصبم ثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل عن ايوب (ح و اخبرنا) ابوالحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - زاد حماد في روايته عن ايوب قال نافع كان ابن عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون نظره فان رأى فذاك وان لم ير ولم يحل دون منظره سبحان ولا ترة اصبح مفطرا وان حال دون منظره سبحان او ترة اصبح صائما وكان يفطرمع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب قال وقال ابن عون ذكرت فعل ابن عمر لمحمد بن سيرين فلم يعجبه - اخرج مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن اسمعيل بن علية دون فعل ابن عمر -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم الهلال (١) فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم

(١) هامش ي - بخطه - حدثني سالم ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول اذا رأيتموه -

فاقدر واه - انخرجه البخارى من حديث عقيل عن الزهرى ورواه مسلم عن حزيمة عن ابن وهب -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفارثنا احمد بن عبيد الله النرسى ثنا روح بن عبادة ثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون لاتصوموا حتى تروه ولا تفتروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبي عن مالك الا انه قال فاكلوا العدة ثلاثين كذا وجدته فى نسختي -

(وقد اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك فذكره بثلاثين وقال فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين ورواية الجماعة عن مالك على اللفظ الاول (وقد روى مالك) هذا الحديث فى الموطأ على اللفظ الاول ثم روى عقبيه حديثه عن ثور بن زيد الدبلى عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان - فذكر الحديث وقال فيه فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) بذلك ابو احمد المهرجاني انبا ابوبكر بن جعفر ثنا محمد بن ابراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره فكأنه ذكر الحديثين جميعا فغلط الكاتب فدخل له بعض متن الحديث الثانى فى الاسناد الاول وان كانت رواية الشامي والقعنبي من جهة البخارى عنه محفوظة فيحتمل ان يكون مالك رواه على اللفظين جميعا والله اعلم (وقد رواه) اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار نحو الرواية الاولى عن مالك -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق المزكى قالنا ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد ثنا يحيى بن يعقوب انبا اسمعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون ليلة لاتصوموا حتى تروه ولا تفتروا حتى تروه الا ان يغم عليكم فان غم عليكم فاقدروا له - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يعقوب -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا حميد بن مسعدة ثنا عبد الوهاب حدثنى ايوب قال كتب عمر بن عبد العزيز الى اهل البصرة باننا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وان احسن ما يقدر له انا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا (١) والصوم ان شاء الله لكذا وكذا الا ان تروا اهلال قبل ذلك (قال الشيخ) والذي يدل على صحة ما ذكره عمر بن عبد العزيز سائر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب منها عن ابن عمر -

(ما اخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا ابراهيم بن عبد الله انبا محمد بن عبيد ثنا عاصم بن محمد عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا ثلاث مرات بيديه ثم قبض فى الثالثة ايماه فان غم عليكم فاتموا ثلاثين -

(واخبرنا) ابوظاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابوالزهري ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابى رواد ثنا ابى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى جعل الالهة مواقيت فاذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتنوه فانظروا فان غم عليكم فاقدروا له اتموه ثلاثين (ومنها) عن غير ابن عمر الروايات الثابتة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب - (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى عبد الرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم (٢) فعدوا ثلاثين يوما معنى عدوا شعبان ثلاثين - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى ايسى الا انه قل فى الحديث فان غمى عليكم فاكوا عدة شعبان ثلاثين -

(واخبرنا) ابوزكريا يحيى بن ابراهيم ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ حدثنا

(١) هامش ي - بخطه - لكذا وكذا - وهو كذلك فى - مص (٢) زاد فى ي ومص - الشهر -

ابى ثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم الشهر فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ -
 (واخبرنا) ابوزكريا بن ابى اسحق ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالا انبا يحيى بن يحيى
 انبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال
 تصوموا واذ رأيتموه فانظروا فان غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى -
 (حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا احمد بن سلمة البرازي ثنا اسحق بن ابراهيم انبا
 محمد بن بشر العبدي ثنا عبيد الله عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الهلال فقال صوموا
 لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين - رواه مسلم في الصحيح عن ابى بكر بن ابى شيبة عن محمد بن بشر (١) -
 (اخبرنا) ابو بكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة اخبرني عمرو بن مرة
 قال سمعت ابا البخري قال اهللنا رمضان ونحن بذات عرق فارسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله قدمه لرؤيته فان اغمى عليكم فاكوا العدة - اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة
 (ورواه عكرمة ومحمد بن حنين عن ابن عباس في اكمال العدة ثلاثين بمعناه ورواه غيرهؤلاء ايضا) (٢) -
 (واخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطبراني بها انبا عبد الله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا
 روح ثنا زكريا بن اسحاق ثنا ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا
 واذا رأيتموه فانظروا فان اغمى عليكم فعدوا ثلاثين يوما -
 (وحدثنا) ابوبكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا عمر ان القطان عن قتادة عن الحسن
 عن ابى بكرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته فان غم عليكم فاكوا العدة ثلاثين يوما -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابو اسمعيل محمد بن اسمعيل ثنا عبد الله بن صالح اخبرني
 معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابى قيس قال سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من هلال
 شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيته رمضان فان غم عليه عد ثلاثين يوما ثم صام (وكذلك) رواه عبدالرحمن بن
 مهدي عن معاوية بن صالح -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا (٣) ابوبكر بن اسحق الفقيه انبا اسمعيل بن تميم ثنا يحيى بن يحيى ثنا ابو معاوية عن محمد بن عمرو
 عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احصوا هلال شعبان لرمضان -
 (واخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا مسلم بن الحجاج ابو الحسين ثنا يحيى بن يحيى
 فذكره وزاد فيه ولا تخلطوا برمضان الا ان يوافق ذلك صياما كان يصومه احدكم وصوموا لرؤيته وانظروا لرؤيته (٤) فان غم (٥)
 عليكم فانها ليست تغمى عليكم العدة -

باب النهي عن استقبال شهر رمضان

بصوم يوم او يومين والنهي عن صوم يوم الشك

قال (باب النهي عن استقبال رمضان بصوم)

(١) في هامش ي بعد هذا - بخط المصنف - ومنها الرواية الثابتة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٢) هامش ي - المعلم عايه (يعنى ما بين القوسين) ضرب في اصل المؤلف (٣) هامش ي - بخطه - انبا (٤) ي - للرؤية - في الاوضاع

(اخبرنا)

(٥) ي - نهي

(اخبرنا) ابو عبدالله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انبا ابو محمد عبدالله بن ابراهيم بن ايوب البراز ثنا ابراهيم بن عبدالله بن مسلم البصرى ثنا مسلم بن ابراهيم (ح و اخبرنا) ابو الحسن على بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب القاضى ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا هشام الدستوائى ثنا يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتقدم من احدكم رمضان بصوم يوم ولا يومين الا ان يكون صوما يصومه رجل فليصم ذلك الصوم - رواه البخارى فى الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو بكر احمد بن اسحق بن ايوب الفقيه املاء انبا بشر بن موسى ثنا يحيى بن بشر الحريرى ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا قبل رمضان بيوم او يومين (١) الا ان يكون رجلا كان يصوم صياما فصومه - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن بشر ورواه ايوب والاوزاعى وعلى بن المبارك ومعمرو وشيبان وحسين المعلم وهمام وابان عن يحيى بن ابي كثير بنحو من رواية هشام ومعاوية ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة -

(اخبرنا) ابو الحسن على بن احمد بن محمد بن داود الرزاز قراءة عليه من اصل كتابه ببغداد ثنا ابو عمرو عثمان بن احمد الدقاق املاء ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر باليوم واليومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ثم افطروا - وروى عن عمر بن الخطاب وعبدالله بن العباس وحذيفة بن اليمان وطلق بن على وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ بنيسابور وابو الحسن محمد بن احمد بن الحسن (٢) بن اسحق البراز ببغداد قالنا ثنا ابو محمد عبدالله بن محمد بن اسحق الفاكهى بمكة ثنا ابو يحيى بن ابي مسرة ثنا عبدالسلام بن عاصم الرازى بمكة انبا ابو زهير عبدالرحمن بن مغراء ثنا محمد بن اسحق عن محمد بن ابراهيم عن مالك بن ابي عامر عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا هذا الشهر صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابو الحسين على بن محمد بن عبدالله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى ثنا الحسن بن مكرم ثنا روح بن عباد ثنا زكريا بن اسحق ثنا عمرو بن دينار ان محمد بن حنين اخبره انه سمع ابن عباس يقول انى لا يحب من هؤلاء الذين يصومون قبل رمضان انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا ابو الازهر ثنا عبدالله بن بكر السهمى عن حاتم هو ابن ابي صغيرة عن سماك يعنى ابن حرب قال دخلت على عكرمة فى يوم وقد اشكل على امن رمضان هوام من شعبان فاصبحت صائما فقلت ان كان من رمضان لم يسبقنى وان كان من شعبان كان تطوعا فدخلت على عكرمة وهوى كل خبزا وبقلا ولبنا فقال هلم الى الغداء قلت انى صائم فقال احلف بالله لتفطره قلت سبحان الله قال احلف بالله لتفطره فلما رأته لا يستثنى افطرت فعدت ببعض الشئ وانا شعبان ثم قلت هات فقال سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حالت بينكم وبينه صحابة او غيبة (٣) فاكلوا العدة ولا تستقبلوا الشهر استقبالا لا تستقبلوا رمضان يوم من شعبان -

(واخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود حدثنا الحسن بن على ثنا حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيئا يصومه احدكم ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دونه غمامة فاموا العدة ثلاثين ثم افطروا الشهر تسع وعشرون - قال ابوداود ورواه حاتم بن ابي صغيرة وشعبة والحسن بن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا ثم افطروا قال الشيخ ورواه ابو عوانة عن سماك مختصرا فجعل اكمال العدة لشعبان -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٠٨) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(اخبرناه) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا ابوعوانة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صوموا رمضان لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه غمامة او ضبابة فاكلوا شهر شعبان ثلاثين ولا تستقبوا رمضان بصوم يوم من شعبان وكأنه ذكر الحكم في الطرفين جميعا روى كل واحد منها احد طرفيه -

(اخبرنا) ابوعلى الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابوداود ثنا محمد بن الصباح البزاز ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن ربي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال او تكالوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او تكالوا العدة - وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه وهو ثقة حجة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد الوهاب القراء انبا محاضر بن المورع ثنا هشام بن حسان عن قيس بن طلق عن ابيه طلق قال سمعت رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اليوم الذي يشك فيه فيقول بعضهم هذا من شعبان وبعضهم هذا من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تقطروا حتى تروا الهلال فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين -

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن احمد بن بالويه ثنا عبدالله بن احمد بن حنبل ثنا ابوبكر بن ابي شيبة ثنا ابو خالد الاحمر عن عمرو بن قيس الملائي عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر قال كنا عند عمار بن ياسر فأتى بشاة مصلية فقال كوا فتنحى بعض القوم فقال اتي صائم فقال عمار من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم - اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل البزاز الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا الثوري عن ابي عباد عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام قبل رمضان بيوم والاضحى والقطر وايام التشريق ثلاثة ايام بعد يوم النحر - ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير قوى -

(اخبرنا) ابومحمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا ابو عثمان عمرو بن عبدالله البصري (ح و اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكي ثنا ابوعبدالله محمد بن يعقوب قال ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا عبد الرحمن بن عبدالله المسعودي عن هلال عن عبدالله بن عكيم قال كان عمر رضى الله عنه اذا كانت الليلة التي يشك فيها من رمضان قام حين يصل المغرب ثم قال ان هذا شهر كتب الله عليكم صيامه ولم يكتب عليكم قيامه فمن استطاع منكم ان يقوم فليقم فانها من نوافل الخير التي امر الله عز وجل بها ومن لم يستطع فليتم على فراشه ولا يقل قائل ان صام فلان صمت وان قام فلان قمت فمن صام او قام فليجمل ذلك لله عز وجل اقلوا اللغو في بيوت الله عز وجل وليعلم احدكم انه في صلاة ما انتظر الصلوة الا لا يتقدم من

ذكر فيه حديثا (عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربي عن حذيفة) ثم قال (وصاه جرير عن منصور بذكر حذيفة وهو ثقة ورواه الثوري وجماعة عن منصور عن ربي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - قوله (وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة) يوهم ظاهره ان رواية الثوري ومن معه ليست بموصولة وهو خلاف اصطلاح اهل هذا الشأن وقد اطلنا البحث معه في مثل هذا في باب النهي عن فضل الحديث فيما مضى - ثم ذكر حديثا فيه ابوعباد عن ابيه عن ابي هريرة ثم قال (ابوعباد هو عبدالله بن سعيد المقبري غير قوى) - قلت - ذكر يحيى بن سعيد انه استبان كذبه في مجلس وقال ابن حبان كان يقاب الاخبار ويهم في الآثار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها والبيهقي الان القول فيه ههنا وقال في باب من اتى الجمعة من ابعد من ذلك (منكر الحديث متروك قاله ابن حنبل) وقال في باب من قال المعدن ركاز (ضعيف جدا جرحه ابن حنبل وابن معين وجماعة من الائمة وقال الشافعي اتى الناس حديثه)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٠٩) (كتابُ الصيام) (ج - ٤)

الشهر منكم احد صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فعدوا شعبان ثلاثين ثم لا تفطروا حتى ينسحق الابل على الطراب -
(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياض القطان ثنا ابراهيم بن مجشر ثنا هشيم عن
مجالد عن الشعبي عن علي رضي الله عنه انه كان يخطب اذا حضر رمضان ثم يقول هذا الشهر المبارك الذي فرض الله صيامه
ولم يفرض قيامه ليحذر رجل ان يقول اصوم فلان او افطر فلان الا ان الصيام ليس من الطعام والشراب
ولكن من الكذب والباطل والنور الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاكوا
العدة قل كان يقول ذلك بعد صلاة الفجر وصلاة العصر -

(واخبرنا) ابو الفتح انبا الحسين ثنا ابراهيم ثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر رضي الله عنه كان يقول
مثل ذلك -

(اخبرنا) ابو عبد الرحمن السلمى انبا عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن الصوفي ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا حفص
ابن غياث عن مجالد عن عامر ان عمر وعليهما رضي الله عنهما كانا ينهيان عن صوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا احمد بن الحسن بن ماجه القزويني ثنا محمد بن منده ثنا الحسين
ابن حفص ثنا اسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمي قال سمعت ابن عمر يقول لو صمت السنة كلها لانفطرت ذلك اليوم
الذي يشك فيه من رمضان - ورواه الثوري عن عبد العزيز قال رأيت ابن عمر يأمر رجلا يفطر في اليوم الذي يشك فيه -

(اخبرنا) الحسين بن محمد بن فنجويه الدينوري ثنا موسى بن محمد بن علي بن عبدالله ثنا علي بن محمد بن ماهان ثنا علي بن محمد
الطنافسي ثنا وكيع ثنا ابو الضريس عقبة بن عمار (١) عن عبد الرحمن بن عابس النخعي عن ابيه قال قال عبدالله بن مسعود لان افطر
يوما من رمضان ثم اقصيه احب الى من ان ازيد فيه يوما ليس منه -

(واخبرنا) ابو عبدالله بن فنجويه ثنا احمد بن الحسن بن ماجه ثنا محمد بن ايوب انبا ابوسلمة ثنا همام ثنا تادة قال اختلفوا في
يوم لا يدري امن رمضان هو ام من شعبان فاتينا انسا فوجدناه جالسا يتغدى (وروينا) عن حذيفة بن اليمان انه كان ينهى
عن صوم اليوم الذي يشك فيه وعن ابن عباس انه كان يقول افسلوا يعني بين صوم رمضان وشعبان بفطر -

باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام

اذا انتصف شعبان

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابو مسلم ثنا سليمان بن داود ثنا عبد العزيز بن محمد عن
العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مضى النصف من شعبان فامسكوا عن
الصيام حتى يدخل رمضان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قال سمعت ابا النضر الفقيه يقول سمعت محمد بن ابراهيم بن تميم الطوسي يقول سمعت تميم بن
سعيد يقول سمعت عبد العزيز بن محمد يقول قدم علينا عباد بن كثير المدينة فقال الى مجاس العلاء يعني فاخذ بيده فاقامه ثم
قال اللهم ان هذا يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا فقال
العلاء اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - رواه ابو داود عن تميم ثم قال ليو داود وقال
احمد بن حنبل هذا حديث منكر قال وكان عبد الرحمن لا يحدث به -

باب الرخصة في ذلك

بما هو اصح من حديث العلاء

قد مضى حديث ابي سلمة عن ابي هريرة في النهي عن التقدم الا ان يكون صوما كان يصومه -

(واخبرنا) ابو محمد عبدالله بن يحيى بن عبد الجبار السكري انبا اسمعيل الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ان يعجل شهر رمضان بصوم يوم او يومين الا رجلا كان يصوم صياما فيأتى ذلك على صيامه -

(واخبرنا) ابوبكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسي ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصوم من السنة شهرا الا شعبان فانه كان يصوم شعبان كله - اخرج البخارى ومسلم في الصحيح من حديث هشام الدستوائى ورواه ابو النضر عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت ما رأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان ورواه ابن ابي ليلى عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا ورواه محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يصوم شعبان كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابوالعباس هو الاصح ثنا هارون بن سليمان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور (ح وحدثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابوداود ثنا شعبة عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصوم شهرين يجمع بينهما الا شعبان ورمضان - لفظ حديث شعبة وفي رواية سفيان قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما شهرين متتابعين الا انه كان يصل شعبان برمضان -

(واخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا احمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة العنبري عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهر انا ما الا شعبان يصله برمضان -

باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان

(اخبرنا) ابونصر احمد بن علي بن احمد القامى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا عبدالله بن محمد بن اسماء ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل وهو يسمع صمت من سرر هذا الشهر شيئا فقال الرجل لا يا رسول الله قال فاذا افطرت فصم يومين مكانه - رواه البخارى في الصحيح عن الصلت بن محمد عن مهدي ورواه مسلم عن عبدالله بن محمد بن اسماء -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا محمد بن الفضل ابوالنعمان ثنا مهدي بن ميمون فذكره باسناده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صمت من سرر (١) هذا الشهر شيئا قل لا يهني شعبان قال فاذا افطرت فصم يوما او يومين - رواه البخارى في الصحيح عن ابي الثمان قال وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم من سرر (٢) شعبان -

(اخبرناه) ابونصر احمد بن علي بن احمد القامى ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن سفيان ثنا هديبة بن خالد ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اول رجل صمت من سرر شعبان شيئا قال لا قل فاذا افطرت فصم يومين - رواه مسلم في الصحيح عن هدايا (٣) بن خالد -

(اخبرنا) ابو علي الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه ثنا الوايد بن مسلم ثنا

(١) مص - سر (٢) مص - سر (٣) هو - هديبة - ح -

قال (باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان)

عبدالله بن العلاء عن ابي الازهر المغيرة بن فروة قال قام معاوية في الناس بدير مسجل الذي على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن احب ان يفعله فليفعله فقام اليه مالك بن هبيرة السبائي فقال يا معاوية اشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ام شئ من رأيك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره -

(اخبرنا) ابو علي انبا ابوبكر ثنا ابو داود ثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال الوليد سمعت ابا عمرو يعني الاوزاعي يقول سره اوله - قال وحدثنا ابو داود ثنا احمد بن عبد الواحد ثنا ابو مسهر قال كان سعيد بن عبدالعزيز يقول سره اوله (قال الشيخ) ورواه غيره عن الاوزاعي انه قال سره آخره وهو الصحيح واراد به اليوم او اليومين اللذين يستتر فيهما القمر قبل يوم الشك او اراد به صيام آخر الشهر مع يوم الشك اذا وافق ذلك عاداته في صوم آخر كل شهر وقيل اراد بسره وسطه وسر كل شئ جونه فعلى هذا اراد ايام البيض والله اعلم -

باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون انبا شعبة عن (ح و اخبرنا) ابو نصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي بها ثنا عبدالله بن احمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح بن عباد ثنا شعبة قال سمعت يزيد بن حمير عن عبدالله بن ابي موسى مولى لبني نصر انه سأل عائشة رضى الله عنها عن اليوم الذي يشك فيه الناس فقالت لان اصوم يوما من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان - لفظ حديث روح وفي رواية يزيد عن الشهر اذا غم ولم يقل مولى لبني نصر -

(واخبرنا) ابو عبدالله بن فنجويه الدينوري بالدامغان ثنا عبيدالله (١) بن محمد بن شعبة ثنا محمد يعني الحضرمي ثنا عثمان ثابحي ابن ضريس ثنا هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء رضى الله عنها انها كانت تصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان (قال وحدثنا) عثمان ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابي هريرة قال لان اصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان احب الى من ان افطر يوما من رمضان كذا روى عن ابي هريرة بهذا الاسناد ورواية ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن التقدم الا ان يوافق صوما كان يصومه اصح من ذلك (واما الذي روى) عن علي رضى الله عنه في ذلك فانما قاله عند شهادة رجل على رؤية الهلال وذلك يردان شاء الله تعالى - واما مذهب ابن عمر في ذلك فقد ذكرناه فيما مضى ورواية يزيد بن هارون تدل على ان مذهب عائشة رضى الله عنها في ذلك كذهب ابن عمر في الصوم اذا غم الشهر دون ان يكون صحوا ومتابعة السنة الثابتة وما عليه اكثر الصحابة وعوام اهل العلم اولى بنا والله التوفيق -

باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابو البخري عبيدالله بن محمد بن شاكر ثنا الحسين بن علي الجعفي ثنا زائدة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان فقال اتشهدان لاله الا الله قال نعم قال اتشهدان محمدا رسول الله قال نعم قال يا بلال اذن في الناس ان يصوموا غدا -

(١) مص - عبدالله وكذا في تاج العروس -

ذكر فيه (عن معاوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره) - قلت - هذا الحديث غير مطابق للباب اذ ليس فيه ان المراد بالشهر هو شعبان بل ذكر ابن حزم انه رمضان بلا شك وان سره مضاف اليه سواء كان اوله او آخره او وسطه فهو من رمضان لامن شعبان -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمد بن بكر بن الريان ثنا الوليد يعني ابن ابي ثور عن سماك فذكره بنحوه الا انه لم يقل يعني هلال رمضان -

(واخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا الحسن بن حليم انبا ابوالوجه انبا عبدالان انبا الفضل بن موسى ثنا سفيان الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ليلة هلال رمضان فقال يا رسول الله اني قد رأيت الهلال فقل اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم قال فنادى ان صوموا - وكذلك روى عن ابي عاصم عن الثوري موصولا ورواه غيرهما عن الثوري مرسل -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد عن سماك عن عكرمة انهم شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوموا ولا يصوموا بخفاء اعرابي من الحرة فشهد انه رأى الهلال فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشهدان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم وشهد انه رأى الهلال فامر بلالا فنادى في الناس ان يقوموا وان يصوموا وقال ابوداود - ورواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسل ولم يذكر القيام احد الاحاد بن سلمة (قال الشيخ) حديث حماد رواه ابوداود عن موسى عن حماد مرسل -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ في كتاب المستدرک انبا احمد بن محمد بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا موسى ابن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس فذكره موصولا بمثله الا انه لم يقل مرة -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا محمود بن خالد وعبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي وانا لحديثه اتقن قال ثنا مروان هو ابن محمد عن عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن ابي بكر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر قال ترايا الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيت فصام وامر الناس بصيامه -

(واخبرنا) ابو عبدالرحمن السلمي قال قال علي بن عمر الحافظ تفرد به مروان بن محمد عن ابن وهب وهو ثقة (قال الشيخ) هذا الحديث يعد في افراد مروان بن محمد الدمشقي رواه عنه الربيع بن سليمان -

(وقد اخبرناه) ابو عبدالله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا هارون بن سعيد الابلي ثنا عبدالله ابن وهب اخبرني يحيى فذكره بمثله الا انه قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس بالصيام وروى حفص بن عمر الابلي ابو اسمعيل وهو ضعيف الحديث عن مسعر بن كدام وابي عوانة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس قال شهدت المدينة وبها ابن عمرو ابن عباس قال بلغنا رجل الى واليها فشهد عنده على رؤية الهلال هلال رمضان فسأل ابن عمرو ابن عباس عن شهادته فامر ان يجيزه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجاز شهادة رجل على رؤية هلال رمضان قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجيز على شهادة الانطاوا الا شهادة رجلين -

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبدالعزير بن عمر بن قتادة الانصاري انبا ابو احمد الحسين بن علي التميمي انبا ابو عبدالله محمد بن مخلد بن حفص الدورى ببغداد ثنا يحيى بن عياض ثنا حفص بن عمر ابو اسمعيل الابلي ثنا ابو عوانة ومسعر فذكره وهذا مما لا ينبغي ان يحتاج به وفيما مضى كفاية -

(اخبرنا) ابو ذكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن امه فاطمة بنت حسين ان رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام واحسبه قال وامر الناس ان يصوموا وقال اصوم يوما من شعبان احب الى من ان انظر يوما من رمضان -

باب الهلال يرى بالنهار

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي

عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن سفيان عن منصور عن ابي وائل قال جاءنا كتاب عمر ونحن بمخاتين ان الالهة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهرا فلا تفطروا حتى تمسوا الا ان يشهد رجلان مسلمان انهما اهلاه بالامس عشية - هكذا رواه جماعة عن سفيان الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن سفيان فزاد فيه فاذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد رجلان ذوا عدل انهما اهلاه بالامس عشية -

(اخبرناه) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابوبكر النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان حدثني منصور فذكره قال علي قال لنا ابوبكر ان كان مؤمل حفظه فهو غريب وخالفه امام عبدالرحمن بن مهدي (قال الشيخ) وهذا اللفظ قد رواه شعبة عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابي وائل -

(اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه انبا علي بن عمر الحافظ انبا ابوبكر النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم بنا حجاج ابن محمد (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا احمد بن سعيد بن صخر ثنا النضر بن شمير (ح قال وحدثنا) ابوبكر ثنا محمد بن ابراهيم ابوامية والعباس بن محمد ومحمد بن احمد بن الجنيدي قالوا ثنا روح - ثنا شعبة عن سليمان عن ابي وائل قال اتانا كتاب عمر بمخاتين ان الالهة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال من اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان انهما رأياه بالامس (ورواه ايضا) حماد بن سلمة عن الاعمش كما رواه شعبة ورواه ابراهيم النخعي مرسل بخلاف ذلك -

(اخبرناه) ابو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد انبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا احمد بن منصور ثنا عبد الرزاق انبا الثوري عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم قال كتب عمر الى عتبة بن فرقد اذا رأيتم الهلال نهرا قيل ان تزول الشمس تمام ثلاثين فافطروا واذا رأيتموه بعد ما تزول الشمس فلا تفطروا حتى تصوموا - هكذا رواه ابراهيم النخعي منقطعاً وحديث ابي وائل اصح من ذلك -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن القاضي قالانا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي ابن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان اناسا رأوا هلال الفطر نهرا فاتم عبدالله بن عمر صيامه الى الابل وقال لاحق يري من حيث يري بالليل ورواه عبد العزيز بن ابي سلمة عن ابن شهاب عن سالم قال كان ابن عمر يقول ان ناسا يفطرون اذا رأوا الهلال نهرا وانه لا يصالح لكم ان تفطروا حتى تروه ليلا من حيث يري -

(اخبرناه) ابونصر محمد بن احمد بن اسمعيل الطوسي ثنا عبدالله بن احمد بن منصور ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة فذكره وروينا في ذلك عن عثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما -

باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد

(اخبرنا) ابونصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة ثنا ابوالحسن محمد بن الحسين بن منصور التاجر اهلاه انبا محمد بن ابراهيم ابن سعيد البوشنجي ثنا ابن بكير ثنا الليث بن سعد وابن وهب عن يحيى بن ايوب عن عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له -

باب من اصبح جنباً في شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا انبا ابوالعباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشامي انبا مالك عن عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر عن ابي يونس مولى عائشة عن عائشة رضي الله عنها ان رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع اني اصبح جنباً وانا اريد الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنباً وانا اريد الصيام فاعتسل ثم اصوم ذلك اليوم فقال الرجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله اني لا رجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى - تابعه اسمعيل بن جعفر عن عبدالله بن عبد الرحمن ومن ذلك الوجه اخرجه مسلم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢١٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن نعيم ثنا قتيبة بن سعيد (ح واخبرنا) ابو الحسن المقرئ المهرجاني بها انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع قالا ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر ابن حزم ان ابا يونس مولى عائشة اخبره عن عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه وعائشة رضى الله عنها تسمع من وراء الباب فقال يا رسول الله تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا تدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال والله انى لارجوان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ اخبرني ابو النضر الققيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا يحيى بن يحيى عن مالك بن انس فيما قرأ عليه عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انهما قالتا ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم - (واخبرنا) ابو احمد المهرجاني انبا ابو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن ابراهيم العبدى ثنا ابن بكير ثنا مالك فذكره بمثله - زاد في متنه في رمضان ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وذكر قواه في رمضان -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو محمد عبدالله بن يوسف قال ابو محمد ثنا وقال ابو عبدالله انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الالى ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبدالله بن كعب الحميري ان ابا بكر بن عبد الرحمن حدثه ان مروان ارسله الى ام سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنبا يصوم فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع لاحلم ثم لا يفطر ولا يقضى - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر وقالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وابي بكر بن عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم - رواه البخاري في الصحيح عن احمد بن صالح ورواه مسلم عن حرمة كلاهما عن ابن وهب -

(اخبرنا) محمد بن عبدالله الحافظ انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ في آخرين قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعى انبا مالك عن سمى مولى ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كنت و ابي عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبح جنبا ففطر ذلك اليوم فقال مروان اقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن الى امي المؤمنين عائشة وام سلمة فلتسألنهما عن ذلك قال ابو بكر فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا ام المؤمنين انا كنا عند مروان فذكر له ان ابا هريرة قال من اصبح جنبا ففطر ذلك اليوم فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله فقال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة رضى الله عنها فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم نخرجنا حتى دخلنا على ام سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة فخرجنا حتى جئنا مروان فقال له عبد الرحمن ما قلنا فقال مروان اقسمت عليك يا ابا محمد انك كن دابتي بالباب فلتأتين ابا هريرة فلتخبرنه بذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدثت معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر ذلك له فقال ابو هريرة لا علم لي بذلك انما اخبرني بخبر - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى مد وجا في روايته عن ابي اليان عن شعيب عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بمعنى هذا الحديث الا ان في حديثه فقال كذلك حدثني الفضل بن عباس وهو اعلم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله الشيباني ثنا ابراهيم بن ابي طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انبا ابن جريج اخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي بكر يعني اباة قال سمعت ابا هريرة يقول في قصصه من ادركه الفجر جنبا

فلا يصم قال فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لانيه (١) فانكر ذلك فانطلق عبدالرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وام سلمة رضی الله عنهما فسألها عبدالرحمن عن ذلك قال فكلتاها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم قال فانطلقنا حتى دخلنا على مروان فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال مروان عزمت عليك الا ما ذهبت الى ابي هريرة ورددت عليه ما يقول قال بخننا ابا هريرة وابوبكر حاضر ذلك كله قال فذكر ذلك له عبدالرحمن فقال ابو هريرة سمعت ذلك من الفضل بن عباس ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم قال فرجع ابو هريرة عما كان يقول في ذلك قلت لعبد الملك قالنا في رمضان قال كذلك يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالنا ابوالعباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب هو ابن عطاء انبا سعيد يعني ابن ابي عمرو عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضی الله عنه رجع عن قوله قبل موته - (قال واخبرنا) عبد الوهاب انبا عمر بن قيس المكي قال قال عطاء رجع ابو هريرة عن قوله رجوعاً حسناً يعني في الجنب اذا اصبح ولم يغتسل (وروينا) عن ابي بكر بن المنذر انه قال احسن ما سمعت في هذا ان يكون ذلك محمولاً على النسخ وذلك ان الجماع كان في اول الاسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب فلما اباح الله عز وجل الجماع الى طلوع الفجر جاز للجنب اذا اصبح قبل يغتسل ان يصوم ذلك اليوم لارتقاع الحظر فكان ابو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن عباس على الامر الاول ولم يعلم بالنسخ فلما سمع خبر عائشة وام سلمة صار اليه -

باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ بنيسابور وابوالحسن محمد بن يعقوب بن احمد الفقيه بالطبران قالنا انبا ابوالنضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عمرو بن عون الواسطي ثنا هشيم عن حصين عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال لما نزلت (كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر) الآية عمدت الى عقالين عقال ابيض وعقال اسود فحلمتهما تحت وسادتي ففعلت اقوم من الليل فانظر فلا يتبين لي فلما اصبحت غدوت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فضحك فقال ان كان وسادك لمر بضا انما ذاك بياض النهار من سواد الليل - رواه البخاري في الصحيح عن حجاج بن منهال عن هشيم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن حصين -

(واخبرنا) ابو علي الحسين بن محمد الروذباري انبا ابوالنضر الفقيه انبا عثمان بن سعيد الدارمي انبا سعيد بن ابي مريرم ثنا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضی الله عنه قال نزلت هذه الآية (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود) ولم ينزل (من الفجر) قال وكان رجال اذا ارادوا الصوم ربط احدهم في رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له زيهما فانزل الله تعالى بعد ذلك (من الفجر) فعملوا انه انما يعني بذلك الليل والنهار قال ابن ابي مريرم وحدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن ابي مريرم بالاسنادين جميعاً ورواه مسلم عن محمد بن سهل وابي بكر بن اسحق عن ابن ابي مريرم بالاسناد الاول -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا محمد بن جعفر الدقاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا ابو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن سواده القشيري عن ابيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرتمكم من محوركم اذان بلال ولا بياض الافق المستطيل هكذا حتى يستطير هكذا وحكي حماد بن عمار قال يعني معترضاً - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الربيع الزهراني - (اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق المزكي وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بجر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك ابن ابي ذئب عن الحارث بن عبدالرحمن عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هما بفران فاما الذي كانه ذنب السرحان فانه لا يحمل شيئاً ولا يجرمه واما المستطيل الذي يأخذ بالافق فانه يحمل الصلوة ويحرم الطعام - هذا مرسل وقد روى موضوعاً بذكر جابر بن عبد الله فيه -

(اخبرنا) ابوسعيد سعيد بن محمد بن احمد الشعبي انبا ابوالحسين عبد الله بن ابراهيم بن جعفر البرازي الزيني ببغداد ثنا احمد بن عبد الرحمن بن مرزوق بن ابي عوف ثنا عمرو والناسد ثنا ابواحمد الزيري (ح واخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالنضر الفقيه ثنا ابوبكر محمد بن اسحق بن خزيمة ثنا محمد بن علي بن محرز البغدادي بالقسطاط بنجر غريب ثنا ابواحمد الزيري ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القجر بجران فاما الاول فانه لا يحرم الطعام ولا يحل الصلوة واما الثاني فانه يحرم الطعام ويحل الصلوة (لفظ حديث ابن محرز وفي رواية عمرو والناسد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القجر بجران بجر يحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلوة وجر تحل فيه الصلوة ويحرم فيه الطعام) (١) اسنده ابواحمد الزيري ورواه غيره عن الثوري موقوفا على ابن عباس -

باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة اخبرني ابي قال سمعت عاصم بن عمر يحدث عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد انظر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي وخرجه مسلم من اوجه عن هشام بن عروة (حدثنا) ابومحمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء انبا ابوعبدالله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عمرو والحريثي ثنا يحيى ابن يحيى انبا هشيم عن ابي اسحاق الشيباني عن عبد الله بن ابي اوفى قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان فلما غابت الشمس قال يا بلال انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا فنزل فجدح له فاتاه به فشر به النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال يده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد انظر الصائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وخرجه البخاري من وجه آخر (٢) عن الشيباني -

باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس

(اخبرنا) ابوعبدالله الحافظ ثنا ابوالعباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن سليم بن عامر ابي يحيى الكلاعي قال حدثني ابوامامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم اذا تاني رجلا ن فاخذنا بضبعي فاتياي جبلا وعرا فقالا لي اصعد فقات اني لا اطيقه فقالا انا سنسها لك فصعدت حتى اذا كنت في سواء الجبل اذا انا باصوات شديدة فقات ما هذه الاصوات قاوا هذا عواء اهل النار ثم انطلق بي فاذا انا بقوم (٣) معلقين بعراقيهم مشققه اشداقهم تسيل اشداقهم دما قال قلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يفطرون قبل تحلة صومهم -

باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع

(اخبرنا) ابونصر بن قتادة انبا ابومنصور العباس بن الفضل النضروي ثنا احمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا هشيم قال ثنا خالد ومنصور عن ابن سيرين عن يحيى بن الجزار قال سئل ابن مسعود عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر فقال من أكل من اول النهار فليأكل من آخره - قال وحدثنا سعيد حدثنا هشيم انبا منصور عن ابن سيرين انه قال مثل ذلك قال وقال الحسن يتم صومه ولا شيء عليه (قال وحدثنا) سعيد ثنا عمر بن عبد الواحد من اهل دمشق عن النعمان بن المنذر الغساني عن مكحول قال سئل ابوسعيد الخدري عن رجل تسحر وهو يرى ان عليه ليلا وقد طلع الفجر قال ان كان شهر رمضان صامه وقضى يوما مكانه وان كان من غير شهر رمضان فليأكل من آخره فقد أكل من اوله (وروينا) عن سعيد بن جبير مثل قول ابن سيرين وعن مجاهد مثل قول الحسن وقول من قال يقضى اصبح لما مضى من الدلالة على وجوب الصوم من وقت طلوع الفجر مع ما روينا في هذا الباب من الاثر وبالله التوفيق -

(١) المعلم عليه (يعني ما بين القوسين) ضرب عليه في اصل المصنف وقبائلته في حاشيته بخطه - صح (٢) ي - مص - اوجه اخر

باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب

(اخبرنا) ابو عمرو وعبد بن عبد الله الاديب انبا ابو بكر الاسمعيلى اخبرني الحسن بن سفيان ثنا ابن نمير ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء قالت افطرتنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم بدت لنا الشمس فقلت لهشام فلمروا بالقضاء قال فبد من ذلك - رواه البخاري في الصحيح عن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة -

(اخبرنا) ابو بكر احمد بن الحسن القاضي في آخري قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن زيد بن اسلم عن اخيه خالد بن اسلم ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه افطر في رمضان في يوم ذي غيم ورأى انه قد امسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا امير المؤمنين قد طلعت الشمس فقال عمر للخطيب يسير وقد اجتهدنا قال الشافعي يعني قضاء يوم مكانه وعلى ذلك حمله ايضا مالك بن انس ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه عن عمرو وروى من وجهين آخرين عن عمر مفسرا في القضاء -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان (ح و اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن ابيه قال كنا عند عمر رضى الله عنه فأتى بجفنة في شهر رمضان فقال المؤمنون ان الشمس طالعة فقال اغنى الله عنا شرك ان لم نر سلك راعيا للشمس انما ارسلناك داعيا الى الصلوة يا هؤلاء من كان منكم افطر فقضاء يوم يسير والافايتم صومه - لفظ حديث ابي نعيم وفي رواية يعلى فاتينا بطعام فافطر وقال فما يسر قضاء يوم ومن لا فليتم صومه -

(و اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا آدم ثنا شعبة عن جبلة بن سحيم قال سمعت علي بن حنظلة يحدث عن ابيه وكان ابوه صديقا لعمر قال كنت عند عمر في رمضان فافطر وافطر الناس فصعد المؤمنون ليؤذن فقال يا ايها الناس هذه الشمس لم تغرب فقال عمر رضى الله عنه كفانا الله شرك ان لم نبعثك راعيا ثم قال عمر رضى الله عنه من كان افطر فليصم يوما مكانه وكذلك رواه بمعناه ابو اسحاق الشيباني عن علي بن حنظلة (وروى) من وجه آخر عن عمر -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن رجاء انبا اسرائيل عن زياد يعني ابن علاقة عن بشر بن قيس عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال كنت عنده عشية في رمضان وكان يوم غيم فظن ان الشمس قد غابت فشرب عمر وسقاني ثم نظروا اليها على سفح الجبل فقال عمر لابن ابي وائل والله نقضى يوما مكانه - وكذلك رواه الوليد بن ابي ثور عن زياد وفي تظاهر هذه الروايات عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في القضاء دليل على خطأ رواية زيد بن وهب في ترك القضاء -

(وهي فيما اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبيد الله بن وهب عن شيبان عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب قال بينما نحن جلوس في مسجد المدينة في رمضان والسماء متفيمة فرأينا ان الشمس قد غابت وانا قد امسينا فانحرجت لنا عسلس من ابن من بيت حفصة فشرب عمرو وشربنا فلم نلبث ان ذهب السحاب وبدت الشمس فجعل بعضنا يقول لبعض تقضى يوما هذا فسمع ذلك عمر فقال والله لا تقضيه وما تجانفنا لا ثم - كذا رواه شيبان ورواه حفص بن غياث وابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وكان يعقوب بن سفيان القاهري يحملي على زيد بن وهب بهذه الرواية المخالفة للروايات المتقدمة ويعدها بما خواتم فيه وزيد ثقة الا ان الخطأ غير مأمون والله يعصمنا من الزلل والخطايا بمتة وسعة رحمته -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ساجان ثنا يوسف بن محمد بن

يزيد بن صيفي بن صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ثنا شعيب بن عمرو بن سليم الانصاري وكان اتي عليه مائة وخمس عشرة سنة قال افطرنا مع صهيب الخبر (١) انا وابي في شهر رمضان في يوم غيم وطش فينا نحن نتعشى اذ طلعت الشمس فقال صهيب طعمة الله اتموا صيامكم الى الليل واقضوا يوما مكانه -

باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه استدلالا

(بما اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا عبد الرحمن بن حمدان الجلاب بهمدان ثنا ابو حاتم و ابراهيم بن نصر الرازيان قالا ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الانصاري عن جابر بن عبد الله عن عمرو بن الخطاب رضي الله عنه انه قال هشتت يوما فقبلت وانا صائم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت صنعت اليوم امر اعظيما قبلت وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارأيت لو تمضمضت بماء وانت صائم قال قلت لا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم - قال الشافعي فان ازدردته بعد الفجر قضى يوما مكانه -

(قال الشيخ) وقد اخبرنا ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن عبيد الله الترمذي ثنا روح ابن عباد (ح) واخبرنا ابو الحسين بن بشران انبا ابو جعفر الرزاز ثنا محمد بن احمد الرياحي ثنا روح (٢) ثنا حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمع احدكم النداء والثناء على يده فلا يضعه حتى يقضى حاجته منه (قال وحدثنا) حماد بن سلمة عن عمار بن ابي عمار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال الرياحي في روايته وزاد فيه وكان المؤذنون يؤذنون اذ بزغ الفجر وكذلك رواه غيره عن حماد - وهذا ان صح فهو محمول عند عوام اهل العلم على انه صلى الله عليه وسلم علم ان المنادي كان ينادي قبل طلوع الفجر بحيث يقع شربه قبيل طلوع الفجر وتول الراوي وكان المؤذنون يؤذنون اذ بزغ يحتمل ان يكون خبرا منقطعا عن دون ابي هريرة او يكون خبرا عن الاذان الثاني وقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والثناء على يده خبرا عن النداء الاول ليكون موافقا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم انبا جرير والمعتز بن سليمان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان التهمدي عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدنا منكم اذان بلال من سمعوه فانما ينادي ليوقظ نائمكم ويرجع قائمكم - قال جرير في حديثه وليس ان يقول هكذا ولكن يقول هكذا الفجر هو المعترض وليس بالمستطيل - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن ابراهيم واخرجه البخاري من اوجه اخر عن التيمي -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل محمد بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا اسحاق بن منصور ثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وعن القاسم عن عائشة رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا اذان ابن ام مكتوم - رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن اسمعيل ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي اسامة -

(واخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا سعيد بن سليمان عن حفص بن غياث عن اشعث عن ابي هريرة عن جده شيبان قال دخلت المسجد فناديت ففتحني فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اباحي قال نعم قال ادنه هم الى الغداء قلت اني اريد الصوم قال وانا اريد الصوم ولكن مؤذنا في بصره سوء او شيء اذن قبل ان يطلع

(١) ي مص - الخير - (٢) هاشم الم علم عليه - يعني ما بين القوسين - ه ضرب عايه في نسخة الاصل بخطه -

قال (باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه)

ذكر في آخره (انه عايه السلام قال لرجل هم للغداء فقال اني اريد الصوم فقال عليه السلام وانا اريد الصوم ولكن مؤذنا في

الفجر - كذا رواه حفص ورواه شريك عن اشعث عن يحيى بن عباد الانصاري وهو ابو هبيرة عن ابيه عن جده والحديث
تفرد به اشعث بن سوار فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاكل
وعلى هذا الذي ذكرنا تاتفق الاخبار ولا تختلف وبالله التوفيق -

باب من طلع الفجر وهو مجامع اخر جده من ساعته واتم صومه

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب اخبرني الليث
ابن سعدان نا فاحدثه ان عبدالله بن عمر كان يقول لو نودي بالصلوة والرجل على امرأته لم يمنعه ذلك ان يصوم اذا اراد الصيام قام
واغتسل ثم اتم صيامه -

باب من ذرعه القيء لم يفطر ومن استقاء افطر

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي قال ومن
تقياً وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القيء فلا قضاء عليه وبهذا اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر -
(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن على بن محمد السبعي وابو سعيد بن ابى عمرو وابو نصر منصور بن الحسين المفسر قالوا ثنا
ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب ثنا عبدالله بن عمرو ومالك بن انس عن نافع عن ابن عمر
انه قال من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو الحسن السبعي وابو نصر منصور بن الحسين العزى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع
ابن سليمان ثنا عبدالله بن وهب حدثني عيسى بن يونس عن (ح واخبرنا) ابوطاهر الفقيه ان ابوبكر القطان ثنا محمد بن
يزيد السلمى ثنا شداد بن حكيم ثنا عيسى بن يونس (١) (ح واخبرنا) ابو الخير جامع بن احمد الحمد اباذى ثنا ابوطاهر محمد
ابن الحسن المحمدا باذى ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عيسى بن يونس ثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء وان استقاء فليقض -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن ابى داود البرلسي ثنا ابو سعيد يحيى بن سليمان
الجنى ثنا حفص بن غياث ثنا هشام بن حسان فذكره بمعناه تفرد به هشام بن حسان الفردوسي (وقد اخرجه) ابوداود في
السنن وبعض الحفاظ لا يراه محفوظا قال ابوداود سمعت احمد بن حنبل يقول ليس من ذاشى قلت وقد روى من وجه
آخر ضعيف عن ابى هريرة مرفوعا وروى عن ابى هريرة انه قال في القيء لا يفطر وروى في ذلك عن على رضى الله عنه
من قوله -

(اخبرناه) ابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني ان ابوسعيد ابن الاعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا ابو معاوية عن حجاج عن
ابى اسحق عن الحارث عن على رضى الله عنه قال اذا اكل الرجل ناسيا وهو صائم فانما هو رزق رزقه الله اياه واذا تقياً وهو صائم

(١) هامش ي - بخطه يونس عن -

بصره سواء وشئ اذن قبل ان يطلع الفجر) ثم قال البيهقي (فان صح فكان ابن ام مكتوم وقع تأذينه قبل الفجر فلم يمتنع
عليه السلام من الاكل) - قلت - قد قدمنا في ابواب الاذان ان بلالا كان في بصره شئ ففعل هذا كان الاولى بالبيهقي ان
يقول فكان بلالا وقع تأذينه قبل الفجر لانه هو الذي كان يبصره ضعف فيخالف (١) بذلك عليه لاعلى ابن ام مكتوم الذي كان
لا يؤذن حتى يقول له الجماعة اصبحت اصبحت -

(باب من ذرعه القيء)

قال

(١) كذا -

فعلية القضاء وإذا ذرعه القى فليس عليه القضاء -

(فاما الحديث) الذي اخبرناه على بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد ان ابوالحسن على بن محمد المصري ثنا محمد بن ابراهيم ابن جناد ثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج ثنا عبد الوارث ثنا حسين المعلم عن يحيى بن ابي كثير قال حدثني عبد الرحمن ابن عمرو والاوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه ان اباة حدثه قال حدثني معدان بن طلحة ان ابا الدرداء اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاه فافطر قال فلقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق فقلت له ان ابا الدرداء اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاه فافطر فقال صدق وانا صببت عليه وضوءه - فهذا حديث مختلف في اسناده فان صح فهو محمول على ما لو تقياً عامداً وكانه صلى الله عليه وسلم كان متطوعاً بصومه وروى من وجه آخر عن ثوبان -

(اخبرناه) ابو طاهر الفقيه ان ابوالحسن الطرائفي ثنا عثمان الدارمي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا شعبة عن ابي الحودى عن ابي بلج (١) عن ابي شيبة المهري قال قلنا لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاه فافطر -

(واخبرنا) ابوالحسن بن بشران ان اباعلى بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا ابي ثنا عبد الله بن هبة والمفضل بن فضالة قال ثنا يزيد بن ابي حبيب عن ابي مرزوق عن حنش بن عبد الله عن فضالة بن عبيد قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً فقاء فافطر فسئل عن ذلك فقال انى قلت (وكذلك) رواه يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب وهو ايضا محمول على العمد -

(واما الحديث) الذي اخبرناه ابو على الروذباري ان اباعلى بن محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قاه ولا من احتلم ولا من احتجم - فهو (٢) محمول ان ثبت على ما لو ذرعه القى (وقد رواه) عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء ابن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القى والاحتلام والجمامة وعبد الرحمن ضعيف -

(اخبرناه) ابوالحسن على بن احمد بن عبدان ان اباعلى بن محمد بن عبيد بن شريك ثنا ابوالجهمر ثنا عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم فذكره المحفوظ عن زيد بن اسلم هو الاول -

باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم

ثم علم انه من شهر رمضان

امسك بقية يومه استدلالاً

(بما اخبرنا) ابو عبد الله الخافظ ان ابوبكر احمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الراشدي ثنا ابو عاصم ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً من اسلم الى قومه يوم عاشوراء فقال مرهم فليصوموا هذا اليوم فقال يا رسول الله ما لوانى آتيتهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن ابي عاصم

(١) هامش ي - بخطه عن بلج - وهو الصواب كما في لسان الميزان - ح (٢) ي - مص - فهذا

ذكر فيه حديث قاه عليه السلام فافطر (ثم قال) مختلف في اسناده) - قلت - تقدم في ابواب الطهارة ان ابن منده صححه وان الترمذي قل هو اصح شئ في هذا الباب -

قال (باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم فيه)

وانخرجه مسلم من وجه آخر عن يزيد وقد روى في الحديث انه امر بالقضاء وذلك -
(فيما اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع
ثنا شعبة عن قتادة عن عبد الرحمن بن مسلمة (١) عن عمه ان اسلم انت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صتم
يومكم هذا قالوا لا قال فاتموا بقية يومكم واقضوه - رواه ابو داود في السنن عن محمد بن المنهال وكذلك رواه ابو قلابة عن محمد
ابن المنهال عن يزيد عن شعبة ووقع ذلك في بعض النسخ سعيد وقد رواه ايضا سعيد نخلف شعبة في الاسناد والمتن -

باب من رأى إعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب

وحديث الامر بالقضاء في صوم (٢) عاشوراء يحتمل ان يكون عاما في الذي اكل والذي لم يأكل ويحتمل غير ذلك وقد اختلفوا
في كونه واجبا في الاصل -

(وقد حدثنا) ابو عبد الرحمن السلمي وابو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج قالوا انبا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي
ثنا عثمان بن سعيد الداربي ثنا سعيد بن ابي مريريم ثنا يحيى بن ابي ايوب عن عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه عن
حفصة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجمع الصيام من الليل فلا صيام له -

باب من اكل وهو شاك في طلوع الفجر

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمر و قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص
عن سفيان حدثني الاعمش والحسن بن عبيد الله عن ابي الضحى ان رجلا قال لابن عباس متى ادع السحور فقال رجل اذا
شككت فقال ابن عباس كل ما شككت حتى يتبين لك -

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت
قال ارسل ابن عباس رجلين ينظران الى الفجر فقال احدهما اصبحت وقال الآخر لا قال اختلفا ارني شرابي وروى في هذا عن
ابي بكر الصديق وعمر وابن عمر رضي الله عنهم -

باب كفارة من أتى اهله في نهار رمضان وهو صائم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبد الله (٣) ثنا يحيى بن يحيى انبا
سفيان بن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت
يا رسول الله قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال ثم جلس فلقي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر
فقال تصدق بهذا فقال اقرمنا (٤) فمابين لابتها بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه ثم
قال له اذهب (٥) فاطعمه لهلك - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى
(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق الاسقرائي ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا ليوالربيع

(١) مص - سلمة - وفي التهذيب ابن مسلمة ويقال ابن سلمة - ح (٢) ي في يوم (٣) مص - س - عبيد الله (٤) مص -
فقال اهل بيت اقرمنا (٥) مص - اذهب اذهب -

ذكر فيه حديثا عن يزيد بن زريع عن شعبة ثم قال (رواه ابو داود ووقع في بعض النسخ سعيد) - قلت - الذي رأيناه في سنن
ابي داود سعيد ولم يذكر المزي في اطرافه غيره -

ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الانحروا على امرأتك في رمضان فقال له اتجد ما تحرق رقية قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجرد (١) ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزبيل (٢) فقال اطعم هذا عنك فقال ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اطعمه اهلك قال محمد بن مسلم انما كانت رخصة لهذا فمن اصاب مثل ما اصاب فليصنع ما امر به - رواه البخاري في الصحيح عن عثمان بن ابي شيبة ورواه مسلم عن اسمعيل بن ابراهيم عن جرير -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو ذر بن ابي الحسين بن ابي القاسم المذكور وابو سعيد بن ابي عمرو الصيرفي قالوا ثنا ابو عبد الله محمد ابن عبد الله الصفار الاصبهاني ثنا ابو يحيى احمد بن عصام بن عبد المجيد الانصاري الاصبهاني ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني وقعت بامرأتك في رمضان فقال اعتق رقية قال لا اجدها قال صم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر قال فخذها (٣) فاطعمه عنك قال يا رسول الله ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال خذ فاطعمه اهلك وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن منصور بن المعتمر قال في الحديث بمكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر فذكره (ورواه) الاوزاعي ومحمد بن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه عبدالله بن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو ابن شعيب والذي يشبهه ان يكون تقدير المكتل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب والله اعلم -

(اخبرنا) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى بن بكير ثنا ليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الوليد ثنا ابراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى انبا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله اخبرني ابو الفضل محمد بن ابراهيم الهاشمي ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا وقع بامرأته في رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال هل تجرد رقية قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا زاد ابن بكير في روايته متتابعين - رواه البخاري ومسلم عن قتيبة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو بكر احمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل حدثني ابي ثنا عبد الرزاق انبا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما ذلك قال اصابت اهل في رمضان قال النبي صلى الله عليه وسلم اتجد رقية قال لا يا رسول الله قال انت تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا يا رسول الله قال انت تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجده قال فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال اذهب فتصدق بهذا فقال علي اقمرني والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذهب به

(١) مص - ي - فتجد (٢) ي - مص - الزبيل (٣) ي - مص - خذها -

قلت - هذا الاطلاق يدخل فيه من اتى اهله ناسيا ولا كفارة فيه ولا قضاء عند الشافعي وابي حنيفة وذكر البيهقي في هذا الباب حديث الاعرابي من رواية الزهري عن حميد عن ابي هريرة وذكر في رواية (فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بمكتل فيه خمسة عشر صاعا من تمر) ثم قال (ورواه الاوزاعي وابن ابي حفصة عن الزهري هكذا وذكره هشام بن سعد عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة مثله ورواه ابن المبارك عن الاوزاعي عن الزهري وجعل هذا التقدير عن عمرو بن شعيب والذي يشبهه ان يكون تقدير المكتل بخمسة عشر صاعا من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب) - قلت - تقدم في رواية الزهري هذا التقدير عن حميد وعن ابي سلمة فلا ادري ما الذي حمل البيهقي على ان جعله من رواية الزهري عن عمرو بن شعيب فقط

الى اهلك - قال الزهري وانما كان هذا رخصة للرجل وحده ولو ان رجلا اصاب اهله في رمضان اليوم لم يكن له الا ان يكفر -
رواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق واخرجه البخاري من حديث عبد الواحد عن معمر وبمعنى هؤلاء رواه اكثر اصحاب
الزهري ابراهيم بن سعد وعقيل بن خالد وغيرهما وكذلك رواه عراك بن مالك عن الزهري -
(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ قراءة عليه وابو محمد عبدالله بن يوسف الاصبهاني املاء قالوا انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب الشيباني
ثنا ابراهيم بن عبدالله السعدي انبا يزيد بن هارون انبا يحيى بن سعيدان عبدالرحمن بن القاسم اخبره ان محمد بن جعفر بن الزبير اخبره
انه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير بن العوام انه سمع عائشة رضي الله عنها تحدث ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه احترق
فسأله ماله فقال اصبت اهلي في رمضان قالت فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكتل يدعى العرق فيه تمر فقال اين المحترق فقام
الرجل فقال تصدق بهذا - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن منير عن يزيد بن هارون واخرجه مسلم من حديث
عبدالوهاب الثقفي والليث بن سعد عن يحيى بن سعيد -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو احمد الحافظ انبا محمد بن احمد بن زهير و محمد بن سليمان بن فارس قالوا ثنا محمد بن اسمعيل البخاري
حدثني الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد عن عائشة رضي الله عنها قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا في ظل نارع (١) فجاءه رجل من بني بياضة فقال احترقت وقتت بامرأتى في رمضان فقال اعتق رقبة
قال لا اجد قال اطعم ستين مسكينا قال ليس عندي فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر فيه عشرون صاعا فقال تصدق فقال
ما نجد عشاء ليلة قال فعديه على اهلك (قال الشيخ) الزيادات التي في هذه الرواية تدل على صحة حفظ ابي هريرة ومن دونه لتلك
القصة وقوله فيه عشرون صاعا بلاغ بلغ به محمد (٢) بن جعفر بن الزبير و قد روى الحديث محمد بن اسحاق بن يسار عن محمد بن
جعفر ببعض من (٣) هذا يزيد وينقص وفي آخره قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا من تمر
وقد روى في حديث ابي هريرة خمسة عشر صاعا وهو اصح والله اعلم -

باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة

بوقوع وطئه في صوم رمضان وفيها دلالة على ان هذه القصة غير قصة المظاهر فان وطئه المظاهر وقع ايام القمر -

(١) هامش ي - فارغ حصن بالمدينة - يقال انه حصن حسان بن ثابت - تاج العروس (٢) ي - مص - بلغ محمد (٣) س ببعض
معناه - وفي هامش ي - بخطه بمعنى -

ثم ذكر حديثا بسنده الى البخاري (قال حدثنا الاويسى حدثني ابن ابي الزناد عن عبدالرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر
عن عباد عن عائشة فذكر الحديث) وفيه (فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه عشرون صاعا) الى آخره ثم قال البيهقي
(قوله عشرون صاعا بلاغ بلغ محمد بن جعفر وقد روى الحديث محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ببعض من هذا يزيد وينقص)
وفي آخره (قال محمد بن جعفر فحدثت بعد ان تلك الصدقة كانت عشرين صاعا) - قلت - ابن اسحق متكلم فيه وقال البيهقي
في باب تحريم قتل ماله روح (الحفاظ يتوقون ما ينفرد به ابن اسحق) ومع هذا لم يذكر البيهقي سنده اليه حتى ينظر فيه والحديث
رواه ابو داود في سننه عن محمد بن عوف عن ابن ابي مريم عن ابن ابي الزناد كما رواه البخاري والحديث الصحيح انما
يعلل برواية اخرى اذا كانت ممن هو غير مستضعف والافرواية الضعيف لا تكون سبب للضعف برواية القوي وقال الخطابي
ما ملخصه ظاهر الحديث ان خمسة عشر صاعا كاف للكفارة لكل مسكين مد وجعله الشافعي اصلا في اكثر المواضع التي
فيها الاطعام الا انه روى في خبر سلمة واوس في كفارة الظهار في احدهما اطعم وسقا والوسق ستون صاعا وفي الآخر اتى بعرق
وفسر ابن اسحق في روايته ثلاثين صاعا فالاحتياط ان لا يقتصر على مد لجواز ان يكون التقدير بخمسة عشر صاعا امر بان
يتصدق به وتام الكفارة باق عليه الى زمن السعة كن عليه ستون درهما فيعطى صاحب الحق خمسة عشر درهما ليس فيه اسقاط
ما وراه من حقه ولا براءة ذمته منه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو محمد احمد بن عبد الله المزني انبا علي بن محمد عيسى ثنا ابو اليان اخبرني شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم مالك قال وقعت على امرأتي وانا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها فقال لا فقال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتى بعرق فيه تمر والعرق المكتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل آتفا خذ هذا التمر فتصدق فقال الرجل اعلى اقرمني (١) يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت اقرم من اهل بيتي قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انياباه ثم قال اطعمه اهلك رواه البخاري في الصحيح عن ابي اليان -

(واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن علي بن العباس الاسكندراني بمكة ثنا سعيد بن هاشم بن حرثد ثنا دحيم ثنا الوليد يعني ابن مسلم ثنا الاوزاعي حدثني الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله هلكت قال ويحك وما ذلك قال وقعت على اهل في يوم من شهر رمضان قال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال ما استطيع قال اطعم ستين مسكينا قال ما اجد قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر خمسة عشر صاعا قال خذ تصدق به قال على اقرم من اهل فوالله ما بين لابتي المدينة احوج من اهل قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيا به قال خذ واستغفر الله واطعمه اهلك - وكذلك رواه عبد الله بن المبارك والمقل بن زياد ومسرور ابن صدقة عن الاوزاعي غير ان ابن المبارك جعل قوله خمسة عشر صاعا من رواية عمرو بن شعيب وادرجه هقل ومسرور في الحديث كما انخرجه دحيم عن الوليد -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو بكر محمد بن داود الزاهد اخبرني علي بن الحسين بن الجنيد الرازي وانا سألته ثنا احمد ابن صالح ثنا عنبسة بن خالد بن نجاد (٢) بن يزيد بن ابي يونس ثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع ابا هريرة يقول اتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما ذلك قال اتى وقعت على امرأتي وانا صائم في رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا فسكت النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة فبينما نحن على ذلك اذ اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال ابن الرجل آتفاخذ هذا فتصدق به قال على اقرم من اهل يا رسول الله والله ما بين لابتيها اهل بيت اقرمنا قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيا به ثم قال اطعمه اهلك (وبمعناه رواه) محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والنعمان بن راشد وعبد الرحمن بن نمر وصالح بن ابي الاخضر وغيرهم عن الزهري واقفت رواية جماعتهم ورواية من سميناهم في الباب قبله على ان فطر الرجل وتم بجبا ع وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالكفارة على اللفظ الذي يقتضى التريب وروى عن عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مقيد ابا الوطء في رمضان نهارا -

(اخبرناه) علي بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصغار ثنا ابن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث (ح واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو الوليد الفقيه املاء من اصل كتابه ثنا ابو عمران موسى بن سهل الجويني (٣) ثنا محمد بن الرمح انبا الليث عن يحيى بن سعيد بن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احترقت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قال وطئت امرأتى في رمضان نهارا قال تصدق تصدق قال ما عندى شي فامرته ان يجلس بخاءه عرقان فيها اطعام فامرته ان يتصدق به

(١) ي مص - من اهل (٢) في التهذيب ابن ابي النجاد في نسبه ونسب عمه يونس - ح (٣) ي مص - الجويني

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٢٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

لفظ حديث محمد بن الرمع وثى رواية يحيى بن بكير فامره ان يكث بخساء عرق من طعام فامره ان يصدق به - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن الرمع ورواية ابن بكير في العرق اصح لموافقها سائر الروايات عن الليث ورواية عبدالوهاب الثقفي ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حماد العدل انبا بشر بن موسى ان محمد بن سعيد بن الاصمعي حدثهم قال ثنا شريك عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ان امرأيا آتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعره فقال يا رسول الله اتيت اهلي في رمضان فامره ان يكفر كفارة الظهار وكذلك رواه شعبة عن ابراهيم بن عامر القرشي -

باب رواية من روى

هذا الحديث مطلقة في الفطر دون التقييد بالجماع وبلفظ يومهم التخيير دون الترتيب

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو بكر احمد بن الحسن القاضي وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا انظر في شهر رمضان فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتق رقبة او صيام (١) شهرين او اطعام ستين مسكينا قال انى لاجد فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما وجد (٢) احوج منى فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه ثم قال كله - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن ابي بصير بن عيسى عن مالك وبعض معناه رواه ايضا ابن جريج -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا احمد بن سهل و ابراهيم بن ابي طالب قلا ثنا محمد بن رافع ثنا عيال الزقاق انبا ابن جريج حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان نبى الله صلى الله عليه وسلم امر رجلا انظر في شهر رمضان بان يعتق رقبة او صيام شهرين متتابعين او اطعام ستين مسكينا - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ولم يقل متتابعين (وبمعناها) رواه يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري ورواية الجماعة عن الزهري مقيدة بالوطء ناقلة للفظ صاحب الشرع اولى بالقبول لزيادة حفظهم وادانهم الحديث على وجهه كيف وقد روى حماد بن مسعدة هذا الحديث عن مالك عن الزهري نحو رواية الجماعة -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا حماد بن مسعدة عن مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في رجل وقع على اهله

(١) مص - او بصيام (٢) مص - ما احد -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر)

ثم ذكرها ورجح رواية التقييد بالوطء - قلت - في نواد الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان من اكل او شرب في نهار رمضان عامد ابلا عذر فعليه القضاء والكفارة الا الشافعي قال لا كفارة عليه انتهى كلامه والاكل والشرب عمدان انتهاك حرمة الشهر مثل الوطء على ان الشافعي لم يقتصر بالكفارة على الجماع في الفرج بل لوجبه في وطء البيهمة والوطء الذي في الدبر وقد روى النسائي في سننه الكبرى بسند صحيح عن عائشة انه عليه السلام سأل الرجل فقال افطرت في رمضان فامره بالتصدق بالعرق ولم يسأله بماذا افطر وقد قال الشافعي ترك الاستفصال في قضايا الاحوال ينزل منزلة عموم المقال -

قال (باب من روى الحديث مطلقا في الفطر وبلفظ يومهم)

التخيير دون الترتيب (١)

قلت - الرواية المذكورة في هذا الباب صريحة في التخيير لامومة له وبالتخيير قال مالك عملا بهذا الحديث -

(١) كذا وقع في الجوهر ترجمتان هذه والتي قبلها وليس في السنن الا ترجمة واحدة بهذا المعنى - ح -

في رمضان فقال اعتق رقبة قال ما اجدها قال فصم شهرين قال ما استطيع قال فاطعم ستين مسكينا -

باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن احمد بن نصر ثنا ابو مروان ثنا ابراهيم بن سعد قال واخبرني الليث ابن سعد عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اقض يوما مكانه (وكذلك روى) عن عبدالعزيز الدراوردي عن ابراهيم بن سعد وابراهيم سمع الحديث عن الزهري ولم يذكر عنه هذه اللفظة فذكرها عن الليث ابن سعد عن الزهري ورواها ايضا ابو اويس المدني عن الزهري -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحاق الفقيه انبا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن ابي اويس حدثني ابي ان محمد ابن مسلم بن شهاب اخبره عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الذي يفطر يوما في رمضان ان يصوم يوما مكانه ورواه ايضا عبد الجبار بن عمر الايلي عن الزهري وليس بالقوى -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريرم انبا عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ينتف شعر رأسه ويدق صدره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا كما ماذا قال انى وقعت على اهل اليوم وذلك في رمضان فقال هل عندك رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع اطعام ستين مسكينا قال لا ثم انصرف الرجل بغاء رجل من الناس يعرق عظيم فيه صدقة ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين السائل قالوا قد انصرف قال على به بغاء الرجل فقال خذ هذا فتصدق به كفارة لما صنعت قال يا رسول الله اعلى احوج منى واهل بيتى والذي نفسى بيده ما بين لابتيها احوج منى ومن اهل بيتى قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال فاكل واطعم اهل بيتك واقض يوما مكانه (قال وحدثنا) محمد بن اسحاق الصغاني ثنا سعيد بن ابي مريرم انبا عبد الجبار بن عمر اخبرني يحيى بن سعيد وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (وقد روى ذلك) ايضا في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انبا ابوبكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن مسلمة ثنا يزيد بن هارون ثنا الحاج بن ارطاة عن ابراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه قال بينا نحن (١) عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك مالك قال ان الانحرواق على امراته في رمضان فقال له اعتق رقبة قال لا اجدها قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجدها قال فاقى النبي صلى الله عليه وسلم يعرق فيه خمسة عشر صاعا من تمر فقال خذ هذا فاطعمه ستين مسكينا قال يا نبي الله ما بين لابتيها اهل بيت افقر اليه منا قال كل انت وعيالك -

(واخبرنا) ابو عبد الله انبا ابوبكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي ثنا احمد بن عبيد الله انبا يزيد بن هارون انبا الحاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة حديث الواقع وزاد فيه قال عمرو وامره ان يقضى يوما مكانه (ورواه ايضا) يحيى بن ابي طالب عن يزيد بن هارون وقال زاد عمرو بن شعيب في حديثه فامره ان يصوم يوما مكانه - ورواه هشام بن سعد عن الزهري الا انه خالف الجماعة في اسناده فقال عن ابي سلمة عن ابي هريرة -

(اخبرناه) ابو عبد الله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن احمد الصقار الاصبهاني ثنا ابو الحسن محمد بن النضر الزبيرى الاصبهاني ثنا الحسين بن حفص الاصبهاني ثنا هشام بن سعد عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واقام اهله في رمضان فقال النبي صلى الله عليه

وسلم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٢٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وسلم اعتق رقبة قال لا اجد قال صم شهرين متتابعين قال لا اقدر عليه قال اطعم ستين مسكينا قال لا اجد قال فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما اجد (١) احوج الى هذا منى ومن اهل بيتي فقال كله انت واهل بيتك وصم يوما مكانه واستغفر الله (وكذلك) رواه جماعة عن هشام بن سعد وروى ذلك عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوزكريا بن ابى اسحاق وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب قال اتى اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول هلك الابد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال اصبت اهلى فى رمضان وانا صائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به قال ما اجد (٢) احوج منى قال فكله وصم يوما مكان ما صبت قال عطاء فسألت سعيدا كم فى ذلك العرق قال ما بين خمسة عشر صاعا الى عشرين - هكذا رواه مالك بن انس عن عطاء ورواه داود بن ابى هند عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين الا انه لم يذكر القضاء ولا قدر العرق وروى من اوجه اخر عن سعيد بن المسيب واختلف عليه فى لفظ الحديث والاعتماد على الاحاديث الموصولة وبالله التوفيق -

باب رواية من روى فى هذا الحديث لفظه لا يرضاها اصحاب الحديث

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني ابو احمد الحسين بن على التميمي ثنا محمد بن المسيب الارغواني ثنا محمد بن عقبة حدثني ابى قال ابن المسيب وحدثني عبد السلام يعنى ابن عبد الحميد انبا عمر والوليد قالوا انبا الاوزاعي حدثني الزهرى ثنا حميد بن عبد الرحمن ابن عوف قال حدثني ابو هريرة قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت قال ويحك وما شانك قال وقعت على اهلى فى رمضان قال فاعتق رقبة وذكر الحديث - ضعف شيخنا ابو عبد الله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة واهلكت وحملها على انها ادخلت على محمد بن المسيب الارغواني فقد رواه ابو على الحافظ عن محمد بن المسيب بالاسناد الاول دون هذه اللفظة ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ورواه كافة اصحاب الاوزاعي عن الاوزاعي دونها ولم يذكرها احد من اصحاب الزهرى عن الزهرى الا ماروى عن ابى ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهرى وكان شيخنا يستدل على كونها فى تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر فى كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة وان كافة اصحاب سفيان رووه عنه دونها

(١) مص - ما احد - (٢) مص - ما احد

قال (باب من روى فى هذا الحديث لفظه لا يرضاها اصحاب الحديث)

ثم ذكر من حديث الاوزاعي (حدثني الزهرى ثنا حميد عن ابى هريرة بينا انا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت واهلكت) الحديث ثم قال (ضعف شيخنا ابو عبد الله الحافظ هذه اللفظة واهلكت ثم استدل على ذلك الى ان قال (ولم يذكرها احد من اصحاب الزهرى عن الزهرى الا ماروى عن ابى ثور عن المعلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهرى وكان شيخنا يستدل على كونها فى تلك الرواية ايضا خطأ بانه نظر فى كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة) - قلت - اسند الدارقطني فى سننه هذا الحديث من رواية ابى ثور كذلك وابو ثور فقيه معروف جليل المقدر ذكر الحاكم ابو عبد الله وابن عساكر ان مسلما اخرج عنه فى صحيحه فلا تترك روايته هذه

والله اعلم -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا العباس بن الوليد بن مزيريد اخبرني ابي قال سئل الاوزاعي عن رجل جامع اهله (١) في رمضان قال عليها كفارة واحدة الا الصيام فان الصيام عليها جميعا قيل له فان استكرها قال عليه الصيام وحده -

باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان متعمدا من غير عذر

(اخبرنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك انبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت قال سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابي المطوس قال حبيب وقد رأيت ابا المطوس عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من افطر يوما من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل له لم يقض عنه وان صام الدهر كله - وفيما بلغني عن ابي عيسى الترمذي انه قال سألت البخاري عن هذا الحديث فقال ابو المطوس اسمه يزيد ابن المطوس وتفرد بهذا الحديث ولا ادري سمع ابو من ابي هريرة ام لا وقد اخرج البخاري متنه في ترجمة الباب -

(اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد انبا الحسين بن يحيى بن عياش ثنا ابراهيم بن مجسر ثنا عبيدة بن حميد ثنا منصور عن واصل عن المغيرة بن عبد الله ايشكري قال حدثت ان عبد الله بن مسعود قال من افطر يوما من رمضان من غير علة لم يجزه صيام الدهر حتى يأتي الله عز وجل فان شاء غفر له وان شاء غذبه وروى من وجه آخر عن ابن مسعود -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابو اسامة عن عبد الملك ثنا ابو المغيرة الثقفى عن عربة قال قال عبد الله بن مسعود من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير علة ثم قضى طول الدهر لم يقبل منه - عبد الملك هذا اظنه ابن حسين النخعي ليس بالقوى -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحق انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا سعيد يعنى ابن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم ويعلى عن سعيد بن جبير في رجل افطر من رمضان يوما متعمدا قال ما ندرى ما كفارته

(١) ي - مص - امرأته -

بسقوطها في خط رجل مجهول ويحتمل انها سقطت سهوا من الكاتب وليس اسقط من اسقط حجة على من زاد بل الزيادة مقبولة كما عرف كيف وقد تأيدت روايته بالطريق الذي ذكره البيهقي اولا وبما اخرج ابن الجوزى في كتاب التحقيق من طريق الدارقطني ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عزيز حدثني سلامة بن روح عن عقيل عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة فذكر الحديث وفيه هبكت واهلكت وسلامة هذا اخرج له ابن خزيمة في صحيحه والحاكم في المستدرک وقال ابن حبان مستقيم وذكر البيهقي في الخلافيات ان ابن خزيمة رواه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اهلكت يا رسول الله هكذا باثبات الالف وفي العالم للخطابي ما ملخصه في امر الرجل بالكفارة دليل على ان على المرأة كفارة مثله لان الشريعة سوت بينها الا فيما قام عليه دليل التخصيص واذا الزمها القضاء بجاءها عمد الزمها الكفارة لهذه العلة كالرجل وهذا مذهب اكثر العلماء وقال الشافعي يكفر الرجل كفارة واحدة وتجزئ عنها لانه عليه السلام اوجب عليه كفارة واحدة ولم يذكرها مع حصول الجماع منها وهذا غير لازم لانه حكاية حال لاعموم له ويمكن ان تكون مفطرة بمرض او سفر او مستكرهة او ناسية لصومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا على ان المرأة اذا طاوعت على الجماع في رمضان ولا عذر لها فعلها كفارة اخرى الا الاوزاعي والشافعي قالوا كفارة تجزئ عنها -

يصوم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٢٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

يصوم يوماً مكانه ويستغفر الله (وروى) عن جابر بن زيد والشعبي نحو قول سعيد بن جبير و ابراهيم النخعي ان لا كفارة عليه
(فاما الحديث) الذي ابرناه ابو الحسين بن بشر ان يبنغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن اسحق القاضي
ثنا يحيى الجماني ثنا هشيم عن اسمعيل بن سالم عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الذي افطر في رمضان يوماً من رمضان
بكفارة الظهر -

(واخبرنا) ابو الحسين انبا ابو جعفر ثنا اسمعيل ثنا يحيى ثنا هشيم ثنا ليث عن مجاهد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله فهذا اختصار وقع من هشيم للحديث فقد رواه جرير بن عبد الحميد وموهبي بن اعين وعبد الوارث بن سعيد عن
ليث عن مجاهد عن ابي هريرة مفسراً في قصة الواقع على اهله في شهر رمضان وهكذا كل حديث كان روى في هذا
الباب من وجه مطلقاً فقد روى من وجه آخر مبيناً مفسراً في قصة الواقع ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفطر
بالاكل شيئاً -

باب من اكل او شرب ناسياً فليتم صومه ولا قضاء عليه

(اخبرنا) ابو احمد عبدالله بن محمد بن الحسن المهرجاني وابو نصر احمد بن علي بن احمد القامي قالنا ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب
الشيباني ثنا ابراهيم بن عبدالله انبا عبدالله بن بكر السهمي ثنا هشام عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا نسي احدكم فاكل او شرب وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرج البخاري في الصحيح
من حديث يزيد بن زريع واخرجه مسلم من حديث اسمعيل بن علي كلاًهما عن هشام بن حسان -

(اخبرنا) ابو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن انبا ابو احمد محمد بن جعفر الكرابيسي ثنا الحسين بن الفضل
البيجلي ثنا هوزة بن خليفة ثنا عوف عن خلاص ومحمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صام احدكم
يوماً نسي فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه - اخرج البخاري من حديث ابي اسامة عن عوف -
(اخبرنا) ابو الحسن محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد ابن الشري ثنا ابو الازهر ثنا قريش بن انس عن حبيب بن الشهيد عن
محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اكلت وشربت ناسياً فقال اتم صومك فان الله
اطعمك وسقاك ورواه حماد بن سلمة عن ايوب وحبيب وهشام عن محمد بن سيرين بهذا اللفظ وروى ايضا عن ابي رافع
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني ابو عبد الرحمن محمد بن عبدالله التاجر ثنا ابو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبدالله الانصاري
ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من افطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة
وكذلك رواه محمد بن مرزوق البصري عن الانصاري وهو ما تفرد به الانصاري عن محمد بن عمرو وكلهم ثقاة والله اعلم
وروى في ذلك عن علي وابن عمر من قولهما قال الدارقطني يرويه محمد بن مرزوق وقد رواه من حديث ابي حاتم وقد روينا
عن مجاهد والحسن في ذلك وفي الجماع ناسياً لا قضاء عليه وكان عطاء يقول في الجماع ناسياً عليه القضاء -

باب من تلمذ في امرأة حتى ينزل

افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد

استدلالاً

(بما اخبرنا) ابو الفتح هلال بن محمد بن جعفر انبا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا ابن ابي عدي
عن شعبة (ح واخبرنا) ابو بكر بن فورك انبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود ثنا شعبة (ح واخبرنا) ابو الحسن
علي بن محمد القرقي انبا الحسن بن محمد بن اسحق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم بن ابراهيم ان
علقمة وشريح بن اوطاة رجل من النخع كلنا عند عائشة رضي الله عنها فقال احدهما لصاحبه سلها عن القبلة للصائم فقال

ما كنت لأرث عند أم المؤمنين فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم ويأشرو وهو صائم وكان الملكم لاربه - لفظ حديث سليمان وحديث أبي داود قريب منه وفي رواية ابن أبي عدي قال عن علقمة وشريح بن ادطاة انها ذكرنا عند عائشة القبلة للصائم ثم ذكر الحديث بمعناه -

(واخبرنا) ابو عبدالله الخافظ اخبرني ابو علي الحسين بن علي الخافظ انبا ابو قريش ثنا محمد بن عبدالله بن معبد ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل ويأشرو وهو صائم وكان الملكم لاربه - رواه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب هكذا وهو غريب فرواية الجماعة عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة وشريح كما مضى وانحرجه مسلم من حديث ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ومن حديث الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة -

باب الحامل والمرضع

اذا خافتا على ولديها افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا

(اخبرنا) ابو عبدالله الخافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن سرزوق ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن ابي عروبة (ح واخبرنا) ابو الحسين بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا اسمعيل بن محمد الفسوي ثنا مكي بن ابراهيم اخبرني سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال رخص للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة في ذلك وهما يطيقان الصوم ان يفطرا ان شاء ويطعما مكان كل يوم مسكينا ثم نسخ ذلك في هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة اذا كانا لا يطيقان الصوم والحامل والمرضع اذا خافتا (١) افطرتا واطعمتا مكان كل يوم مسكينا - لفظ حديث مكي وفي رواية روح والحلبى والمرضع اذا خافتا والباقي سواء ورواه محمد بن ابي عدي عن سعيد فقال في الحديث والحلبى والمرضع اذا خافتا على اولادها افطرتا واطعمتا -

(اخبرنا) ابو علي الروذباري انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا ابو المثنى ثنا ابن ابي عدي عن سعيد فذكره -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحاق المزكي وابو سعيد بن ابي عمرو وغيرهما قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن نافع ان ابن عمر سئل عن المرأة الحامل اذا خافت على ولدها فقال تفرط وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة - زاد ابو سعيد في حديثه قال الشافعي قال مالك واهل العلم يرون عليها مع ذلك القضاء قال مالك عليها القضاء لان الله تعالى يقول (فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر) (قال الشيخ) وقد روى انس بن عياض عن جعفر بن محمد عن ابن لبيبة او ابن ابي لبيبة عن عبدالله بن عمرو بن عثمان ان امرأة صامت حاملا فاستعطشت في رمضان فسئل عنها ابن عمر فامرها ان تفرط وتطعم كل يوم مسكينا مدا ثم لا يجزها فاذا صحت قضته ذكره ابو عبيد في كتاب الناسخ والمنسوخ عن ابن ابي مريم عن انس

قال (باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديها افطرتا

وتصدقتا عن كل يوم بمد وقضتا)

قلت - ظاهر الحديث الذي ذكره في الباب الذي بعد هذا الباب انه لا فدية عليها ولانها يرجى لها القضاء فاشبهت المسافر وايضا فتى وجبت الفدية لم يجب القضاء لان الفدية ما يقوم مقام الشيء كقوله تعالى (فدية من صيام) الآية ولهذا اوجب بعض السلف الفدية ولم يوجب القضاء وايضا ايجابها مخالف لظاهر قوله تعالى (وعلى الذين يطيقونه فدية) وهما غير مرادين بهذه الآية لانهما منسوخة على ما عرف وقوله تعالى في سياق هذه الآية (وان تصوموا خير لكم) يدل على ذلك لانها ان خافتا تعين فطرها ولم يكن الصوم خير المهبل محظورا والاتعين صومها وفي نوادر الفقهاء لابن بنت نعيم اجمعوا ان الحامل اذا خافت على حملها افطرت

ابن عياض وهذا قول مجاهد تفطر وتطعم وتقضى وفي رواية قتادة عن الحسن البصرى تفطران وتقضيان وفي رواية يونس ابن عبيد عن الحسن المرضع اذا خافت انطرت واطعمت والحامل اذا خافت على نفسها انطرت وقضت كالرخص -

باب الحامل والمرضع لا تقدران

على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالرخص

(اخبرنا) ابو منصور محمد بن محمد بن عبدالله بن نوح النخعي بالكوفة انبا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا احمد بن حازم بن ابي غرزة انبا عبيد الله بن موسى وابو نعيم عن ابي هلال عن عبدالله بن سواده عن انس بن مالك رجل من بني عبد الاشهل اخوة قشير قال اغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فوجدته يأكل فقال ادن فكل فقلت انى صائم قال اجلس احديثك عن الصوم او عن الصيام قال ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم او الصيام والله لقد قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم كلاهما او احدهما فيألف نفسى الا كنت طعيت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غيره رجل من بني عبدالله بن كعب اخوة بنى قشير كذا رواه ابو هلال الراسى دون ذكر ابيه فيه ورواه وهيب عن عبدالله بن سواده عن ابيه عن انس بن مالك -

(اخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان ببغداد انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب ثنا عبدالله بن سواده القشيري عن ابيه ان انس بن مالك رجل منهم قال اصيبت ابل له فأتى المدينة في طلب ابله فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فواقفه وهو يتعدى فقال هلم الى الغداء فقال انى صائم فقال ان الصيام وضع عن المسافر وشطر الصلوة وعن الحبلى او المرضع (١) - (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل القطان انبا عبدالله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا المعلى بن اسد ثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بنى عامر قال ايوب فلقيته فسألته لحدثني عن رجل منهم انه أتى المدينة في طلب ابل له فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث بمثله (ورواه الثورى) عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك الكعبى (ورواه معمر) عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بنى عامر ان رجلا يقال له انس حدثه (ورواه خالد الحذاء) عن ابي قلابة ويزيد بن عبدالله بن الشيخير عن رجل من بنى عامر ان رجلا منهم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ورواه يحيى) بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي امية او ابي المهاجر عن ابي امية قال قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابوامية انس بن مالك الكعبى -

باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا نصر بن علي انبا احمد انبا اسرائيل عن ابي العنيس عن الأغر عن ابي هريرة ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فرخص له وأناه آخر فسأله فنهاه فاذا الذى رخص له شيخ والذى

(١) كذا فى النسخ

وقضت ولا كفارة الا عند الشافعى قال فى احد الروايتين عنه عليها الكفارة -

قال (باب الحامل والمرضع لا تقدران على

الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة)

ذكر فيه حديث (ان الله وضع عن المسافر شطر الصلوة وعن المسافر والحامل والمرضع الصوم) - قلت - بين البيهقى فى هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث وقد بينا فى باب صلوة المسافر اضطراب متنه ايضا وبسطنا الكلام عايه هناك وعلى تقدير سلامته من الاضطراب ايس هو بمطابق لهذا الباب اذ حقيقة وضع الصيام عنها ان لا قضاء عليها كما انه لا كفارة -

قال (باب كراهية القبلة لمن حركت شهوته)

نهاه شاب -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابان البجلي عن ابي بكر بن حفص عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه (قال) وحدثنا يحيى بن زكريا عن اسراييل عن ابي العنيس عن الاغر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابي اسحق انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا مسعر عن ابن ابي سلمة عن ابيه قال سأل شيخ ابا هريرة عن القبلة وهو صائم فرخص له ونهى عنها شابا -

وباسناده قال انبا مسعر عن حبيب عن مجاهد عن ابن عباس مثل ذلك -

(واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي وغيره قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا الربيع بن سليمان انبا الشافعي انبا مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار ان ابن عباس سئل عن القبلة للصائم فارخص فيها للشيخ وكرهها للشاب -

(واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب بن عطاء انبا ابن جريج عن عطاء ان رجلا سأل ابن عباس عن القبلة للصائم فقال لا بأس به اذا انتهى اليه وقال رجل قبض على ساقها قال ايضا اعفوا الصيام -

(اخبرنا) ابو الحسين بن بشران انبا اسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبدالله بن عمر انه كان يكره القبلة والمباشرة للصائم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن ابي طالب انبا عبد الوهاب ابن عطاء انبا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبدالرحمن ان قتي سأل ابن عمر عن القبلة وهو صائم فقال لا فقال شيخ عنده لم تخرج الناس وتضوي عليهم والله ما بذلك بأس قال ابن عمر ما انت قبيل فليس عندك خير -

(واخبرنا) ابو عبدالله وابوسعيد قالوا ثنا ابو العباس ثنا يحيى انبا عبد الوهاب انبا هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قلت لعائشة ايها شر الصائم قالت لا قلت اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر قالت كان املككم لاربه -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابوسعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الحميد (١) الخارثي ثنا ابواسامة عن عمر بن حمزة ثنا سالم عن عبدالله بن عمر قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فرأيت لا ينظرني فقلت يا رسول الله ماشأني فالتفت الي فقال الست المقبل وانت الصائم فوالذي نفسي بيده لا اقبل وانا صائم امرأة ما بقيت - تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمرو بن الخطاب رضي الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم -

(١) مص - احمد بن عبد الجبار -

ذكر في آخره حديثا (عن عمر رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام قال فرأيت لا ينظرني) الحديث ثم قال (تفرد به عمر بن حمزة فان صح فعمرو رضي الله عنه كان قويا بما يتوهم تحريك القبلة شهوته والله اعلم) - قلت - هذا الحديث يرد من وجهين - احدهما - ان عمر بن حمزة ضعفه ابن معين وقال ابو احمد والرازي احاديثه مناكير - والثاني ان الشرائع لا تؤخذ من المنامات لاسيما وقد افق النبي صلى الله عليه وسلم عمر في اليقظة باباحة القبلة ذكره ابوداود وغيره وهو في ذلك الوقت اشد واقوى منه حين رأى هذا المنام فمن المحال ان ينسخ صلى الله عليه وسلم تلك الاباحة بعد موته حين كان عمر اسن واضعف من ذلك الوقت فلاحاجة اذا الى تأويل البيهقي هذا الحديث بهذا التأويل الضعيف اذ لو كان عمر قويا يتوهم تحريك القبلة شهوته كما زعم البيهقي لما اباحها النبي صلى الله عليه وسلم له في اليقظة بالطريق الاولى -

باب اباحه القبلة

لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه

(اخبرنا) ابو الحسين محمد بن الحسين العلوي انبا ابو حامد احمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العيدي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمرو قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - اخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن عبيد الله بن عمرو وخرجه ايضا من حديث علقمة عن عائشة بهذا اللفظ -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو بكر بن اسحق الفقيه انبا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان قال قلت لعبد الرحمن بن القاسم اسمعت اباك يحدث عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبها وهو صائم فسكت ساعة ثم قال نعم - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو ظاهر الفقيه وابو زكريا بن ابي اسحاق وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه وهو صائم ثم تضحك وقل قال عروة لم لار القبلة تدعوا لي خيرا -

(واخبرنا) ابو بكر بن الحسن القاضي انبا ابو العباس انبا الربيع انبا الشافعي انبا مالك عن هشام بن عروة فذكره بمثله الا انه لم يذكر قول عروة في روايته وقد ذكره في المبسوط - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى عن مالك وخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن هشام -

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انبا ابو الفضل بن ابراهيم ثنا احمد بن سلمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عائشة رضى الله عنها سئلت عن القبلة لاصائم فقالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم وكان املككم لاربه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وغيره عن سفيان -

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو سعيد احمد بن محمد بن زياد البصرى ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا عبيدة بن حميد ثنا مطرف بن طريف عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليظل صائما فيقبل ابن شاء من وجهى حتى يفطر -

(اخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد انبا ابو جعفر محمد بن عمرو والرزاز انبا يحيى بن جعفر انبا الضحك يعني اباعاصم ثنا ابو بكر النهشلى عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل في رمضان وهو صائم - اخرجه مسلم من حديث بهز بن اسد عن ابي بكر النهشلى ورواه ابو الاحوص سلام بن سليم عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون الاودى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم - (حدثنا ه) ابو بكر بن فورك انبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا سلام فذكره - اخرجه مسلم عن جماعة عن ابي الاحوص -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسماعيل بن اسحق ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله (١) بن معمر التيمي عن عائشة قالت لراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يقبلني فقلت انى صائمة فقال وانا صائم ثم قباني -

(١) في النسخ عبد الله وفي التهذيب والتقريب عبيد الله -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(اخبرنا) ابو طاهر الفقيه انبا ابو حامد بن بلال ثنا بجر بن نصر الخولاني ثنا يحيى بن حسان ثنا محمد بن دينار البصرى (ح واخبرنا) ابو الحسن بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفاو ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا عفان ثنا محمد بن دينار عن سعد بن اوس عن مصدع ابى يحيى زاد يحيى بن حسان ختن ابى نضرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها - زاد عفان فقال له رجل سمعته من سعد قال نعم -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرني عبد الله بن محمد الكعبي ثنا محمد بن ايوب انبا مسدد ثنا يحيى عن هشام بن ابى عبدالله حدثني يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن زينب بنت ابى سلمة عن امها قالت بيما اننا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجميلة اذ حضرت فانسلت فاخذت ثياب (٢) حيثى فقال مالك انقست قالت نعم فدعاني فدخلت معه في الجميلة قالت وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان من اناء واحد من الجنابة وكان يقبلها وهو صائم - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(واخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن اسحق السراج ثنا يحيى بن يحيى انبا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شتير بن شكل عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ومحمد بن اسماعيل بن مهران قالا ثنا هارون ابن سعيد الايلي ثنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن عبد الله بن كعب الجيرى عن عمر بن ابى سلمة انه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سل هذه لام سلمة فاجبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك فقال يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والله انى لأتقاكم الله واخشاكم له - رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الايلي وروينا في اباحتها عن سعد بن ابى وقاص وجماعة من الصحابة رضى الله عنهم -

باب وجوب القضاء على من قبل فانزل

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا ابوبكر بن اسحق انبا محمد بن غالب ثنا عمرو بن مرزوق انبا شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يذمى ابن يساف يحدث عن الهز هازان ابن مسعود قال في القبلة للصائم قولا شديدا يعنى يصوم يوما مكانه وهذا عندنا فيه اذا قبل فانزل -

(فقد اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق الزكى انبا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب انبا جعفر بن عون انبا زكريا ابن ابى زائدة عن عامر قال حدثني ابو ميسرة ان ابن مسعود كان يباشر امرأته بدمع التهار وهو صائم (ورويانا) عن مجاهد

(١) ي - بثياب -

ذكر في آخره (حديثا عن عمر بن ابى سلمة انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ايقبل الصائم) الحديث ثم (قال رواه مسلم) قلت - اخرج الشافعى في مسنده عن عطاء بن يسار ان رجلا قبل امرأته وهو صائم فوجد من ذلك فارسل امرأته تسأل عن ذلك الى آخره وقال ابن الاثير في شرح المسند ذكرنا - اخرج البويطى مرسلوا قال الشافعى وسمعت من يصل هذا الحديث ولا يحضرني ذكره وانما يريد والله اعلم الرواية التى وصلها مسلم عن عمر بن ابى سلمة ويكون قوله سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم انه بعث امرأته تسأله فكأنه سأله هولتفق الروايتان وقال البيهقى (فيه نظر فان عمر لم يكن يومئذ من الرجال الذين يسألون عن قبلة الصائم ولا كان له يومئذ زوجة لانه كان صبيا ولد في الحبشة في السنة الثانية وقيل قبض عليه السلام وعمره تسع سنين وليس من اقدار المتأهلين والجمع بين الروايتين فيه بعد) -

عن

عن ابن مسعود وابن عباس انها كانتا لا يريان مباشرة الصائم بأسا وفي هذا عن ابن مسعود دلالة على ان المراد بالرواية الاولى غير ما دل عليه ظاهرها والله اعلم -

باب من اغشى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها

قال الشافعي لانه لم يدخل في الصوم وهو يعقله قال اصحابنا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وقال عن الله عز وجل في الصائم يدع شهوته وأكله وشربه من اجل -

(اخبرناه) ابوالحسن علي بن احمد بن عبدان ابنا احمد بن عبيد الصفار ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا القعنبى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله عز وجل والى رسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه (١) - رواه البخارى ومسلم جميعا عن القعنبى -

(اخبرنا) ابو زكريا بن ابى اسحق المزكى بنيسابور وابو محمد الحسن بن احمد بن ابراهيم بن فراس بمكة حرسها الله تعالى قالوا ابنا ابو حفص عمر بن محمد بن احمد الجحى ثنا على بن عبدالعزيز ثنا ابونعيم الفضل بن دكين ثنا الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لى وانا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجل والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة عندا فطاره وفرحة عند لقاء ربه ولخلاف فيه اطيب عند الله من ربح المسك - رواه البخارى فى الصحيح عن ابى نعيم وانخرجه مسلم من اوجه عن الأعمش -

(اخبرنا) محمد بن ابى المعروف ابنا ابوسهل الاسفرائنى ابنا ابوجعفر الخذاء ابنا على بن المدينى ثنا المعتز بن سليمان التيمى قال سمعت عبيد الله بن عمر حدث عن نافع قال كان ابن عمر يصوم تطوعا فيغشى عليه فلا يفطر (قال الشيخ) هذا يدل على ان لانتهاء الصوم لا يفسده -

باب الحائض تفطر في شهر رمضان

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرنى ابوالحسن محمد بن عبد الله الجوهري ثنا محمد بن اسحاق ثنا محمد بن يحيى وزكريا بن يحيى بن ابى ابان (٢) قالوا ثنا ابن ابى مريم ثنا محمد بن جعفر بن ابى كثير حدثنى زيد بن اسلم عن عياض بن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اضحى او فطر الى المصلى ثم انصرف فقام فوعظ الناس وامر الناس (٣) بالصدقة فقال ايها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يامعشر النساء تصدقن فانى اريتكن (٤) اكثر اهل النار فقلن وبم ذلك يارسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير وما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب بلب الرجل الحازم من احدا كن يامعشر

قال (باب من اغشى عليه في ايام من شهر رمضان

فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها)

(قال الشافعي لانه لم يدخل فى الصوم وهو يعقله وقال اصحابنا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات) - قلت - اذ انوى يلا فقد صح الصوم فطريان الأعماء عليه لا يضره كالنوم وكونه دخل فيه وهو لا يعقله يشكك بما لو اتفق فى بعض النهار فانه يصح صومه وان كان دخل فيه وهو لا يعقل -

(١) مد - لأجله (٢) ي - مص - يحيى بن ابان (٣) ي - مص - وامرهم (٤) مص - رأيتكن -

النساء فقلن له ما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله قال ليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك (١) من نقصان عقلها وليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم فذلك من نقصان دينها - رواه البخارى فى الصحيح عن ابن ابي مريم ورواه مسلم عن الحلوانى والصغاني عن ابن ابي مريم -

باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ ثنا ابو عبدالله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد يعنى الصيدلانى وجعفر بن احمد يعنى الحافظ قالا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق (قال ح وانبا) ابو الفضل بن ابراهيم الزكى ثنا احمد بن سلبه ثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق انبا معمر عن عاصم الاحول عن معاذة العدوية ان امرأة سألت عائشة رضى الله عنها ما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلوة فقالت لها احرورية انت فقالت لست بحرورية ولكنى اسأل فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة (قال معمر) واخبرنا ايوب عن ابى قلابه عن معاذة عن عائشة مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق -

باب استحباب السحور

(اخبرنا) ابوطاهر الفقيه وابو محمد عبدالله بن يوسف قالا انبا ابوبكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث البغدادى ثنا يحيى بن ابى بكير ثنا شعبة عن (ح واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ اخبرنى عبدالرحمن بن الحسن القاضى ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا عبدالعزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان فى السحور بركة - لفظ حديث آدم وفى رواية يحيى قال عن انس بن مالك - رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن ابى اياس - (واخبرنا) ابو عبدالله الحافظ انبا محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن محمد الصيدلانى ومحمد بن شاذان قالا ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن قتادة وعبدالعزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان فى السحور بركة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة -

(اخبرنا) ابو عبدالله الحافظ وابو سعيد بن ابى عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنى (ح واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضى وابوزكريا ابن ابى اسحاق المزكى قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر ابن نصر قال قرئ على عبدالله بن وهب اخبرك موسى بن على عن ابيه عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فصل بين صيا منا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر - رواه مسلم فى الصحيح عن ابى الطاهر عن ابن وهب -

(اخبرنا) على بن احمد بن عبدان انبا احمد بن عبيد الصفار ثنا اسحاق بن الحسن الحرى ثنا احمد بن حنبل على باب عفان ثنا عبدالرحمن بن مهدى عن معاوية يعنى ابن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابى رهم عن العرياض بن سارية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فى شهر رمضان الى السحور قال هلموا الى الغداء المبارك -

باب ما يستحب من السحور

(اخبرنا) ابو الحسن المقرئ انبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن ابى بكر ثنا ابن ابى الوزير هو ابوالمطرف

(١) مص - فذاك -

قال (باب استحباب السحور)

ذكر فيه حديث (تسحروا) - قلت - هو امر وظاهره الوجوب فهو غير مطابق للباب -

ثنا محمد بن موسى المدني عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم محمود المؤمن التمر -

باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي و أبو زكريا بن ابي اسحاق المزكي و أبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن أبي حازم بن دينار (ح وحدثنا) أبو محمد بن يوسف أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا عبد العزيز بن ابي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى ورواه سمي بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فيه ولم يؤخر وا تأخير اهل المشرق -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن محمد بن عمرو (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ و أبو صادق بن أبي القوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله المناذلي ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما جعل الناس الفطر ان اليهود والنصارى يؤخرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله المحقق بن محمد السومسي ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المنيرة ثنا الاوزاعي حدثني قرّة ابن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل قال ان أحب عبادي الى أبغلمهم فطرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو موسى هارون بن موسى الزاهد ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عطية قال دخلت أنا ومسروق على عائشة فقلنا لها يا أم المؤمنين رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يعجل الصلوة ويعجل الافطار والآخري يؤخر الصلوة ويؤخر الافطار قالت أيهما الذي يعجل الصلوة ويعجل الافطار قلنا عبد الله قالت هكذا كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والآخري أبو موسى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الأعمش وأخرجه مسلم وخالفهما شعبة فرواه -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت خيشمة يحدث عن ابي عطية الوادي قال دخلت أنا ومسروق على عائشة أو قال دخلنا على عائشة فقلنا يا أم المؤمنين أن قيتا رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اما احدهما فيعجل الافطار ويؤخر السحور واما الآخر فيؤخر الافطار ويعجل السحور فقالت من هذا الذي يعجل الافطار ويؤخر السحور قلنا ابن مسعود قالت كذلك كانت يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - فهكذا رواه بن ابي عروبة (١) وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن خيشمة بن عبد الرحمن والله أعلم -

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الأسماعيلي أنبا جعفر بن محمد القرظي ثنا علي بن عبد الله المدني ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تقبل الليل

(١) ي - وهكذا رواه سعيد بن أبي عروبة - مص - وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٣٨) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وادبر النهار وغابت الشمس فقد أنظر الصائم - رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي عن سفيان وأخرجه مسلم من أوجه عن هشام -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبرستان أنبا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم بن إبراهيم البصري ثنا هشام الدستوائي ثنا قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قام إلى الصلاة قلت كم كانت بين الأذان وبين السجود قال قدر خمسين آية - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن إبراهيم وأخرجه مسلم من حديث وكيع عن هشام -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نعمل افطارنا ونؤخر سحورتنا ونضع أيما لنا على ثمانا في الصلاة هذا حديث يعرف بطلحة بن عمرو المكي وهو ضعيف واختلف عليه فقيل عنه هكذا وقيل عنه عن عطاء عن أبي هريرة وروى من وجه آخر ضعيف عن أبي هريرة ومن وجه ضعيف عن ابن عمر وروى عن عائشة رضي الله عنها من قولها وثلاثة من النبوة فذكرهن وهو أصح ما ورد فيه وقد مضى في كتاب الصلاة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان - قال الشافعي في المبسوط كأنها يريان تأخير ذلك واسعاً لأنها بعد أن أبيض لها وصاروا مفطرين بنير أكل وشرب لأن الصوم لا يصلح في الليل -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يجعل الناس افطاراً وأبطالهم محموراً -

باب ما يفطر عليه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فليأكل الماء فإن لم يجد الماء فليأكل طهوراً - رواه أبو داود عن مسدد وكذلك رواه عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه -

ذكر فيه حديث (إذا قبل الليل وادبر النهار) - قلت - هذا الحديث أيضاً غير مناسب للباب ثم ذكر حديثاً في سننه طلحة بن عمرو المكي - قلت - ذكره في باب وضع اليمنى على اليسرى وقال ليس بالقوى -

قال (باب ما يفطر عليه)

ذكر فيه حديث (إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر) من رواية (عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر) ثم قال (وكذا رواه ابن عون وهشام بن حسان عن حفصة ورواه هشام الدستوائي عن حفصة فلم يرفعه) (وقد

(وقد أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن خبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عاصم قال سمعت حفصة بنت سيرين تحدث عن الرباب عن سليمان بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صام أحدكم فليفطر على التمر فإن لم يجد فليأكل الماء فإنه طهور - هكذا وجدته في المسند قد أقام استأذنه أبو داود وقد رواه محمود بن غيلان عن أبي داود دون ذكر الرباب وروى عن روح بن عبادة عن شعبة موصولا ورواه سعيد بن عامر عن شعبة فغلط في أسناده - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحق الصغاني ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء فإنه طهور - قال البخاري فيما روى عنه أبو عيسى حديث سعيد بن عامر وهم بهم فيه سعيد والصحيح حديث عاصم عن حفصة بنت سيرين (قال الشيخ) وقد روى عن أنس بن مالك من وجه آخر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب القتيبي بالطبرستان ثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الأسماعيلي بجرجان ثنا الحضرمي ثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الرزاق أنبا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل أن يصل على رطبات فإن لم تكن فتمرات فإن لم تكن حنات من ماء - ورواه أبو داود عن أحمد بن حنبل - (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي ثنا عبد الله بن حماد الآملي ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي ثنا شعيب بن اسحق ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصل المغرب حتى يفطر ولو على شربة من ماء تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبي عروبة -

باب ما يقول إذا أفطر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس الأعمش ثنا يحيى بن أبي طالب (ح وانبا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو حامد أحمد بن محمد الخطيب بمروثنا إبراهيم بن هلال قالا ثنا علي بن الحسن بن شقيق أنبا الحسين بن واقد ثنا مروان ابن سالم المقفع قال رأيت ابن عمر فذكر الحديث قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال ذهب الظما وابتلت العروق وثبت الأجران شاء الله تعالى لفظ حديثها سواء -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسم ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال اللهم لك سمعت وعلى رزقك أفطرت -

باب ما يدعوه الصائم لمن أفطر عنده

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس هو الأعمش ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون أنبا هشام الدستوائي عن (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا يحيى بن أبي كثير عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر عند قوم قال لهم أفطروا

قلت - لم أجد في الكتب المتداولة بيننا لهشام الدستوائي رواية في هذا الحديث وأخرجه النسائي من طريق هشام بن حسان عن حفصة مرفوعا ثم أخرجه عن عبد الله بن المهيم عن يوسف بن يعقوب وحماد بن مسعدة كلاهما عن هشام عن حفصة عن الرباب عنه به موقوفان هما سياق النسائي لهذا الحديث أن هشاما الذي رواه موقوفان الطريق الثاني هو هشام ابن حسان لا الدستوائي على أن الحافظ أبا عبد الله ابن منده أخرجه في كتاب معرفة الصحابة له من طريق روح بن عبادة عن هشام بن حسان عن حفصة موقوفانصرح بأن الراوي له موقوفان هو ابن حسان -

عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة - لفظ حديث يزيد وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له همرو بن زئيب ويقال ابن زئيب عن أنس -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن ثابت عن أنس أو غيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن على سعد بن عباد فذكر الحديث قال ثم دخلوا البيت ففرب له زئيبا فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ قال أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون -

باب من فطر صائما

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا حسين عن زائدة عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجر من عمله من غير أن ينقص (١) من أجر الصائم شيئا ومن جهز غازيا أو خلفه في أهله كان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا جعفر بن محمد القريابي ثنا أبو جعفر النفيل قال قرأت على معقل ابن عبد الله عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فطر صائما كان له مثل أجره لا ينقص (٢) من أجره شيئا ومن جهز غازيا في سبيل الله كان له مثل أجره لا ينقص (٣) من أجره شيئا -

(وأخبرنا) علي أنبا أحمد أنبا عثمان بن همر الضبي ثنا ابن كثير ثنا سفيان بن سعيد عن ابن أبي ليل عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهز غازيا أو خلفه في أهله أو فطر صائما فله مثل أجره من غير أن ينقص (٤) من أجره شيئا - هذا هو المحفوظ من حديث الثوري ورواه مؤمل بن اسمعيل عن الثوري فخالف الجماعة في إسناده -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا حميد بن عياض الرهلي ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من فطر صائما أو جهز غازيا فله مثل أجره -

باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير

قال الله عز وجل (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن الزهري (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعقبي فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس معه وكانوا يأخذون بالأحداث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وأخرجه من حديث سفيان بن عيينة عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم وعبد بن رافع وعبد بن يحيى قال اسحاق أنبا وعبد الرزاق أنبا معمر قال سمعت الزهري يقول أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

(١) من - ينقص (٢) مص - من - ينقص (٣) من - ينقص (٤) مص - من - ينقص -

النبي صلى الله عليه وسلم خرج في رمضان من المدينة ومعه عشرة آلاف من المسلمين وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة فسار بمن معه من المسلمين الى مكة يصوم ويصومون حتى بلغ الكديد وهو بين هسفان وقديد فأنظر وأفطر المسلمون معه فلم يصوموا بقية رمضان شيئا قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الآخر فالآخر قال الزهري فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق ورواه مسلم عن عهد بن رافع -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عهد النفيل (ح وأبنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا أبو شعيب عبد الله بن الحسن الحراني ثنا عبد الله بن عهد النفيل ثنا عهد بن عبد الحميد المدني قال سمعت حمزة بن عهد بن حمزة بن عمرو والأسلمي يذكر أن أباه أخبره عن جده حمزة بن عمرو قال قلت يا رسول الله أني صاحب ظهر اعلمه اسافر عليه وأكرهه وانه ربما صادقتي هذا الشهر يعني شهر رمضان وانا أجد القوة وانا شاب وأجدني ان اصوم يا رسول الله أهون علي من ان أؤخره فيكون ديننا افاصوم يا رسول الله اعظم لأجري او افطر قال اي ذلك شئت يا حمزة - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية الروذباري أي ذلك شئت يا حمزة (١) وفي هذا دلالة على جواز الفطر في السفر المباح -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ أبو عمران موسى بن سهيل الجوني ثنا ابن زغبة يعني عيسى بن حماد بن زغبة ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن منصور الكلبى ان دحية بن خليفة خرج من قرية بدمشق الى قدر قرية عقبية من الفسطاط وذلك ثلاثة اميال في رمضان ثم انه افطر وافطر معه أناس فكره ذلك آخرون فلما رجع الى قريته قال والله لقد رأيت أمرا ما كنت اظن اني اراه ان قوما رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يقول ذلك للذين صاموا ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني اليك (قال الليث) الأمر الذي اجتمع الناس عليه ان لا يقصروا الصلوة ولا يفطروا الا في مسيرة اربعة برد في كل بريد اثنا عشر ميلا (قال الشيخ) قدرونا في كتاب الصلوة ما دل على هذا عن عبد الله ابن عباس وعبد الله بن عمر والذي روينا عن دحية الكلبى ان صحح ذلك فكأنه ذهب فيه الى ظاهر الآية في الرخصة في السفر وأراد بقوله رغبوا عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اي في قبول الرخصة لا في تقدير السفر الذي افطر فيه والله اعلم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر ولا يقصر -

باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو

(أخبرنا) أبو عهد عبد الله بن يوسف الاصبهاني في آخرين قالوا ثنا أبو العباس عهد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ عبد العزيز بن عهد عن جعفر بن عهد عن ابيه عن جاران النبي صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع النعميم وصام الناس معه فقبل له يا رسول الله ان الناس قد شق عليهم الصيام فدعنا بقدرح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فأفطر بعض الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الفضل بن ابراهيم المزكي (٢) ثنا احمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه وزاد في الحديث وإنما ينظرون فيما فعلت - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن عهد المصري ثنا مقدم بن داود ثنا عبد الله بن يوسف ثنا سعيد بن

(١) كذا في النسخ ومن أنبأ داود والمستدرک ولم يظهر لنا فرق بينهما (٢) س - المزني -

عبد العزيز (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبرستان أبو نصر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد قال قرأناه على أبي العيمان فأنبأني أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن عطية بن قيس عن قرعة بن يحيى عن أبي سعيد الخدري قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلتا من شهر رمضان نحر جناصوا (١) حتى بلغت الكد يد فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فأصبح الناس شرحين منهم الصائم والمفطر حتى إذا بلغنا المنزل الذي نلقى العدو فيه أمرنا بالفطر فأفطرنا إجماعين وفي رواية ابن يوسف حتى إذا بلغ الظهر أن آذنا بلقاء العدو فأمرنا (٢) بالفطر فأفطرنا إجماعين - (أخبرنا) محمد بن عبد الله الجاني الجبلي (٣) أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا عبد الله بن هاشم العبدي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن يحيى بن صالح عن ربيعة بن يزيد قال حدثني قرعة قال أتيت أباسعيد وهو مكثور عليه فلما تفرق الناس عنه قلت اني لا أسألك عما سألك هؤلاء أسألك عن الصوم في السفر فقال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلاً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم فكانت رخصة من صام ومن لم يصوم ففطر ثم نزلنا منزلاً آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت عنمة فأفطرنا ثم قال لقد رأيتنا صوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك في السفر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن الخيري في آخرين قالوا ثنا أبو العباس الأصم أن الربيع أنبأ الشافعي أنبأ مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر يعني ابن عبد الرحمن قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب فوق رأسه الماء من العطش أو من الحر فيقول يا رسول الله ان طاقة من الناس صاموا حين سمعت فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدر فشرب فأفطر الناس -

باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يجهد في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الشرقى ثنا محمد بن يحيى الذهلي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من أمير صيام في السفر (قال محمد بن يحيى) وسمعت عبد الرزاق مرة يقول أخبرنا معمر بن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري وكان من أصحاب السفينة قال عبد الرزاق قوم قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم من وفد اليمن قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من البر الصيام في السفر - (وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنبأ الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم الأشعري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصيام في السفر -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبأ أبو داود ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن يعني ابن سعد بن زرارة الأنصاري عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً يظلل عليه فسأل عنه فقالوا هو صائم فقال ليس من البر الصيام في السفر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال سمعت محمد بن عمرو بن الحسن بن علي يحدث عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فرأى رجلاً يظلل عليه فقال ما هذا فقالوا هذا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وسلم ليس من البر الصوم في السفر - رواه البخاري في الصحيح عن آدم ورواه مسلم عن احمد بن عثمان التوفلي عن ابي داود الطيالسي ..

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا محمد بن بكار ثنا اسماعيل بن زكريا ثنا عاصم (قال أبو يعلى) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية عن عاصم عن مودق العجلي عن انس بن مالك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر أكثرنا ظلا يومئذ الذي يستظل بكساء فاما الذين افطروا فسقوا الركاب وامتحنوا وعالجوا واما الذين صاموا فلم يعالجوا شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون بالأجر - هذا حديث اسماعيل وقال أبو معاوية في حديثه كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر منا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار أكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوم وقام المفطرون فضر بوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالأجر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي الربيع عن اسماعيل بن زكريا ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة -

باب الرخصة في الصوم في السفر

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي في آخره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان حمزة بن عمرو الأسلمي قال يا رسول الله اصوم في السفر وكنت كثير الصيام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فأفطر - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله يوسف عن مالك وأخرجه مسلم من وجه آخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أبو الربيع ثنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة بن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رجل اسرد الصوم أفصوم في السفر قال صم ان شئت وأفطر ان شئت - رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفاسي وأبو صادق محمد بن أحمد العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الأسود عن عروة عن أبي نراوح عن حمزة بن عمرو والأسلمي انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اجدي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي رخصة من الله تبارك وتعالى فمن اخذ بها لحسن ومن أحب ان يصوم فلا جناح عليه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن ابي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك عمرو بن الحارث فذكره بنحوه - رواه مسلم في الصحيح عن ابي الطاهر عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو هرير و الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء من ماء فشرب نهارا ليراه الناس فأفطر حتى قدم مكة قال فكان ابن عباس يقول صام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وأفطر فمن شاء صام ومن

قال (باب الرخصة في الصوم في السفر)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

شاء أظفر - رواه البخارى فى الصحيح عن على ابن المدينى ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم كلاهما عن جرير -
(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن على بن محمد المصرى ثنا مقدم بن دواد ثنا عبد الله بن
يوسف ثنا مالك بن أنس (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا
القعنبى فيما قرأ على مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يعب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - نقل حديث أبى عبد الله وفى رواية أبى الحسين فثنا الصائم ومنا المفطر فلم يعب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرثى والحسن بن عبد الصمد قال
ثنا يحيى بن يحيى أنبأ أبو خيثمة عن حميد الطويل قال سئل أنس عن صوم رمضان فى السفر فقال سافرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يعب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم - رواه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنى أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبى شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن حميد
قال خرجت فصمت فقاوا الى أعد قفلت ان انسا أخبرنى ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب
الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم فاقبى ابن أبى مائة فأخبرنى عن عائشة مثله - رواه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر
ابن أبى شيبة -

(حد ثنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوى أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا
سروان بن معاوية عن عاصم عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخدرى وجابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه
وسلم انهم كانوا معهم فى سفر يصوم الصائم ويفطر المفطر لا يعيب الصائم على للمفطر ولا المفطر على الصائم - رواه مسلم فى
الصحيح عن سعيد بن عمرو الأشعثى وغيره عن مروان بن معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى وأبو عبد الرحمن السلمى قال ثنا أبو العباس الأصم أنبأ العباس بن
الوليد بن مزيرد أخبرنى أبى سمعت الأوزاعى حدثنى زياد النيرى حدثنى أنس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله
عليه وسلم رمضان فى سفر فصامه وواقفه رمضان فى سفر فأظفره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغانى ثنا روح
ثنا شعبة عن أبى الفيض قال كنت فى غزوة بالشام فخطب مسلمة بن عبد الملك فقال من صام رمضان فى السفر فليقضه
فسألت أبا قرصافة رجلى من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال لو صمت ثم صمت حتى عد عشر الم افضه (وروى)
عن عبد الرحمن بن عوف انه قال الصائم فى السفر كما لفطر فى الحضر وهو موقوف وفى اسناده انقطاع وروى مرفوعا
واسناده ضعيف -

ذكر فى آخره (عن عبد الرحمن بن عوف قال الصائم فى السفر كما لفطر) ثم قال (هو موقوف وفى اسناده انقطاع وروى
مرفوعا واسناده ضعيف) - قالت - أخرجه النسائى وغيره من رواية أبى سلمة بن عبد الرحمن عن ابىه وقد قال ابن معين
والنسائى لم يسمع من ابىه فهذا معنى قول البيهقى وفى اسناده انقطاع الا ان ابن حزم صرح بسأعه من ابىه وتابع حميد بن
عبد الرحمن اخاه ابا سلمة فرواه عن ابىه كذلك كذا أخرجه ايضا النسائى فى سننه بسند صحيح وذكر ابن حزم ان سننه
فى غاية الصحة وحميد سمع من ابىه نص عليه صاحب الكمال والرواية المرفوعة ذكرها ابن ماجه فى سننه من رواية
ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابىه وسندها حسن وذكرها ابن حزم ولم يذكر فى اسناده ضعفا الا اسامة بن زيد وهو وان
تكلموا فيه يسيرا فقد أخرج له مسلم فى صحيحه -

باب من اختار الصوم في السفر

اذا قوى على الصيام ولم يكن

به رغبة عن قبول الرخصة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أملاء ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء والسري ابن خزيمة قال محمد أنبا وقال السري حد ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء قالت قال أبو الدرداء لقد رأيتنا مع رسول صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم حار شديد الحر حتى إن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما منا أحد صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة وأخرجه البخاري من حديث اسمعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني أبو الحسين محمد بن أحمد بن الحسن المعالي ثنا جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ ثنا عمرو ابن زرارة ثنا اسمعيل بن إبراهيم عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يرون أن من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعفاً فأنظر فإن ذلك حسن - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو قلابة ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ومسلم بن إبراهيم قالنا ثنا عبد الصمد بن حبيب العوذلي عن أبيه عن سنان بن سلمة بن المحبق عن لبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في سفر على حمولة يأوي إلى شيع فليصم حيث أدركه رمضان (قال البخاري) عبد الصمد بن حبيب منكر الحديث ذاهب ولم يعد البخاري هذا الحديث شيئاً -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي الخسر وجردي أنبا أبو بكر الأسماعيلي أنبا أبو جعفر الحضرمي ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا الحسن بن صالح بن عاصم عن أنس قال إن أفطرت فرخصة الله وإن صمت فهو أفضل - وروى ذلك عن حسن بن صالح بأسناده مرفوعاً وليس بشيء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن بالويه ثنا الكديمي ثنا روح ثنا شعبة عن عاصم عن محمد بن سيرين عن عثمان ابن لبي العاصم نقال الصوم في السفر أحب إلى (وروى) عن ابن مسعود معناه - وكان ابن عمر يرى القطر أحب إليه - (أخبرناه) أبو الحسين بن بشر أن أنبا اسمعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن تيمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه قال لأن أفطر في رمضان في السفر أحب إلى من أن أصوم -

قال (باب من اختار الصوم في السفر)

ذكر فيه حديثاً عن سلمة بن المحبق وفي سنده عبد الصمد بن حبيب فحكى عن البخاري (أنه قال منكر الحديث ذاهب) - قلت - الذي في تاريخ البخاري عن عبد الصمد هذا أنه لين الحديث وكذا ذكر صاحب الميزان وجماعة عن البخاري ولم ينقل أحد عنه فيما علمت أنه قال فيه هذا اللفظ الذي حكاه عنه البيهقي فليُنظر فيه -

باب المسافر

يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصباح

صائما في سفره ثم يفطر

(أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال نرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان فصام حتى اذا بلغ الكديد أنظر وانما يؤخذ بالآخر من فعله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب فذكره بنحوه قال ابن شهاب وكانوا يتبعون الاحداث فلاحداث من امره ويروونه الناسخ المحكم - رواه مسلم في الصحيح عن حرملة عن ابن وهب -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا اسماعيل القاضي ثنا ابراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز بن محمد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج الى مكة عام الفتح في رمضان وصام حتى بلغ كراع الغميم يعني وصمنا معه فقل ان الناس قد شق عليهم الصيام وانما ينتظرون ما تفعل فدعا بقدر من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون فانظر الناس وصام بعض فبلغه ان ناسا صاموا فقال اولئك العصاة اولئك العصاة مرتين - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن عبد العزيز - وكذلك رواه ابن الهاد وهيب وعبد الوهاب الثقفي وحيد بن الاسود عن جعفر -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا العباس بن محمد الدوري ببغداد وابو الازهر أحمد بن الازهر قالنا ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطعام وهو يمر الظهران فقال لأبي بكر وعمر كلا فقالا انا صائمان فقالا ارحلوا لصاحبيكم اعملوا لصاحبيكم ادنوا فكلوا - تفرد به أبو داود الحفري عن سفيان -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن عمرو ابن مرة عن أبي البخري قال قال عبيدة اذا سافر الرجل وقد صام من رمضان شيئا فليصم ما بقي قال وقرأ هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) قال وقال أبو البخري قال ابن عباس وكان أفقه منا من شاء صام ومن شاء افطر -

باب من قال يفطر

وإن خرج بعد طلوع الفجر

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن دانه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن عمر حدثني عبد الله بن يزيد (قال أبو داود) (ح وثنا) جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى المعنى عن سعيد يعني ابن أبي ايوب زاد جعفر والليث قال حدثني يزيد بن أبي جيب ان كليب بن ذهل الحضرمي أخبره عن عبيد قال جعفر بن جبر قال كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من القسطنطين في رمضان فذبح ثم قرب غداءه قال جعفر في حديثه فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة قال اقرب قال قلت لست ترى البيوت قال أبو بصرة اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعفر في حديثه فأكل -

(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن عمرو بن عامر عن أنس بن مالك قال قال لي أبو موسى الم أنبا اوالم أخبر أنك تخرج صائما وتدخل صائما قال قلت بلى قال فاذا خرجت فخرج مفطرا واذا دخلت فدخل مفطرا -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابن أبي مرزيم ثنا محمد بن جعفر حدثني زيد بن اسلم أخبرني محمد بن المنكدر عن محمد بن كعب قال أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت دابته ولبس ثياب السفر وقد تقارب غروب الشمس فدعا بطعام فأكل منه ثم ركب فقلت له سنة قال نعم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل أنه كان يسافر وهو صائم فيفطر من يومه -

باب من رأى الهلال وحده عمل على رويته

(استدلالا بما أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا موسى بن هارون ثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير قالوا ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان انعمي عليكم فعدوا ثلاثين (١) - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة واخرجه من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة وقد مضى -

(وحدثنا) الشيخ الامام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الاصبغ ثنا محمد بن عبيد الله المناذري ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فصوموا ثلاثين -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك (٢) ثنا ابن أبي مرزيم أنبا محمد بن جعفر أخبرني محمد بن أبي حرملة أخبرني كريب أنه سمع ابن عباس يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصوم لرؤية الهلال ونفطر لرؤيته فان غم علينا ان نكل ثلاثين -

باب من لم يقبل

على رويته هلال الفطر الا شاهد بين عدلين

(أخبرنا) أبو علي ابراهيم بن ذبارة أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البرازي ثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد يعني ابن العوام عن ابي مالك الأشجعي ثنا حسين بن الحارث الجذلي جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤية فان لم نره وشهد شاهدا عدل نسكنا بشها دتها نسالت حسين بن الحارث من امير مكة قال لأدرى ثم لقيني بعد ذلك فقال هو الحارث بن حاطب اخو محمد بن حاطب ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله

(١) مد - ثلاثين يوما (٢) مد - ثنا عبيد ثنا محمد بن شريك -

(باب من لم يقبل على هلال

قال

الفطر الا رويته شاهدين)

ورسوله منى وشهد هذان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوى بيده الى رجل قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبى من هذا الذى أوى اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصدق كان أعلم بالله منه فقال بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ قال قال لنا أبو بكر النيسابورى سألت ابراهيم الحربى عن هذا الحديث فقال حدثنا به سعيد بن سايجان ثم قال ابراهيم هو الحارث بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب ابن خذافة بن جمح كان من مهاجرة الحبشة - قال على بن عمر هذا اسناد متصل صحيح -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله ابن وهب اخبرك سفيان الثورى عن منصور بن المعتمر عن ربيع بن حراش عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اصبح الناس صيا ما ثلاثين -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان لا صباهى ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن (١) منصور عن ربيع بن حراش عن بعض اصحابه قال اصبح الناس تمام ثلاثين يوما فقد م (٢) اعرابيان فشهدا انها اهلاه بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وكذلك رواه أبو عوانة عن منصور -

(أخبرنا) أبو الحسين على بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربيع بن حراش عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس فى آخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهدا عند النبى صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال بالأمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا جعفر بن محمد بن نصير الخلقى ثنا على بن عبد العزيز ثنا اسحق بن اسمعيل الطالقانى ثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن ربيع بن حراش عن أبي مسعود قال اصبح الناس صيا ما تمام ثلاثين بغاء رجلان فشهدا أنها رأيا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فافطروا - وكذلك رواه ابراهيم بن بشار عن سفيان ابن عيينة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا الأعمش عن أبي وائل قال اهلنا هلال رمضان ونحن بخانقين فمنا من صام ومنا من أفطر قال بغاء كتاب عمر رضى الله عنه إذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان مسلمان أنها رأياه بالأمس (قال الشيخ) يريد به هلال آخر رمضان -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز أنبا أبو الحسين محمد بن عبد الله بن محمد القهستانی ثنا محمد بن أيوب أنبا حفص بن عمر ثنا شعيب عن سايجان الأعمش عن أبي وائل قال كتب ائنا عمر رضى الله عنه ونحن بخانقين ان الأهلة بعضها اعظم من بعض فاذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى تشهد شاهدان ذوا عدل انها رأياه بالأمس (٣) هذا اثر صحيح عن عمر رضى الله عنه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو بكر بن الحسن القاضى وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى ثنا يزيد بن هارون أنبا ورقاء بن عمر عن عبد الاعلى التلعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما بالقيع فنظر الى الهلال فاقبل راكب فالتقاء عمر رضى الله عنه فقال من اين جئت قال من المغرب قال اهلبت قال نعم قال عمر الله اكبر انما يكفى المسلمين

(١) مص - ثنا (٢) مص - ي - بغاء (٣) ي - بالأمس عشية -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٤٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

الرجل ثم قام عمر رضى الله عنه فتوضأ ومسح على خفيه ثم صلى المغرب ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صبح -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا محمد ثنا يزيد أنبا إسرائيل بن يونس عن عبد الأعلى الثعالبى عن عبد الرحمن
ابن أبي ليلى قال كنت مع عمر رضى الله عنه فأناه رجل فقال رأيت الهلال هلال شوال فقال عمر أيها الناس أفطروا ثم
ذكر الحديث في المسح على الخفين -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرحمن
ابن مهدي ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر رضى الله عنه أجاز شهادة رجل واحد في رؤية
الهلال في فطر أو أصحى -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا على بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابورى قال قال محمد بن علي النوراني قلت لأبي نعيم
سمع ابن أبي ليلى من عمر قال لا أدري قال محمد بن علي قلت ليحيى بن معين سمع ابن أبي ليلى من عمر فلم يثبت ذلك قال
علي عبد الأعلى هو ابن عامر الثعالبى غيره أثبت منه وحديث أبي وائل أصح اسنادا عن عمر منه رواه الأعمش ومنصور
عن أبي وائل -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري قال سئل يحيى بن معين عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر فقال لم يره فقلت له الحديث الذي يروى كنا مع عمر ترايا الهلال فقال ليس بشئ -

باب الشهادة تثبت

على رؤية هلال الفطر بعد الزوال

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا أبو عوانة
عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أصبح أهل المدينة صيا ما في
آخر يوم من رمضان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقدم ركب من آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنهم رأوا الهلال بالأمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا ويندوا إلى مصلاهم - وكذلك رواه
بمعناه شعبة وهشيم بن بشير عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية وهو اسناد حسن وأبو عمير رواه عن عمومة له من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا أو لم يسموا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا سعيد بن عامر
عن شعبة عن قتادة عن أنس أن عمومة له من الأنصار شهدوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال فأمرهم
أن يخرجوا لعيدهم من الغد - تفرد به سعيد بن عامر عن شعبة وغلط فيه إنما رواه شعبة عن أبي بشر -

ذكر في آخره أثر عن عمر رضى الله عنه وفي سننه عبد الأعلى بن عامر الثعالبى حكى عن الدارقطنى (انه قال غيره أثبت منه)
قلت - هذا اللفظ من الدارقطنى توثيق له وقد ضعفه هو في سننه في مواضع أخر وقال البيهقى في باب من قال الرحمن
مضمون (عن ابن المدينى سألت يحيى القطان عن عبد الأعلى الثعالبى فقال يعرف وينكر) وقال في باب إخراج زكاة
الفطر (غير قوى) وفي الضعفاء لابن الجوزى قال أحمد وأبو زرعة ضعيف الحديث -

قال (باب الشهادة على هلال الفطر بعد الزوال)

(أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل الطبراني بها ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا روح ثنا شعبة عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عموته من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال جاء وكب إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فشهدوا أنهم رأوه بالأوس يبنى الهلال فأمرهم أن يفطروا وأن يخرجوا من القد قال شعبة أراه من آخر النهار -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا خلف بن هشام المقرئ ثنا أبو عوانة عن منصور عن ربيع بن حراش عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختاف الناس في آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا الهلال أمس عشية فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا وأن يقدوا إلى مصلاهم -

باب الشهر يخرج

تسعا وعشرين فيكمل صيامهم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الأسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو يقول سمعت عبيد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنامة أمية لأنكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا يعني ثلاثين ثم قال وهكذا وهكذا وضم ابهامه يعني تسعا وعشرين يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس وأخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز فيما قرأت عليه من أصل كتابه ببغداد ثنا أبو عمرو بن السباك ثنا حامد بن سهل الثغري ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا إسحاق بن سعيد ثنا سعيد (١) عن عائشة قال قيل لها يا أم المؤمنين أياكون شهر رمضان تسعا وعشرين فقالت ما سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما سمعت ثلاثين وروينا عن عبد الله بن مسعود مثل هذا -

(حدثنا) أبو سعد الزاهد أملاء ثنا أبو علي حامد بن محمد عبد الله الهروي ثنا إسحاق بن الحسن الحرابي ثنا محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار حدثني أبي أنه سمع عمرو بن الحارث يقول سمعت عبد الله بن مسعود يقول ما سمعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا وعشرين أكثر مما سمعت معه ثلاثين -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا المعتمر قال سمعت إسحاق ابن سويد وخالده الجذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن معتمر بن سليمان

(١) - ي - س - شعبة -

ذكر فيه حديث أبي عمير عن عموته له من الصحابة ثم قال (إسناد حسن وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم ثقات فسواء سموا أولم يسموا) - قلت - حسن أسناده ههنا وصححه فيما مضى في ابواب العيدين وكيف يكون صحيحا أو حسنا أو غير مجهول قاله ابن عبد البر وقول البيهقي هنا (كلهم ثقات) مخالف لكلامه فيما مضى في باب فضل المحدث واطلنا الكلام معه هناك -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

والمراد بالحديث والله أعلم انها وان خرجا تسعا وعشرين فهما كاملان فيما يتعلق بهما من الاحكام -

باب الشهر

يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين

فيقضون يوما واحدا استدلالا بما مضى في حديث ابن عمر

(وأخبرنا) أبو بكر محمد بن ابراهيم الفارسي انبا ابراهيم بن عبد الله الاصبهاني انبا محمد بن سليمان بن فارس ثنا محمد بن اسماعيل البخاري ثنا ابو نعيم ثنا حميد يعني ابن عبد الله الأصم الكوفي سمع الوليد قال سمنا على عهد علي رضي الله عنه ثمانية وعشرين يوما فأمرنا بقضاء يوم -

باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر

(حدثنا) ابو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ثنا محمد بن نصر ابو عبد الله الروزي ثنا يحيى بن يحيى انبا اسماعيل بن جعفر عن محمد بن ابي حرملة عن كريب ان ام الفضل بنت الحارث بعثته الى معاوية بالشام قال فقد مت الشام فقضيت حاجتي (١) فاستهل وميضان وانا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس عن الهلال قال متى رأيتم الهلال قلت رأيناه ليلة الجمعة قال انت رأيته قلت نعم ورواه الناس وصاموا وصام معاوية فقال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا يزال نصوم حتى نكحل ثلاثين او نراه فقلت اولاً تكتفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ويحتمل ان يكون ابن عباس اراد ما روى عنه في قصة اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم امد له لرؤيته او تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته ببلد آخر بشهادة رجلين حتى تكمل العدة على رؤيته لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله -

باب القوم

يخطئون في رؤية الهلال

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن ابراهيم البرازي ثنا الحسن بن عرفة ثنا اسمعيل بن عاوية عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه (ح قال وأخبرنا) علي ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا

(١) ي مص - حاجتها -

قال (باب الهلال يرى في بلد ولا يرى في آخر)

ذكر فيه اخبار كريب لا بن عباس برؤيتهم الهلال بالشام ليلة الجمعة وصومهم وصوم معاوية وقول ابن عباس (لكنا رأيناه ليلة السبت فلا يزال نصوم حتى نكحل ثلاثين يوما او نراه فقال كريب اولاً تكتفى برؤية معاوية قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ثم قال البيهقي (يحتمل ان يكون ابن عباس اراد انه عليه السلام في قصة اخرى امد له لرؤيته او تكمل العدة ولم يثبت عنده رؤيته بشاهدين لانفراد كريب بهذا الخبر فلم يقبله) - قلت - قول ابن عباس لا حين قال له كريب اولاً تكتفى برؤية معاوية يبعد هذا الاحتمال -

محمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب أنبا أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاكثروا (١) العدة ثلاثين فطرتم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحرو وكل بفجاج مكة منحرو (وقد روينا (٢) من حديث حماد بن زيد عن أيوب مرفوعا وتابعه عبد الوارث وروح بن القاسم عن ابن المنكدر مرفوعا -

(أخبرناه) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر ثنا الحسن بن قزعة ثنا عبد الوارث عن محمد بن المنكدر (ح وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا ابن صاعد ثنا ازهر بن جميل ثنا ابن سواء أنبا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم صومه والرؤية ثم ذكر أمثله إلى آخره ولم يذكر الشهر تسع وعشرون وروى عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعا -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن محمد الفقيه أنبا أبو الشيخ الأصماني ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا عبد الجبار ومحمد بن منصور قالا ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ثنا عبد الله بن جعفر الخرمي عن عثمان الأحنسي عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صومكم يوم تصومون وأضحاكم يوم تضحون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ببغداد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ثنا عارم أبو النعمان ثنا حماد بن زيد قال سمعت أبا حنيفة يحدث عمرو بن دينار قال حدثني علي بن الأقرع عن مسروق قال دخلت على عائشة يوم عرفة فقالت اسقوا مسروقا سويقا وأكثروا حواها قال قلت أنى لم ينعني أن اصوم اليوم إلا أنى خفت أن يكون يوم النحر فقالت عائشة النحر يوم ينحر الناس والفطر يوم يفطر الناس -

باب المفطر من شهر رمضان

يوخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع أن أقضيه إلا في شعبان قال يحيى الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن أحمد بن يونس -

(١) ي مص - فأتوا - (١) كذا في النسخ

قال (باب المفطر من رمضان يواخر القضاء

ما بينه وبين رمضان آخر)

ثم ذكر قول عائشة (كان يكون على الصوم من رمضان فما استطيع أن أقضيه إلا في شعبان) - قلت - هووم قوله تعالى فعدة من أيام أخر - يقتضى أن تأخير القضاء ليس بمقيد للحيرو رمضان آخر وتأخير عائشة إنما كان لأنه عليه السلام كان يستمتع بها وكان في شعبان يشتغل بالصوم تشتغل هي بالقضاء وفي غير رمضان تنفرغ لخدمته وفي الاستاذ كار قال داود من أوجب القديرة على من أخر القضاء حتى دخل رمضان آخر ليس معه حجة من كتاب ولا سنة ولا إجماع -

باب المفطر

يمكنه ان يصوم ففرط حتى جاء رمضان آخر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس، في رجل ادركه رمضان وعليه رمضان آخر قال يصوم هذا ويطعم عن ذلك كل يوم مسكينا ويقضيه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب قال قال عبد الوهاب بن عطاء سئل سعيد هو ابن أبي عمرو عن رجل تتابع عليه رمضانان وفرط فيما بينهما فأخبرنا عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن مجاهد عن أبي هريرة انه قال يصوم الذي حضر ويقضى الآخر ويطعم لكل يوم مسكينا -

(قال وأخبرنا) عبد الوهاب أنبا سعيد عن قيس بن سعد عن عطاء عن أبي هريرة بمثله - ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة وقال مدا من حنطة لكل مسكين -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا علي بن محمد بن أبي الشوارب ثنا سهل ابن بكلا ثنا أبو عوانة عن رتبة قال زعم (١) عطاء انه سمع ابا هريرة قال في المريض يمرض ولا يصوم رمضان ثم يبرأ ولا يصوم حتى يدركه رمضان آخر قال يصوم الذي حضره ويصوم الآخر ويطعم لكل ليلة مسكينا (وروى) هذا الحديث ابراهيم بن نافع الجلاب عن عمر بن موسى بن وجيه عن الحكم عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا وليس بشيء ابراهيم وعمر متروكان (وروينا) عن ابن عمر وأبي هريرة في الذي لم يصح حتى ادركه رمضان آخر يطمع ولا قضاء عليه وعن الحسن وطاوس والنخعي يقضى ولا كفارة عليه وبه نقول لقواه تعالى (فعدة من ايام أخر) -

باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات

فلا يكون عليه شيء

(روى) ذلك عن عبد الله بن عباس وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبدالرزاق أنبا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ماتر كتكم فانما هلك الذين من قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بالأمر فأتوا منه ما استطعتم - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان

حتى مات اطعم عنه مكان كل يوم مسكينا مد من طعام

(١) مد - سمع -

قال (باب من قال اذا فرط في القضاء حتى مات اطعم)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا يحيى بن سعيد عن القاسم ونافع أن ابن عمر كان إذا سئل عن الرجل يموت وعليه صوم من رمضان أو نذر يقول لا يصوم أحد عن أحد ولكن تصد قواعنه من ماله للصوم لكل يوم مسكينا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الأنصاري أنبا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البغوي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثني جويرية بن أسماء عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من أفطرني رمضان أيا ما هو مريض ثم مات قبل أن يقضى فليطعم عنه مكان كل يوم أفطره من تلك الأيام مسكينا مدا من حنطة فان أدركه رمضان عام قابل قبل أن يصومه فأطاق صوم الذي أدرك فليطعم عما مضى كل يوم مسكينا مدا من حنطة وليصم الذي استقبل - هذا هو الصحيح . ووقف على ابن عمر وقد رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع فأخطأ فيه -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني ثنا محمد بن العباس ثنا محمد بن اسمعيل بن البختري ثنا يزيد بن هارون أنبا شريك عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يموت وعليه رمضان ولم يقضه قال يطعم عنه لكل يوم نصف صاع من بر - هذا خطأ من وجهين أحدهما رفعه الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو من قول ابن عمر والآخرة قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السماك ثنا محمد بن عبد الرحمن بن كامل القرقي ثنا أبو عاصم البجلي ثنا عيثر بن القاسم عن أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات وعليه صوم شهر قال يطعم عنه كل يوم مسكين -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر بن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال سئل ابن عباس عن رجل مات وعليه صيام شهر رمضان وعليه نذر صيام شهر آخر قال يطعم ستين مسكينا - كذا رواه ابن ثوبان عنه في الصيامين جميعا - (وقد أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد عن روح بن القاسم عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن ابن عباس في امرأة توفيت أو رجل وعليه رمضان ونذر شهر فقال ابن عباس يطعم عنه مكان كل يوم مسكينا أو يصوم (١) عنه وليه لنذره - وكذلك رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس -

باب من قال يصوم عنه وليه

(١) كذا في النسخ -

ذكر فيه اثر عن ابن عمر ثم أخرجه مرفوعا من حديث شريك (عن محمد بن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم) ثم قل (هذا خطأ من وجهين - أحدهما - رفعه وإنما هو من قول ابن عمر - والآخرة - قوله نصف صاع وإنما قال ابن عمر مدا من حنطة وروى من وجه آخر عن ابن أبي ليلى ليس فيه ذكر الصاع) ثم أخرجه من حديث (أشعث بن سوار عن محمد بن نافع عن ابن عمر سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل مات) الحديث - قلت - فهم البيهقي أن هذا الذي روى عنه أشعث هذا الحديث هو ابن أبي ليلى وكذا صرح الترمذي به وقد أخرج ابن ماجه هذا الحديث في سننه بسند صحيح عن أشعث عن محمد بن سيرين عن نافع عن ابن عمر مرفوعا فان صح هذا فقد تابع ابن سيرين ابن أبي ليلى على رفعه فلقاتل ان يمنع الوقف -

قال (باب من قال يصوم عنه وليه)

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا أبو بكر بن أبي داود ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب (ح وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني أبو يعلى ثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عمرو بن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث موسى بن أعين عن عمرو ثم قال تابعه ابن وهب عن عمرو - ورواه مسلم عن هارون بن سعيد وأحمد بن عيسى قال البخاري ورواه يحيى بن أيوب عن ابن أبي جعفر -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عمرو بن الربيع بن طارق أنبا يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إن أمي ماتت وعليها صوم (١) شهر فقال أرأيت لو كان عليها دين اكنت تقضينه عنها فقالت نعم فقال دين الله أحق بالقضاء - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم ومعه روى يحيى بن سعيد القطان وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير وأبو معاوية عن الأعمش ورواه زائدة بن قدامة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب القاسمي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر (٢) أنا قضيه عنها قال لو كان على أمك دين اكنت قاضيه قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى - قال سليمان قال الحكم وسلمة ونحن جالس حين كان مسلم يحدث بهذا فقلا سمعنا مجاهدا يذكر عن ابن عباس هذا - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عبد الرحيم عن معاوية بن عمرو وأخرجه مسلم من حديث حسين الجعفي عن زائدة (ورواه) أبو خالد الأحمر عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدلي ببغداد أنبا أبو محمد دعلج بن أحمد ثنا عبد الله بن الجارود ثنا عبد الله بن سعيد ثنا أبو خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء عن ابن عباس قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن اختي ماتت وعليها صيام شهرين متتابعين قال أرأيت لو كان على اختك دين اكنت تقضينه قالت نعم قال فحق الله أحق - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن سعيد الأشج وقال البخاري ويذكر عن أبي خالد فذكره وراه شعبة عن الأعمش -

(كما أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة أنت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أختها نذرت أن تصوم شهرا وانها ركبت البحر فماتت ولم تصم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم صومي عن أختك - فهذا اللفظ نص في الصوم عنها (وكذلك) رواه زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير إلا أنه قال إن أمي ماتت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسين عبد الباقي بن قانع الحافظ ثنا محمد بن شاذان الجوهري (ح وأخبرنا) أبو زكريا ابن أبي اسحاق أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا محمد بن شاذان ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن الحكم

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي ماتت وعليها صوم نذر فقال اكنت قاضية عنها دينالو كان على امك قالت نعم قال فصومي عنها - رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن منصور وعبد بن حميد وابن ابي خلف عن زكريا بن عدى وزاد في متنه انا صوم عنها قال ارايت لو كان على امك دين فقضىته اكان يؤدي ذلك عنها قلت نعم قال فصومي عن امك -

(أخبرناه) أبو محمد بن يوسف أنبا عبد الله بن يزيد وأبو أحمد بن عيسى قالا ثنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج حدثني اسحاق بن منصور وابن ابي خلف وعبد بن حميد قال عبد الله بن زكريا بن عدى فذكره وانرجه البخاري حكاية عن زيد بن ابي ابيسة ورواه حماد بن سلمة عن ابي بشر جعفر بن ابي وحشية عن سعيد نصاب في جواز الصوم عنها -

(أخبرناه) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصنفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن ابي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة نذرت وهي في البحر ان نجها الله ان تصوم شهرا فانجها الله وماتت قبل ان تصوم فجاءت ذات قرابة لها اما اختها او (١) ابنتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال صومي عنها - تابعه هشيم عن ابي بشر في الصوم ورواه شعبة وأبو عوانة عن ابي بشر في الحج دون الصوم ويحتمل ان يكون السؤال وقع عنها فنقلنا احدهما ونقل حماد بن سلمة وهشيم الآخر فقد رواه عكرمة عن ابن عباس في الصوم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عبد الاعلى ثنا المعتز قال قرأت على الفضيل عن ابي حريز في امرأة ماتت وعليها صوم قال حدثني عكرمة عن ابن عباس قال أنت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم خمسة عشر يوما قال ارايت لو ان امك ماتت وعليها دين اكنت قاضية ورواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصوم والحج جميعا -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن ابي جعفر ثنا جعفر الحافظ ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا عبد الله ابن عطاء المدني عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اتته امرأة فقالت اني تصدقت على امي بجارية وانها (٢) ماتت قال وجب لبرك وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله انه كان عليها صوم شهرا فأصوم عنها قال صومي عنها قالت يا رسول الله انها لم تحج انا حج عنها قال حجى عنها - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر وكذلك رواه جماعة عن عبد الله بن عطاء عن سفيان الثوري وزهير بن معاوية وعبد الله بن نمير ومروان الفزاري وأبو معاوية وغيرهم الا ان بعضهم قال صوم شهرين (ورواه) عبد الملك بن ابي سليمان عن عبد الله بن عطاء عن سليمان بن بريدة عن ابيه وصوم شهر (ثبت) بهذه الاحاديث جواز الصوم عن الميت وكان الشافعي رحمه الله قال في كتاب القديم وقد روى في الصوم عن الميت شيء فان كان ثابتا صيم عنه كما يحدق عنه واما في الحديد فانه سأل عن (٣) نفسه فقال فان قيل فروى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر احدا ان يصوم عن احد قيل نعم روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فان قيل فلم لا تأخذ به قيل حدث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نذرا ولم يسمه مع حفظ الزهري وطول محالسة عبيد الله لابن عباس فلما جاء غيره عن رجل عن ابن عباس بنفي ما في حديث عبيد الله اشبه ان لا يكون محفوظا يعني به الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن ابي اسحاق وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان سعد بن عبادة لستقني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم اقضه عنها - قال الشيخ هذا حديث ثابت قد اخرج البخاري ومسلم في الصحيح

من حديث مالك وغيره عن الزهري إلا أن في رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة سألت وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس وفي رواية عن مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير عن ابن عباس ورواه عكرمة عن ابن عباس ثم رواه بريدة بن حصيب عن النبي صلى الله عليه وسلم فالأشبه أن تكون القصة التي وقع السؤال فيها عن الصوم نصاً غير قصة سعد بن عباد التي وقع السؤال فيها عن النذر مطلقاً كيف وقد روى عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد صحيح النص في جواز الصوم عن الميت (وقد رأيت) بعض أصحابنا يضعف حديث ابن عباس بما روى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال لا يصوم أحد عن أحد ويطعم عنه (وبما روينا) عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عباس في الإطعام عن مات وعليه صيام شهر رمضان وصيام شهر نذر وفي رواية ميمون بن مهران عن ابن عباس ورواية أبي حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال في صيام شهر رمضان اطعم عنه وفي النذر قضى عنه وليه ورواية ميمون وسعيد توافق للرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في النذر إلا أن الروايتين الأولىين تخالفانها (ورأيت بعضهم) ضعف حديث عائشة بما روى عن عمارة بن عمير عن امرأة عن عائشة في امرأة ماتت وعليها الصوم قالت يطعم عنها وروى من وجه آخر عن عائشة أنها قالت لا تصوموا عن موتاكم واطعموا عنهم وليس فيما ذكرنا ما يوجب للحديث ضعفاً فمن يجوز الصيام عن الميت يجوز الإطعام عنه وفيما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر والاحاديث للرفوعة أصح لسنادها وشهر رجالاً وقد أودعها صاحبنا الصحيح كتابيها ولو وقف الشافعي رحمه الله على جميع طرقها وتظاهرها لم يخالفها إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق - ومن رأى جواز الصيام عن الميت طأوس والحسن البصري والزهري وقناة -

باب من مات وعليه صيام رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب بن عطاء قال سئل سعيد بن أبي عروبة عن رجل مات وعليه رمضان ولم يصح بينها فأخبرنا عن أبي يزيد المدني أن رجلاً مات وعليه رمضان فأوصى أن يسألوا الفقهاء ما يكفرهما واتصوا عن ديني وابدأوا بدين الله فذكر الحديث وفيه قال فأتوا ابن عباس فقال عليه إطعام ستين مسكيناً فرجعوا إلى ابن عمر فأخبروه فقال صدق

ذكر فيه حديث عائشة وابن عباس ثم ذكر (أن بعضهم ضعف الحديثين بفتوى ابن عباس وعائشة بالإطعام) ثم أجاب عن ذلك فقال (من يجوز الصيام عن الميت يجوز الإطعام وفي ما روى عنهما في النهي عن الصوم عن الميت نظر) - قلت - قد صح ذلك عنهما قال النسائي في سننه أنا محمد بن عبد الأعلى ثنا يزيد بن زريع ثنا حجاج الأحول ثنا أيوب بن موسى عن عطاء ابن أبي رباح عن ابن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدهن حنطة وهذا سند صحيح على شرط الشيخين خلافاً لعبد الأعلى فإنه على شرط مسلم وقال أبو جعفر الطحاوي ثنا روح بن القرج ثنا يوسف بن عدي ثنا عبيدة بن حميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عمرة بنت عبد الرحمن قلت لعائشة إن لمي توفيت وعامها صيام رمضان إصباح إن اتقى عنها فقلت لا ولكن تصدق عنها مكان كل يوم على مسكين خير من صيامك - وهذا أيضاً سند صحيح وقد أجمعوا على أنه لا يصلي أحد عن أحد فكذلك الصوم لأن كلا منها عبادة بدنية وفي التمهيد لابن جرير الطبري روى أيوب بن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولا يصح أحد عن أحد قال عبد الله ولو كنت أنا أفضل ذلك لتصدقت وأهديت - وروى عن سفيان عن أبي نبيك عن القاسم بن محمد قال لا يقضى ذلك أحد عن أحد لقوله تعالى (ولا تزروا زرة وزر أخرى) -

باب قضاء شهر رمضان

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ أنبا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري قال وفيما ذكر عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت نزلت (فعدة من أيام أخر متتابعات) فسقطت متتابعات - قولها سقطت تريد نسخت لا يصح له تأويل غير ذلك -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق ثنا بجر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني معاوية ابن صالح عن ازهر بن سعيد انه سمع ابا عامر الهوزني يقول سمعت ابا عبيد بن الجراح رضي الله عنه سئل عن قضاء رمضان فقال ان الله لم يرخص لكم في فطره وهو يريد ان يشق عليكم في قضاؤه فأحص العدة واصنع ما شئت -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا معاوية ابن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ابيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان فقال أحص العدة وصم كيف شئت -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا سعيد هو ابن أبي عمرو بن علي بن الحكم عن عبد الله بن أبي مليكة عن عقبه بن الحارث ان ابا هريرة كانت لا يرى بقضائه بأسا ان يقضيه مفترقا يعني قضاء صوم رمضان -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك ثنا سعيد بن أبي مريرم أنبا يحيى بن ايوب حدثني ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه كان يقول في قضاء رمضان من كانت عليه شيء منه فليفرق بينه -

(أخبرنا) أبو الحسن (١) الغلاء بن محمد بن أبي سعيد الاسفرائني ثنا أنبا أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك عن معمر بن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس في من عليه قضاء شهر رمضان قال يقضيه متفرقا فان الله قال (فعدة من أيام أخر) -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب أنبا سليمان التيمي عن بكر بن عبد الله عن انس بن مالك انه كان لا يرى به بأسا ويقول انما قال الله (فعدة من أيام أخر) - (أخبرناه) أبو بكر بن الحارث اللقيط أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع (٢) عن حدثه ان رافع بن خديج كان يقول احص العدة وصم كيف شئت وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد مرسل -

(١) مص - أبو الحسين (٢) مد - بن ابي رافع -

(باب قضاء رمضان)

قال

ان شاء متفرقا وان شاء متتابعاً

(أخبرناه)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٥٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرناه) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي عبد الله بن وهب أخبرك أبو جسين رجل من أهل الكوفة قال سمعت موسى بن عقبة يحدث عن صالح بن كيسان قال قيل يا رسول الله رجل كان عليه قضاء من رمضان قضي يوما أو يومين منقطعين اجزئ عنه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو كان عليه دين فضاء درهما ودرهمين حتى يقضى دينه أترون ذمته برئت قال نعم قال يقضى عنه وقد قيل عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث القتيبي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا ابن منيع ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن سليم الطائفي عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تطيع قضاء صيام شهر رمضان فقال ذلك إليك لو كان على أحدكم دين قضي الدرهم والدرهمين لم يكن قضاء فاهم أحق أن يعفو أو يفتقر قال علي استاده حسن إلا أنه مرسل وقد وصله غير أبي بكر عن يحيى بن سليم (١) ولا يثبت متصلا (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وقد روى في مقابله عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة وقد روى من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا في جواز التفريق ولا يصح شيء من ذلك -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث القتيبي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن سعيد بن محضر الدارمي ثنا حبان ابن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عليه صوم رمضان فليسرده ولا يقطعه - قال علي عبد الرحمن بن إبراهيم ضعيف - قال الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم مدني قد ضعفه يحيى بن معين وأبو عبد الرحمن النسائي والدارقطني -

(أخبرناه) عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه في قضاء رمضان قال متتابعا (قال وأخبرنا) الثوري عن عبد الله بن نافع عن ابن عمر قال متتابعا وروى علي بن الجعد عن زهير عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي أنه كان لا يرى

(١) في الدارقطني بعد هذا - إلا أنه جعله عن موسى بن عقبة عن أبي الوبير عن جابر -

ذكر فيه حديثا عن ابن المنكدر بلغني أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تطيع قضاء رمضان (إلى آخره ثم حكى عن الدارقطني (أن أسناده حسن) - قلت - سكت عنه البيهقي فهو رخصا به وكيف يكون حسنا وفي أسناده يحيى بن سليم الطائفي قال البيهقي في باب من كره (الطائفي كثير الوهم سيئ الحفظ) وفي الكاشف للذهبي قال النسائي منكر الحديث وفي الميزان له قال أحمد رأيت يخط في أحاديث فركته ثم قال البيهقي (وروى من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا وروى في مقابله عن أبي هريرة في النهي عن القطع مرفوعا وكيف يكون ذلك صحيحا ومذهب أبي هريرة جواز التفريق ومذهب ابن عمر المتابعة) - قلت - علل الحديثين بكون مذهب الراويين بخلافها وليس ذلك مذهب البيهقي ولا أكثر المحدثين وكثيرا ما يخالف الراوي الحديث فلا يلتفتون إلى الراوي ولا يرجون عليه ويقولون العبرة لما روى لا لما رأى ثم ذكر البيهقي حديث أبي هريرة المذكور وفي سننه عبد الرحمن بن إبراهيم المديني فقال (ضعفه يحيى بن معين والنسائي والدارقطني) - قلت - الذي نقله ابن الجوزي والذهبي في كتابه في الضعفاء وكتابه المسمى بالميزان عن النسائي أنه قال في عبد الرحمن هذا ليس بالقوي وفي تاريخ البخاري أنه ثقة وفي كتاب ابن القطان قال البخاري قال حبان ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ثقة وقال ابن معين ثقة وقال ابن حنبل ليس به بأس وقال أبو زرعة لا بأس به أحاديثه مستقيمة وعند الدارقطني في أسناده هذا الحديث توثيقه اذ في السند ثنا حبان بن هلال ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم القاص وهو ثقة وقال ابن عدي لم يتبين في حديثه ورواياته حديث منكر فاذا ذكره به قال ابن القطان فهو مختلف فيه والحديث من روايته حسن -

به متفرقا بأسا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يفرق قضاء رمضان هكذا قال ابن عمر واختلف فيه علي بن أبي طالب ورواه الحارث الاعور والحارث ضعيف -

(١) باب لا يصام يوم الفطر

ولا يوم النحر ولا ايام منى فرضا ولا تطوعا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا يحيى بن منصور القاضي ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزرانه قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء فصلي ثم انصرف فخطب الناس فقال ان هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطر كم من صيامكم والآخريوم تاكلون فيه من نسككم - رواه البخاري في الصحيح عن عبدالله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا ابوبكر بن داسه ثنا ابوداود ثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وهذا حديثه قالنا ثنا سفيان عن الزهري عن أبي عبيد قال شهدت العيد مع عمر رضي الله عنه فبدأ بالصلوة قبل الخطبة ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين اما يوم الأضحي فتاكلون من نسككم واما يوم الفطر ففطر كم من صيامكم -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة حدثني حكيم بن أبي حرة انه سمع رجلا يسأل عبدالله بن عمر عن رجل نذر ان لا يأتي عليه يوم سماء الا وهو صائم فيه فوائق ذلك يوم أضحي او يوم فطر فقال ابن عمر (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحي ولا يوم الفطر ولا يا مرصيا مها - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن أبي بكر المقدمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو علي محمد بن احمد بن الحسن الصواف ثنا إسحاق بن الحسن قالنا ثنا محمد بن سابق ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن ابيه انه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه واوس بن الحذثان ايام التشریق فنأدى انه لن يدخل الجنة الا مؤمنا وایام منى ايام أكل وشرب - لفظها سواء رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن سابق -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن احمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا احمد بن ابراهيم بن ملحان ثنا ابن بكير ثنا الليث عن ابن الهادي عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب انه دخل هو وعبدالله بن عمرو وعلي عمرو بن العاص وذلك للغد أو بعد الغد من يوم الأضحي فقدم اليه عمرو وطعا ما فقال عبدالله اني صائم فقال له عمرو افطر فان هذه الايام التي كان رسول الله

(١) في السننية هنا - بسم الله الرحمن الرحيم ثنا العالم الزاهد ابو علي الحسن بن علي بن الحسن الانصاري أنبا الامام زاهر ابن طاهر بن محمد الشحامی ثنا أبو المعالي محمد بن اسماعيل بن محمد الفارسي قال أنبا الامام الحافظ أبو بكر احمد بن الحسين ابن علي البيهقي متع الله -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

صلى الله عليه وسلم يأمرنا بإفطارها وينهى عن صيامها فأفطر عبد الله وأكل وأكلنا معه -

باب الإفطار بالطعام وبغير الطعام إذا زدرى عامدا أو بالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل جوفه باختياره

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس أنه ذكر عنده الوضوء من الطعام قال الأعمش مرة والجماعة للصائم فقال إنما الوضوء مما يخرج وليس مما يدخل وإنما الفطر مما دخل وليس مما خرج (وروينا) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للقيظ بن صبرة وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يذوق شيئا

(أخبرنا) الفقيه أبو الفتح العمري أنبا عبد الرحمن الشريحي أنبا أبو القاسم البزوي ثنا علي بن الجعد ثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس أن يتطعم الصائم بالشيء يعني المرققة ونحوها -

باب الصائم يعض أو يستنشق فيرقق ولا يبالي

فإن بالغ حتى وصل إلى رأسه أو إلى جوفه أفطر

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بكير عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هشمت يوما فقبلت وأنا صائم فأثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ممنعت اليوم أمرا عظيما قبلت وأنا صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت لو تمضمضت بالماء وانت صائم فقلت لأبأس بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيم -
(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن اسمعيل بن كثير عن عاصم بن لقيظ بن صبرة عن أبيه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم خلل أصابعك واسبغ الوضوء وإذا استنشقت فباتح إلا أن تكون صائما -

باب الصائم يكتحل

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عباد يعني ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالأمم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن رسول الله

(باب الصائم يكتحل)

قال

ذكر فيه حديث عباد بن منصور (عن عكرمة عن ابن عباس قال عليه السلام عليكم بالأمم) الحديث ثم قال (هذا أصح

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثا في هذه وثلاثا في هذه - هذا اصح ما روى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالآثم وهو صائم -

(أخبرناه) أبو سعد الساليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا الفضل بن عبد الله الانطاكي ثنا لوين ثنا حبان بن علي عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع (وكذلك) رواه معمر بن محمد عن ابيه بمعناه ورواه سعيد بن أبي سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ربما اكتحل النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أحمد ابن أبي الطيب ثنا بقية بن الزايد عن سعيد الزبيدي فذكره وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية يفرد بما لا يتابع عليه (وروى) عن أنس بن مالك مرفوعا باسناد ضعيف يرمه أنه لم يره بأسا (وقد روى) في النهي عنه نهارا وهو صائم حديث أخرجه البخاري في التاريخ -

(أخبرناه) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا أبو تميم ثنا عبد الرحمن أبو النعمان الانصاري حدثني أبي عن جدي قال وكان جده أتى به النبي صلى الله عليه وسلم فسح على رأسه فقال لا تكتحل بالنور وانت صائم اكتحل ليلا الا ثم يجاؤ البصر وينبت الشعر - قال الشيخ عبد الرحمن هو ابن النعمان بن معبد بن هوذة أبو النعمان ومعبد بن هوذة الانصاري هو الذي له هذه الصحبة -

ماروى في اكتحال النبي صلى الله عليه وسلم) - قلت - ظاهر هذا الكلام يقتضى صحة هذا الحديث وكيف يصح وعباد ابن منصور ضعيف عندهم وقال الترمذي لا تعرفه على هذا اللفظ الامن حديث عباد بن منصور انتهى كلامه وللحديث علة اخرى وهي ان عباد لم يسمعه من عكرمة بل بينهما رجلان ذكر ابو جعفر العقيلي عن ابن المديني سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول قلت لعباد بن منصور سمعت مامردت بلاء من الملائكة وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل ثلاثا فقال حدثني ابن أبي يحيى عن داود بن حصين عن ذكرمة عن ابن عباس انتهى ما ذكره العقيلي وابن أبي يحيى متروك وقال ابن المديني ماروى داود بن الحصين عن عكرمة فنكر ذكره الذهبي في الكاشف ثم قال البيهقي (وقد روى عن محمد بن عبيد الله ابن أبي رافع وليس بالقوى عن ابيه عن جده) الى آخره - قلت - اغلظوا القول في عهد هذا فقال البخاري في تاريخه منكر الحديث وحكى فيه عن ابن معين انه قال ليس بشئ هو وابنه معمر وفي كتاب ابن الجوزي ان الدارقطني ضعفه وان الرازي قال عنه ذاهب الحديث وفي الكمال قال عبد الرحمن سألته عن أبي عنه فقال ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ذاهب والبيهقي الان التول فيه وشيخه الحاكم وثقه وخرج له في مستدركه في مناقب الحسن والحسين ثم قال البيهقي (ورواه سعيد بن ابن سعيد الزبيدي صاحب بقية عن هشام بن عروة) الى آخره ثم قال (وسعيد الزبيدي من مجاهيل شيوخ بقية) - قلت - سعيد شيخ بقية كما ذكره البيهقي آخر اقول اولاً (صاحب بقية) سهو ومخالفة لكلامه آخره ولعادة اهل هذا الشأن وقد ذكرنا فيما تقدم في باب ما لا نفس له سائلة اذا مات في الماء ان صاحب الامام حكي عن ابي بكر الخطيب انه وثق سعيدا هذا وذكر ان اسم ابيه عبد الجبار وذكرنا هناك عن ابن حبان انه ذكره في الثقات وانه من اهل الشام وان اهل بلده رووا عنه وهذا ينفي عنه الجهالة وصرح المزى ايضا في اطرافه بان سعيد بن عبد الجبار ثم ذكر البيهقي حديث عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة عن ابيه عن جده في النهي عن الاكتحال للصائم - قلت - سكت عنه البيهقي وذكره أبو داود في سننه وحكى عن ابن معين انه قال هو حديث منكر وسكت البيهقي ايضا عن عبد الرحمن بن النعمان وهو مختلف فيه ضعفه ابن معين وقال الرازي صدوق -

باب الصائم يصب على رأسه الماء

قد مضى الحديث في اغتسال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما يصبح جنباً
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي نصر للروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن
سفيان عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم أسهر الناس في سفره بالقطر عام الفتح وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر بن
عبد الرحمن وقال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم من
العطش أو قال من الحر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبأ أبو عبد الرحمن محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب أنبأ جعفر بن عون أنبأ
ابن أبي ذئب عن المنذر بن أبي المنذر قال رأيت ابن عباس رضي الله عنه يكرع في حياض زمزم وهو صائم -

باب الصائم محتجم لا يبطل صومه

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصغار ثنا تمام وابن أبي قحاش ويعقوب بن إبراهيم المخزومي قالوا
ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم في رواية
تمام ثنا أيوب والباقي سواء - رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا ابن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا
سفيان عن يزيد يعني ابن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة
وهو صائم محرم ورواه أيضاً ميمون بن مهران عن ابن عباس -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حميد قال
سمعت ثابت البناني وهو يسأل انس بن مالك اكنتم تكرهون الحجامة للصائم قال لا الا من اجل الضعف - رواه البخاري
في الصحيح عن آدم بن أبي اياس عن شعبة قال سمعت ثابت البناني قال سئل انس والصحيح ماروينا عن آدم فقد رواه
أبو النضر عن شعبة عن حميد كما روينا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن
عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المواصلة والحجامة للصائم ابقاء على أصحابه ولم يجر مهماً فليل له انك تواصل فقال اني اظن يطعمني (١)

(١) ي مصص - فيطعمني -

قال (باب الصائم محتجم لا يبطل صومه)

ذكر فيه حديثاً (عن آدم عن شعبة عن حميد سمعت ثابتاً يسأل انس اكنتم تكرهون الحجامة) ثم قال البيهقي (رواه البخاري
عن آدم عن شعبة سمعت ثابتاً والصحيح ماروينا عن آدم) - قلت - صرح البخاري في روايته بسبع شعبة من ثابت
وفي الصحيحين من روايته عن ثابت عدة احاديث فيحمل على انه سمع هذا الحديث من ثابت بلا واسطة ومره اخرى
بواسطة وهذا اولي من تخطئة البخاري -

رَبِي وَيَسْتَفِي -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ ثنا محمد بن يحيى ثنا بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل النابلي عن أبي سعيد قال إنما كرهت الحجامة للصائم غفلة الضعف -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الملك بن أحمد الدقاق وأبو عبيد ابن المحامل قال ثنا يعقوب الدورقي ثنا المعتز بن سليمان عن حميد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبلة للصائم والحجامة قال على كلهم ثقات وغير معتمرويه موقوفاً (قال الشيخ) وقد روى من وجه آخر عن أبي المتوكل مرفوعاً -
(أخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن عبد الله بن جعفر المطر الحيرى ثنا أبو عمرو بن نجيذ ثنا أحمد بن داود السمناني ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق عن سفيان عن خالد الخذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة للصائم -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد الله المعدل أحمد بن عمر بن عثمان بواسط ثنا الحسن بن خلف البزاز ثنا اسحاق الأزرق ثنا سفيان فذكره بمثله قال على كلهم ثقات ورواه الأشعبي أيضاً وهو من الثقات قال الشيخ إلا أن الأشعبي قال في حديثه رخص -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن محمد بن سخطويه ثنا يزيد بن المهيم ثنا إبراهيم بن أبي الليث ثنا الأشعبي عن سفيان عن خالد الخذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رخص للصائم في الحجامة والقبلة - وروى من وجه آخر عن أبي سعيد -

(أخبرنا) أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن جازم بن أبي غرزة ثنا يحيى هو الحماني ثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن عطاء عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر من قام ولا من احتجم ولا من احتلم -

(وأخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم أبو زيد ثنا أبي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يفطرن الصائم القي والحجامة والحلم كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوي والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن اسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفطر من قام ولا من احتجم ولا من احتلم -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد ثنا اسحاق الدبري عن عبد الرزاق عن الثوري فذكره وقد روى عن الثوري نحو رواية عبد الرحمن بن زيد وليس بصحيح (وروينا) في الرخصة في ذلك عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والحسين بن علي وزيد بن لرقم وعائشة بنت الصديق وأم سلمة رضي الله عنهم أجمعين -

باب الحديث الذي روى

في الإفطار بالحجامة

(قال البخاري) قال لي عياض ثنا عبد الله بن علي عن يونس عن الحسن بن علي بن أحمد عن فطر الحاجم والمجم قيل له

ثم ذكر حديثاً في سنده عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فقال (ليس بالقوي) - قلت - مضمي ذكره قريناني باب من ذرعه القي فضعفه هناك وضعفه أيضاً في باب الحوت والجراد يموتان في الماء وفي أبواب الزكوة -

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم ثم قال لله أعلم -

(أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا أبو اسحاق الأصباني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثني عياش حدثني

عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن محمد الأسفرائني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني ثنا المعتز بن

سليمان عن أبيه عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمججوم - قال علي رواه

يونس عن الحسن عن أبي هريرة ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن

يسار ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم (قال الامام أحمد) ورواه اشعث عن الحسن عن اسامة

ابن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ايضا علي بن المديني -

(حدثنا) أبو الحسن العلوي أنبا أبو حامد أحمد بن محمد بن عبد الله القلانسي ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى ثنا أبو عاصم

الضحاك بن مخلد ثنا اشعث عن الحسن عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة أنبا

الأوزاعي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السومسي ثنا أبو العباس أنبا العباس بن الوليد بن مزيد أنبا أبي

سمعت الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو تلابة الجرمي حدثني أبو اسماء الرحبي حدثني ثوبان مولى رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة ليلة خلت من رمضان فاذا رجل محتجم

بالبيقع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم - وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن النخوي وهشام بن

أبي عبد الله الدستواثي عن يحيى بن أبي كثير وخالفهم معمر بن راشد فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله

ابن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم -

(أخبرناه) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر

وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن ابراهيم بن عبد الله بن قارظ عن

السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصغار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق

فذكره بمثله وكذلك رواه معاوية بن سلام عن يحيى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمزة ثنا عبيد بن شريك ثنا الربيع بن نافع ثنا معلوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير

فذكره بنحوه وكان يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالاسنادين جميعا وقد قيل عن أبي تلابة عن أبي الأشعث عن

شداد بن أوس -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر

ابن داسية ثنا أبو داود قالا ثنا موسى بن اسماعيل ثنا وهيب ثنا أيوب عن أبي تلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالبيقع وهو محتجم وهو أخذ بيدي لثمان عشرة خلت من رمضان فقال أنظر

الحاجم والمججوم - قال أبو داود ورواه خالد الحذاء عن أبي تلابة بسناد أيوب مثله (قال الامام أحمد) ورواه ايضا

عاصم الأحول عن أبي تلابة عن أبي الأشعث عن شداد وكان ايا تلابة سمع الحديث من الرجلين جميعا وقد قيل عن

عاصم عن أبي تلابة عن أبي الأشعث عن أبي اسماء عن شداد -

(أخبرناه) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا يزيد بن هارون أخبرنا عاصم الأحول

عن عبد الله بن زيد وهو أبو تلابة عن أبي الأشعث الصنعلي عن أبي اسماء الرحبي عن شداد بن أوس قال مررت مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمان عشرة خلت من شهر رمضان فابصر رجلا محتجم فقال أنظر الحاجم والمججوم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٦) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أن أبا أوهيد الأزهرى ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المدائني ما أرى الحديثين الا صحيحين وقد يمكن ان يكون أبو اسام سمعه منها (قال الامام أحمد) وروى من وجه آخر عن أبي اسام عن ثوبان - (حدثنا) أبو الحسن العاوي ادلاء وأبو طاهر الفقيه قراءة قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أبو الأزهر ثنا مروان بن محمد ثنا يحيى بن حمزة حدثني أبو المهلب راشد بن داود الصنعاني ثنا أبو اسام الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالبقيع على رجل يحتجم لثمان عشرة اولست عشرة من رمضان فقال انظر الحاجم والمججوم - ورواه الدلاء بن الحارث وعبد الرحمن بن ثوبان عن مكحول عن أبي اسام عن ثوبان ورواه ابن جريج عن مكحول ان شيخا من الهذلي أخبره ان ثوبان مولى النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال انظر الحاجم والمججوم -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا محمد بن بكر وعبد الزقاق عن ابن جريج قال أخبرني مكحول نذكره وروى عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوي أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ ثنا أبو الأزهر وأبو صالح المزوري زاج (١) قال ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن أبي عمرو عن مطر الوراق عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى الأشعري وهو يحتجم ليلا في رمضان فقلت الا كان هذا نهارا قال تأمرني ان اهريق دمي وانا صائم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انظر الحاجم والمججوم - كذا رواه روح بن عبادة ورواه عبد الاغلي عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعا ورواه شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفا وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفا غير مرفوع وروى عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - (أخبرنا) أبو الحسن العاوي أنبا أبو حامد ابن الشرقى ثنا أبو حاتم الرازي ثنا محمد بن عبد الله الانصاري ثنا ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمججوم -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا عباس الدوري ثنا الحسن بن الربيع ثنا داود العطار عن ابن جريج نذكره بنحوه الا انه قال قال أبو هريرة وقال المستحجم بدل المججوم ورواه قبيصة عن فطر بن خليفة عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثالثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا قبيصة ثنا فطر عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر الحاجم والمججوم - كذا رواه جماعة عن قبيصة ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة انه حدثه من كتابه عن فطر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل وهو المحفوظ وذكر ابن عباس فيه وهم - ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة موقوفا ورواه ليث بن أبي سليم عن عطاء عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم واقه أعلم -

باب في ذكر بعض ما بلغنا

عن حفاظ الحديث في تصحيح هذا الحديث

(١) زاج لقب أبي صالح - تهذيب -

قال (بما بلغنا عن الحفاظ في تصحيح هذا الحديث)

يعني انظر الحاجم والمججوم

(أخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي سمعت ابا حامد ابن الشرقى يقول سمعت علي بن سعيد النسوي يقول سمعت أحمد ابن حنبل وقد سئل ايما حديث اصح عندك في أنظر الحاجم والمججوم فقال حديث ثوبان من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان فقبل لأحمد بن حنبل فحديث رافع بن خديج قال ذلك تقرده معمر قال أبو حامد وقد رواه معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة الأنصاري أتبا أبو أحمد الحسين بن علي التيمي سمعت ابا بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة يقول سمعت العباس بن عبد العظيم العنبري يقول سمعت علي بن عبد الله يقول لا أعلم في أنظر الحاجم والمججوم حديثا اصح من ذا يعني من حديث رافع بن خديج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ قال سمعت ابا الحسن أحمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عثمان بن سعيد الدارمي يقول قد صح عندي حديث أنظر الحاجم والمججوم لحديث ثوبان وشداد بن أوس واقول به وسمعت أحمد بن حنبل يقول به ويذكر انه صح عنده حديث ثوبان وشداد -

(أخبرنا) أبو سعد الماليني أتبا أبو أحمد بن عدي الخافظ ثنا ابن أبي عصمة ثنا أحمد بن أبي يحيى سمعت أحمد بن حنبل يقول احاديث أنظر الحاجم والمججوم ولانكاح الابولي احاديث يشد بعضها بعضا وانا اذهب اليها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ سمعت محمد بن صالح بن هاني يقول سمعت أحمد بن سليمان يقول سمعت اسحاق بن ابراهيم يقول لحديث شداد بن اوس هذا اسناد صحيح تقوم به الحجة وهذا الحديث صحيح باسناد وبه نقول -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن اسحاق الاسفرائيني ثنا محمد بن أحمد بن البراء ثنا علي بن المديني قال حديث شداد بن اوس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا محتجما في رمضان رواه عاصم الأحول عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي اسماء عن ثوبان ولا أرى الحديثين الاصحين فقد يمكن ان يكون سمعه منهما جميعا -

(أخبرنا) أبو علي الزوزباري أتبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قال قلت لأحمد يعني ابن حنبل أي حديث اصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحمي عن ثوبان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ سمعت ابا علي الخافظ يقول قلت لعبدان الأهوازي يصح ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجج وهو صائم فقال سمعت العباس العنبري يقول سمعت علي بن المديني يقول قد صح حديث أبي رافع عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال أنظر الحاجم والمججوم وبلغني عن أبي عيسى الترمذي قال سألت ابا زرعة عن حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعا فقال هو حديث حسن -

(باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أتبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى بن أبي قحاش ثناعمر بن عون عن هشيم عن

ذكر في اواخره (عن أبي داود قلت لأحمد بن حنبل أي حديث اصح في أنظر الحاجم والمججوم قال حديث ابن جريج عن مكحول عن شيخ من الحمي عن ثوبان) - قلت - سكت عنه البيهقي راضيا به وكيف يكون اصح الاحاديث في هذا الباب وفيه مجهول وهو شيخ من الحمي بل اصح منه حديث ثوبان من غير هذه الطريق وحديث رافع وشداد كما تقدم -

قال (باب ما يستدل به على نسخ الحديث)

منصور عن ابي قلابه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فر على رجل ثمان عشرة اول سبع عشرة (١) من شهر رمضان يحتجم فقال افطر الحاجم والمحجوم -
 (واخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن ابي قلابه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم ثمان عشرة خلت من رمضان فقال وهو اخذ يدي افطر الحاجم والمحجوم -
 (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ ثنا ابو العباس الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن ابي زياد عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرما صائما (قال الشافعي) وسماع ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح ولم يكن يومئذ محرما ولم يصحبه محرما قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الاسلام سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين لحديث ابن عباس ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ (قال الشافعي) واسناد الحديثين معاشته وحديث ابن عباس امثلهما اسنادا فان تولى رجل الحجامة كان احب الى احتياط ولثلا يعرض صومه ان يضعف فيفطر فان احتجم فلا تقطره الحجامة ومع حديث ابن عباس القياس الذي احفظ عن بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وعامة المسلمين انه لا يفطر احد بالحجامة -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن محمد بن الحارث الفقيه ابا علي بن عمر الحافظ ثنا ابو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا خالد بن مخلد ثنا عبد الله بن المثنى عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اول ما كرهت الحجامة للصائم ان جعفر ابن ابي طالب رضي الله عنه احتجم وهو صائم فربه النبي صلى الله عليه وسلم فقال افطر هذان ثم رخص النبي صلى الله عليه وسلم بعد في الحجامة للصائم وكان انس يحتجم وهو صائم - قال علي بن عمر الدارقطني كلهم ثقات ولا أعلم له علة (قال الشيخ) وحديث ابي سعيد الخدري بلفظ الترخيص يدل على هذا فان الاغلب ان الترخيص يكون بعد التهي والله أعلم -
 (وقد اخبرنا) ابوطاهر الفقيه ابا ابو الحسن احمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا ابو النضر ثابري بن ربيعة ثنا ابو الاشعث عن ثوبان قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل وهو يحتجم عند الحجام وهو يقرض رجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم والمحجوم قوله وهو يقرض رجلا لم اكتبه الا في هذا الحديث وغير يزيد رواه عن ابي الاشعث عن شداد بن اوس دون هذه اللفظة وابو اسماء الرحبي رواه عن ثوبان دون هذه اللفظة والله أعلم -

(١) ي - سبع عشرة -

ذكر فيه حديث ابن عباس (احتجم عليه السلام محرما صائما) ثم قال (قال الشافعي سماع ابن عباس من النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح ولم يكن يومئذ محرما ولم يصحبه محرما قبل حجة الاسلام فذكر ابن عباس حجة النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع سنة عشر وحديث افطر الحاجم والمحجوم سنة ثمان قبل حجة الاسلام بستين فان كانا ثابتين لحديث ابن عباس ناسخ وحديث افطر الحاجم والمحجوم منسوخ واسناد الحديثين معاشته وحديث ابن عباس امثلهما اسنادا) - قلت - لا اشتباه في اسناد حديث افطر الحاجم والمحجوم اذ صححه احمد وابن المديني واصحاب الحنظلي والدارمي من طريق شداد كما حكاه البيهقي عنهم في الباب السابق وحكى الترمذي عن احمد انه قال اصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان وشداد وصح ايضا من طريق رافع كما تقدم وكيف يكون حديث ابن عباس امثلهما اسنادا وفيه يزيد بن ابي زياد متكلم فيه قال البيهقي في باب الكسر بالماء (ضعيف لا يحتج به) على انه قد اختلف التوقيت في حديث شداد فذكرها انه كان عام الفتح والنبي صلى الله عليه وسلم كان حينئذ بمكة وانحرج البيهقي فيما مضى في باب الافطار بالحجامة من حديث ابي داود (اخبرنا)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٦٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن المهيم ثنا أبو اليان أخبرني شعيب قال قال نافع كان ابن عمر يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل فلا يرى عن شيء ذكره أو شيء سمعه -
(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا أحمد بن محمد بن الصباح ثنا شبابة بن سوار ثنا هشام ابن انغاز وأبو عمرو بن العلاء جميعا عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه أنه كان يحتجم في شهر رمضان عند وقت الفطر -

باب من كره مضغ العلك للصائم

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن عيسى عن جدته أنها سمعت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لا يمضغ العلك الصائم (قال الشيخ) جدته أم الربيع والحديث موقوف -

باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم

حتى يبلغ ولا المجنون حتى يفيق

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال مر على مجنونته بنى فلان قد زنت وهي ترجم فسال على لعمر رضى الله عنها يا أمير المؤمنين أمرت برجم ثلاثة قال نعم قال أما تذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ وعن الصبي حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق قال نعم فأمر بها فخل عنها -

باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان

(أنبأني) أبو عبد الرحمن السلمي اجازة أنبا أبو عبد الله العكبري أنبا أبو القاسم البغوي ثنا إبراهيم بن هاني وعمى وغيرهما قالوا ثنا محمد بن سعيد الأصماني ثنا إبراهيم بن المختار الرازي عن محمد بن اسحاق عن عيسى بن عبد الله عن سفيان بن عطية بن ربيعة الثقفي قال قدم وفدنا من ثقيف على النبي صلى الله عليه وسلم فضرب لهم قبة واسلموا في النصف من رمضان فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصاموا منه ما استقبلوا منه ولم يأمرهم بقضائه ما فاتهم -

باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشاقمة

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القعني عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث

(ان ذلك كان بالقيح) وهو بالمدينة ولم يذكر عام الفتح وكذا لخرجه البيهقي في ذلك الباب من حديث ثوبان أيضا في دعوى النسخ على هذا نظر ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر أنه كان يحتجم وهو صائم ثم تركه بعد فكان يحتجم بالليل) الى آخره وذكر أيضا (عنه أنه كان يحتجم في رمضان عند الفطر) - قلت - هذان الاثران عكس مقصود البيهقي فليرادهما في هذا الباب غفلة منه -

ولا يجهل فان امرؤ قاتله او شتمه فليقل انى صائم - رواه البخارى فى الصحيح عن القعنبى وانرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن ابي الزناد -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابو عبد الله بن يوسف الاصبهانى قالا انبا ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الشيبانى الحافظ ثنا ابراهيم بن عبد الله السمدى انبا روح بن عبادة ثنا ابن جريج اخبرنى عطاء عن ابي صالح الزيات انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لى وانا اجزى به الصوم جنة فاذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث يومئذ ولا يسخب فان سابه احد او قاتله فليقل انى امرؤ صائم والذي نفس محمد بيده خلوف فم الصائم اطيب عند الله يوم القيمة من ريح المسك وللصائم فرحتان يفرح بهما اذا افطر فرح بفطره واذا اتى ربه فرح بصومه - انرجه البخارى من حديث هشام بن يوسف عن ابن جريج وانرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج وفي حديث هشام بن يوسف فى اول الحديث قال الله كل عمل ابن آدم له -

(اخبرنا) ابو على الروذبارى انبا ابوبكر بن داسه ثنا ابو داود ثنا احمد بن يونس ثنا ابن ابي ذئب عن المقبرى عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال احمد فهت اسناده من ابن ابي ذئب وانتهى الحديث رجل الى جنبه اراه ابن اخيه - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد بن يونس و آدم بن اياس -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ و ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب اخبرك انس بن عياض الليثى عن الحارث بن عبد الرحمن عن عمه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الصيام من الاكل والشرب فقط انما الصيام من اللغو والرفث فان سابه احد او جهل عليك فقل انى صائم -

(اخبرنا) يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى انبا ابوبكر احمد بن اسحاق بن ايوب الفقيه انبا اسماعيل بن قتيبة (ح وحدثنا) الامام ابو الطيب سهل بن محمد بن سليمان املاء انبا ابو عمرو بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهلى قالا ثنا يحيى ابن يحيى انبا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن سعيد بن ابي سعيد المقبرى عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رب قائم حظه من قيامه السهر وارب قائم حظه من صيامه الجوع والعطش -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق و ابوبكر بن الحسن قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب اخبرنى حرير بن حازم عن ابن ابي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف عن ابي عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الصوم جنة ، لم تختره -

باب الشيخ الكبير

لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يفطر ويفتدى

(اخبرنا) ابوبكر بن الحسن القاضى و ابوسعيد بن ابي عمرو قالا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا روح (ح و اخبرنا) ابوطاهر الفقيه انبا ابو حامد احمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازى ثنا ابوالازهر ثنا روح بن عبادة ثنا

(باب الشيخ الكبير يفطر ويفتدى)

قال

زكريا بن اسحاق ثنا عمرو بن دينار عن عطاء انه سمع ابن عباس يقرأ (وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين) فقال ابن عباس ليست منسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فيطعما (١) مكث كل يوم مسكينا لفظ حديث الصغاني - رواه البخاري في الصحيح عن اسحاق بن منصور عن روح -

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي ايوب ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس في قوله (وعلى الذين يطوقونه (٢)) يعني يتكفونهم ولا يستطيعونهم طعام مسكين فمن تطوع خيرا فاطعم مسكينا آخر فهو خير له وليست منسوخة قال ابن عباس ولم يرخص في هذا الا للشيخ الكبير الذي لا يطيق الصيام والمرضى الذي علم انه لا يشفى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الإمام ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنه انه كان يقرأها (وعلى الذين يطوقونه (٣)) قال هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم كذا في هذه الرواية نصف صاع من حنطة وروى عنه انه قال مدا لطعامه ومدا لادامه -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخافظ ثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيباني ثنا نصر بن علي ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا بعز الشيخ الكبير عن الصيام اطعم عن كل يوم مدا مدا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ أنبا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل الفقيه بإري ثنا أبو حاتم محمد بن ادريس ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ثنا وهيب ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رخص للشيخ الكبير ان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ولا قضاء عليه -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو صالح حدثني معاوية بن صالح ان ابا حمزة حدثه عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح انه سمع ابا هريرة يقول من ادركه الكبر فلم يستطع صيام شهر رمضان فعليه لكل يوم مد من قح -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا ابن عرفة ثنا روح ثنا سعيد وهشام عن قتادة ان انس رضي الله عنه ضعف عاما قبل موته فأنظر وامر اهله ان يطعموا مكان كل يوم مسكينا قال هشام في حديثه فاطعم ثلاثين مسكينا -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا عبدوس بن الحسين بن منصور ثنا أبو حاتم الرازي ثنا الأنصاري قال حدثني حميد قال لم يطق انس صوم رمضان عام توفي وعرف انه لا يستطيع ان يقضيه فسألت ابنه عمر بن انس ما فعل أبو حمزة فقال جفنا له جفانا من خبز ولحم فاطعمنا العدة او اكثر يعني من ثلاثين رجلا لكل يوم رجلا -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا أبو صالح الاصبهاني ثنا أبو مسعود أنبا علي بن اسحاق عن ابن المبارك عن محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال سمعت قيس بن السائب يقول ان شهر رمضان يقتديه الانسان ان يطعم عنه لكل يوم مسكين فاطعموا عن مسكينين -

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو منصور العباس بن الفضل ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا يعقوب عن

(١) كذا في النسخ (٢) ي - مد - يطيقونه (٣) ي - مص - يطيقونه -

ذكر فيه (عن ابن عباس وعائشة انها قرءا وعلى الذين يطوقونه) - قلت - مذهب الشافعية ان القراءة الشاذة لا يحتج بها وليست بقرآن ولا خبر وقد تقدم نظير هذا في الصلوة الوسطى -

عبد الرحمن بن حرمة عن سعيد بن المسيب في تواتره (وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مسكين) قال هو الكبير الذي كان يصوم فيعجز والمرأة الحبل يشق عليها فإياها طعام مسكين لكل يوم حتى يتقضى شهر رمضان -
(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسمعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر عن أبي عمرو ومولى لعائشة ان عائشة رضى الله عنها كانت تقرأ وعلى الذين يطوقونه فدية -

باب السواك للصائم

(أخبرناه) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك سفيان الثوري ان عاصم بن عبيد الله بن عمر (١) بن الخطاب حدثه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي عن ابيه قال ما احصى ولا اعد ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسوك وهو صائم -
(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبيد بن عبيد الصفار ثنا معاذ بن المثنى ثنا يحيى بن معين ثنا أبو اسمعيل المؤدب عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير خصال الصائم

السواك - مجالد غيره اثبت منه وعاصم بن عبيد الله ليس بالقوي ولله اعلم واما الحديث الذي -
(أخبرناه) أبو الحسن علي بن فهد بن بككة أنبا عبد الله بن محمد الشافعي ثنا أبو علي الحافظ عبد الله بن محمد بن علي بن جعفر بن ميمون البلخي بككة ثنا ابراهيم بن يوسف بن ميمون البلخي ثنا أبو اسحاق الخوارزمي قاضي خوارزم قدم علينا ايام علي بن عيسى (٢) قال سألت عاصم الاحول فقلت لبيستاك الصائم فقال نعم فقلت برطب السواك ويابس قال نعم قلت اول النهار وآخره قال نعم قلت عن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يتفرد به أبو اسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث ببلخ عن عاصم الاحول بالماكير لا يحتج به وقد روى عنه من وجه آخر ليس فيه ذكر اول النهار وآخره -

(أخبرنا) أبو سعد المالبيني أنبا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن أحمد بن مزديك البخاري ثنا عبيد الله بن واصل ثنا محمد بن سلام أنبا ابراهيم بن عبد الرحمن قال سألت عاصم الاحول عن السواك للصائم فقال لا بأس به فقلت برطب السواك ويابس فقال اتراه اشدرطوبة من الماء قلت عن قال عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم - قال أبو أحمد ابراهيم هذا عامة احاديثه غير محفوظة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن أبي نعيم الاسدي عن زياد بن حدير قال ما رأيت أحدا أداب سواكا وهو صائم من عمر أراه قال بعود قد ذوى

(١) هامش ي - صوابه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (٢) ي - على بن موسى -

(باب السواك للصائم)

قال

ذكر فيه حديث عامر بن ربيعة وفي سنده عاصم بن عبيد الله فقال فيه (ليس بالقوي) - قلت - هو ضعيف وضعفه مالك وغيره وضعفه البيهقي في باب استبانة الخطاء والان القول فيه ههنا ثم ذكر حديث (خير خصال الصائم السواك) وفي سنده مجالد فقال فيه (غيره اثبت منه) - قلت - ظاهر هذا اللفظ توثيق مجالد فان قصد ذلك فقد ناقض هذا في باب الغنيمة لمن شهد الواقعة فقال (مجالد ضعيف) وان قصد بذلك تضعيفه فقد اخطأ في عبارته فضعفه بلفظ يقتضى التوثيق ومجالد وان تكلموا فيه فقد وثقه بعضهم واترج له مسلم في صحيحه ثم ذكر حديثا في سنده أبو اسحاق الخوارزمي فقال فيه (يتفرد به أبو اسحاق ابراهيم بن بيطار ويقال ابراهيم بن عبد الرحمن قاضي خوارزم حدث عن عاصم بالماكير لا يحتج به)

قال

قال أبو عبيد يعني ييس -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن عبد الله بن نافع مولى ابن عمر عن أبيه عن ابن عمر أنه كان يستاك وهو صائم -

باب من كره السواك بالعشى

إذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم

(حدثنا) أبو عثمان سعيد بن العباس بن محمد القرشي المروزي في الروضة قال قرأت على أبي علي الرضا قلت له أخبركم على ابن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله الصوم لي وأنا اجزى به يدع شهوته وأكله وشربه من اجلي والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلتقي الله واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن أبي هاشم العلوي وأبو الحسين محمد بن علي بن حشيش التميمي المقرئ بالكوفة قال العلوي أنبا وقال المقرئ ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيلبي ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال لله عز وجل إلا الصوم فإنه لي وأنا اجزى به يدع طعامه وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه واخلوف فيه اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم في الصحيح عن أبي سعيد الأشج عن وكيع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخاقط أنبا حامد بن محمد ثنا أبو المثني (ح وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصقار ثنا معاذ بن المثني ثنا اسحاق بن عمر بن سليط ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا ضرار بن مرة عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل الصوم لي وأنا اجزى به وللصائم فرحتان إذا افطر فرح

قلت جعلها رجلا واحدا في الضمياء لابن الجوزي إبراهيم بن بطار الخوارزمي ثم ذكر ترجمته ابن أبي عمير بن عبد الرحمن الخوارزمي جعلها رجلين وواقعه على ذلك الذهبي في الضمياء له -

قال (باب من كره السواك بالعشى)

إذا كان صائما لما يستحب من خلوف فم الصائم

قلت - في السواك تطهير واجلال للرب لان مخاطبة العطاء مع طهارة النية تعظيم لا شك فيه وليس في الخلوف تعظيم ولا اجلال ويدل على ان مصلحته أعظم من تحمل مصلحة الخلوف قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان تشق على امتي لأمرتهم بالسواك - والذي كرهه بالعشى خصص العمومات بمجرد كونه منزيلا للخلوف وهذا الاستدلال معروض بالمعنى الذي ذكرناه هكذا ذكر ابن عبد السلام وايضا فان المضمضة تزيد الخلوف وهم لا يكرهونها وقال بعضهم الخلوف تغير رائحة الفم من خلو المعدة والسواك لا يزيله وانما يزيل وسخ الأمتان -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٧٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

وإذ أتى به فجاءه فرح وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن إسماعيل بن عمر بن سليط -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد يقول سمعت يحيى بن معين يقول ثنا علي بن ثابت عن كيسان أبي عمر عن يزيد بن بلال مولاة وكان قد شهد مع علي صفين عن علي رضي الله عنه قال لا يستاك الصائم بالعشى ولكن بالليل فإن يومي شفتي الصائم نورين عينيه يوم القيامة -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب الظفر بن سهل الجليلي ثنا إسماعيل بن أيوب بن حبان الواسطي عن أبيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا أبا محمد فيما يرويه النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به فقال ابن عيينة هذا من أجود الأجديث وأحكما إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى إلا الصوم فيتحمل الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عبيد القاسم بن اسمعيل ثنا أبو خراسان محمد بن أحمد بن السكن ثنا عبد الصمد بن النعمان ثنا أبو عمر القصاب كيسان عن يزيد بن بلال عن علي قال إذا صمت فاستاكوا بالعداء ولا تستاكوا بالعشى فإنه ليس من صائم تيس شفتاه بالعشى إلا كانتا نورين عينيه يوم القيامة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا أبو عبيد ثنا أبو خراسان ثنا عبد الصمد ثنا كيسان أبو عمر عن عمرو بن عبد الرحمن عن خباب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال علي كيسان أبو عمر ليس بالقوى ومن بينه وبين علي غير معروف -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبا علي بن عمر ثنا الحسين بن اسمعيل ثنا محمد بن إسماعيل الخياط أبو منصور (١) ثنا عمر بن قيس عن عطاء عن أبي هريرة قال لك السواك إلى العصر فإذا صليت العصر فآلقه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك -

باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الإمام ثنا أبو كامل ثنا عبد الواحد بن زياد (قال وأخبرني) أبو عمر وثنا عبد الله بن محمد ثنا بشر بن معاذ العقدي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا طلحة بن يحيى بن طلحة بن

(١) في الدار قطن الخياط ثنا أبو منصور -

ثم ذكر البيهقي أثره عن علي وفي سننه كيسان أبو عمر عن يزيد بن بلال فقال (كيسان ليس بالقوى) - قلت - الذي في كتاب ابن الجوزي والذهبي أن يحيى ضعفه وضعفه الساجي أيضا في كتابه وقال الذهبي يزيد بن بلال حديثه منكر وقال ابن حبان لا يجمع به ثم ذكر البيهقي (عن أبي هريرة أنه قال لك السواك إلى العصر فإذا صليت العصر فآلقه فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) - قلت - في سننه عمر بن قيس هو سندل المكي سكت عنه البيهقي وهو واه قال أحمد والنسائي والفلاس وغيرهم متروك وقال أحمد أحاديثه يواطل لاتباعه شيطان قال البيهقي (ضعيف لا يجمع به) ذكره في باب من بني أوغرس في غير أرضه ومع ضعف هذا الإسناد قد روى عن أبي هريرة خلاف هذا قال ابن أبي شيبة في مصنفه ثنا وكيع عن سعيد بن بشر عن قتادة عن أبي هريرة سئل عن السواك للصائم فقال آدميت في اليوم مرتين - وهذا سند حسن إلا أنه مرسل ورواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة -

(باب صيام التطوع والخروج منه)

قال

عبد الله

عبيد الله حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندك شيء قالت قلت لا والله ما عندنا شيء قال فاني (١) صائم قلت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدت لنا هدية او جاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اهديت لنا هدية او جاءنا زور وقد خبات لك شيئا قال ما هو قلت حيس قال هاتيه بلحمت به فاكل ثم قال قد كنت اصبحت صائما قال ابو عبد الله لفظ العقدي - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كامل الجحدرى وزاد فيه قال طلحة لحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال ذلك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله فان شاء امضاها وان شاء امسكها -

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق المزكى ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ان ابا الربيع بن سليمان ان ابا الشافعي ان ابا سفيان عن طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انا خبات لك حيسا فقال اما اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه - هكذا رواه جماعة (٢) عن سفيان بن عيينة وكذلك رواه جماعة عن طلحة بن يحيى لم يذكر احد منهم القضاء في هذا الحديث -

(وقد اخبرنا) ابوبكر بن الحارث الفقيه ان ابا محمد بن حيان الاصبهاني ثنا اسحاق بن ابراهيم بن جميل ثنا محمد بن عمرو بن العباس ثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة قالت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقلت خباتا لك حيسا فقال حيسا فقال اني كنت اريد الصوم ولكن قريبه واقضى يوما مكانه وكان ابو الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى يعمل في هذا اللفظ على عهد بن عمرو بن العباس الباهلي هذا ويزعم انه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه وليس كذلك فقد حدث به ابن عيينة في آخر عمره وهو عند اهل العلم بالحديث غير محفوظ -

(اخبرنا بذلك) ابواسحاق ابراهيم بن محمد الارموي ثنا شافع بن محمد ان ابا جعفر بن سلامة ثنا المزني ثنا الشافعي ان ابا سفيان فذكر هذا الحديث باللفظ الذي رواه الربيع وزاد في آخره سا صوم يوما مكانه قال المزني سمعت الشافعي يقول سمعت سفيان عامة مجالسه (٣) لا يذكر فيه سا صوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سا صوم يوما مكانه (قال الشيخ) وروايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم احد منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعبد الواحد بن زياد ووكيح بن الجراح ويحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة والله اعلم - وقد روى من وجه آخر عن عائشة ليس فيه هذه اللفظة -

(حد ثنا) ابوبكر محمد بن الحسن بن فورك ان ابا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو دود ثنا سليمان بن معاذ عن سماك عن عكرمة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اعدك شيء قلت لا قال اذا اصوم قلت ودخل على يوم ما آخر فقال اعدك شيء قلت نعم قال اذن افطروا ان كنت فرضت الصوم وهذا اسناد صحيح -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابوبكر احمد بن الحسن القاضي قال ابو عبد الله اخبرني وقال انفاذي حدثنى (٤) ابو جعفر محمد

(١) - مص - ابي (٢) - مص - الجماعة (٣) - مص - مجالسته (٤) - مص - ثنا -

ذكر فيه احاديث وآثارا وليس في جميعها نفي القضاء ثم ذكر حديثا عن الشافعي عن ابن عيينة عن طلحة بن يحيى الى آخره ثم حكى (عن الشافعي انه قال سمعت ابن عيينة عامة مجالسته لا يذكر فيه سا صوم يوما مكانه ثم عرضته عليه قبل ان يموت بسنة فاجاب فيه سا صوم يوما مكانه) قال البيهقي (روايته عامة دهره لهذا الحديث لا يذكر فيه هذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة لا يذكره منهم احد منهم الثوري وشعبة وعبد الواحد بن زياد ووكيح ويحيى القطان ويعلى بن عبيد وغيرهم تدل على خطأ هذه اللفظة) - قلت - هذه زيادة من ثقة اصرو عليها فهي مقبولة وقد تأيدت بما سنذكره ان شاء الله تعالى ثم ذكر البيهقي حديثا (عن عائشة انه عليه السلام قال لما اعدك شيء قلت نعم قال اذا افطروا ان كنت فرضت الصوم) ثم قال البيهقي (اسناد صحيح) - قلت - كيف يكون اسناد اصحبا وفيه سليمان بن معاذ ويقال له سليمان بن قرم قال

ابن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم أنبا جعفر بن عون أنبا أبو حميس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بين سلمان وبين أبي الدرداء قال بغاه سلمان يزوره فإذا أم الدرداء متبذلة فقال ما شأنك يا أم الدرداء قالت ان اخاك ابا الدرداء يقوم الليل ويصوم النهار وليس له في شيء من الدنيا حاجة بغاه أبو الدرداء فرحب به وقرب اليه طعاما فقال له سلمان اطعم قال أنى صائم قال اقسمت عليك لتفطر نه قال ما انا بأكل حتى تأكل فأكل معه ثم بات عنده فلما كان من الليل اراد أبو الدرداء ان يقوم فمنعه سلمان وقال له يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا ولربك عليك حقا ولاهلك عليك حقا صم وأفطر وصل وأت اهلك وأعط كل ذي حق حقه فلما كان في وجه الصبح قال قم الآن ان شئت قال فقنا فتوضأ اثم ركعا ثم خرجا الى الصلوة فدنا أبو الدرداء ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي أمره سلمان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا الدرداء ان لجسدك عليك حقا مثل ما قال لك سلمان (١) رواه البخاري في الصحيح عن بندار عن جعفر بن عون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو العباس مهران بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر أنبا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وأنا صائمة فقال صمت امس قالت لا قال تصومين غدا قالت لا قال فأفطري - أخرجه البخاري في الصحيح من حديث شعبة - (أخبرنا) أبو ذر محمد بن الحسين بن أبي القاسم المذكري ثنا يحيى بن منصور القاضي ثنا أبو عمرو وأحمد بن المبارك المستملي ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن أبي الجحاج ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن سيبك بن حرب عن أبي صالح عن أم هانئ رضى الله عنها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستسقى فشرب فناولني سؤره وأنا صائمة فشربت سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله فعلت شيئا لا ادري اصبت ام اخطأت ناولتني سؤرك وأنا صائمة فكرهت ان ارد سؤره رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امتطوعة ام قضاء من رمضان قلت متطوعة قال المتطوع بالخيار ان شاء صام وان شاء أفطر - (وأخبرنا) أبو عبد الله الخفاف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكر بن قتيبة القاضي ثنا صفوان بن عيسى القاضي ثنا أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة عن سيبك بن حرب عن أبي صالح عن أم هانئ رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصغار ثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي ثنا أبو الوليد ثنا أبو عوانة (ج وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان أنبا أبو يعلى ثنا ابراهيم بن الججاج ثنا أبو عوانة عن سيبك عن ابن ابن أم هانئ عن جدته انه سمعه منها قالت اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب يوم فتح مكة فشرب ثم ناولتني فشربت وكنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انى كنت صائمة فكرهت ان ارد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لما اكنت تقضين عنك شيئا فقلت (٢) لا قال فلا يضرك - هذا لفظ حديث ابراهيم بنى رواية أبي الوليد قال عن هارون بن ابن ابن أم هانئ عن أم هانئ زعم انه سمعه منها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اكنت تقضين عنك شيئا قالت لا قال فلا يضرك قال أبو الوليد حدثنا حديث سيبك من كتابه -

(وحدنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أنبا جعدة رجل من قريش وهو ابن أم هانئ وكان سيبك بن حرب يحدثه فيقول أخبرني ابنا أم هانئ قال شعبة فقلت انا افضلها جعدة فحدثني عن أم هانئ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فناولته شرابا فشرب ثم ناولها فشربت فقالت يا رسول الله كنت صائمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء أفطر قال شعبة فقلت

(١) ي - مثل ما قال سلمان - س مثل ما قال له سلمان (٢) مص - فقالت -

لمعدة سمعته انت من ام هانئ قال أخبرني اهلنا وأبو صالح مولى ام هانئ عن ام هانئ -
(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا مجد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جريير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن ام هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة بفلسة عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وام هانئ عن يمينه قال بفاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته فشرب ثم ناوله ام هانئ فشربت منه فقالت يارسول الله لقد افطرت وكنت صائمة فقال لها اكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك ان كان تطوعا -

(أخبرنا) أبو علي الحسن بن أحمد بن ابراهيم بن شاذان ينفذاد أنبا حمزة بن محمد بن العباس ثنا عباس بن محمد ثنا عبيد الله يعني ابن موسى أنبا اسراييل عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله بن مسعود قال اذا صححت وانت تنوي الصيام فانت باحد النظرين ان شئت صمت وان شئت افطرت -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مسلم بن خالد وعبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ان ابن عباس رضي الله عنه كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع ويضرب لذلك امثالا رجل ظاف سبعا ولم يوفه فله اجر ما احتسب او صلى ركعة ولم يصل أخرى فله اجر ما احتسب -

(أخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وعبد الحميد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال كان ابن عباس رضي الله عنه لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا عبد الحميد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه كان لا يرى بالافطار في صيام التطوع بأسا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن أبي مالك الاشجعي عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار وروى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو الفضل العباس بن محمد بن قوهيار ثنا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا عون بن عمارة ثنا حميد الطويل ثنا أبو عبيدة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار -

ثم ذكر البيهقي (عن ابن مسعود انه قال ان شئت افطرت وان شئت صمت وعن ابن عباس كان لا يرى بأسا ان يفطر الانسان في صيام التطوع وعن جابر نحوه) - قلت - ليس في ذلك كله ولا في حديث عائشة المتقدم نهي للقضاء وقد روى عن ابن عباس القضاء قال ابن أبي شيبة ثنا وكيع عن مسعر عن حبيب بن عطاء عن ابن عباس قال يقضى يوم ما مكانه وقد ذكره البيهقي بعد في باب من رأى عليه القضاء وحبيب هو ابن ابي ثابت وعطاء هو ابن يسار وهذا سند صحيح وقال ابن أبي شيبة ايضا ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فطش عطشا شديدا فافطر فسأل غدة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فمروا به ان يقضى يوم ما مكانه وهذا سند على شرط الشيخين ما خلا التيمي فانه أخرجه له اصحاب الاربعة ووثقه ابن سعد وابن سفيان والدارقطني ثم ذكر البيهقي (عن ابن عمر قال الصائم بالخيار ما بينه وبين نصف النهار) - قلت - وليس في هذا ايضا نهي القضاء ومذهب ابن عمر ان المتطوع اذا افطر من غير عذر فعليه القضاء كذلك ذكره أبو عمر بن عبد البر وذكره ايضا أبو جعفر الطحاوي في شرح الآثار عن ابن عمر بسنده ثم قال البيهقي (وروى هذا من اوجه أخر مرفوعا ولا يصح رفعه) ثم ذكره مرفوعا بسنتين - احدهما - من حديث انس -

(وحدثنا) أبو الحسن القنوي أنبأ أبو الفضل ثنا إبراهيم أنبأ عون بن عمارة ثنا جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله تفرد به عون بن عمارة العبدي (١) وهو ضعيف -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم اليزازبيغداد ثنا محمد بن الفرج الأزرق ثنا يحيى بن غيلان ثنا إبراهيم ابن مزاحم ثنا سريع بن نبهان قال سمعت ابا ذر يقول سمعت خليلي ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول الصائم في التطوع بالخيار الى نصف النهار -
(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن الفرج الأزرق فذكره باسناده مثله - إبراهيم بن مزاحم وسريع بن نبهان مجهولان -

باب التخيير

في القضاء ان كان صومه تطوعا

(حدثنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ بنت أبي طالب قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعوت له بشراب فشرب او قال (٢) دعا بشراب فشرب ثم ناولني فشربت وقلت يا رسول الله اني كنت صائمة ولكني كرهت ان ارد سؤرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضي وان شئت فلا تقضي -

(وأخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو أنبأ أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن هارون ابن بنت ام هانئ او ابن ابن ام هانئ (٣) قلت دخل على النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة

(١) كذا في اكثر النسخ وفي مد - العززي وضيطة في الخلاصة - العبدى - (٢) مص - او قالت (٣) كذا في النسخ ولعله سقط - عن ام هانئ كما مر -

الثاني من حديث أبي امامة - قلت - في السنن عون بن عمارة عن جعفر بن الزبير فضعف البيهقي عونا وسكت عن جعفر وقال في باب علة حديث تميم (هو متروك) وكذا قال في الخلافيات -

باب التخيير

قال

في القضاء ان كان صومه تطوعا

ذكر فيه حديث حماد بن سلمة (عن سماك عن هارون بن ام هانئ عن ام هانئ الحديث وفي آخره وان كان تطوعا فان شئت فاقضي وان شئت فلا تقضي) - قلت - هذا الحديث اضطرر به متنا وسندا اما اضطرر اب. متنه فظاهر وقد ذكر فيه انه كان يوم الفتح وهي اسلمت عام الفتح وكان الفتح في رمضان فكيف يلزمها قضاؤه واما اضطرر اب. سنده فاختلف على سماك فيه فتارة رواه عن أبي صالح وتارة عن جعدة وتارة عن هارون - اما ابو صالح فهو باذان ويقال باذام ضعقوم قال البيهقي في باب الكسر بالياء ضعيف لا يحتج بخبره) وقال في باب اصل القسامة (أبو صالح عن ابن عباس ضعيف) وعن الكلبي قال لي أبو صالح كل ما حدثك به كذب وفي السنن الكبرى للنسائي هو ضعيف الحديث وعن حبيب بن أبي ثابت كنا نسمى اباصالح مولى ام هانئ الدرغزن قال النسائي وقد روى انه قال في مرضه كل شئ حدثتكم به فهو كذب وفي القائل للتراجم مني الدرغزن بلغة فارس الكذاب واما جعدة فجدهول قال البخاري في تاريخه فناولني

فناولني فضل شرابه فشربته فقلت يا رسول الله اني كنت صائمة واني كرهت ان ارد سؤرك فقال ان كان قضاء من رمضان فصومي يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضوه وان شئت فلا تقضيه -
 (أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة الانصاري أنما أبو حاتم بن أبي الفضل الهروي ثنا عبد الرحمن السامي أنما اسمعيل بن أبي اويس ثنا أبو اويس عن محمد بن المنكدر عن أبي سعيد الخدري انه قال صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم اني صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاكم اخوكم وتكلف لكم ثم قال له أفطر وصم مكانه يوما ان شئت (وروى ذلك) بإسناد آخر عن أبي سعيد الخدري قد اخرجناه في الخلافيات -

باب من رأى عليه القضاء

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك عبد الله بن عمر ومالك بن أنس ويونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني أن عائشة وحفصة رضی الله عنهما أصبحتا صائمتين متطوعتين فاهدى لهما طعام فأفطرتا عليه فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم قلت عائشة فقالت حفصة فبدرتني بالكلام وكانت ابنة ابيها يا رسول الله اني اصبحت انا وعائشة صائميتين متطوعتين واهدى لنا طعام فأفطرتا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر - هذا الحديث رواه ثقات الحفاظ من أصحاب الزهري عنه منقطعاً مالك بن أنس ويونس بن يزيد ومعمربن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمرو وسفيان بن عيينة ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم -

جمدة من ولد ام هانئ عن أبي صالح عن ام هانئ روى عنه شعبة لا يعرف الا بحديث فيه نظر وقال النسائي لم يسمعه جمدة من ام هانئ وقد بين ذلك البيهقي في الباب الذي قبل هذا واما هارون فجهول الحال قاله ابن القطان واختلف في نسبه فقيل ابن ام هانئ وقيل ابن ابن ام هانئ وقيل ابن ابنة ام هانئ وقال الترمذي حديث ام هانئ في اسناده مقال وقال النسائي اختلف على سماك فيه وسماك ليس يعتمد عليه اذا انفرد بالحديث وقال عبد الحق هذا احسن احاديث ام هانئ وان كانت لا يحتج به وقد رواه النسائي وغيره من غير طريق سماك وليس فيه قوله فان شئت فاقضيه وان شئت فلا تقضيه ولم ير وهذا اللفظ عن سماك غير جاد بن سلمة وقد قال البيهقي في باب من ادى الزكاة وليس عليه اكثر (ساء حفظه في آخر عمره فللحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويحتنبون ما ينفرده عن قيس ابن سعد وامثاله) وقال في باب من صلى وفي ثوبه او نعله اذى (مختلف في عدالته وقد روى البيهقي هذا الحديث في الباب الذي قبل هذا من رواية حاتم بن أبي صغيرة وأبي عوانة كلاهما عن سماك وليس فيه هذا اللفظ واخرجه النسائي كذلك من رواية أبي الاحوص عن سماك واخرجه الطحاوي كذلك من رواية قيس بن الربيع عن سماك ثم ذكر البيهقي حديثا عن الخدري وفي آخره (افطر وصم يوما . . . مكانه ان شئت) - قلت - اخرجته الدارقطني من حديث الخدري ومن حديث جابر وليس فيها قوله ان شئت وكذا اخرجه البيهقي في ابواب الوليمة في كتاب النكاح من حديث الخدري -

(باب من رأى عليه القضاء)

قال

ذكر فيه حديثا منقطعاً عن الزهري ثم قال (هكذا رواه الثقات من اصحابه) فذكر منهم عبيد الله بن عمر - قلت - اخرجه

(وقد حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبيد الله بن موسى أنبا جعفر بن برقان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت كنت انا وحفصة صائمتين فعرض لنا طعام فاشتبهنا فأكلناه فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فقصت عليه القصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا يوما آخر هكذا رواه جعفر بن برقان وصالح بن أبي الاخير وسفيان بن حسين عن الزهري وقد وهو فيه عن الزهري -

(وقد أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريح عن ابن شهاب قلت له حدثك عروة عن عائشة انها قالت أصبحت انا وحفصة صائمتين فقال لم اسمع من عروة في هذا شيئا ولكني حدثني ناس في خلافة سليمان بن عبد الملك عن بعض من كان يدخل على عائشة انها قالت أصبحت انا وحفصة صائمتين فاهدي لنا هدية فأكلناها فدخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني حفصة وكانت ابنة أبيها فذكرت ذلك له فقال اقضيا يوما مكانه - وكذلك رواه عبد الرزاق بن همام ومسلم بن خالد عن ابن جريح -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي أنبا أحمد بن سلمان بن الحسن الفقيه ثنا أحمد بن علي البار ثنا محمد بن منصور الجواز ثنا سفيان قال سمعناه من صالح بن أبي الاخير عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أصبحت انا وحفصة صائمتين فاهدي لنا طعام محروس عليه فأكلنا منه ودخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فابتدرتني حفصة وكانت بنت أبيها فقالت يا رسول الله أصبحت صائمتين فاهدي لنا طعام فأكلنا منه فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال صوما يوما مكانه قال سفيان فسألوا الزهري وانا شاهد فقلنا وادع عن عروة قال لا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عائشة فذكر ذلك (١) الحديث مرسلًا فقال سفيان فليل للزهري هو عن عروة فقال لا وكان ذلك عند قيامه من المجلس واقترنت الصلاة قال سفيان وقد كنت سمعت صالح بن أبي الاخير حدثنا عن الزهري عن عروة قال الزهري ليس هو عن عروة فظننت ان صالحا أتى من قبل العرض قال أبو بكر الحميدي أخبرني غير واحد عن معمراته قال في هذا الحديث لو كان من حديث عروة مانسبته فهذان ابن جريح وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري وهما شاهدا عدل بانه لم يسمع من عروة فكيف يصح وصل من وصله قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن اسمعيل البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة وكذلك قال محمد بن يحيى الذهلي واحتج بحكاية ابن جريح وسفيان

(١) ي - مص - هذا -

أبو عمر من حديث أبي خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمرو يحيى بن سعيد وحجاج بن ارطاة كلهم عن الزهري عن عروة ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين الحديث واخرجه النسائي من طريق يحيى بن سعيد كذلك واخرجه ايضا كذلك من طريق اسمعيل بن ابراهيم بن عقيبة عن الزهري ثم ذكر البيهقي (ان جعفر بن برقان وصالح بن أبي الاخير وسفيان ابن حسين رووه كذلك عن الزهري متصلا) - قلت - وكذلك رواه محمد بن أبي حفصة عن الزهري ذكره الترمذي ورواه صالح بن كيسان كذلك عن الزهري ذكره صاحب التمهيد وقد روى عن زميل عن عروة كرواية الزهري عن عروة مستندا ورواه حمزة كذلك عن عائشة وهما احسن حديث في هذا الباب اسنادا كذا قال أبو عمر ثم اخرج الاول من طريق أبي داود ثنا احمد بن صالح ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت اهدى لي وحفصة طعام وكنا صائمتين فانظرنا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا اهديت لنا هدية فاشتبهناها فقال لا عليك صوما يوما مكانه - ثم أخرجه من جهة النسائي انا الربيع انا ابن وهب أخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد كذلك سواء واخرج الثاني من

ابن عيينة وبارسال من ارسل الحديث عن الزهري من الائمة وقدروى عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة وجرير بن حازم وان كان من الثقات فهو واهم فيه وقد خطاه في ذلك أحمد بن حنبل وعلي بن المدني والمحفوظ عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلًا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا علي بن بندل الصير في قال سمعت عمر بن محمد بن بجير يقول سمعت ابا بكر الاثرم يقول قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل تحفظه عن يحيى بن عمرة عن عائشة أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فأنكره وقال من رواه قلت جرير بن حازم فقال جرير كان يحدث بالتوهم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن مظفر (١) الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن موسى الخلال ثنا أحمد بن منصور الرمادي قال قلت لعلي ابن المديني يا ابا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت انا وحفصة صائمتين؟ فقال لي من روى هذا قلت ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد قال فضحك فقال مثلك يقول مثل هذا حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين - وروى من وجه آخر عن عروة عن عائشة -

(أخبرناه) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة وعمر بن مالك عن ابن الهاد قال حدثني زميل مولى عروة عن عروة بن الزبير عن عائشة انها قلت اهدي لي وحفصة طعام وكنا صائمتين فقالت احداهما لصاحبها هل لك ان تظري قالت نعم فأفطرتا ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له يا رسول الله انا اهدي لنا هدية فاشتيتها فأفطرتا فقال لا عليك صوما يوما آخر مكانه اقام اسناده جماعة عن ابن وهب وقال بعضهم عن أبي زميل ولم يذكر بعضهم عروة في اسناده -

(أخبرنا) أبو سعد الملقب أنبا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ قال زميل بن عباس عن عروة روى عنه ابن الهاد لا يعرف لزميل سماع من عروة ولا لابن الهاد من زميل ولا تقوم به البلحة سمعت ابن حماد يذكره عن البخاري (قال الشيخ) وروى من اوجه اخر عن عائشة لا يصح شيء من ذلك قد بينت ضعفها في الخلائق -

(أخبرنا) أبو بكر بن أبي اسحاق أنبا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عطية عن ابن عباس قل اذا أصبح احدكم صائما فبدله ان يفطر فإيضم يوما مكانه او قل مكانه يوما شك مسعر -

باب النهي عن الوصال في الصوم

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب القتيبي بالطبران أنبا أبو النضر القتيبي ثنا عثمان بن سعيد ثنا القتيبي فيما قرأ على مالك

(١) هص - ابن مطرف -

طريق النسائي انا أحمد بن عيسى عن ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت أصبحت صائمة انا وحفصة واهدي لنا طعام فأعجبنا فأفطرتا فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فبادرتني حفصة فسألته فقال صوما يوما مكانه - انتهى ما ذكر أبو عمر والحديث الاول أخرجه أبو داود في سنته وسكت عنه والحديث الثاني اعني حديث جرير أخرجه ابن حبان في صحيحه وفي مصنف ابن أبي شيبة ثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين فأفطرتا فلمرهما النبي صلى الله عليه وسلم بقضائهم وهذا الحديث يؤيده ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطوع ابي الا ان تطوع فيلزمك اذا الاصل في الاستثناء هو الا اتصال وفي التمهيد روى وكيع عن سيف بن سليمان الملك عن قيس بن سعد عن داود بن أبي عامر عن سعيد بن المسيب خرج عمر يوما على أصحابه فقال اني أصبحت صائما فمرت بي جلدية لي فوقت عليها فأتروني فلم يألوا ما شكوا فيه فقال له على أصبت حللا وتقضى يوما مكانه فقال له هزلت احسنهم قتيا -

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال قالوا انك تواصل قال انى لست كهيتكم انى ابيت أطعم وأسقى لفظ حديث يحيى بن يحيى - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن أبى حامد المقرئ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عيدان النيسابورى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن على العامرى ثنا محمد بن عبيد الطنافسى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى رمضان ونهاهم فقبل له انك تواصل قال انى لست مثلكم انى أطعم وأسقى انخرجه مسلم فى الصحيح من حديث عبيد الله -

(حدثنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العاوى رحمه الله اهلاء ثنا عبيد الله بن ابراهيم بن بالويه ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن هام بن منبه دل هذا ما حدثنى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والوصال قالوا فانك تواصل يا رسول الله دل انى لست فى ذاكم مثلكم انى ابيت يطعمنى ربي ويسقيني فاكفوا من العمل مالكم به طباقه - رواه البخارى فى الصحيح عن يحيى بن عبد الرزاق وانخرجه مسلم من حديث أبى زرعة والأعرج وأبى صالح عن أبى هريرة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرنى أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى أنبا على يعنى ابن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرنى شعيب عن الزهرى حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال فقال له رجل من المسلمين فلنك يا رسول الله تواصل قال وايمكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربي ويسقيني فلما أبوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوم ما ثم يوم ما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخرت دتكم كالتكبير بهم حين أبوا ان ينتهوا - رواه البخارى فى الصحيح عن أبى اليان وانخرجه مسلم من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى -

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبيد الله الترمسى ثنا يزيد بن هارون أنبا حميد الطويل عن ثابت البنانى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل فى آخر الشهر فواصل الناس فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لنا الشهر لو اصلت وصلا يدع المتعمقون تعمقهم انكم لستم كهيتى انى ابيت يطعمنى ربي ويسقيني - انخرجه مسلم من حديث خالد بن الحارث عن حميد وقال فى آخر شهر رمضان وقل انى اظل يطعمنى ربي ويسقيني وانخرجه البخارى من حديث تنادى عن انس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن سبلة وحسين بن محمد القبانى قالنا ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم قالوا انك تواصل قال انى لست كهيتكم انه يطعمنى ربي ويسقيني - رواه البخارى فى الصحيح عن عثمان بن أبى شيبة وغيره عن عبدة ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وعثمان -

(أخبرنا) على بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا ابن ملحق ثنا يحيى بن بكير ثنا الايث عن ابن الهاد عن عبد الله ابن خباب عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انى لست كهيتكم انى لي مطما يطعمنى وساق يسقيني - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن الليث -

باب صوم يوم عرفته لغير الحاج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبى اسحاق المزنى وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة

ثنا

(١) - أخبرنا -

(السنن الكبرى مع الجوهر التقي) (٢٨٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

ثنا روح بن عبادة وعمر بن حكيم قال ثنا شعبة قال سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم يوم عرفة قال يكفر السنة الماضية والباقية - اخرج مسلم في الصحيح من حديث شعبة وغيره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو علي اسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الله بن ايوب الحرمي ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شيبور عن أبي قزعة عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم صوم يوم عرفة كفارة سنة والتي تأيها وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة (ورواه مجاهد) عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم عاشوراء فقال يكفر السنة وسئل عن صيام يوم عرفة فقال يكفر سنتين سنة ماضية وسنة مستقبلة -

(أخبرناه) أبو محمد عبد الله بن يحيى السكري ببغداد أنبا اسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا الثوري أخبرني منصور عن مجاهد فذكره (ورواه جرير) عن منصور عن أبي الخليل البصري عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة او عن مولى أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة قبله وسنة بعده وصوم عاشوراء كفارة سنة -

(أخبرناه) أبو الحسن المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا جرير فذكره (ورواه الثوري) عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة الشيباني عن مولى لابي قتادة عن أبي قتادة -
(أخبرناه) أبو حامد المهرجاني ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان فذكره -

باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصفار ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى ابن عباس عن ام الفضل بنت الحارث ان انا ساتما رواها يوم عرفة في رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه ام الفضل رضى الله عنها بقدر لبن وهو واقف بعرفة على بعير فشرب -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب الشيباني ثنا محمد بن عبد السلام وحسن بن عبد الصمد قالنا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعمر بن الحارث وغيرهم عن سالم أبي النضر -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن بن مهاجر و محمد بن اسماعيل بن مهران قالنا ثنا هارون بن سعيد عن (١) ابن وهب أخبرني عمرو بن ميمون عن ابن الحارث عن بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة انها قالت ان الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه ميمونة بجلاب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سايان عن ابن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار حدثني عثمان بن عمر ثنا سهل يعني ابن بكار ثنا وهيب

(١) - مص ثنا -

قال (باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة)

ثنا ايوب عن سعيد بن جبيرة قال اتيت على ابن عباس وهو يأكل دمانا بعرفة فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة (وكذلك) رواه سفيان بن عيينة عن ايوب ورواه حماد بن زيد كما -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا سليمان بن حرب وأبو الربيع قالا ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة ان ابن عباس افطر بعرفة لابي برمان فأكله وقال حدثني أم الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر بعرفة اتته أم الفضل بلبن فشربه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو أسامة الكلابي (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود قالا ثنا سليمان بن حرب ثنا حوشب بن عقيل عن مهدي الهجري ثنا عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا يحيى بن جعفر بن الزبير ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حوشب بن عقيل ثنا مهدي بن حسان (١) العبدى عن عكرمة عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة بعرفات -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني أنبا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن زياد مولى ابن عباس عن طلحة بن عبيد الله بن كريز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افضل الدعاء دعاء يوم عرفة وانضل ما قلت لنا والنيون من قبل لاله الا الله وحده لا شريك له - هذا مرسل -

باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم البطين (ح وأخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الأعمش قال سمعت مسلم البطين يحدث عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما العمل في ايام افضل منه في عشر ذى الحجة قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله ثم لا يرجع من ذلك بشئ لفظ حديث شعبة وفي رواية لابي معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل الصالح فيها احب الى الله من هذه الايام يعني ايام العشر والباقي بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن عروة عن شعبة -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن الحر بن الصباح عن هنيذة

(١) كذا في النسخ والصواب مهدي بن حرب العبدى يروى عنه حوشب كما في تهذيب التهذيب -

ذكر فيه حديث أبي هريرة وفي سنده مهدي بن حسان - قلت - ذكر صاحب الكمال والمزي في تهذيبه انه مهدي بن حرب ثم ذكر البيهقي في آخر الباب حديث (افضل الدعاء دعاء يوم عرفة) - قلت - ليس هو بمناسب لهذا الباب والصواب ما فعله في كتاب الحج فذكر هناك بابا في صوم يوم عرفة ثم ذكر بعده باب افضل الدعاء دعاء يوم عرفة ثم ذكر هذا الحديث فان قيل انما ذكره في هذا الباب للتنبيه على فضيلة الدعاء في هذا اليوم فلماذا يترك الحاج صومه ليتقوى على الدعاء - قلت - فضيلة الدعاء فيه ليست مخصوصة بالحاج ولهذا تركت طاقتة صيامه بعرفة وغيرها لاجل الدعاء منهم جنيد بن عمرو ومحمد بن المنكدر -

قال (باب العمل الصالح في عشر ذى الحجة)

ابن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر والخميس تعني ويوما آخر (ورواه) أبو داود عن مسدد -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ واللفظ له أنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط رواه مسلم في الصحيح عن اسحاق بن إبراهيم وغيره والمثبت أولى من الثاني مع ماضى من حديث ابن عباس -

باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن إبراهيم الخافظ أنبا أبو نصر أحمد بن عمرو والعراوى ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن أبيه أن عمر رضى الله عنه قال ما من أيام أحب إلى أن أقضى فيها شهر رمضان من أيام العشر قال وحدثنا سفيان حدثنا عثمان بن موهب قال سمعت أبا هريرة وسأله رجل فقال إن علي رمضان وأنا أريد أن تطوع في العشر قال لا بل أبدأ بحق الله فأقضيه ثم تطوع بعد ما شئت -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو عثمان البصرى أنبا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي رضى الله عنه لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة اظنه منفردا ولا تحجم وانت صائم (وروى أيضا) عن الحسن بن علي رضى الله عنه في كراهية القضاء في العشر وهذا لأنه كان يرى قضاءه في إحدى الروايتين عنه متتابعاً فإذا زاد ما وجب عليه تضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه يوم النحر وإيام التشريق -

ذكر فيه حديث هنيئة (عن امرأته عن بعض أزواجه عليه السلام كان عليه السلام يصوم تسع ذى الحجة) ثم ذكر حديث مسلم (عن عائشة ما رأيت عليه السلام صائما في العشر قط) ثم قال (المثبت مقدم على الثاني) - قلت - إنما يقدم على الثاني إذا تساوى في الصحة وحديث هنيئة اختلف عليه في استاده فروى عنه كما تقدم وروى عنه عن حفصة كذا أخرجه النسائي وروى عنه عن أمه عن أم سلمة كذا أخرجه أبو داود والنسائي -

قال (باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذى الحجة)

- قلت - مراده في التسع الأول نسا هل في عبارته ثم أخرج (عن يعلى بن عبيد عن سفيان عن أبي اسحاق قال قال علي لا تقض رمضان في ذى الحجة ولا تصم يوم الجمعة) إلى آخره ثم قال (وروى أيضا عن الحسن بن علي في كراهية القضاء وهذا لأنه كان يرى قضاءه في إحدى الروايتين عنه متتابعاً فإذا زاد ما وجب عليه تضاؤه على تسعة أيام انقطع تتابعه ليوم النحر وإيام التشريق) - قلت - إنما يحتاج إلى تأويل هذا الأثر إذا أصبح وإيس هو بصحيح فإن يعلى بن عبيد وإن كان ثقة إلا أنه في سفيان ضعيف كذا قال ابن معين وإيضاً فابو اسحاق السبيعي لم يسمع علياً وقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر

باب فضل يوم عاشوراء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبيرة عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اليوم الذي تصومونه فقالوا هذا يوم عظيم انجى الله عز وجل فيه موسى وتومه وغرق فيه فرعون وتومه فصامه موسى شكرا وفتح نصرته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح احق واولى موسى منكم فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني عن سفيان ورواه مسلم عن ابن أبي عمر -

(وأخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريح عن عبيد الله بن أبي يزيد انه سمع ابن عباس يقول ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم يات من فضله على غيره الا هذا اليوم يوم عاشوراء وشهر رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وانرجاه من حديث ابن عيينة بن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن نورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن زيد وهشام ومهدى قال حماد ومهدى عن غيلان بن جرير وقال هشام عن قتادة عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة رضي الله عنه ان امرأيا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فغضب حتى عرف ذلك في وجهه فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال رضيينا بالله ربا وبالإسلام ديننا وبك نبيا اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله فلم يزل عمر رضي الله عنه يردد ذلك حتى سكن فقال يا رسول الله ما تقول في رجل يصوم الدهر كله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام ولا أفطر او قال ما صام وما أفطر فقال يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوما فقال ومن يطيق ذلك فقال يا رسول الله كيف بمن يفطر يومين ويصوم يوما فقال لو ددت اني طوقت ذلك فقال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وانك على فيه فقال يا رسول الله فما تقول في رجل يصوم يوما ويفطر يوما فقال ذلك صوم اتى داود عليه السلام قال يا رسول الله فما تقول في صوم يوم عاشوراء قال اني لأحتسب على الله عز وجل ان يكفر السنة قال يا رسول الله فما تقول في صوم (١) يوم عرفة قال اني لأحتسب على الله ان يكفر السنة التي قبلها والسنة التي بعدها - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن حماد بن زيد ومن وجه آخر عن مهدى بن ميون -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السعدي ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن أبي اسحاق عن الأسود بن يزيد قال ما رأيت احدا كان يصوم يوم عاشوراء مني على

(١) ي - ممن - فيمن يصوم -

والثوري عن أبي اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال لا تقص رمضان في ذي الحجة فادخل بينهما جابن وانرج ابن أبي شيبة في مصنفه هذا الاثر فقال ثنا ابو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضه في ذي الحجة فانه شهر نبيك وفي هذا امر ان - احدهما - انه ادخل بين أبي اسحاق وبين علي الحارث الاعور وهو ضعيف - والثاني - انه على التمهى بانه شهر نبيك لابلانه يقطع التتابع كما زعم البيهقي ورواية التتابع عن علي قد ضعفها هو فيما تقدم لكونها من رواية الحارث الاعور فكيف يؤول بها هذا الاثر ورواية الحسن عن علي لم يذكر البيهقي سندها لينظر فيه والحسن ايضا لم يسمع عليا -

باب صوم يوم التاسع

(أخبرنا) (١) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي املاء أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سميل المطوعي ثنا عبد الله بن حماد الأملي ثنا سعيد بن أبي مرزيم (ح وحدثنا) أبو عبد الله بن يوسف الاصبهاني واللفظه أنبا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان أنبا محمد بن حيويه أنبا سعيد بن أبي مرزيم ثنا يحيى بن ايوب حدثني اسمعيل بن امية انه سمع ابا غطفان بن طريف يقول سمعت عبد الله بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع ان شاء الله قال فلم يأت العام المقبل حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني عن ابن أبي مرزيم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة قاضي مصر ثنا روح بن عبادة ثنا ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن سلمت الى قابل لأصوم من اليوم (٢) التاسع - انرجه مسلم في الصحيح من حديث وكيع عن ابن أبي ذئب (ورواه) أحمد ابن يونس عن ابن أبي ذئب وقال في متنه ان عشت ان شاء الله صمت اليوم التاسع مخافة ان يفوته يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر بن قتيبة قاضي مصر ثنا أبو داود الطيالسي وروح بن عبادة قالا ثنا حاجب بن عمر قال سمعت الحكم بن الأعرج قال انتهيت الى ابن عباس رضى الله عنه وهو متوسد رداءه عند زمزم قال بجلست اليه وكانت نعم الجليس فقلت أخبرني عن يوم عاشوراء فاستوى قاعدا ثم قال عن أى حاله تسأل قلت عن صيامه اى يوم نصوم قال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد فاذا اصبحت من تاسعه فاصبح صائما قال قلت كذلك كان يصوم محمد صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم - انرجه مسلم في الصحيح من حديث وكيع عن حاجب وكانه رضى الله عنه اراد صومه مع العاشرو اراد بقوله في الجواب نعم ما روى من عزمه صلى الله عليه وسلم على صومه والذي يبين هذا -

(ما أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جريج أخبرني عطاء انه سمع ابن عباس يقول صوموا التاسع والعاشرو خالفوا اليهود (ورواه ايضا) عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس كذلك موقوفا -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني الحميدى ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن بقيت لأمرن بصيام يوم قباه او يوم بعدد يوم عاشوراء -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق ثنا مسدد ثنا هشيم (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبا ابن أبي ليلى عن داود بن علي عن ابيه عن جده ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود صوموا قبله يوما بعده يوما هذا لفظ حديث المقرئ وفي رواية ابن عبدان صوموا قباه يوما وبعده يوما وبمعناه رواه ابن شهاب عن ابن أبي ليلى قبله وبعده -

باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ وجوبه

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد أنبا علي بن محمد بن سليمان الحريري (١) ثنا أبو قلابة (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ثنا مكي بن إبراهيم ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من أسلم يوم عاشوراء إلى قومه يأمرهم فليصوموا هذا اليوم فقال ما أرى آتيهم حتى يطعموا قال من طعم منهم فليصم بقية يومه - رواه البخاري في الصحيح عن مكي بن إبراهيم وانخرجه مسلم من حديث حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنهما قالت أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عاشوراء إلى قري الأنصار التي حول المدينة من كان أصبح صائما فليتم صومه ومن كان أصبح مفطرا فليتم (٢) بقية يومه قالت فكنا نصومه بعد ذلك ونصوم صبيانا الصغار ونجعل لهم اللعبة من العهن ونذهب بهم إلى المسجد فاذا بكى أحدهم على الطعام اعطيناه ذلك حتى يكون عند الانظار - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد وانخرجه مسلم عن أبي بكر بن نافع عن بشر بن المفضل -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى عبد الله بن مسلمة وانخرجه مسلم من أوجه أخر عن هشام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام يوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان فلما فرض صيام شهر رمضان كان من شاء صام عاشوراء ومن شاء أفطر - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان ورواه مسلم من حديث ابن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري وانخرجه من حديث عمراك بن مالك عن عروة وليس في حديثهما عن عروة ما في حديث هشام من لفظ الترك -

(وأخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل المسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء وهو يتعبدى فقال يا أبا محمد ادن للغداء فقال أوليس اليوم يوم عاشوراء قال أو تدرى ما يوم عاشوراء

(١) مص - الحرني (٢) ي - س - فليصم -

قال

(باب من زعم

ان صوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٨٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

انما كان يوما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل ان ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك - انرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي معاوية وجرير عن الأعمش ورواه زبيد عن عمارة عن قيس بن السكن عن عبد الله وقيل عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن اسماعيل قالا ثنا حسن بن علي الحلواني ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل ان يفرض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه ومن شاء ترك - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر وغيره عن عبد الله بن نمير وانرجاه من حديث يحيى القطان عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن محبوب الدهان ثنا أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه ثنا بشر بن موسى الأسدي (ج وأخبرنا) أبو القاسم (١) طلحة بن علي بن الصقر وأبو القاسم غيلان بن محمد بن إبراهيم البزاز ببغداد قالا ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ثنا محمد بن الفرج الأزرق قالا ثنا الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان (ج وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة ثنا عبيد الله بن موسى أنبا شيبان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء ويحسنا عليه ويتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم ينهنا ولم يتعاهدنا عنده لفظ حديث عبيد الله - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبيد الله -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن جعفر الباقري ثنا محمد بن طاهر بن أبي الدميك ثنا علي ابن المديني ثنا حماد بن اسامة عن أبي العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال أبو موسى الأشعري كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود وتتخذة عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوموه انتم - رواه البخاري في الصحيح عن علي ابن المديني ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي اسامة حماد بن اسامة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه بالطبران أنبا أبو النضر الفقيه ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح ثنا شعبة ثنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم فقالوا هذا اليوم الذي ظهر فيه موسى عليه السلام على فرعون فقال انتم اولي بموسى منهم فصوموه - رواه البخاري في الصحيح عن يعقوب بن إبراهيم عن روح بن عبادة وانرجاه من حديث غندر عن شعبة وانرجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه -

باب ما استدل به على انه لم يكن واجبا قط

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وغيره قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك

(١) مد - أبو هاشم -

ذكر في آخره حديث أبي موسى الأشعري (فصوموه انتم) الحديث ثم قال (رواه البخاري ومسلم) ثم انرج حد يثا عن ابن عباس الى آخره ثم قال (وانرجاه من حديث أبي موسى الأشعري في الأمر بصومه) - قلت - هذا الكلام الآخر تكرر لافائدة فيه -

قال (باب ما استدل به انه لم يكن واجبا قط)

(ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة ابن عمنا وكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن هذا اليوم يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه فمن شاء فليصم ومن شاء فليطهر - هذا لفظ حديث القعني وزاد الشافعي في روايته وأنا صائم ومن شاء فليصم والباقي بمعناه - رواه البخاري في الصحيح عن القعني وأخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك ومن أوجه آخر عن الزهري وقوله ولم يكتب الله عليكم صيامه يدل على أنه لم يكن واجبا قط لأن لم لا حتى -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا يحيى بن الربيع المكي ثنا سفيان عن الزهري عن حميد قال قال معاوية على منبر المدينة ابن عمنا وكم يا أهل المدينة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه وأخرج قصة من كبة من كنه من شعر ويقول انما هلكت بنو اسرائيل حيث اتخذت نساؤهم مثل هذا ابن عمنا وكم يا أهل المدينة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا اليوم يوم عاشوراء يقول اني صائم فمن شاء منكم ان يصوم فليصم - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير عن سفيان -

(حدثنا) أبو الحسن العاوي أملاء أبا أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه الدقاق ثنا أحمد بن الأزهري ثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع قال قال عبد الله بن عمر قال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر يوم عاشوراء عنده كان (ح وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن يعقوب الفقيه أبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا الطيالسي أبو الوليد ثنا ليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عاشوراء يوم كان يصومه أهل الجاهلية فمن أحب منكم ان يصومه فليصمه ومن كرهه فليده - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وذخيره عن الليث -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو النضر محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحرابي ثنا أبو اسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني نافع ان عبد الله بن عمر حدثهم انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم عاشوراء ان هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية فمن أحب ان يصومه فليصمه ومن أحب ان يتركه فليتركه وكان عبد الله لا يصومه الا ان يوافق صيامه - رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي اسامة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان الرمي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية فلما جاء الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شاء صامه ومن شاء تركه - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن سفيان -

باب فضل الصوم في أشهر الحرم

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أبا أبو بكر بن دابة ثنا أبو داود ثنا مسدد وقتيبة بن سعيد قال ثنا أبو عوانة عن أبي بشر

ذكر فيه حديثا عن معاوية ثم ذكره من وجه آخر ولفظه (فمن شاء منكم ان يصوم فليصم) - قلت - هذا التخيير وقت اخباره صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه لم يكن واجبا قبل ذلك وكذا الكلام على حديث ابن عمر المذكور بعده وقد أخرج البيهقي في الباب السابق وعزاه الى الصحيحين عن عائشة ان صوم عاشوراء كان واجبا وانه لما جاء الاسلام أخبرهم صلى الله عليه وسلم بوجوبه ثم بنسخه فانتصرت عائشة في حديث هذا الباب على التخيير ونسخ الوجوب وحديثها لئلا يكون هناك بين ذلك -

(باب الصوم في أشهر الحرم)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر الثمينة) (٢٩١) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وان افضل الصلوة بعد للمفروضة صلوة من الليل لم يقل قتيبة شهر - قال رمضان - رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد -

(وأخبرنا) أبو نصر القاسم ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا الحجابي ومسدد قال ثنا أبو عوانة (ح) وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا زياد بن الخليل ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك ابن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم وان افضل الصلوة بعد للمفروضة الصلوة في جوف الليل وكذلك رواه زائدة وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير (اما حديث) زائدة فقد مضى في كتاب الصلوة واما حديث جرير (فأخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن منتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصلوة افضل بعد المكتوبة وأي الصيام افضل بعد شهر رمضان فقال افضل الصلوة بعد المكتوبة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان صوم المحرم - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وخالقهم في اسناده عبيد الله بن عمرو والرقى فرواه -

(كما أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني العدل ثنا أحمد بن محمد بن عبدوس الغزالي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا الربيع بن نافع أبو توبة الخبي ان عبيد الله بن عمرو حدثهم عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن سيفان البجلي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان افضل الصلوة بعد للمفروضة الصلوة في جوف الليل وان افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله الذي تدعونه المحرم -

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني وأبو نصر أحمد بن علي القاسم قال ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن عبيد ثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صوم رجب كيف ترى فيه - (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا ابراهيم بن موسى أنبا عيسى يعني ابن يونس ثنا عثمان يعني ابن حكيم قال سألت سعيد بن جبيرة عن صيام رجب فقال أخبرني ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن ابراهيم بن موسى -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجري عن أبي السليل عن مجيبة الباهلية عن أبيها او عمها انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انطلق فعاد اليه بعد سنة وفي رواية أبي موسى فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حاله وهيمته فقال يا رسول الله اما تعرفني قال ومن انت قال انا الباهلي الذي جئتكم عام اول قال فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة قل ما اكلت طعاما منذ فارقتك الا بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم عذبت نفسك صم شهر الصبر ومن كل شهر يوما قال زدني فان بي قوة قال صم من كل شهر يومين قال زدني فان بي قوة قال صم ثلاثة ايام زاد عبد الواحد من كل شهر قال زدني فان بي قوة قال صم من الحرم واترك يقولها ثلاثا وفي رواية

ذكر فيه (ان جماعة رووا عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد عن أبي هريرة) الحديث ثم قال وخالقهم في اسناده عبيد الله بن عمرو والرقى (فذكر) انه رواه عن عبد الملك عن جندب بن سيفان (الى آخره - قلت - ليس هذا بمخالفة لكن لعبد الملك فيه اسناد ان سمعه من رجلين وقد قدم مثل هذا في حديث افطر الحاجم والمحجوم وفي غيره

موسى قال زدنى قال نجم من الحرم وارك صم من الحرم وارك صم من الحرم (١) وارك وقال باصابعه الثلاث
فضمها ثم ارسلها -

باب في فضل صوم شعبان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام وجعفر بن محمد بن الحسين والحسن بن
عبد الصمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر موسى بن عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن
عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول
لا يصوم وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان وما رأيت في شهر أكثر صياما منه
في شعبان - رواه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى
عن أبي سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصوم حتى تقول قد صام ويفطر حتى
تقول قد انظر ولم اراه صائما من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا -
رواه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو عبد الله بن يوسف املاء بنيسابور وأبو الحسين بن بشران قراءة عليه بنفاد قال أنبا عبد الله بن محمد بن
اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا يحيى بن محمد الجارى ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم
عن أبي سلمة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت ان كانت احدنا لتفطر فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تقدر على
ان تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يأتى شعبان ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من شهر ما كان
يصوم من شعبان كان يصومه كله الا قليلا بل كان يصومه كله -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني معاوية بن صالح
ان عبد الله بن أبي قيس حدثه انه سمع عائشة رضى الله عنها تقول كان أحب الشهور الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يصومه شعبان ثم يصله برمضان -

باب في فضل صوم ستة ايام من شوال

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف ثنا محمد بن اسحاق الصغاني أنبا محاضر بن المورع ثنا
سعد بن سعيد الانصارى قال أخبرني عمرو بن ثابت الانصارى قال سمعت ابا ايوب الانصارى رضى الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فذاك صيام الدهر - (٢) انخرجه مسلم فى
الصحيح من حديث اسمعيل بن جعفر وعبد الله بن نعيم وعبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد بن يحيى بن سعيد -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البزاز ثنا أحمد بن منصور والسرى بن خزيمة قال أنبا عبد الله بن يزيد
المقرئ ثنا سعيد بن أبي ايوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسم وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا
ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني ابن لهيعة وسعيد بن أبي ايوب وبكر بن مضر عن
عمرو بن جابر الحضرمي قال سمعت جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان
وستا من شوال فكأنما صام السنة كلها وفى رواية الفقيه قال عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(١) مص - الحرم فى المواضع الاربعة - (٢) مص - فذاك صيام الدهر فذاك صيام الدهر (مرتين)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف ثنا يحيى بن حمزة قال حدثني يحيى بن الحارث انه سمع ابا اسماء الرحبي يحدث عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صيام شهر بعشرة اشهر وستة ايام بعده بشهرين فذلك تمام السنة يعني رمضان وستة ايام بعده -

باب صوم يوم الاثنين والخميس

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي ثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل والحجاج قالا ثنا مهدي بن ميمون ثنا غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل يا رسول الله صوم يوم الاثنين قال فيه ولدت وفيه ازل على القرآن - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث مهدي بن ميمون -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر بن احمد ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا هشام عن يحيى ابن أبي كثيران عمر بن الحكم بن ثوبان حدثه ان مولى قدامة بن مظعون حدثه ان مولى اسامة بن زيد حدثه ان اسامة بن زيد رضى الله عنه كان يركب الى مال له يواصي القرى وكان يصوم الاثنين والخميس فقلت له اتصوم وقد كبرت ودرقت فقال انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم الاثنين والخميس فقلت يا رسول الله اتصوم يوم الاثنين والخميس فقال ان الاهمال تعرض يوم الاثنين والخميس - وكذلك رواه ابان بن يزيد المطرور بحرب بن شداد عن يحيى -

باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن العباس (١) الجريري عن أبي عثمان النهدي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو العباس محمد بن أحمد المجبوبي بمرو ثنا سعيد بن مسعود ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن أبي شمر عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال اوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث انوم على الوتر وصيام ثلاثة ايام من كل شهر وركتي الضحى - لفظ حديث أبي عبد الله وفي رواية ابن فورك الوتر قبل النوم قال وصلوة الضحى - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الجريري وانخرجه مسلم من حديث غندر عن شعبة عن الجريري وأبي شمر الضبي -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسحاق بن الحسن الحرابي ثنا عمان أنبا حماد ابن سلمة أنبا ثابت عن أبي عثمان النهدي ان ابا هريرة كان في سفره فلما نزلوا لاسلوا اليه - هو يصلى ليظلم فقال للرسول انى صائم فلما وضع الطعام وكادوا يفرغون بغاء فجعل يأكل فنظر القوم الى رسولهم فقال ما تنتظرون قد أخبرني انه صائم فقال أبو هريرة صدق انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة ايام من كل شهر صوم الدهر فقد صمت ثلاثة ايام من الشهر فانا مفطر في تخفيف الله وصائم في تضييف الله -

(وأخبرنا) أبو عبد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو احمد محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى ابن عبيد ثنا الأعمش عن جعفر بن اياس عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال أتيت المدينة فاذا رجل طويل اسود ققلت من هذا قال أبو ذر ققلت لأنظرن على اى حال هو اليوم قال قلت اصائم انت قال نعم وهم ينتظرون الاذن على عمر رضى الله عنه فدخلوا فأتينا بقصاع فاكل فحركته اذ كره بيدي فقال انى لم اتس ما قلت لك أخبرتك انى صائم انى اصوم من كل شهر ثلاثة ايام فانا أبدا صائم -

(١) مدني - ثنا عباس -

باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة

(أخبرنا) (١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا (٢) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسى ثنا شيان عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة ايام من غرة كل شهر (وباسناده) عن عبد الله قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم الجمعة -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان وأبو الحسن على بن محمد السبعى قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري أنبا على بن الحسن بن شقيق ثنا أبو حمزة السكرى ثنا عاصم بن بهدلة فذكره بمعناه وقال وقل ما كان يفوته صوم يوم الجمعة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا امرنا ان نصوم البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة وقال هي كهيئة الدهر -
(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ثنا العباس بن محمد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة قال سمعت انس بن سيرين قال سمعت عبد الملك بن المنهال عن ابيه قال وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركنا بصيام ايام البيض الثلاثة ويقول هن صيام الدهر - قال العباس هكذا فى قال روح فى حديث شعبة عن عبد الملك بن المنهال (قال الشيخ) وروينا عن يحيى بن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان القيسى (٣) -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن على بن عفان ثنا ابن نمير عن فطر بن خليفة عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر رضى الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة ايام البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أخبرنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الاعمش عن يحيى ابن سام قال سمعت موسى بن طلحة يقول سمعت اباذر بالبصرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلاثة ايام فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة (ورواه) غيره عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن ابي ذر وقيل عن ابي موسى عن ابي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا عفان بن مسلم ثنا جاهد بن سلمة (ج وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الواحد بن غياث ثنا جاهد بن سلمة

(١) ي - مص - حد ثنا (٢) ي - ثنا (٣) فى مص - وس - بعد هذا - وأخبرنا أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن كثير وزاد فى مص - أنبا همام عن انس عن ابن ملحان (ج وأنبا) أبو الحسن الخ وفى صحة هذا نظر لان الحديث الذى فى سنن أبي داود حديث آخر - ح -

قال (باب من اى الشهر يصوم الايام الثلاثة)

ذكر فيه حديث روح (ثنا همام عن انس بن سيرين عن عبد الملك بن قتادة بن ملحان عن ابيه) ثم ذكره (عن روح ثنا شعبة سمعت أنسا سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه) ثم قال (روينا عن ابن معين انه قال هذا خطأ انما هو عبد الملك بن قتادة بن ملحان) - قلت - قد تويع روح على قوله ابن منهال فانخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث أبي الوليد الطيالسى عن

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

عن عاصم بن بهدلة عن سواء الخزاعي عن حفصة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمر وقالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن هنيذة الخزاعي عن امه عن ام سلمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تصوموا ثلاثة ايام من الشهر الاثنين والخميس والجميس -

باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادى ثنا يونس بن محمد ثنا عبد الوارث عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية انها سألت عائشة رضى الله عنها أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة ايام قالت نعم قلت من اى ايام الشهر كان يصوم قالت ما كان يبالى من اى الشهر كان يصوم - رواه مسلم في الصحيح عن شيبان بن فروخ عن عبد الوارث -

باب ما جاء

فى صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو عمر وأحمد بن المبارك المستملى ثنا اسحاق بن ابراهيم أخبرنى عبد الله بن واقد قال حدثنى أيوب بن نبيك مولى سعد بن أبي وقاص عن عطاء عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوم الاربعاء والخميس والجمعة وتصدق بما قل او كثر غفر الله له ذنوبه ونرج من ذنوبه كيوم ولدته امه (قال) أيوب بن نبيك وحدثنى محمد بن على بن عبد الله بن عباس عن ابيه عن ابن عباس انه كان يستحب ان يصوم الاربعاء والخميس والجمعة ويخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصومهن وان يتصدق بما قل او كثر فان الله انقض الكثير - هب الله بن واقد غير قوى وثقه بعض الحفاظ وضعفه بعضهم ورواه يحيى الباقياتى عن أيوب بن نبيك عن محمد بن قيس عن أبي حازم عن ابن عمر - والباقياتى ضعيف وروى فى صوم الاربعاء والخميس والجمعة من اوجه اخر اضعف من هذا عن انس -

باب ما جاء

فى فضل صوم داود عليه السلام

(أخبرنا) أبو الحسين على بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو والرزاز ثنا عبد الملك بن محمد ثنا روح ثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عمرو بن اوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب الصلوة

ثنا شعبة حدثنى انس سمعت عبد الملك بن منهال عن ابيه ثم قال ابن حبان المنهال بن ملحان القيسى له محبة وليس فى الصحابة منهال غيره وانخرجه احمد فى مسنده كذلك فقال ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن انس عن عبد الملك بن منهال فذكره وفى اطراف المزى ان سليمان بن حرب ايضا رواه عن شعبة كذلك -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٢٩٦) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

الى الله تعالى صلوة داود كان يرقد شطر الليل ثم يقوم ثلثه بعد شطره ثم يرتد آخره واحب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - اخرجہ مسلم في الصحيح من حديث عبدالرزاق عن ابن جريج وانرجاه من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا روح بن عبادة عن شعبة (قال وأنبا) محمد بن يعقوب ثنا الحسين بن محمد القباني ثنا محمد بن مثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت ابا عياض عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم يوما ولك اجر ما بقي قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم يومين ولك اجر ما بقي قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم اربعة ايام ولك اجر ما بقي قال انى اطيق اكثر من ذلك قال صم افضل الصيام عند الله صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى -

باب ما جاء

في فضل الصوم في سبيل الله

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا علي بن عاصم ثنا (١) سهيل بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم وجهه من (٢) النار سبعين خريفا اخرجہ مسلم في الصحيح من حديث يزيد بن الهاد وعبد العزيز الدرداء ووردى عن سهيل وانرجاه من حديث ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل عن النعمان -

باب ما جاء في فضل الصوم

لمن خاف على نفسه العز وبتة

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا (٣) يعلى ابن عبيد ثنا الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبد الله كناع رسول الله صلى الله عليه وسلم شابا ليس لنا شئ فقال يا معشر الشباب من استطاع منكم الباه فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فان الصوم له وجاء - اخرجہ البخارى ومسلم في الصحيح من حديث الاعمش -

باب ما ورد في صوم الشتاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديبي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي ابن علفان العامرى ثنا زيد بن الحبيب ثنا سفينان الثورى عن أبي اسحاق السبيعي عن ثبير بن عديب عن عامر بن مسعود

(١) مص - أنبا (٢) مص - عن (٣) ي - ثنا =

(باب صوم الشتاء)

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة هذا مرسل -
 (أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل القاضي ثنا حجاج بن منهال ثنا همام عن
 قتادة عن انس (ح وأخبرنا) أبو بكر القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن اسحاق الصناني ثنا
 عفان ثنا همام ثنا قتادة حدثنا انس قال قال أبو هريرة الادلكم على الغنيمة الباردة قال قلنا وما ذلك يا باهريرة قال الصوم
 في الشتاء - هذا موثوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الاسود ثنا ابن لهيعة عن دراج
 أبي السمع عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشتاء ربيع المؤمن من قصر نهاره فصام
 وطال ليله فقام -

باب الايام التي نهى عن صومها

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق
 أنبا معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف انه شهد العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصرى قبل
 ان يخطب بلا اذان ولا اقامة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين
 اما اجدهما فيوم فطرکم من صيامکم و عيدکم وما الآخر فيوم تاكولن فيه من نسكکم - رواه مسلم في الصحيح عن عبد
 ابن حميد عن عبد الرزاق و انخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد السلام الوراق ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت علي
 مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم
 الاضحى ويوم الفطر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى و انخرجه البخاري عن اسمعيل عن مالك أم من ذلك -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى عن ابيه عن
 أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحى وعن لبستين الصباء
 وابن يحيى الرجل في الثوب الواحد وعن الصاوة في ساعتين بعد الصبح وبعد العصر - رواه البخاري في الصحيح عن
 موسى بن اسمعيل و انخرجه مسلم من وجه آخر عن عمرو -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوائيد التميمي ثنا أبو القاسم يني البغوي ثنا سريج بن يونس ثنا هشيم أنبا خالد
 عن أبي المايح عن نبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام التشريق أيام أكل وشرب - رواه مسلم في الصحيح
 عن سريج بن يونس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب المستدرک ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك
 (ج وأخبرنا) أبو بكر بن أبي نصر المروزي ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ثنا القعني ثنا علي بن مالك عن يزيد بن
 الهادي عن أبي مرة مولى أم هانئ انه دخل مع عبد الله بن عمرو وعلى ابيه عمرو بن العاص فحرب اليها طعاما فقال كل
 فقال اني صائم فقال عمرو كل فهذه الايام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها ويهاثنا عن صيامها قال

ذكر فيه حديث عامر بن مسعود (الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة) ثم قال (مرسل) - قلت - عامر هذا قال ابن حنبل
 ارى له محبة و عد به ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة وذكر ابن حنبل حديثه هذا في مسنده -

مالك وهن ايام التثريق -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا المقرئ وعثمان بن اليان قالنا ثنا موسى بن علي قال سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصنار ثنا محمد بن سليمان الباغندي ثنا أبو نعيم ثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي قال سمعت أبي قال سمعت عقبة بن عامر يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة ويوم النحر وايام التثريق عيدنا اهل الاسلام وهي ايام أكل وشرب -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبل أنبا محمد بن اسمعيل الترمذي ثنا أبو بوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي اويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد انه سمع يوسف بن مسعود بن الحكم الانصاري ثم الزرقى يحدث ان جدته حدثته انها رأت وهي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم راكبا يصيح يقول ايها (١) الناس انها ايام أكل وشرب ونساء وبغال وذكر الله تعالى قالت فقلت من هذا قالوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سميم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه ايام التثريق ينادي انها ايام أكل وشرب ولا يدخل الجنة الا مؤمن -

باب من رخص للمتمتع

في صيام ايام التثريق عن صوم المتمتع

(أخبرنا) أبو عمرو محمد بن عبد الله الاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا ابن عبد الكريم (٢) ثنا بندار ثنا محمد بن يعقوب ثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى يحدث عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم يرخص في ايام التثريق ان يصمن الا ان لم يجد هديا -

(وأخبرنا) أبو عمرو أنبا أبو بكر ثنا ابن ناجية ثنا أبو موسى ثنا غندر فذكره - رواه البخاري في الصحيح عن بندار محمد بن بشار -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت صيام المتمتع ما بين ان يهل بالحج الى يوم عرفة فان فاته صام ايامه في (وباستاده) عن الزهري عن سالم عن ابن عمر مثله - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك قال البخاري وقابله ابراهيم بن سعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن يحيى بن ابراهيم وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشاذلي أنبا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في المتمتع اذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم ايام منى (وباستاده) عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه مثل ذلك -

(١) ي - يا ايها - (٢) س - ابن أبي عبد الكريم -

باب من كره

ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين

الشهور او صوم يوم من بين الايام

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن مسleme القعنبي فيما قرأ على مالك بن انس (ح وأخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القاسمي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب املاء ثنا جعفر بن محمد ومحمد بن نصر قالا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى تقول لا يفطر ويفطر حتى تقول لا يصوم ومارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط الا رمضان ومارأيت في شهر اكثر صياما منه في شعبان - رواه البخاري

في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن اسحاق الفقيه أثبا (١) أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قلت لعائشة هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينحس من الايام شيئا قالت لا كلن عمله ديمة وايمكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - رواه البخاري عن مسدد وانخرجه مسلم من حديث

جرير عن منصور -

باب من كره

صوم الدهر واستحب القصد

في العبادة ان يخاف الضعف على نفسه

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاسمي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال سمعت ابا العباس المكي وكان شاعرا وكان لا يتهم في الحديث قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك تصوم الدهر وتقوم الليل قلت نعم قال انك اذا فعلت ذلك هجمت له العين ونفقت له النفس لاصيام من صام الدهر صام ثلاثة ايام من الشهر صوم الدهر كله قال قلت فاذى (طيق اكثر من ذلك قال فصم صوم داود كان يصوم يوما ويفطر يوما ولا يفطر اذا لاقى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم وانخرجه مسلم من حديث معاذ بن معاذ عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أثبا العباس بن الوايد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الاوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر انك تصوم النهار وتقوم الليل قال قلت يا رسول الله قال فلا تفعل ثم وتم وصوم وافطر فان لجسدك عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان بحسبك ان تصوم من شئ شهر ثلاثة ايام فان كل حسنة بعشر امثالها واذا ذلك صيام الدهر كله قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم من كل جمعة ثلاثة ايام قال فشددت فشددت على قلت يا رسول الله انى اجد قوة قال فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا تزدد على ذلك قال قلت وما كان صيام نبي الله داود قال نصف الدهر -

(وأخبرنا) أبو عمرو والاديب ثنا (١) أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا حبان عن ابن المبارك أنبا الاوزاعي فذكره بثلاثة الا انه قال ولا تزيدن عليه وزادني آخره قال وكان عبد الله بن عمرو يقول بعد ما ادركه الكبر ياليتني قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك وخرجه مسلم من حديث عكرمة ابن عمار وحسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا ابان بن يزيد ثنا غيلان ابن جرير المولى عن عبد الله بن معبد الزماني عن أبي قتادة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم قال نسكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا فلما ان سكن (٢) عنه انضرب سألته عمر بن الخطاب فقال له يا نبي الله كيف صومك او كيف تصوم ارايت من صام الدهر كله قال لا صام ولا أنظر او قال ما صام وما أنظر قال يا رسول الله ارايت من صام يومين وأفطر يوما قال النبي صلى الله عليه وسلم ومن يطيق ذلك يا عمر لوددت اني فعلت ذلك قال يا رسول الله ارايت من صام يوما وأفطر يوما قال ذلك صوم داود عليه السلام فقال يا نبي الله ارايت من صام يوم عرفه قال يكفر السنة والسنة التي قبلها قال ارايت من صام ثلاثا من الشهر قال ذلك صوم الدهر قال ارايت من صام يوم عاشوراء قال يكفر السنة قال يا رسول الله ارايت من صام يوم الاثنين قال ذلك يوم ولدت فيه ويوم اُتيت على فيه النبوة - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حبان بن هلال عن ابان بن يزيد -

باب من لم يبسر في الصيام بأسا

اذا لم يخف على نفسه ضعفا وأنظر الايام التي نهى عن صومها

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الضحاك بن يسار عن أبي تيمية (ح) وأخبرنا) أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الاديب ثنا يحيى بن منصور القاضي املاء ثنا أبو عبد الله محمد بن ايوب أخبرني أبو الوليد عن الضحاك بن يسار اليشكري ثنا أبو تيمية الهجيمي عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقدتسعين لفظ أبي داود -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا (٣) عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن أبي تيمية عن أبي موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه جهنم هكذا وعقد على تسعين لم يرفعه شعبة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن يحيى

(١) مص - أنبا (٢) ي - سكت (٣) ي - ثنا -

قال (باب من لم يبسر في الصوم بأسا)

اذا لم يخف ضعفا و افطر الايام المنهية)

ذكر فيه حديث أبي موسى (من صام الدهر ضيقت عليه جهنم) الى آخره - قلت - ظاهر هذا الحديث يقتضى المنع من صوم الدهر فهو مخالف لمقصود البيهقي وقد اوردته ابن أبي شيبة في مصنفه في باب من كره صوم الدهر واستدل به ابن حزم على الثلث وقال انما اوردته رواه كلهم على التهديد والنهي عن صومه وقال ابن حبان في صحيحه ذكر الاخبار عن نفي جواز سرد المسلم صوم الدهر وذكر هذا الحديث ثم قال القصد فيه صوم الدهر الذي فيه ايام التشريق والعيدن فواقع التغليظ على صائم الدهر من اجل صومه الايام التي نهى عن صيامها -

ابن أبي كثير عن أبي معاذ بن عمار عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة غرفة يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعداها الله ان الكلام واطم الطعام وتابع الصيام وصلى بالليل والناس نيام -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي حدثه عن رجاء بن حيوة احسبه عن أبي امامة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فذكر الحديث ثم قلت يا رسول الله مرني بأمر ينفعني الله به قال عليك بالصيام فانه لا مثل له قال فكان أبو امامة لا يلقى الا صائما هو وامرأته وخادمه فاذا رثي في داره دخان بالنهار قيل اعتراهم ضيف ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انك أمرتني بأمر ارجو الله ان يكون قد بارك الله لي فيه فرني بأمر قال اعلم انك لا تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وكتب (١) لك بها حسنة وحط (٢) عنك بها سيئة - تابعه مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب (ورواه) شعبة عن محمد بن أبي يعقوب عن أبي نصر الهلالي عن رجاء بن حيوة عن أبي امامة -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر القاضي قالنا أبو العباس هو الاصم ثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد كان يسرد الصيام قبل ان يموت قال نافع وسرد عبد الله بن عمر في آخر زمانه -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا أبو العباس ثنا بحر ثنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن عامر بن جشيب انه سمع زرعة بن ثوب يقول سألت عبد الله بن عمر عن صيام الدهر قال كنا نعد اولئك فيما من السابقين قال وسألته عن صيام يوم وفطر يوم قال لم يدع ذلك لصائم مصاما قال وسألته عن صيام ثلاثة ايام من كل شهر فقال صام ذلك الدهر وأفطره -

(وأخبرني) أبو زكريا وأبو بكر قالنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وحيوة بن شريح عن أبي الأسود عن عروة ان عائشة رضي الله عنها كانت تصوم الدهر في السفر والحضر -

(وأخبرنا) أبو زكريا وأبو بكر قالنا أبو العباس ثنا بحر ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ان بكيرا حدثه انه سمع القاسم بن محمد يقول لقد رأيت عائشة رضي الله عنها في سفر صائمة قامت تركب بعد العصر فضربتها سموم حتى لم تطق تركب -

(أخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي أنبا يوسف بن يعقوب بن اسمعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن ثابت وحميد عن أنس قال كان أبو طلحة لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل النزول فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الا يوم الفطر او يوم النحر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمد ان ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت ابن ابي نافع قال سمعت أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم أره مفطرا الا يوم فطر او اضحى - رواه البخاري في الصحيح عن آدم -

باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حازم الحافظ وأبو نصر بن قتادة قالوا ثنا أبو عمر واسمعيل بن نجيد السلمى أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله البصري ثنا أبو عاصم الصحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبيرة عن محمد بن عباد قال قلت لجابر

ابن عبد الله هل نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال ابي ورب هذا البيت - رواه البخاري عن ابي عاصم وخرجه مسلم من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج قال البخاري زاد غير ابي عاصم ان يفر د بصوم (قال الشيخ) هذه الزيادة ذكرها يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج الا انه قصر باسناده فلم يذكر فيه عبد الحميد بن جبير وقد رويت هذه الزيادة في حديث ابي هريرة وغيره -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا احمد بن عبد الجبار ثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله يوما او بعده يوما -

(واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو النضر الفقيه ثنا محمد بن نصر الامام ثنا يحيى بن يحيى واسحاق قالوا ثنا ابو معاوية فذكره باسناده الا انه قال لا يصم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ابي معاوية وخرجه البخاري ومسلم من حديث حفص بن غياث عن الأعمش -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا احمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا الحسين بن علي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم - رواه مسلم في الصحيح عن ابي كريب بن الحسين بن علي -

(اخبرنا) ابو الحسن علي بن محمد المقرئ انا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق انا شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم جمعة وهي صائمة فقال صمت امس فقلت لا قال فتصومين غدا قلت لا قال فانطري (وباسناده) قال ثنا يوسف ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة باسناده نحوه - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد -

باب ما ورد

من النهي عن تخصيص يوم السبت بالصوم

(اخبرنا) ابو عبد الله محمد بن احمد بن ابي طاهر الدقاق ببغداد انا احمد بن سلمان الفقيه انا عبد الملك بن محمد ثنا ابو عاصم انا ثور بن يزيد (ح و اخبرنا) ابو الحسن علي بن احمد بن عبدان انا احمد بن عبيد الصفاو ثنا الباغندي ثنا ابو عاصم عن ثور عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن اخته الصماء قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا يوم السبت وان لم يجد احدكم الاعودا فليمضغه - لفظ حديث الدقاق وفي رواية ابن عبدان لا يصوم من احدكم يوم السبت الا فيما اقتض عليه وان لم يجد الاحاء شجرة فليمضغه ورواه ايضا الوايد بن مسلم وغيره عن ثور - اخرجه ابو داود في كتاب السنن - (واخبرنا) ابو طاهر الفقيه انا علي بن حماد العدل ثنا الحارث بن ابي اسامة ثنا ابو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن ابن عبد الله بن بسر عن ابيه عن عمته الصماء انها كانت تقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم السبت ويقول ان لم يجد احدكم الاعودا اخضر فليفطر عليه -

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ حدثني محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن اسمعيل بن مهران ثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ثنا ابن وهب قال سمعت الايث يحدث عن ابن شهاب انه كان اذا ذكر له انه نهى عن صيام يوم السبت قال هذا حديث حمصي -

(واخبرنا) ابو علي الروذباري انا محمد بن بكر ثنا ابو داود ثنا محمد بن الصباح بن سفيان ثنا الوليد عن الاوزاعي قال

ما زلت له كما تراثم رأيتة انتشر يني حديث ابن بسر هذاني صوم يوم السبت وقدمضى في حديث جويرية بنت الحارث رضى الله عنها في الباب قبله ما دل على جواز صوم يوم السبت وكأنه اراد بالنهاى تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حليم الروزى أنبأ أبو الموجه ثنا عبدان أنبأ عبد الله هو ابن المبارك ثنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن ابيه ان كريباً مولى ابن عباس وثاساً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثوني الى ام سلمة رضى الله عنها أسألها عن اى الايام كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثرها صياماً فقالت يوم السبت والاحد فرجعت اليهم فاخبرتهم فكأنهم انكروا ذلك فقاموا بأجمعهم اليها فقالوا اتابعنا اليك هذاني كذا وكذا فذكر انك قلت كذا وكذا فقالت صدق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كان يصوم من الايام يوم السبت والاحد وكان يقول انها يوم ما عيد للشركين وانا اريد ان اخالفهم -

باب المرأة لاتصوم تطوعاً وبعلمها شاهد الاباذنه

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتصوم المرأة وبعلمها شاهد الاباذنه - رواه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن عيسى ثنا مسدد بن قطن ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد رضى الله عنه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي صفران بن المعطل يضربني اذا صليت ويفطرني اذا صمت ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده فسأله عما قالت فقال يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها تقرأ بسورتين نهيتها عنها وقلت لو كانت سورة واحدة لكففت الناس واما قولها يفطرني اذا صمت فانها تنطلق وتصوم وانما رجل شاب فلا صبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ لاتصوم امرأة الاباذن زوجها واما قولها بانى لا اصلى حتى تطلع الشمس فانها اهل بيت قد عرف لنا ذلك لانكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال فاذا استيقظت فصل -

باب في فضل شهر رمضان

وفضل الصيام على سبيل (١) الاختصار

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس ان اباة حدثه انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين - رواه مسلم في الصحيح عن حرمة بن يحيى عن ابن وهب وأخرجه البخارى من وجه آخر عن ابن شهاب -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السالك ببغداد ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان اول ليلة من رمضان صفدت الشياطين مرده الجن وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب وفتحت أبواب الجنان فلا (٢) يفلق منها باب ونادى مناد يا باغي الخير اقبل ويا باغي الشر اقصر والله عتقاء من النار -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري الفقيه أنبا أبو علي اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن الوليد (ح و ثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف واللفظ له ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أملاء ثنا يحيى بن جعفر بن عبد الله بن الزبير قال قالنا ثنا أبو أحمد الزبيرى ثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اظلمكم شهر رمضان بحلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مضى على المسلمين شهر خير لهم منه ولا بالناس قين شهر شر لهم منه بحلوف رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل يكتب اجره ونوافله من قبل ان يدخل ويكتب وزره وشقاه قبل ان يدخل وذلك ان المؤمن يعدله النفقة للعبادة وان المنافق يعد فيه غفلات المسلمين واتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمن يغتنمه الفاجر -

(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الوراق أنبا الحسن بن سفيان ثنا حبان بن موسى عن ابن المبارك عن كثير بن زيد حدثني عمرو بن تميم عن أبيه انه سمع ابا هريرة فذكر الحديث بنحوه الا انه قال ونقمة للفاجر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب عن سليمان يعني ابن بلال عن كثير بن زيد (ح وأخبرنا) القاضي أبو عمرو محمد بن الحسين بن محمد بن المهيم البسطامي أنبا أحمد ابن محمود بن حرزاذ قاضي الاهواز ثنا موسى بن اسحاق (١) الأنصاري ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن أبي جازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتقى المنبر فقال آمين آمين آمين فقيل له يا رسول الله ما كنت تصنع هذا فقال قال لي جبرئيل عليه السلام رغم انف عبد دخل عليه رمضان فلم يغفر له فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ذكرت عنده فلم يصل عليك فقلت آمين ثم قال رغم انف عبد ادرك والديه او احدهما فلم يدخل الجنة فقلت آمين - لفظ حديث عبد العزيز وفي رواية سليمان رقى المنبر وقال رغم انف عبد او بعد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد الحسن بن حليم بن محمد الدهقان بمرو أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله بن المبارك أنبا يحيى بن ايوب ثنا عبد الله بن قرط ان عطاء بن يسار حدثه انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام رمضان ف عرف حدوده وتحفظ له ما ينبغي له ان يتحفظ فيه كفر ما قبله -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن علي عن سفيان -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثنا أبو محمد أنبا يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري أخبرني سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل عمل ابن آدم هو له الا الصوم (٢) هو لا اجزى به والذي نفس محمد بيده خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - رواه مسلم في الصحيح عن حرمة عن ابن وهب وقال قال الله عز وجل كل عمل ابن آدم وذكروه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد وس ثنائمان بن سعيد ثنا القعنبى فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك انما يترك شهوته وطعامه وشرابه من اجلى والصيام لى وانا اجزى به كل حسنة بعشرة امثالها الى سبع مائة ضعف الا الصيام فهو لى وانا اجزى به - رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالنا ثنا الحسن بن يعقوب أبوا الفضل ثنا ابراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبع مائة ضعف قال الله عز وجل الا الصوم فانه لى وانا اجزى به يدع طعامه

وشهوته من اجلي للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه ونحوها فيه اطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة الصوم جنة - رواه مسلم عن أبي سعيد الاشج عن وكيع -

(أخبرنا) أبو محمد بن يوسف ثنا أبو الطيب المظفر بن سهل الخليل ثنا اسحاق بن أيوب بن حسان الواسطي عن ابيه قال سمعت رجلا سأل سفيان بن عيينة فقال يا ابا محمد فيما روي به النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به فقال ابن عيينة هذا من اجود الاحاديث وأحكامها اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عز وجل عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى لا يبقى الا الصوم فيتحمل الله عنه ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة -

(أخبرنا) أبو نصر احمد بن علي بن أحمد القامى الشيخ الصالح ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيامة لا يدخل معهم غيرهم يقال اين الصائمون فيدخلون منه فاذا دخل آخرهم اغلق فلم يدخل معهم احد - رواه البخارى في الصحيح عن خالد بن مخلد ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد -

(وأخبرنا) أبو علي الروذبارى بطوس أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا سعيد بن أبي مریم املاء ثنا أبو غسان حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان للجنة ثمانية ابواب منها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون - رواه البخارى في الصحيح عن سعيد بن أبي مریم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء وأبو طاهر الامام قراءة عليه قال أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا ابراهيم ابن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة عن جبيب بن زيد الانصارى قال سمعت مولانا يقال لها ليلي تحديت عن جدتي ام عمارة بنت كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعت له بطعام فقال لها اكلت ابي صائمة فقال صلى الله عليه وسلم ان الصائم اذا أكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا او قال وربما قال حتى يقضوا اكلهم -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو بكر محمد بن الحسين القطان أنبا علي بن الحسن ثنا ابن المديني ثنا سفيان قال قال عمرو بن دينار سمعت عبيد بن عمير يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السائحين فقال هم الصائمون -

باب الجود والافصال في شهر رمضان

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز الاويسى (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا ابراهيم بن حمزة قال ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبرئيل عليه السلام وكان جبرئيل يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينسخ يرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن فاذا لقيه جبرئيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الریح المرسله - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر بن عبد الله أنبا الحسن بن سفيان ثنا منصور بن أبي مزاحم (ح قال) وحدثني الحسين بن محمد بن يحيى الدارمي أنبا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا محمد بن جعفر الوركاني قال ثنا ابراهيم بن سعد عن الزهري فذكره بنحوه - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل وغيره عن ابراهيم بن سعد ورواه مسلم عن منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصرى بمكة ثنا محمد بن عبد الملك الدقبقي ثنا يزيد بن هارون أنبا صدقة بن موسى ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال قيل يا رسول الله اى الصوم افضل قال صوم

شعبان تعظيماً لرمضان قال فأي الصدقة انضل قال صدقة في رمضان -

باب ماجاء في الطاعم الشاكر

في غير ايام الفرض كالصائم الصابر

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر حدثني رجل من بني غفار انه سمع سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر كالصائم الصابر -

(وأخبرنا) علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن علي عن معن بن محمد التفاري عن حنظلة بن علي قال كنت مع أبي هريرة بالبقيع فسمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر (وقد قيل) عن عمر بن علي عن معن عن المقبري وحنظلة عن أبي هريرة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سلمان الأغر عن أبي هريرة قال لا اعلمه الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان للطاعم الشاكر من الأجر مثل ما للصائم الصابر -

باب فضل ليلة القدر

قال الله جل ثناؤه (بسم الله الرحمن الرحيم ، انا انزلناه في ليلة القدر ، وما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر خير من الف شهر ، تنزل الملائكة والروح فيها باذن ربهم من كل امر ، سلام هي حتى مطلع الفجر) -

(حدثنا (١) أبو عبد الله الحافظ املاء ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا اسحاق بن ابراهيم أنبا جرير عن منصور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر) قال انزل القرآن في ليلة القدر جملة واحدة الى سماء الدنيا وكان موقع النجوم وكانت الله عز وجل ينزله على رسوله صلى الله عليه وسلم بعضه في اتر بعض فقال الله عز وجل (وقالوا لولا انزل (٢) عايه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به فؤادك ورتلناه ترتيلا) -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي السقاء الاسفرائني بنيسابور قال أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بطة الاصبهاني ثنا عبد الله بن محمد بن زكريا الاصبهاني ثنا سعيد بن يحيى الاودي ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن أبي نجيع عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلا من بني اسرائيل لبس السلاح في سبيل الله الف شهر قال فعجب المسادون من ذلك فلما نزل الله عز وجل (انا انزلناه في ليلة القدر) ما ادراك ما ليلة القدر ، ليلة القدر ، خير من الف شهر) التي لبس فيها ذلك الرجل السلاح في سبيل الله الف شهر وهذا مرسل -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا مسلم ثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام ليلة القدر ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن صام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن مسلم بن ابراهيم وانخرجه مسلم من حديث معاذ بن هشام الدستوائي عن ابيه -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال البرازي ثنا محمد بن حيويه الاسفرائني في سنة ثمان وخمسين ومائتين أنبا

(١) ي - أخبرنا (٢) كذا في النسخ ولكن التلاوة (وقال الذين كفروا لولا نزل)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٠٧) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

أبو اليان أنبا شعيب أنبا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقيم ليلة القدر فيوافها (١) إيماناً واحتساباً يغفر له ما تقدم من ذنبه - رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان وأخرجه مسلم من حديث ورقاء عن أبي الزناد -

باب الدليل على أنها في كل رمضان

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحرفي الحربي في جامع الحريية ببغداد ثنا أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس ثنا محمد بن غالب ثنا موسى بن مسعود ثنا عكرمة عن أبي زميل (٢) عن مالك بن مرثد عن أبيه قال قلت لابي ذر سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر قال انا كنت اسأل عنها يعني اشد الناس مسئلة عنها فقالت يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر اني رمضان يعني اوفى غيره قال لا بل في شهر رمضان فقلت يا نبي الله انكون مع الانبياء ما كانوا فاذا قبضت الانبياء ورفعوا رفعت معهم او هي الى يوم القيامة قال لا بل هي الى يوم القيامة قال فقلت فأخبرني في اي شهر رمضان هي قال التمسوها في العشر الاواخر والعشر الاوئل ثم حدث نبي الله صلى الله عليه وسلم وحدث فاهتبلت غفلته فقلت يا نبي الله أخبرني في اي عشر هي قال التمسوها في العشر الاواخر ولا تسألني عن شيء بعد هذا ثم حدث وحدث فاهتبلت غفاته فقلت اقسمت عليك يا رسول الله بحقي عليك لتحدثني في اي العشر هي فغضب علي رسول الله صلى الله عليه وسلم غضباً ما غضب علي من قبل ولا بعد ثم قال التمسوها في السبع الاواخر ولا تسألني عن شيء بعد -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو الحسن علي بن ابراهيم بن معاوية النيسابوري ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني سعيد بن أبي مريرم ثنا محمد بن جعفر عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق الهمداني عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اسمع عن ليلة القدر فقال هي في كل رمضان (ورواه) سفيان وشعبة عن أبي اسحاق موقوفاً على ابن عمر لم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا انس بن عياض عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث هشام بن عروة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب

(١) س - فيوافها (٢) ي - عن زميل -

قال (باب الدليل على أنها

في كل رمضان يعني ليلة القدر)

ذكر فيه حديثاً عن أبي ذر - قلت - سكت عنه وفي سنده عكرمة هو ابن عمار متكلم فيه قال البيهقي في باب مس الفرج بظهر الكف (نعمزه القطان وابن حنبل وضعفه البخاري جدا) وقال في باب الكسر بالماء اختلط في آخر عمره وساء حفظه فروى الم يتابع عليه وفي سنده أيضاً مرثد وهو مجهول كذا في الضعفاء للذهبي -

ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب اخبرك يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهل فنسيتها فالتسوها في العشر النواجر - رواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب وروينا في ذلك عن جبلة بن سحيم ومحارب بن دثار عن ابن عمر -

باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال رأى رجل ليلة القدر في العشر الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارى رؤياكم قد تواطت على هذا فاطلبوها في العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأى رجل ليلة القدر ليلة سبع وعشرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رؤياكم في العشر الاواخر فاطلبوها في الوتر منها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو وأبنا أبو يعلى ثنا عمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب قال ثنا سفيان فذكره - (أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني ثنا محمد بن بن نعيم ثنا قتيبة قال ثنا اسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر من رمضان - رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة بن سعيد (ورويناه) ايضا عن أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم -

باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر

فانه اذا اعد الشهر من آخره كانت اشفاعة او تارا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب ابن عطاء أنبا أبو مسعود يثني الحريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الاوسط من شهر رمضان يلتمس ليلة القدر قبل ان تبان له فلما انقضى امر بالبناء فنقض ورفع ثم ابينت له في العشر الاواخر فأمر بالبناء فاعيد مكانه واعتكف في العشر الاواخر وخرج علينا فقال يا ايها الناس اني انبئت بليلة القدر فخرجت كما احدتكم بها واخبركم بها فتلاحي رجلا يحتقان معها الشيطان فانسيها فالتسوها في التاسعة والسابعة والخامسة قال أبو نضرة فقلت لابي سعيد انكم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم بالعدد دمناف كيف تعدهن قال اجل نحن اعلم (١) بذلك منكم اذا مضت احدى وعشرون فالتسوها في التاسعة فاذا مضت التي تليها فالتسوها في السابعة فاذا مضت التي تليها فالتسوها في الخامسة (قال) أبو مسعود وأخبرني أبو الولاء عن مطرف عن معاوية انه قال وفي الثالثة - اخرجته مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى وغيره عن عبد الاعلى عن سعيد الحريري بمعناه الا انه قال اذا مضت واحدة وعشرون فالتسوها في ثنتين وعشرين وهي التاسعة ولم يذكر حديث معاوية -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ثنا اسحاق بن الحسن ثنا أبو سلمة ثنا وهيب ثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التسوها في العشر الاواخر من رمضان ليلة القدر في تاسعة

(١) ي - مصر - احق -

تبقى وفي سابعة تبقى وفي خامسة تبقى - رواه البخاري في الصحيح عن أبي سلمة موسى بن اسمعيل قال البخاري تابعه عبد الوهاب عن ايوب وعن خالد عن عكرمة عن ابن عباس التمسوا (١) في اربع وعشرين -
(وأخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عاصم الاحول عن لاحق بن حميد وعكرمة قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من يعلم متى ليلة القدر فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي في العشر وهي في تسع يمضين اوفي سبع يبقين - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن أبي الاسود عن عبد الواحد -

باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى اذا كان ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج منها (٢) من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الاواخر وقدرت هذه الليلة ثم انسيها وقدرتني اسجد صبيحتها في ماء وطين فالتسوها في العشر الاواخر والتسوها في كل وتر قال أبو سعيد فطرت تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وانفه اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي اويس عن مالك واخرجه مسلم من حديث الدراوردي عن يزيد بن الهاد -

باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قال أنبا محمد بن يعقوب الشيلاني ثنا محمد بن شا ذان اليندكري (٣) ثنا علي بن خشرم ثنا أبو ضمرة عن الضحاك بن عثمان عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن عبد الله بن أنيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اريت ليلة القدر ثم انسيها واراني صبيحتها اسجد في ماء وطين قال فطرتنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرفوا لثر الماء (٤) والطين لعل انفه وجبهته قال وكان عبد الله ابن أنيس يقول ثلاث وعشرين - لفظ حديث أبي عبد الله - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن خشرم -
(أخبرنا) الفقيه ابو الحسن محمد بن يعقوب الطبراني بها أنبا أبو النضر الفقيه ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا سعيد بن أبي مرير ثنا يحيى بن ايوب ثنا (٥) يزيد بن الهاد ان ابا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم اخبره عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله ابن أنيس قال كنا بالبادية فقلنا ان قد منابا هلينا شق علينا وان خلفنا هم اصابتهم ضيقة قال فبعثوني وكنت اصغرهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهم فأمرنا بليلة ثلاث وعشرين قال ابن الهاد فكان محمد بن ابراهيم يجتهد تلك الليلة -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا محمد بن اسحاق حدثني محمد بن ابراهيم عن ابن عبد الله بن أنيس الجهني عن ابيه قال قلت يا رسول الله ان لي بادية اكون فيها وانا اصلي فيها بحمد الله فرني

(١) ي - التمسوها (٢) مص - فيها (٣) مص - اليندكري - ي - اليندكري (٤) ي - التراب (٥) ي - مص - حدثني -

بأيلة أزلها إلى هذا المسجد فقال أزل ليلة ثلاث وعشرين فقلت لابنه فكيف كان أبوك يصنع قال كان يدخل المسجد إذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلى الصبح فإذا صلى الصبح وجد دابته على باب المسجد فجلس عليها فلحق بياديته (أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا مضى ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال بل مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة -

(وأخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن ثنا أبو محمد دجاج بن أحمد السجستاني بمدينة السلام ثنا موسى بن هارون قال قلت لأبي نعيم حدثكم أبو اسحاق الفزاري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأراه قد ذكر ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قالوا اثنتان وعشرون وبقي ثمان قال مضى اثنتان وعشرون وبقي سبع الشهر تسع وعشرون فالتسوها الليلة؟ فقال أبو نعيم نعم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبادة بن محمد بن موسى ثنا محمد بن أيوب أنبا محمد بن عبد الله بن تميم ثنا خلاد الجعفي حدثني أبو مسلم عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال ذكر ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال مضى ثنتان وعشرون وبقي سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال قال عبادة تخر واليلة القدر ليلة سبعة عشر صبيحة يدر واحد وعشرين أو ثلاثا وعشرين -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حكيم بن سيف الرقي ثنا عبادة بن عمار عن زيد بن أسيد عن أبي هريرة عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلبوها ليلة سبع عشرة من رمضان ليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين ثم سكت -

باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث ويونس ومالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال أرى رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر فيه حديث أبي هريرة) كم مضى من الشهر قلنا ثنتان وعشرون وبقي ثمان فقال عليه السلام بقي سبع اطلبوها الليلة الشهر تسع وعشرون) - قلت - هذه الالف واللام للمعنى هذا الشهر تسع وعشرون مثل هذا قوله عليه السلام في حديث الأيلاء الشهر تسع وعشرون - وإنما قال عليه السلام اطلبوها الليلة مراعاة لسابعة تبقى من الشهر كما صرح به في حديث ابن عباس وكانت تلك الليلة هي الليلة السابعة باعتبار ما بقي كما صرح به عليه السلام في قوله بقي سبع فعلى هذا لم يأمرهم بطلبها في تلك الليلة لكونها ليلة ثلاث وعشرين بل لكونها الليلة السابعة كما مر حتى لو كان ذلك الشهر كاملا لأمرهم بطلبها ليلة أربع وعشرين لكونها السابعة باعتبار ما بقي فعلى هذا لا دلالة في الحديث لطلبها ليلة ثلاث وعشرين كما زعم البيهقي -

قال (باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر)

في المنام ان ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمع رؤياكم قد تواطأت على انها في السبع الاواخر فمن كان متحريرا فليتحررها في السبع الاواخر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القاسمي قالوا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد وجعفر بن محمد قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك فذكر الحديث بمعناه - رواه البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان انا سامنكم اروا ليلة القدر في السبع الاول وان انا سااروها في السبع الاواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر - رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن ابراهيم ثنا محمد بن عمرو والحريثي و ابراهيم بن علي وموسى بن محمد الدهليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر - رواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا اسود بن عامر شاذان ثنا شعبة قال عبد الله بن دينار أخبرني قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر من كان متحريرا فليتحررها ليلة سبع وعشرين قال شعبة وذكر لي رجل ثقة عن سفيان انه كان يقول انما قال من كان متحريرا فليتحررها في السبع البواقي فلا ادري اذا ام ذاك شعبة (الصحيح) رواية الجماعة دون رواية شعبة -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن عقبه بن حريث سمع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر تحروها في العشر الاواخر فان ضحك احدكم او عجز فلا يغابن علي (١) السبع البواقي اخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدا بذي أنبا ابراهيم بن عبد الله السعدي أنبا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يريدان يخبرنا بليلة القدر فتلقى رجلان من المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خرجت اليكم وانا اريد ان اخبركم بليلة القدر فكان بين فلان وفلان لقاء فرفعت وعسى ان يكون خيرا فالتمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة اخرجه البخاري من حديث حميد الطويل -

باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين

(١) ي - مص - عن

ذكر في آخره حديث عبادة بن الصامت التمسوها في العشر الاواخر في الخامسة والسابعة والتاسعة - قلت - هذا الحديث ايضا غير مناسب لهذا الباب لانه ان اريد الخامسة والعشرون والسابعة والعشرون والتاسعة والعشرون فلا وجه لقوله في السبع الاواخر لان الباقي اقل من سبع وان اريد الخامسة التي تبقى والسابعة التي تبقى والتاسعة التي تبقى كما صرح به الخدرى وصرح به في حديث ابن عباس قال باقي اكثر من سبع فكان الوجه ان يقول في الباب في السبع الاواخر او في العشر الاواخر كما صرح به في حديث عبادة -

قال (باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين)

(أخبرنا) أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني أنبا أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز واسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن أبي النجود عن زرين حيش قال سألت أبي بن كعب عن ليلة القدر خلف لا يستثنى أنها ليلة سبع وعشرين فقلت بم تقول ذلك أبا المنذر فقال بالآية وبالعلامة التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تصبح من ذلك اليوم تطلع الشمس ليس لها شعاع -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا بشر بن موسى ثنا الحميدى ثنا سفيان (قال ح وأخبرنا) محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان قال الحميدى قال ثنا عبدة بن أبي لبابة وعاصم بن جهدة انهما سمعا زرين حيش قال قلت لأبي بن كعب يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول من يقيم الحول يصب ليلة القدر فقال يرحم الله لقد أراذان لا يتكلموا (١) ولقد علم أنها في شهر رمضان وانها في العشر الاواخر وانها ليلة سبع وعشرين قال قلنا يا أبا المنذر بأي شيء تعرف ذلك قال بالعلامة او بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس تطلع من ذلك اليوم لا شعاع لها - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو نصر أحمد بن علي القامي قال أبو عبد الله أنبا وقال أبو نصر ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني أبي ثنا هشام بن عمار وعبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قالنا ثنا مروان (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ثنا محمد بن عباد المكي ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة - رواه مسلم عن محمد بن عباد وغيره وقد قيل ان ذلك انما يكون ثلاث وعشرين والله اعلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الخليل ثنا أبو النصر ثنا المسعودي عن سعيد بن عمرو بن جعدة عن أبي عبيدة عن عبدالله ان رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن ليلة القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم يذكر ليلة للصهاوات (٢) فقال عبدالله انا والله اذكرها يا رسول الله بابي انت وامي وان في يدي تمرات (٣) أتدعربهن مستعرا مؤخرة رحل من الفجر (٤) وذلك حين طلع القمر -

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدالله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة سبع وعشرين - وقته أبو داود الطيالسي ورفعه معاذ بن معاذ -

(أخبرنا) أبو غلى الروذباري أنبا أبو بكر بن ذاسه ثنا أبو داود ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة سمع مطرفا عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال ليلة سبع وعشرين -

(وأخبرنا) أبو سعد يحيى بن أحمد بن علي الصائغ بالري ثنا أبو الحسن علي بن الحسن القاضي الخزازي ثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيباني وعبيد الله بن عمر قالنا ثنا معاذ - (ح وأخبرنا) أبو سعد (ه) أحمد بن محمد الهروي أنبا أبو أحمد عبدالله بن عتي الحافظ ثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز ثنا أحمد بن حنبل (ح وثنا)

(١) - ان لا تتكلموا (٢) - للصهاوات (٣) - تمرات (٤) - مصر - القمر (ه) - مصر - أبو سعيد -

ذكر فيه حديث أبي هريرة (ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة) - قلت - هذا ايضا غير مناسب لليل لان طلوع القمر كذلك لا يختص بليلة سبع وعشرين قال القاضي عياض فيه اشارة الى انها انما تكون في اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا في اواخر الشهر انتهى كلامه وقد خرج النسائي بسند صحيح عن أبي اسحاق انه سمع ابا حذيفة عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نظرت الى القمر ليلة القدر فرأيت كأنه فلق جفنة - قال أبو اسحاق انما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١٣) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبأ أبو عمرو بن مطر أنبأ عبد الله بن محمد المنيعي ثنا أحمد بن حنبل ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى شيخ كبير عليل يشقى على القيام فمرني بليلة لعل الله يوفقني فيها ليلته القدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالسابعة -

(وأخبرنا) انفقته أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفامي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سليمان ثنا إبراهيم بن اسحاق ثنا محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر بن قتادة وعاصم لهما سمعا عكرمة يقول قلل ابن عباس دعا عمر رضى الله

عنه أصحابه بالاجابة - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار الطاردي ثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس قال كنت عند عمر وعنده أصحابه فسألهم فقال ارايت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر التمسوها في العشر الاواخر وترا، أى ليلة ترونها فقال بعضهم ليلة احدى وقال بعضهم ليلة ثلاث وقال بعضهم ليلة خمس وقال بعضهم ليلة سبع فقالوا وانا ساكت فقال مالك لا تكلم فقلت انك امرتني ان لا تكلم حتى يتكلموا فقال ما ارسلت اليك الا لتكلم فقلت لى سمعت الله يذكر سبع سموات ومن الارض مثلهن وخلق الانسان من سبع ونبت الارض سبع فقال عمر رضى الله عنه هذا اخبرتني ما علم ارايت مالم (١) اعلم قولك نبت الارض سبع قال قال الله عز وجل (انا شققنا الارض شقا، فانبتنا فيها حبا، وعنبا وقضبا، وزيتونا ونخلا، وحدائق غلبا) قال فالحدائق الغلب الحيطان من النخل والشجر (وقا كهة و ابا) قال فالاب ما انبتت الارض مما تاكله الدواب والانعام ولا يا كلة الناس قال فقال عمر رضى الله عنه لاصحابه اجزمتم ان تقولوا كما قال هذا الغلام الذى لم يجتمع شئون رأسه ولله انى لارى القول كما قلت -

باب العمل في العشر الاواخر من رمضان

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني أنبأ أبو سعيد ابن الاعرابي (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران وأبو الحسين ابن الفضل القظان ببغداد قال ثنا اسمعيل بن محمد الصفار قال ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن أبي يعقوب العبدى عن مسلم عن مسروق قال سمعت عائشة رضى الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر من رمضان احيا الليل وانقظ اهله وشد المئزر - رواه البخارى في الصحيح عن علي بن عبد الله ورواه مسلم عن اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمير كلهم عن سفيان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاني ثنا أبو عمرو والمستمل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال سمعت ابراهيم بن يزيد يقول سمعت الاسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضى الله عنها كان

(١) ي - مص - مالا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (عليك بالسابعة) - قلت - يحتمل ان يريد السابعة التى تبقى كما صرح بذلك في حديث ابن عباس المتقدم وقد خرج صاحب التمهيد هذا الحديث من طريق ابن حنبل بسنده ثم قال أبو عمرو يريد سابعة تبقى وذلك محفوظ في حديث ابن عباس اذ ذكر ما خلق الله على سبع ثم قال وما لراها الا ليلة ثلاث وعشرين من سبع تبقى قد ذكرنا هذا الخبر في باب حميد انتهى كلامه فلى هذا ليس هذا الحديث ايضا من سبب الباب وقد ذكر البيهقي بعد هذا (عن ابن عباس انه تردد في السابعة فقال سابعة تمضى او سابعة تبقى من العشر الاواخر) -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١٤) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد في غيرها - رواه مسلم في الصحيح عن
تتمة وأبي كامل -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا (١) اسمعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا محمد بن الصباح ثنا
هثيم ثنا شعبة عن أبي اسحاق عن عاصم بن خمره عن علي بن رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان العشر الاواخر
من رمضان شمر الميزر واعتزل النساء -

(٢) باب الاعتكاف

(أخبرنا) أبو عمرو ومحمد بن عبد الله الاديبي أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا أبو بكر جعفر بن محمد الفرير يابى ثنا أبو بكر بن أبي شيبة
ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل
رمضان عشرة ايام فلما كان العام الذى قبض فيه اعتكف عشرين يوما - رواه البخارى في الصحيح عن أبي بكر
ابن أبي شيبة -

(أخبرنا) محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن
أبي رافع عن أبي بن كعب رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان فسا فراما
فلم يعتكف فلما كان من قابل اعتكف عشرين يوما (وردوى) في ذلك عن انس بن مالك -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا محمد بن
أبي عدى عن حميد عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مقيما اعتكف العشر الاواخر واذا
سافر اعتكف العام المقبل عشرين يوما -

باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان

وجوارها في العشر الاوّل والاوسط وفي شوال وغيرها

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية (ح وأنبا) أبو عبد الله
الحافظ أنبا (٣) أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا (٤) أبو معاوية عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان - لفظ
حديث يحيى - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وانخرجه البخارى من حديث الزهرى عن عروة وانخرجه من
حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله الشيبانى ثنا محمد بن نعيم المدينى (٥) وأبو بكر بن اسحاق قال ثنا محمد بن عبد الاعلى

(١) ي - مص - ثنا (٢) في س في الاصل هنا - شاهدت على الاصل المنقول منه قال شاهدت على الاصل المنقول
ما صورته سمع جميع هذا الجزء على الشيخ الفقيه الامام الزاهد ابي على الحسن بن على بن الحسن الانصارى الاندلسى
صاحب النقيه ابي حفص عمر بن ابي الحسن بن على الموصلى الجنى بقراءة الفقيه ابي العباس أحمد بن سعيد بن تقي الجولانى
الاشبلى وأبو بكر بن طاهر المقرئ الصقلى والشيخ ابراهيم بن يرض الخياط الدمشقى وذلك في العشر الاخير من شهر
رمضان المبارك سنة ستين وخمسة مائة بجامع دمشق وصح وثبت والحمد لله على نعمائه - وبعده - يقول الكاتب فتح محمد اى
شاهدت تلك العبارة على المنقول منه فاوردتها كما وجدتها والله اعلم (٣) ي - ثنا (٤) مص - ثنا (٥) س - ي - مص -
الزنى - وفي هامش ي - بخط المؤلف المدينى -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١٥) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

ثنا المعتز حدثنى عمارة بن غزيرة الانصاري سمعت محمد بن ابراهيم يحدث عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الاول من رمضان ثم اعتكف العشر الاوسط في قبة تركية على سدها حصير قال فاخذ الحصير بيده ففتحها في ناحية القبلة ثم اطلع رأسه فكلّم الناس فدنوا منه فقال اني اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت فقيل لي انها في العشر الاواخر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف فاعتكف الناس معه قال واني اريتها ليلة وتر واني اعجد في صبيحتها في طين وماء فاصبح في (١) ليلة احدى وعشرين وقد قام الى الصبح فطرت السماء فوكف المسجد فابصرت الطين والماء فخرج حين فرغ من صلوة الصبح وجيئته وروثة انقه فيها الطين والماء واذا هي ليلة احدى وعشرين من العشر الاواخر - رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الاعلى - (واخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وانه أمر بنجائه فضرب اراد الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان فامرت زينب رضى الله عنها بنجائها فضرب وأمر غيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بنجاء فضرب فلما صلى الفجر نظر فاذا الاخبية فقال البريردن؟ فأمر بنجائه فقوض ثم ترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى واحرجه البخاري من اوجه اخر عن يحيى بن سعيد -

باب الاعتكاف في المسجد

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا (٢) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد ان نافعا حدثه عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الاواخر من رمضان قال وقال نافع وقد اراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد - رواه البخاري في الصحيح عن اسمعيل بن أبي لويس - ورواه مسلم عن أبي الطاهر كلاهما عن ابن وهب -

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على عبد الله بن وهب أخبرك يونس بن يزيد ومالك بن انس والليث بن سعد عن ابن شهاب عن عمرو بن الوبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضى الله عنها قالت (ح واخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى ثنا ابراهيم ابن علي وموسى بن عبد الله هليان قالوا ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن عمار عن ابن شهاب عن عمرو بن عمرو عن عائشة رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدنى الى رأسه فارجله وكان لا يدخل البيت الا الحاجة الانسان لفظ حديث يحيى بن يحيى وفي رواية ابن وهب عن الجماعة ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدخل البيت الا الحاجة الانسان وقالت عائشة رضى الله عنها كان يدخل على رأسه وهو في المسجد فارجله وقال عن عمرو وعمرة وكانه حمل رواية مالك على رواية الليث ويونس - واما مالك فانه يقول فيه عن عمرو عن عمرة - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى هكذا وأخرجه من حديث الليث بن سعد عن ابن شهاب عن عمرو وعمرة عن عائشة -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن يحيى عن ابن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل ثم اعتكف ازواجه من بعده والسنة في المعتكف ان لا يخرج الا للحاجة التي لا بد منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يعتكف الا في مسجد جمعة والسنة فيمن

اعتكف ان يصوم -

(أخبرنا) أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم ابن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة ان ابن عباس والحسن قالوا لا اعتكف الا في مسجد تقام فيه الصلاة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحسين بن عبد الله السديري بنحسرو جرد أنبا أحمد بن محمد بن الحسن الحسرو جردى ثنا داود بن الحسين ثنا حميد بن زنجويه ثنا يحيى بن عبد الحميد ثنا شريك عن ليث عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي عن ابن عباس رضي الله عنه قال ان ابنض الا مورالي الله البدع وان من البدع الاعتكاف في المساجد التي في الدور -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العاوي أنبا أبو نصر محمد بن عبدويه (١) بن سهل الغازي ثنا محمود بن آدم المروزي ثنا سفيان ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي وائل قال قال حذيفة لعبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه عكوفايين دارك ودار أبي موسى وقد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكف الا في المسجد الحرام او قال الا في المساجد الثلاثة فقال عبد الله لعك نسيت وحفظوا او اخطأت واصابوا الشك مني -

باب المعتكف يخرج رأسه

من المسجد الى بعض اهله ليغسله

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وانا حائض - رواه البخاري في الصحيح عن الفريابي عن سفيان - وخرجه مسلم من حديث زائدة عن منصور -

باب المعتكف يصوم

(أخبرنا) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضي ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عبيد الله بن عبد الحميد الجني ثنا عبد الله بن بديل حدثني عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يا (٢) رسول الله ان علي يوم ما اعتكفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فاعتكفه وصمه -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الخوثر الفقيه قالنا ثنا علي بن عمر الحافظ قال تفرده ابن بديل عن عمر - وهو ضعيف الحديث قال علي سمعت ابا بكر النيسابوري يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو بن دينار

(١) ي مص - حمدويه (٢) ي مص - اي -

(باب المعتكف يصوم)

قال

ذكر فيه من حديث عبد الله بن بديل (ثنا عمرو بن دينار عن ابن عمر عن عمر انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان علي يوم ما اعتكفه فقال عليه السلام فاعتكفه وصمه) ثم ذكر البيهقي عن الدارقطني (انه قال تفرده ابن بديل عن عمرو وهو ضعيف الحديث قال الدارقطني سمعت ابا بكر النيسابوري يقول هذا حديث منكر لان الثقات من اصحاب عمرو -

لم يذكره

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث -
(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصماني ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن
عامر ثنا أنوليد بن مسلم أخبرني سعيد بن بشر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن صمران عمر بن الخطاب رضي الله
عنه نذران يعتكف في الشرك وليصوم من فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد إسلامه فأمره أن يفى بنذره - ذكر نذر
الصوم مع الاعتكاف غريب تفرد به سعيد بن بشر عن عبيد الله والله اعلم -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا
عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبي عمرو بن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لا اعتكاف
الابصوم - كذا رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - ورواه الزهري عن عروة عن عائشة في حديث ذكره
وفي آخره والسنة فيمن اعتكف أن يصوم قد مضى ذكره في هذا الجزء - كذا رواه غيره واحد عن الزهري - وروى
عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعتكاف
الابصيام -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أحمد بن عمير الدمشقي ثنا محمد بن هاشم ثنا سويد بن
عبد العزيز ثنا سفيان بن حسين فذكره - وهذا وهم من سفيان بن حسين أو من سويد بن عبد العزيز وسويد بن عبد العزيز
الدمشقي ضعيف بمره لا يقبل منه ما تفرد به - وروى عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها موقوفا من اعتكف فعليه الصيام -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا اسد بن عامر ثنا الحسين بن حفص
عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها فذكره -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو نعيم
ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن أبي فاختة قال سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور -
(وأخبرنا) أبو الحسين بن الفضل أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو وسمعت

لم يذكره منهم ابن جريج وابن عيينة والحماد بن سلمة وحماد بن زيد وغيرهم وابن بديل ضعيف الحديث) - قلت - إنما ضعفه هذا الرجلان
وهما متأخران وفي الميزان نهمه الدارقطني ومشاها غيره وقال ابن عدى لا أعلم للمتقدمين فيه كلاما فذكره وذكر ابن
أبي حاتم عن ابن معين أنه قال فيه مكى صالح وذكره أبو حفص بن شاهين في كتاب الثقات وقال مكى صالح وذكره ابن
حبان أيضا في كتاب الثقات وزيادة الثقة مقبولة ومن لم يذكر الشيء ليس بحجة على من ذكره ثم ذكر البيهقي حديثا فيه
(أن عمر نذر الاعتكاف والصوم) ثم قال ذكر نذر الصوم غريب تفرد به سعيد بن بشر) - قلت سمعت عن سعيد
هذا وهو ضعيف بركة ابن مهدي وقال أبو مسهر وابن نمير منكر الحديث زاد ابن نمير ليس بشيء وقال ابن معين أيضا ليس
بشيء وضعفه أحمد والنسائي وقال ابن حبان كان ردى الحفظ فاحش الخطاء يروى عن قتادة إلا يتابع عليه وعن عمرو بن
دينار ما لا يعرف من حديثه ثم ذكر حديث عائشة لا اعتكاف الابصوم ثم قال (رواه الزهري في حديث وفي آخره
والسنة في من اعتكف أن يصوم) - قلت - رواه البيهقي فيما بعد في باب المعتكف يخرج من المسجد من حديث عقيل
عن ابن شهاب وأخرجه أبو داود من حديث عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن شهاب كما ذكره البيهقي في ذلك الباب ومذهب
المحدثين أن الصحابي إذا قال السنة كذا فهو مرفوع والسنة السيرة والطريقة وذلك قدره مشترك بين الواجب والسنة
المصطلح عليها ومثله حديث سنوا بهم سنة أهل الكتاب ومن سن سنة حسنة ولم تكن السنة المصطلح عليها معروفة في
ذلك الوقت وذكر سنة الصوم للمعتكف مع ترك المس والخروج دليل على أن المراد الوجوب لا السنة المصطلح عليها

ابا فاختة سعيد بن غلاة يقول سمعت ابن عباس يقول يصوم المجاور والمجاور المعتكف فحكى لسفيان ان هشيا يقوله عن عمرو عن ابي فاختة ان ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم فقال سفيان اخطأ هشيم هو كما قلت لك -
 (واخبرنا) ابو الحسين بن الفضل انا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب ثنا سايان بن حرب ثنا حماد بن زيدان رجلا قتل لعمرو ابن دينار يا ابا محمد كيف قول ابن عباس على المجاور الصوم فقال عمرو ليس كذا - قال ابن عباس انما قال المجاور يصوم -
 (اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالنا ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب ثنا اسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر انهما قالا المعتكف يصوم -

باب من رأى الاعتكاف بغير صوم

(اخبرنا) ابو عبد الله الحافظ انا ابو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي حدثنا ابو الموجه انا عبدان ثنا عبد الله بن المبارك انا عبيد الله بن عمر ان عمر رضى الله عنه قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك (رواه) البخارى فى الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك (وكذلك) رواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد القطان وابو اسامة وعبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله قالوا فيه ليلة وكذلك قاله حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر (وقال جرير بن حازم ومعمر عن ايوب يوما بدل ليلة وكذلك رواه شعبة عن عبيد الله ورواية الجماعة عن عبيد الله اولى وحماد بن زيد اعرف بايوب من غيره (وروينا) فى حديث ابي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم اعتكف فى العشر الاول من شوال -
 (اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ انا ابو الحسن احمد بن محبوب الرملى بمكة ثنا عبد الله بن محمد بن نصر الرملى ثنا محمد بن يحيى

ثم ذكر البيهقى رواية هشيم عن عمرو عن ابي فاختة عن ابن عباس قال لا اعتكف الا بصوم وان ابن عيينة رواه عن عمرو بسنده ولفظه يصوم المجاورين المعتكف وان ابن عيينة خطأ هشيا - قلت - رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن الثورى عن ابن ابي ليلي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال من اعتكف فعليه الصوم ورواه ابن ابي شيبه فى مصنفه عن وكيع عن ابن ابي ليلي بسنده ولفظه لا اعتكف الا بصوم وروى ابن ابي شيبه ايضا عن حفص عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعائشة قالا لا اعتكف الا بصوم وروى ايضا عن ابن عاينة عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب وكل هذا شاهد لرواية هشيم ومقولها وعلى تقدير ان يكون الصحيح رواية ابن عيينة نقوله يصوم المجاور خبرى معنى الأمر فلا فرق فى المعنى بين اللفظين -

قال (باب من رأى الاعتكاف بغير صيام)

ذكر فيه حديث عبيد الله بن عمر (عن نافع عن ابن عمر نذر وعمر اعتكاف ليلة) ثم قال (ورواه شعبة عن عبيد الله اعتكاف يوم) - قلت - وكذا رواه على بن مسهر عن عبيد الله اخرج الطحاوى فى احكام القرآن كذلك ثم على تقدير صحة رواية ليلة قد ترك ابن عمر هذا الحديث كما ذكره البيهقى عنه فى آخر الباب الذى قبل هذا الباب واخرج الطحاوى بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمر قالا لا جواز الا بصوم وتركه نافع ايضا فى موطن ما لك بلغه ان القاسم بن محمد ونافع مولى ابن عمر قالا لا اعتكاف الا بصيام قال ما لك وعلى ذلك الامر عندنا انه لا اعتكاف الا بصيام ثم ذكر البيهقى (انه عليه السلام اعتكف فى العشر الاول من شوال) - قلت - من اعتكف الايام التسعة من شوال يصدق عليه انه اعتكف فى العشر وفى الصحيحين انه عليه السلام كان يعتكف العشر الاواخر ولم يكن عليه السلام يستغفر فى العشر كلها لانه كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه كذا فى الصحيحين

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣١٩) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

ابن أبي عمر العدني ثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل عم مالك عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على المعتكف صيام الا ان يجعله على نفسه - تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي هذا (وقد رواه) أبو بكر الحميدي عن عبد العزيز بن محمد عن أبي سهيل بن مالك قال اجتمعت انا ومحمد بن شهاب عند عمر بن عبد العزيز وكان على امرأتي اعتكاف ثلاث في المسجد الحرام فقال ابن شهاب لا يكون اعتكاف الا بصوم فقال عمر بن عبد العزيز ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فمن أبي بكر قال لا قال فمن عمر قال لا قال فمن عثمان قال لا قال أبو سهيل فاندرفت فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك فقال طاوس كنت ابن عباس لا يرى على المعتكف صياما الا ان يجعله على نفسه وقال عطاء ذلك رأى - هذا هو الصحيح موتوف ورفعه وهم - (وكذلك) رواه عمرو بن زرارة عن عبد العزيز موتوف (وهو فيما أنبأني) أبو عبد الله اجازة ان ابا الوليد اخبرهم ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا عمرو بن زرارة ثنا عبد العزيز فذكره موتوف مختصرا قال فقال كان ابن عباس لا يرى على المعتكف صوما وقال عطاء ذلك رأى -

باب متى يدخل في اعتكافه

اذا اوجب على نفسه اعتكاف شهر او ايام

(اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي وسط الشهر فاذا كان من حين يمضي عشرين ليلة ويستقبل احدى وعشرين رجوع الى مسكنه ورجع من كان يجاور معه ثم انه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها لخطب الناس فيها فامرهم بما شاء الله ثم قال اني كنت اجاور هذه العشر ثم بداني ان اجاور هذه العشر الا وان من اعتكف معي فليبت (١) في معتكفه وقال رأيت هذه الليلة ثم انسيتهما فالتسوها في العشر الا وان من وتر وقد رأيتني ابجد في ماء وطين قال أبو سعيد الخدري مطرنا (٢) ليلة احدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظرت اليه وقد انصرف من صلوة الصبح ووجهه مبتل طينا وماء رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة -

(١) ي - فليثبت (٢) مص - فطرنا -

ثم ذكر البيهقي حديث ابن عباس (ليس على المعتكف صيام) ثم قال (تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي) - قلت - ذكر ابن القطان انه مجهول الخال ثم ذكره البيهقي بن طاوس بن ابن عباس كان لا يرى على المعتكف صياما ثم قال (هو الصحيح موتوف ورفعه وهم - قلت - قد تقدم ان ابا فاختة ومقسار وياه عن ابن عباس خلاف ذلك وتقدم ايضا ان عطاء رواه عنه خلاف ذلك ورواية عطاء ذكرها البيهقي في السابق ورواية ثلاثة اولى من رواية واحد على ان طاوسا ايضا اختلف عليه فروى عنه ابن عباس وجوب الصوم عليه كما قدمنا في الباب السابق وانرج الطحاوي اشراط الصوم للمعتكف وعلى (١) وابن المسيب وعروة -

قال (باب متى يدخل)

اذا اوجب اعتكاف شهر او ايام

- قلت - ذكر فيه حديثا عن الخدري من وجهين وليس فيها بيان متى يدخل وقد ذكر في باب الاعتكاف في العشر

(١) كذا -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد بن نصر ثنا ابن أبي عمير ثنا الدراوردي عن يزيد بن الهاد فذكر الحديث بمعناه - رواه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمير -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو العباس محمد بن يعقوب (ح وأخبرنا) أبو عبد الله اسحاق بن محمد بن يوسف السومى ثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي ثنا يحيى بن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال تذاكرنا ليلة القدر في نفر من قريش فقمنا حتى أتيت أبا سعيد الخدري فقلت يا أبا سعيد ألا تخرج بنا إلى النخل قال نعم فدعا بمخينة فادخلها عليه فخرجنا فقلت هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فلما كان صبيحة عشرين من رمضان قام فينا قال من كان خرج فليرجع فاني أريت ليلة القدر فنسيتها فالتسوها في العشر الأواخر في وترواني أريت اني أسجد في ماء وطين ومازى في السماء قرعة فاقامت الصلوة وثارت سحابة فطرتنا حتى سال سقف المسجد وسقفه (١) يومئذ من جريد النخل فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الطين والماء حتى رأيت (٢) أثر الطين على أذنيه وجبهته - رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي المغيرة -

باب المعتكف يخرج من المسجد لبول أو غائط

ثم لا يسأل عن المريض الأما ولا يخرج لعيادة مريض ولا شهادة جنازة (٣) ولا يباشر امرأة ولا يمسها (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا ثنا يحيى هو ابن بكير ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو عمر والأديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي ثنا القريابي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضيت الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان كنت لادخل البيت للحاجة والمريض فيه فما أسأل عنه الا وانا مارة وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فارجله وكان لا يدخل البيت للحاجة ان (٤) كان معتكفا (وفي رواية) ابن بكير ان (٥) كانوا معتكفين - رواه البخاري ومسلم جميعا في الصحيح عن تيبة بن سعيد الا ان البخاري لم يذكر قولها في المريض -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق الفقيه أنبا عبيد بن عبد الواحد ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله ثم اعتكف أزواجه من بعده والسنة في المعتكف ان لا يخرج إلا لحاجته التي لا بد له منها ولا يعود مريضا ولا يمس امرأته ولا يباشرها ولا يعتكف الا في مسجد جماعة والسنة فيمن اعتكف ان يصوم -

(١) ي - مص - وسقفهم (٢) ي - نظرت - مص نظرت الى اثر (٣) ي - مص - شهود (٤) ي - مص - اذا
(٥) ي - مص - اذا -

الأواخر فيما مضى عن عائشة كان عليه السلام اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه واعزاه الى الصحيحين فكان ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو المناسب على ان الأئمة الأربعة خالفوا هذا الحديث وقالوا اذا وجب اعتكاف ايام يدخل قبل غروب الشمس -

قال (باب المعتكف يخرج

من المسجد لبول الى آخره)

(وأخبرنا)

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد بن عبد الرحمن يعني ابن اسحاق عن الزهري عن عمرو بن عائشة أنها قالت سألت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج لحاجة الماء لابدله منه ولا اعتكاف الابصوم ولا اعتكاف الا في مسجد جامع (قال الشيخ) قد ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن عمرو عن عمرو قال المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة ولا اعتكاف الابصيام (١) ولا اعتكاف الا في مسجد جماعة (وعن ابن جريج) عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه قال المعتكف لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن عبد النفيل ومحمد بن عيسى قالنا ثنا عبد السلام ابن حرب أنبا الليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال النفيل قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر بالمريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يعرج يسأل عنه - وقال ابن عيسى قالت ان كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال ابن عباس اذا اعتكف فلا يجامع النساء -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو ولا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن الفضل الصائغ ثنا آدم ثنا هشيم عن حصين عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله (ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد) قال المباشرة والملامسة والمس جماع كله ولكن الله عز وجل يكنى ما شاء بما شاء -

باب المعتكف يخرج الى باب المسجد

ولا يخرج عنه قدميه وترويه زوجته ويتحدث بما احب ما لم يكن اثما

(أخبرنا) أبو سهل محمد بن نضويه بن أحمد المروزي بنيسابور أنبا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا ابن عفير ثنا الليث عن ابن مسافر يعني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في المسجد العشر الاواخر من رمضان ثم قامت لتتقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلبها حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر به رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذتا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على

(١) - بصوم

ذكر فيه حديثا (عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهري عن عمرو بن عائشة قالت سألت السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا) الحديث وفي آخره (ولا اعتكاف الابصيام ولا اعتكاف الا في مسجد جامع) ثم قال (ذهب كثير من الحفاظ الى ان هذا الكلام من قول من دون عائشة وان من ادرجه في الحديث وهم فيه فقد رواه الثوري عن هشام بن عمرو قال المعتكف لا يشهد جنازة الى آخره - قلت - جعل هذا الكلام من قول من دون عائشة دعوى بل هو معطوف على ما تقدم من قولها السنة كذا وكذا وقد قد منا قريبا ان هذا عند المحدثين في حكم المرفوع رواه عمرو بن عائشة مرة واتفق به مرة اخرى وقد اخرج الدارقطني من حديث القاسم بن معن عن ابن جريج عن الزهري بسنده وفي آخره ويؤمر من اعتكف ان يصوم وانرجه ايضا من حديث الجراح عن ابن جريج بسنده وفي آخره وسنة من اعتكف ان يصوم -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٢٢) (كتاب الصيام) (ج - ٤)

رسلتهما إنما هي صفية بنت حيي فلا سبحانه الله يارسول الله وكبر عليها ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشيطان يبلغ من ابن آدم (١) مبالغ الدم وأنا خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا - رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن عفيرة وأخرجناه من حديث معمر عن الزهري -

باب من توطأ في المسجد

أو غسل فيه يديه (٢) تنظيفا

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا زيد بن الخطاب ثنا خالد بن دينار عن أبي العالبة عن محمد بن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال توطأ النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وضوءه أخفيا -

باب المرأة تعتكف باذن زوجها

ومن نرج منه قبل تمامه إذا لم يكن الاعتكاف واجبا

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ حدثني (٣) أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السومني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيريد ثنا أبي قال سمعت الأوزاعي (قال) ح وحدثنا أبو العباس ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا أبو المنيرة ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري حدثني عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان فاستأذنت عائشة رضي الله عنها فاذن لها وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها فنعنت لها وأت ذلك زينب بنت جحش امرت ببناء لها فبنى قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى انصرف إلى بنيانه (٤) فبصر بالابنية فقال ما هذه الابنية قالوا بناء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البراردن بهذا؟ ما أنا بعتكف فرجع لها ففطر اعتكف عشر من شوال - رواه مسلم في الصحيح عن سلمة بن شبيب عن أبي المنيرة - وأخرجه البخاري من

(١) ي - مص - الألسان (٢) س - ي - بدنه (٣) ي - حدثنا (٤) س - نسائه -

قال (باب من توطأ في المسجد إلى آخره)

- قلت - لا خصوصية لهذا الباب ولا للحديث المذكور فيه باب الاعتكاف -

قال (باب المرأة تعتكف باذن زوجها)

ومن نرج منه قبل تمامه إذا لم يكن الاعتكاف واجبا

ذكر فيه حديث يحيى بن سعيد (عن عمرة عن عائشة أنه عليه السلام ذكر أن يعتكف العشر الأواخر وأنه رأى اخبية نسائه فقال ما أنا بعتكف فلما أفطر اعتكف عشر من شوال) - قلت - أن كان عليه السلام أوجبه فهو غير مطابق لتبويب البيهقي وإن لم يكن أوجبه ففي الحديث دليل على أن المتطوع بالاعتكاف إذا دخل فيه ثم قطعه يقضيه وإنما قلنا أنه دخل فيه لأن أبا هريرة ذكر في التمهيد أن في رواية ابن عيينة وغيره لهذا الحديث يعني عن يحيى بن سعيد أنه عليه السلام كان إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح يعني في المسجد وهو موضع اعتكافه نظر فرأى

وجه آخر عن يحيى -

باب من كره اعتكاف المرأة

(أخبرنا) أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبا أبو بكر محمد بن جعفر الزكي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ثنا ابن بكير ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه رأى أختية عنباء عائشة وعنباء حفصة وعنباء زينب رضي الله عنهن فلما رآهن سأل عنهن قيل (١) له هذا عنباء عائشة وعنباء حفصة وعنباء زينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر تقولون بهن ؟ ثم انصرف فاعتكف عشرة من شوال - رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك (وهذا) من طريق مالك مرسل - وقد وصله الأوزاعي وحامد ابن زيد وعبد بن العوام وسفيان بن عيينة وأبو معاوية الضمير ويعلى بن عبيد وعمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها -

باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الخذاء عن عكرمة عن عائشة رضي الله عنها قالت اعتكفت مع النبي صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه مستحاضة فكانت ترى الحمرة والصفرة قالت وربما وضمت (٢) الطست تحتها وهي تصلى (أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن عيسى وقتيبة قالنا ثنا يزيد بن خالد فذكره بنحوه إلا أنه قال امرأة من أزواجه رواه البخاري في الصحيح عن تيبة بن سعيد -

باب المعتدة

لا تعتكف حتى تنقضي عدتها

(أخبرنا) أبو نصر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا (٣) أبو العباس محمد بن اسحاق ابن أيوب الصبغى ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا ابن أبي أويس حدثني ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال سألت جابرا عن المطلقة تعتكف قال لا ولا المتوفى عنها زوجها حتى تحل -

(١) ي - فقيل (٢) مص - ي - وضعنا (٣) مص - أنبا -

الاختية فكانه كان قد شرع في اعتكافه لكونه في موضعه -

قال (باب من كره اعتكاف المرأة)

ذكر فيه من حديث مالك (عن يحيى بن سعيد عن عمرة أنه عليه السلام أراد أن يعتكف وأنه رأى أختية نسائه) ثم قال (رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك وهذا من طريق مالك مرسل - قلت - هذا الحديث في صحيح البخاري بهذا الاسناد عن عمرة عن عائشة موصولا وظاهر كلام البيهقي فيه مرسل -

باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه

وما في تلك القصة من السنة في ترك الوقوف في مواضع التهم
(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليان (ح وأخبرنا)
أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليان أخبرني شعيب عن الزهري
أنه برني علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه
في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقبلها
حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلا من الأنصار فسألما علي
النبي صلى الله عليه وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم علي رسلكما انما هي صفية بنت حبي فقالا سبحان الله
يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يباغ من ابن آدم مبالغ الدم واني خشيت ان يقذف
في قلوبكما شيئا - ورواه البخاري في الصحيح عن أبي اليان - ورواه مسلم عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبي اليان -

كتاب الحج

باب اثبات فرض الحج

على من استطاع اليه سبيلا وكان جرا بالغيا عاقلا مسلما

قال الله جل ثناؤه (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين) -
(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي
ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين)
يقول من كفر بالحج فلم ير حجة برا ولا تركه انما -

(أخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروي ثنا أحمد بن نجدة
ثنا سعيد بن منصور عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن عكرمة قال لما نزلت (ومن يبتغ غير الاسلام ديننا فلن يقبل منه)
قالت اليهود فنحن مسلمون قال الله عز وجل فاخصمهم بمجتهم يعني فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فرض على
المسلمين حج البيت من استطاع اليه سبيلا فقالوا لم يكتب علينا وأبوا ان يحجوا قال الله (ومن كفر فان الله غني عن العالمين)
قال عكرمة ومن كفر من اهل الملل فان الله غني عن العالمين -

(وأخبرنا) أبو نصر أنبا أبو منصور ثنا أحمد ثنا سعيد ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن كفر فان الله غني
عن العالمين) من ان حج لم يره برا ومن تركه لم يره انما - وروينا عن مجاهد مثل ما قال عكرمة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا ابراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي اياس ثنا
ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (ومن يبتغ غير الاسلام ديننا) قال لما نزلت هذه الآية قال اهل الملل كلهم نحن
مسلمون فانزل الله (والله على الناس حج البيت) قال يعني على الناس فحج المسلمون وتركه المشركون -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ثنا عبد الله بن يزيد
المقري ثنا كهمس بن الحسن قال سمعت عبد الله بن بريدة يحدث عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذطلع (١) رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسند ركبته الى ركبته (٢) ووضع كفيه على فخذه (٣) ثم قال يا محمد اخبرني عن الاسلام ما الاسلام قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت السبيل (٤) فقال الرجل صدقت فذكر الحديث بطوله قال ثم قال (٥) لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال ذلك جبرئيل اتاكم بملككم دينكم - اخرج مسلم بن الحجاج في الصحيح من وجهين عن كهمس -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ في كتاب معرفة الحديث ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو النضر عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال كنا نهيئ ان نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا ان يأتيه الرجل من اهل البادية فيسأله ونحن نسمع فأتاه رجل منهم فقال يا محمد (٦) اتانا رسولك فزعم انك تزعم ان الله ارسلك قال صدق قال فمن خلق السماء قال الله قال فمن خلق الارض قال الله قال فمن نصب هذه الجبال قال الله قال فمن جعل فيها هذه المنافع قال الله قال فيا لذي خلق السماء والارض ونصب الجبال وجعل فيها هذه المنافع آله ارسلك قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا قال صدق قال فيالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صدقة في اموالنا قال صدق قال فيالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا صوم شهر في سنتنا قال صدق قال فيالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال وزعم رسولك ان علينا حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال صدق قال فيالذي ارسلك آله امرك بهذا قال نعم قال والذي بعثك بالحق لا يزيد عليكم ولا ينقص ممن تلبوا مضي قال ثنا صدق ليدخل الجنة - رواه مسلم في الصحيح عن عمرو بن محمد الناقد عن أبي النضر هاشم بن القاسم - قال البخاري ورواه موسى بن اسماعيل وعلي بن عبد الحميد عن سليمان بن ثابت عن انس -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن أبي عمروبة عن قتادة عن الحسن بن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن انائم حتى يستيقظ وعن الصنير حتى يبلغ الخنث وعن المجنون حتى يفيق - وروناه من حديث أبي ظبيان وأبي الضحى عن علي رضي الله عنه -

(وأخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن المنال ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايامي حج ثم بلغ الخنث فعليه ان يحج حجة اخرى (٧) واياما اعرابي حج ثم هاجر فعليه حجة اخرى واياما عبد حج ثم اعتق (٨) فعليه حجة اخرى - (وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا شعبة عن الاعمش عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عباس انه قال اذا حج الاعرابي ثم هاجر فان عليه حجة الاسلام وكذلك العبد والصبي - هكذا رواه موقوفا -

باب وجوب الحج مرة واحدة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن أحمد الجعفي بمرو ثنا سعيد (٩) بن مسعود ثنا عبيد الله بن موسى

(١) - مص - اطلع (٢) - مد - ركبته في موضعان (٣) - ر - كفه على كفه فخذه (٤) - مد - اليه سبيلا (٥) - ر - بطوله ثم قال - (٦) - مد - يا رسول الله (٧) - ر - ان يحج اخرى - (٨) - ح - عتق - (٩) - ر - ح - سعد

أبنا الربيع بن مسلم قال (ح و أبنا) أحمد بن جعفر القطيبي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون ثنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا أمرتكم بشيئ (١) فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن يزيد بن هارون -

(أخبرنا) الفقيه أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي ببغداد في مسجد الرصافة ثنا أبو بكر أحمد بن سليمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنار روح ثنا ابن جريج أخبرني عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول أهلنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا - فذكر الحديث قال فيه فقال سراقه بن مالك متعتها هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد - أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن صالح بن هاشم ثنا الحسين بن الفضل البجلي ثنا عفان بن مسلم ثنا سليمان بن كثير سمعت ابن شهاب يحدث عن أبي سنان عن ابن عباس قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج فقام الأقرع بن حابس فقال في كل عام يارسول الله قال لو قاتلها لوجبت ولو وجبت لم تعملوا بها ولم تستطيعوا أن تعملوا بها الحج مرة فمن زاد فتطوع - تابعه سفيان بن حسين ومحمد بن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سنان وقال عقيل عن الزهري عن سنان وهو أبو سنان الدؤلي - وفي حديث جابر بن عبد الله أن سراقه بن مالك قال متعتنا هذه يارسول الله لعامنا هذا ام للأبد قال لا بل للأبد -

باب حج النساء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا حبيب بن أبي عمرة جدتنا عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم أتأمرن ونجأهد معكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن أحسن الجهاد وأفضله الحج حج وبرور (٢) فقالت عائشة فلا داع الحج أبدا بعد إذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالوا أبنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ثنا أحمد بن سعيد الرحال ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت استأذنه فساؤه في الجهاد فقال صلى الله عليه وسلم يكفيكن الحج أوجها ذكن الحج - وقال الثوري عن سفيان استأذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال حسبكن الحج أوجها ذكن الحج -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا قالوا أبنا أبو بكر أحمد بن كامل ثنا أحمد بن سعيد ثنا قبيصة ثنا سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه - رواه البخاري في الصحيح عن قبيصة بن عقبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أبنا الحسن بن حليم المروزي ثنا أبو الموجه أبنا عبدان أبنا إبراهيم يعني ابن سعد عن أبيه عن جده قال إن عمر رضى الله عنه أذن لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحج فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمن ابن عوف فنأدى الناس عثمان أن لا يدنو منهن أحد ولا ينظر إليهن إلا مد البصروهن في الموادج على الأيل وأنزلن صدر

(١) مد - بامر (٢) مد - وأفضله حج وبرور -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٢٧) (كتاب الحج) (ج - ٤)

الشعب ونزل عبد الرحمن بن عوف وعثمان رضى الله عنهما بذنبه فلم يقعد اليهن احد - رواه البخارى فى الصحيح عن احمد ابن محمد عن ابراهيم بن سعد مختصرا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا سعيد بن منصور وسعيد بن سليمان جميعا قالا ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن زيد بن اسلم قال سئل عن منصور عن واقد بن أبي واقد الليثى عن أبي واقد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا زواجه فى حجة الوداع هذه ثم ظهور الحصر (قال الشيخ) فى حج عائشة رضى الله عنها وغيرها من امهات المؤمنين رضى الله عنهن بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دلالة على ان المراد من هذا (١) الخبر وجوب الحج عليهن مرة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه والله اعلم -

باب بيان السبيل

الذى بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبدان أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبرانى أنبا ابن أبي مريم ثنا الفريابى (قال وأنبا) سليمان ثنا حفص ثنا قبيصة وأبو حذيفة قالوا ثنا سفیان عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر عن ابن عمر قال قيل يا رسول الله ما السبيل الى الحج قال السبيل الزاد والراحلة - وقد روى هذا من حديث الحسن البصرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا عبد الله بن عمر بن أحمد بن على بن شاذب المقرئ بواسطة ثنا شعيب بن ايوب ثنا أبو داود يعنى الحفرى عن سفیان عن يونس عن الحسن قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبيل قال الزاد والراحلة وهذا شاهد لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزى وروى عن ابن عباس من قوله موقوفا -

باب المنضوفى بدنه لا يثبت على مركب

وهو قادر على من يطيعه او يستأجره فيلزمه فريضة الحج

(١) ر - بهذا -

قال (باب بيان السبيل)

ذكر فيه حديثا عن ابن عمر فى سننه ابراهيم بن يزيد الخوزى فسكت عنه ثم ذكر حديثا مرسل عن الحسن ثم قال (وهذا شاهد لحديث الخوزى) - قلت - فى هذا تقوية لحديث الخوزى ثم ان البيهقى عن قريب ضعف الحديث وبالغ فى تضعيفه على ما سياتى ان شاء الله تعالى -

قال (باب المنضوفى بدنه لا يثبت على مركب)

- قلت - الفقهاء يلقبون هذه المسئلة مسئلة المعضوب وهو الضعيف المهرم الذى لا يثبت على الراحلة ولا يقدر على النهوض وكذا ذكر البيهقى فيما بعد فقال باب النيابة فى الحج عن المعضوب والميت وان كان هذا تكرار منه واستعماله لفظة المنضوفى هذا الموضع غير متجه لامعنى ولا لفظا الا بتعسف لانه ما أخذ من انضويت جملى لى دنر لته واتعبته والصواب ان

(أخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك (ح وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعنبى عن مالك (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا اسمعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن عباس انه قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم بغاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل الى الشق الآخر قالت يا رسول الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع - رواه البخارى في الصحيح عن القعنبى - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى -

(أخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو محمد عبد الله بن ابراهيم بن ماسى أنبا أبو مسلم ابراهيم بن عبد الله قال ثنا عبد الله بن رجاء أنبا عبد العزيز بن أبى سلمة الما جشون عن الزهرى عن سليمان بن يسار عن ابن عباس قال جاءت امرأة من خثعم تستفتى النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فقالت يا نبي الله ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت أبى شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوى على الراحلة فهل يقضى عنه ان احج عنه قال نعم -

(وأخبرنا) علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا ابن رجاء وأبو سلمة قال ثنا عبد العزيز فذكره بمعناه - رواه البخارى عن أبى سلمة موسى بن اسمعيل -

(أخبرنا) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله الترمي ثنا اسحاق بن يوسف الازرق ثنا ابن جريج (ح وحدثنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ املاء أنبا أبو عمرو واسمعيل بن نجيد أنبا أبو مسلم ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار عن ابن عباس عن الفضل بن عباس ان امرأة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان أبى ادرك الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يركب البير أفأحج عنه قال حجى عنه - لفظ حديث أبى عاصم ونفى رواية ابن الازرق ان أبى ادركته فريضة الله في الحج - رواه البخارى عن أبى عاصم وانخرجه مسلم من وجه آخر عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو بكر الحميدى ثنا سفيان قال سمعت الزهرى غير مرة قال سمعت سليمان بن يسار قال سمعت ابن عباس يقول ان امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل ردفه فقالت ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت أبى وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستمسك على الراحلة فهل ترى ان يحج عنه قال نعم قال سفيان هكذا حفظى انها تألت هل ترى ان يحج عنه وغيرى يقول في هذا الحديث فهل ترى ان احج عنه قال سفيان وكان عمرو بن دينار حدثنا اولاً عن الزهرى عن سليمان بن يسار عن ابن عباس فقال فيه او ينفعه ذلك يا رسول الله قال نعم كما لو كان على احدكم دين

يقال متضاورا يت في نسخة سماعنا لهذا الكتاب المضمون بتقديم الضاد والكلام عليه كالكلام على المنصو و ذكر البيهقى في هذا الباب حديث الخثعمية - قلت - لخصمه ان يقول ظاهر قوله تعالى (من استطاع اليه سبيلا) انه استطاعه البدن ولو وجبت الاستنابة لقال احجاج البيت والخثعمية بين النبي عليه السلام لها جواز حجها عنه وليس فيه انه جعله فريضة على ايها - فان قيل - قوله حجى عن ابيك يقتضى الوجوب عليها - قلنا - هي مخيرة عندكم وان بذلت له الطاعة فكيف يحمل الامر على الوجوب ونفى التمهيد ما ملخصه قال مالك واصحاب الحديث مخصوص بلبى الخثعمية كما خص سالم بالرضاع حال الكبر لان اباها لم يلزمه الحج بدليل النص لانه لم يكن مستطيعا وبدليل الاجماع على انه لا يصلح احد عن احد وجعلت المالكية

ففضاه فلما جاءنا الزهري حدثنا ه فتفقدته فلم يقل هذا الكلام الذي رواه عنه عمرو -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا العباس بن أنويد بن مزيد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني الزهري عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استيفت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع والفضل رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوى على الرحلة فهل يقضى إن أحج عنه فقال لما رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم - رواه البخاري عن الثوري عن الأوزاعي -

(أخبرنا) أبو طاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو وغيرهما قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصماني أنبا زكريا بن عدي ثنا حاتم بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش المخزومي عن زيد بن علي بن الحسين عن أبيه عن عميد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه أن امرأة من خثعم شابة قالت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير أدركته فريضة الله على عباده في الحج لا يستطيع أداءها فيجزئ عني أن أؤديها عنه قال نعم (ورواه) الدراوردي عن عثمان ابن عمر وقال فيه فهل يجزئ عنه أن أؤديها عنه -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس الأصم أنبا الربيع أنبا الشامي أنبا عمرو بن أبي سلمة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي - فذكره باسناده نحوه إلا أنه قال إن أبي شيخ قد أفئد وقال فهل يجزئ عنه أن أؤديها عنه فقال نعم ولم يذكر قوله شابة -

(أخبرنا) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا بونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة أخبرني النعمان بن سالم عن عمرو بن عوف الثقفي عن أبي رزين العقيلي قال قلت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن قال حج عن أبيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال جاء رجل من خثعم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أبي أدرك الإسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ركوب الرحل والحج يكتب عليه أفأحج عنه قال أنت أكبر ولده قال نعم قال أرأيت إن كان علي أبيك دين فقضيته أكان ذلك يجزئ قال نعم قال فأحجج عنه - اختلف في هذا علي منصور فرواه جرير بن عبد الحميد هكذا ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد عن مولى لابن الزبير يقال له يوسف بن الزبير أو الزبير بن يوسف عن ابن الزبير عن سودة بنت زمعة رضي الله عنها قالت جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أبي شيخ كبير لا يستطيع أن يحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان علي أبيك دين فقضيته عنه قبل منك قال نعم قال فآله أرحم حج عن أبيك -

(أخبرنا) أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد فذكره ورواه أسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لآل ابن الزبير (١) عن ابن الزبير أن سودة رضي الله عنها قالت يا رسول الله فذكره وأرسله الثوري عن منصور فقال عن يوسف بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن ابن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم - كذلك قاله البخاري -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس عن أيوب بن أبي تيمة عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي امرأة كبيرة لا تستطيع أن تركبها على البعير لا تستمسك وإن ربطتها خفت أن

تموت أفحج عنها قال نعم - روايات ابن سيرين عن ابن عباس تكونف مرسله - وقد روى عن عوف بن أبي جميلة عن ابن سيرين عن أبي هريرة ورواية أيوب أصح والله اعلم -

باب الرجل يطيق المشى

ولا يجد زادا ولا راحلة فلا يبين ان يوجب عليه الحج

قال الشافعي رحمه الله قد روى احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على ان لا يجب المشى على احد الى الحج وان اطاعه غير ان منها منقطعة ومنها ما يمنع اهل الحديث من تثبيته ثم ذكر الحديث الذي -

(أخبرناه) أبو بكر أحمد بن الحسن القاهني ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال تعدنا الى عبدالله بن عمر رضى الله عنه فسمعته يقول سألت رجلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث التفل نقام آخر فقال يا رسول الله اى الحجة افضل قال العج والنج نقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة - هذا الذي عنى الشافعي بقوله منها ما يمنع اهل العلم من تثبيته وإنما اشدعوا منه لان الحديث يعرف بابراهيم بن يزيد الخوزي وقد ضعفه اهل العلم بالحديث -

(أخبرنا) أبو سعد الساليني أنبا أبو أحمد بن عدى الحافظ ثنا على بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سعيد بن أبي مرزوق قال سمعت يحيى بن معين يقول ابراهيم بن يزيد الخوزي روى حديث محمد بن عباد هذا ليس بثقة - (قال الشيخ) وقد رواه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير عن محمد بن عباد الا انه اضعف من ابراهيم بن يزيد - ورواه ايضا محمد بن الجراح عن جرير ابن حازم عن محمد بن عباد ومحمد بن الجراح متروك - وروى عن سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اراه الاوها -

(فقد أخبرنا) أبو عهد الحسن بن علي بن المؤمل ثنا أبو عثمان عمرو بن عبدالله البصرى ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا سعيد بن أبي عمير وثقة عن قتادة عن الحسن قال سئل عن قول الله عز وجل (والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال قيل يا رسول الله ما السبيل قال من وجد زادا وراحلة - هذا هو المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله - وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن - ورواه الشافعي عن عبد الوهاب عن يونس - ورواه عتاب بن ائين عن سفیان الثوري عن يونس بن عبيد عن الحسن عن امه عن عائشة قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما السبيل الى الحج قال الزاد والراحلة -

(أخبرناه) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم قال وجدت في كتاب عتاب بن ائين ذكره (وروى) من وجه آخر عن عتاب وروى فيه احاديث اخر لا يصح شيء منها وحديث ابراهيم بن يزيد

عملها عن ايها بمالم يجب عليه ليلحقه الثواب كالحج بالصبي يراد به التبرك لا الفرض -

قال البيهقي (باب الرجل يطيق المشى)

اعاد فيه حديث الخوزي ثم ضعفه (ثم قال وروى عن سعيد بن ابي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزاد والراحلة ولا اراه الاوها واستدل على ذلك بانه روى عن قتادة عن الحسن مرسله) - قلت - حديث قتادة عن أنس مرفوعا اخرجه الدارقطني وذكر بعض العلماء ان الحاكم اخرجه في المستدرک وقال صحيح على

اشهرها وقد أكدناه بالذي رواه الحسن البصري وان كان منقطعا -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو الحسن الطرائفي ثنا عثمان بن سعيد ثنا عبد الله بن صالح حدثنني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) قال السبيل ان يصح بدن العبد ويكون له ثمن زاد وراحلة من غير ان يحفف به -
(أخبرنا) أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله الخزومي ثنا هشام بن سليمان وعبد المجيد عن ابن جريج قال أخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس مثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه السبيل الزاد والراحلة -

باب الرجل يجد زادا وراحلة

فيحج ماشيا يفتسب فيه زيادة الاجر

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن القاسم بن محمد وعن ابراهيم عن الاسود قالا قالت عائشة يا رسول الله ايصدر الناس بنسكين واصدر بنسك واحد فقال لما انتظري فاذا طهرت فانرجي الى التنعيم فأهلي منه ثم اثينا مكان كذا وكذا ولكنه على قدر عتاك ونصبك - رواه البخاري في الصحيح عن مسدد - وانرجه مسلم من وجه آخر عن ابن عون -
(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم ابن منقذ ثنا ابن وهب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال ما أسى على شيء ما أسى على اني لم أحج ماشيا -
(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهدي ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير بن معاوية ثنا عبيد الله بن الوليد ان عبد الله بن عمير حدثهم قال قال ابن عباس ما ندمت على شيء فأتني في شبابي الا اني لم أحج ماشيا ولقد حج الحسن بن علي رضي الله عنهما خمسة وعشرين حجة ماشيا وان النجائب لتقاد معه ولقد قاسم الله ماله ثلاث مرات حتى انه يعطى الخف ويمسك النعل - ابن عمير يقول ذلك رواية عن الحسن بن علي وقد روى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف -
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا بشر بن موسى الاسدي ثنا فروة بن أبي المغراء الكندي ثنا عيسى بن سودة عن اسمعيل بن أبي خالد عن زاذان قال مرض ابن عباس رضي الله عنه فجمع إليه بنيه واهله فقال لهم يا بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج من مكة ماشيا حتى يرجع إليها كتب له بكل خطوة سبعاثة حدة من حسنات الحرم فقال بعضهم وما حسنات الحرم قال كل حسنة بمائة الف حسنة - تفرد به عيسى بن سودة هذا وهو مجهول -

شرطها فقول البيهقي (ولا اراه الاوها) تضعيف للحديث بلاد ليل فيحمل على ان اقتادة فيه اسنادين وكثيرا ما يفعل البيهقي وغيره مثل ذلك -

قال (باب الرجل يجد زادا وراحلة فيحج ماشيا)

قال فيه (دوى فيه عن ابن عباس حديث مرفوع وفيه ضعف) ثم ذكره وفي سنده عيسى بن سودة فقال فيه (مجهول)

(أخبرنا) أبو طاهر الزبدي أنبا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا يعلى بن عبيد ثنا سفیان عن ابن أبي نجيح عن مجاهدان إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام حججاً ما شئنا -

باب من اختار الركوب

لما فيه من زيادة النفقة والاجرام للدعاء وان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج راكباً والخير في كل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو جعفر الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود وابن عون عن القاسم أنهما قالوا قالت أم المؤمنين لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر أنبا الحسن بن سفیان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا ابن علية عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن أم المؤمنين وعن القاسم عن أم المؤمنين قالت قالت يا رسول الله يصدر الناس بنسكهم واصد ربسك واحد قال انتظري فإذا طهرت فأخرجي إلى التمتع فأهلي منه ثم القينا عند كذا وكذا قال اظنه قال غدا ولكنها على قدر نصبك او قال نفقتك او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الاصبهاني املاء أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي زهير الضبي عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة في الحج كالنفقة في سبيل الله عز وجل سبعين ضعفاً -

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي بنيسابور قال أنبا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطن ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا شعبة ثنا ورقاء عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان أهل اليمن يحجون ولا يترودون ويقولون نحن متوكلون فيحجون إلى مكة ويسألون الناس فانزل الله عز وجل (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بشر عن شعبة -

(وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبا الحسن بن محمد بن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا عثرة بن ثابت عن ثمامة بن عبدالله بن انس ان انس بن مالك رضى الله عنه كان يحج على رجل ولم يكن شحيحاً وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رجل وكانت زاملته - اخرج البخاري في الصحيح فقال وقال محمد بن أبي بكر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو حامد (١) بن أبي حامد المقرئ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا اسحق بن سعيد عن ابيه قال صدرت مع ابن عمر يوم الصدر فمرت بنا رفقة يمانية رحالهم الادم وخطم اباهم الخزم فقال عبد الله من احب ان ينظر الى اشبه رفقة وردت الحج العام برسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اذ قدموا في حجة الوداع فلينظر الى هذه الرفقة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبوزكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصم أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا سعيد بن بشير القرشي حدثني عبد الله بن حكيم الكتاني

(١) س وها مش - ر - أبو محمد

- قلت - اخرج له الحاكم في المستدرک وذكروه ابن حبان في كتاب الثقات وقال روى عن عمرو بن دينار المقاطيع روى عنه اهل مصر -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٣٣) (كتاب الحج) (ج - ٤)

رجل من اهل اليمن من مواليمهم عن بشر بن قدامة الضبابي قال ابصرت عيناي حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفات مع الناس على ناقة له حمراء قصواء تحته قطيفة بولانية وهو يقول اللهم اجعلها حجة غير رثاء ولا هباء ولا سمعة والناس يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سعيد بن بشير فسألت عبدا لله بن حكيم فقلت يا ابا حكيم وما القصوى قال احسبها المبترة الا الذين فان النوق تبت آذانها لتسمع -

باب الاستسلاف للحج

(أخبرنا) أبو عمرو والاديب أنبا أبو بكر الاسماعيلي أنبا الحضرمي ثنا هارون بن اسحاق من كتابه ثنا وكيع عن سفيان عن طارق قال سمعت ابن أبي اوفى يسأل عن الرجل يستقرض ويحج قال يسترزق الله ولا يستقرض قال وكنا نقول لا يستقرض الا ان يكون له وفاة -

باب الرجل يو اجر نفسه من رجل يخدمه

ثم يهل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع أنبا الشافعي أنبا مسلم وسعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنه ان رجلا سأله فقال اؤ اجر نفسي من هؤلاء القوم فانك معهم المناسك الى اجر فقال ابن عباس نعم (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) -

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي من اصل كتابه ثنا أبو منصور محمد بن القاسم العتكي الصبغى أملاء ثنا اللباد يعني أحمد بن نصر ثنا أبو نعيم ثنا الاعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عباس فقال انى اكرت نفسي الى الحج واشترطت عليهم ان احج افيجزئ ذلك عنى قال انت من الذين قال الله (اولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب) وكذلك رواه عبد الكريم الجزرى عن سعيد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن اسحاق أنبا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا العلاء بن المسيب ثنا أبو اسامة التيمي قال كنت رجلا اكرى من هذا الوجه وكان الناس يقولون انه ليس لك حج فقلت ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن انى رجل اكرى فى هذه الاوجه وان اناس يقولون لى انه ليس لك حج فقال الست تحرم وتابى وتطوف بالبيت وتقيض من عرفات وترى الجمار قال قلت لى قال فان لك حجا جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتنى عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم) فادرس اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ هذه الآية عليه وقال لك حج -

باب التجارة فى الحج

(أخبرنا) أبو الحسن على بن أحمد بن عبد ان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسمعيل بن اسحاق ثنا على بن عبدا لله ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقا فى الجاهلية فلما كان الاسلام تأتموا من التجارة فيها فانزل الله عز وجل (ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج) - رواه البخارى فى الصحيح عن على بن عبدا لله وغيره -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا حمزة بن العباس العقبى ببغداد ثنا العباس بن عبد الدورى ثنا أبو بكر الحنفى ثنا ابن

أبي ذئب (ح و أخبرنا) أبو عبد الله ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب عن عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس رضي الله عنه أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج يخافوا البيع وهم حرم فأنزل الله تبارك وتعالى (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج - زاد آدم في روايته قال لحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرؤها في المصحف -

باب إمكان الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق أنبا شاذان ثنا شريك عن ليث عن ابن سابط عن أبي امامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يحبس مرضه أو حاجة ظاهرة أو سلطان جائر ولم يحج فليمت إن شاء يهوديا أو نصرانيا - وهذا وإن كان أسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ وأبو صادق بن أبي الفوارس الصيدلاني قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن اسحاق ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن نعيم أن الضحاك بن عبد الرحمن الأشعري أخبره أن عبد الرحمن بن غنم أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول ليمت يهوديا أو نصرانيا يقولها ثلاث مرات رجل مات ولم يحج وجد لذلك سعة وخليت سبيله لحجة أحجها وأنا ضرورة أحب إلى من ست غزوات أو سبع - ابن نعيم يشك ولغزوة أغزوها بعد ما أحج أحب إلى من ست حجرات أو سبع - ابن نعيم يشك فيها -

باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزوة

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو بكر أحمد بن اسحاق أنبا الحسن بن سهل بن مختويه ثنا سعيد بن سليمان عن اسمعيل ابن زكريا وصالح بن عمر عن مطرف بن طريف عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه لا يركب رجل بحرا إلا غازيا أو معتمرا أو حاجا وإن تحت البحر ناراً وتحت النار بحرا - وقيل فيه عن مطرف عن بشر أبي عبد الله عن بشير بن مسلم عن عبد الله بن عمرو -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا سعيد بن منصور ثنا اسمعيل بن زكريا عن مطرف فذكره وقال لا يركب البحر -

(وقد أخبرنا) أبو بكر الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله الأصبغاني ثنا أبو أحمد بن فارس قال قال محمد بن اسمعيل البخاري لم يصح حديثه يعني حديث بشير بن مسلم هذا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي أنبا أبو الموجه ثنا محمود بن غيلان أنبا أبو داود عن شعبة وهام عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو أنه قال ماء البحر لا يجزئ من وضوء ولا من جنابة إن تحت البحر ناراً ثم ماء ثم ناراً حتى عد سبعة أبحر وسبعة أنهار هكذا روى موقوفا -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن مفيان ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد حدثني محمد بن يحيى عن صفوان بن يعلى عن يعلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البحر هو جهنم ثم تلا - (ناراً أحاط بهم سرادقها) قال يعلى والله لا أدخله أبداً والله لا تصيبني منه قطرة أبداً -

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا عبد الله بن صالح ثنا يحيى ابن أيوب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حجة لمن لم يحج خير من عشر غزوات وغزوة لمن قد حج خير من عشر حجج وغزوة في البحر خير من عشر غزوات

في الرومن اجتاز البحر فكأنما اجتاز الاودية كلها والمائد فيه كالمشحط في دمه - كذا رواه يحيى بن أيوب عن يحيى ابن سعيد بهذا الاسناد عنه - ورواه سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد قال أخبرني مخبر عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال غزوة في البحر كعشر غزوات في البر ومن اجاز البحر فكأنما اجاز الاودية كلها والمائد في السفينة كالمشحط في دمه - هكذا موقوفا -

(وأخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا مروان (قال أبو داود) وحدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي المعنى ثنا مروان ثنا دلال بن ميمون الرمي عن يعلى بن شداد عن ام حرام رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المائد في البحر الذي يصيبه اتقى له اجر شهيد والغرق له اجر شهيدين -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا محمد بن اسحاق أنبا يزيد بن هارون أنبا جرير بن حازم عن الزبير بن نحرية عن الحسن بن هادية قال لقيت ابن عمر فقال من اين انت فقلت من اهل عمان قال من اهل عمان قلت نعم قال احديثك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قلت بلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى لاعلم ارضنا يقال لها عمان ينضح بجانبها البحر الحجة منها افضل من حجتين من غيرها -

باب الحج عن الميت

وان الحجة الواجبة من رأس المال

(أخبرنا) أبو نصر أحمد بن علي بن أحمد بن شبيب القامى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن ابيه بريدة بن حصيب ان امرأة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انى كنت تصدقت على امى بوليدة وانها ماتت وتركت الوليدة قال وجب اجرى ورجع اليك في الميراث قالت فانها ماتت وعليها صوم فيجزى ان اصوم عنها قال نعم قالت ولم تحج فيجزى ان احج عنها قال نعم - (وأخبرنا) أبو نصر القامى ثنا أبو عبد الله ثنا محمد بن شاذان ثنا علي بن حجر أنبا علي بن مسهر عن عبد الله بن عطاء بهذا الاسناد نحوه - رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا اسماعيل بن اسحاق أنبا مسدد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يبنى ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج أفأحج عنها قال نعم فحجى عنها ارايت لو كان على امك دين اكننت قاضيته قالت نعم قال اقضوا الله فان الله احق بالوفاء - رواه البخارى في الصحيح عن مسدد -

(أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا صفوان عن (١) الوليد يعنى ابن مسلم ثنا شعيب بن زريق قال سمعت عطاء الخراسانى عن أبي الثوث بن الحصين الخثعمى قال قلت يا رسول الله ان أبى ادر كتته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يتالك على الرحلة فما ترى ان احج عنه قال نعم حج عنه قال يا رسول الله وكذلك من مات من اهلينا ولم يوص بحج فنحج (٢) عنه قال نعم وتؤجرون قال ويتصدق عنه ويصام عنه قال نعم والصدقة افضل وكذلك في النذور والمشي الى المسجد - اسناده ضعيف -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصم أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعى أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء وطاوس انها قالا الحجة الواجبة من رأس المال -

باب من ليس له ان يحج عن غيره

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج ثنا مطين ثنا ابن نمير ثنا عبدة بن سليمان (ح وأخبرنا) أبو نصر بن قتادة ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن داود السجزي أملاء ثنا عبد الرحمن بن محمد بن ادريس الحنظلي ثنا هارون بن اسحاق الهمداني ثنا عبدة بن سليمان الكلابي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة فذكر اخاله او قرابة قال احججت قط قال لا قال فاجعل هذه عنك ثم حج عن شبرمة - هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه - اخرج أبو داود في السنن عن اسحاق بن اسماعيل وهناد بن المرى عن عبدة وقال يحيى بن معين اثبت الناس سماعا من سعيد عبدة بن سليمان - قال الشيخ وكذلك رواه أبو يوسف القاضي عن سعيد -

(أخبرناه) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا عمرو بن عون ثنا أبو يوسف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يابى عن شبرمة فقال من شبرمة فقال انى او ذوقرابة لى فقال حججت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عنه - وكذلك روى عن محمد بن عبد الله الانصارى ومحمد بن بشر عن ابن أبي عروبة ورواه غندر عن سعيد بن أبي عروبة موقوفا على ابن عباس ومن رواه مرفوعا حافظ ثقة فلا يضره خلاف من خالفه وعنزة هذا هو عنزة بن يحيى - (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ قال سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال وقد روى قتادة ايضا عن عنزة بن تميم وعن عنزة ابن عبد الرحمن -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الاصبهاني أنبا الشافعي أنبا مسلم يعني ابن خالد عن ابن جريج عن عطاء قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول لبيك عن فلان فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت حججت قلبك عنه والا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه - وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابن جريج مرسل - (وأخبرناه) أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها أنبا أبو بكر محمد بن يزيد بن مسعود ثنا محمد بن عبد الله بن

قال (باب من ليس له ان يحج عن غيره)

ذكر فيه حديثا عن قتادة عن عنزة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس ثم قال اخرج أبو داود وعنزة هو عنزة بن يحيى ثنا أبو عبد الله الحافظ سمعت ابا على الحافظ يقول ذلك قال البيهقي (وقد روى قتادة ايضا عن عنزة بن تميم وعن عنزة ابن عبد الرحمن) - قلت - عنزة الذي روى عن سعيد بن جبيرة وروى عنه قتادة هو عنزة بن عبد الرحمن الخزاعي كذا ذكر البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم وابن حبان وصاحب الكمال والمزي وليس في كتاب أبي داود احد يقال له عنزة بن يحيى بل ولا في بقية الكتب الستة وترجم المزي في اطرافه لهذا الحديث فقال عنزة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس وفي تقييد المهمل للنسائي وروى مسلم عن قتادة عن عنزة وهو عنزة بن عبد الرحمن الخزاعي عن سعيد بن جبيرة في كتاب اللباس قال البخاري عنزة بن عبد الرحمن الخزاعي كوفي عن سعيد بن جبيرة وسعيد بن عبد الرحمن بن ابراهيم سمع منه قتادة قال وقال احمد يعني ابن حنبل هو عنزة بن دينار الاعور قال ولا اراه يصح وذكر صاحب الامام هذا الحديث ثم قال رأيت في كتاب التمييز عن النسائي عنزة الذي روى عنه قتادة ليس بذلك القوي وبقي في الحديث علة اخرى غير ما ذكره البيهقي وهي ان بعضهم يرويه عن قتادة عن ابن جبيرة ولا يذكر عنزة كذا ذكره صاحب الاستذكار وغيره ثم ذكره البيهقي من وجه آخر عن ابن جريج عن عطاء مرسل ثم ذكر فيه اختلافا

سليمان ثنا حسن بن خلف الواسطي ثنا اسحاق الأزرق عن شريك عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يابى عن رجل فقال له لبيت عن نفسك قال لا قال فلب عن نفسك ثم لب عن فلان - وكذلك رواه ابراهيم بن طهمان عن ابن أبي ليلي ورواه هشيم عن ابن أبي ليلي عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها - ورواه ابن جريج عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا - والرواية الاولى اولى والله اعلم -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا الحسن بن سعيد بن يوسف المروروذى ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا القريابي محمد بن يوسف ثنا أبو بكر بن عياش عن ابن عطاء عن عطاء عن ابن عباس قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يقول لبيك عن شبرمة فقال حججت عن نفسك فقال لا قال عن نفسك فلب (قال وحدثنا) على حدثناه أبو بكر النيسابورى وأبو على الصفار وابن مخلد قالوا ثنا عباس الترمي ثنا القريابي نحوه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني الحسين بن أبي الحسن الدارمي ثنا محمد بن اسحاق، يعني ابن خزيمة ثنا محمد بن علي بن حمزة ثنا عبد الوارث بن عبيد الله الحافظ ثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عماره عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يابى عن شبرمة قال فدعا فقال له هل حججت قال لا قال فهذه عنك وحج عن شبرمة وكذلك روى عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء عن ابن عباس مسندًا - ورواية من روى حديث عطاء مرسلًا اصح والله اعلم -

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس الأحم أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب بن أبي تيممة وخالد الحذاء عن أبي قلابه عن ابن عباس انه سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة فقال ويلك وما شبرمة فقال احدهما قال انى وقال الآخر فذكر قرابة فقال حججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة هكذا روى موقوفًا وقد رواه معاوية بن هشام عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابه عن ابن عباس ان رجلاً نذر ان يحج ولم يكن حجج حجة الاسلام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم - حج - حجة الاسلام ثم حج انذرك بعد -

(أخبرناه) على بن أحمد بن عبد ان ثنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ثنا الحضرمي ثنا أبو كريب ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان - قال سليمان لم يروه عن سفيان الامعوية -

(واما الحديث الذى أخبرناه) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ على بن عمر الحافظ ثنا على بن عبد الله بن مبشر ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا اسحاق بن يوسف عن الحسن بن عماره عن عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يابى عن نيشة فقال ايها الملبى عن نيشة هذه عن نيشة واحجج عن نفسك -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبأ على ثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا الحسن بن جعفر بن مدار ثنا عمى طاهر بن مدار ثنا الحسن بن عماره عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من شبرمة قال اخ لي قال هل حججت قال لا قال حج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة - قال على هذا هو الصحيح عن ابن عباس والذى قبله وهم يقال ان الحسن بن عماره كان يرويه ثم رجع عنه الى الصواب فحدث به على الصواب موافقاً لرواية غيره عن ابن عباس وهو متروك الحديث على كل حال -

باب الرجل يحرم بالحج تطوعاً

ثم قال (ورواه ابن جريج عن عطاء عنه عليه السلام مرسلًا) - قلت - هذا تكرار -

قال (باب الرجل يحرم بالحج تطوعاً)

ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراما مطلقا ويقول احرامى كاحرام فلان و كان فلان مهلا بالحج فيكون حاجا ويجزئه عن حجة الاسلام -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي القاسمي الفقيه ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد ثنا الحارث بن محمد ثنا روح أنبا ابن جريج قال عطاء أخبرني قال سمعت جابر بن عبد الله في ناس ممي قال اهلنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا لبس معه غيره خالصا وحده قال عطاء قال جابر وقدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة مضت من ذى الحجة قال فلما قد منا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم فقال احلوا واصيبوا النساء قال عطاء فلم يعزم عليهم ان يصيبوا النساء ولكن احلهم لهم قال فبلغه عنا انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمسا امرنا ان نحل الى نسا ثنا وناقي عرفة تقطر مذاكيرنا اني قال ويقول جابر بيده كما اني انظر الى يده يجر كها فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا الهدى لخللت كما تحلون ولو استقبلت من امرى ما استدرت ما اهديت قال فاحلنا وسمعنا واطعنا قال جابر فقدم على بن أبي طالب رضي الله عنه من سبعايته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بم اهللت يا علي قال بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم قال فاهد ثم امكث حراما كما كنت قال فاهدى له على هديا قال فقال سر اقة بين مالك ومتعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا ام للايد فقال لا بل للايد - اخرجاه في الصحيح من حديث ابن جريج -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا أبو عميس قال سمعت قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني الى اليمن قال فوافقت في العام الذي حج فيه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا موسى كيف قلت حين احرمت قال قلت اهلل كما اهلل النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سقت هديا قلت لا قال فانطلق فظف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم احل فانطلقت فظفت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم عمدت الى نسوة من آل قيس يعني عماته فمشطن رأسي بالغسل فلما كان بعد ذلك في امارة عمر رضي الله عنه قدمت حاجا فبينما انا احدث الناس عند البيت بما امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قدم رجل فقال دونك ايها الرجل بمحديك فانك لا تدري ما احدث امير المؤمنين في النسك فقلت يا ايها الناس من سمع شيئا نلأيا خذبه حتى يقدم امير المؤمنين فيه اثبتوا فلما قدم عمر رضي الله عنه قلت له يا امير المؤمنين احدث في النسك شيئا فغضب عمر امير المؤمنين من ذلك ثم قال اجل لئن تأخذ بكتاب الله فقد امر الله بالتمام وان تأخذ بدية رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا (١) فانه لم يحل حتى باغ الهدى محله - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن

(١) ي - نينا -

ولم يكن حج حجة الاسلام او يقول احرامى كاحرام فلان و كان فلان مهلا بالحج يجزئه عن حجة الاسلام -
- قات - ذكر الطحاوي في المشكل حديث حج عن نفسك ثم عن شبرمة ثم قال ماملخصه تعاقب به قوم فقالوا تكون الحجة عن نفسه ثم قاسوا على ذلك من لم يحج تطوع انه يكون عن حجة الاسلام وخالفوا ذلك فيمن صام رمضان تطوعا فلم يجوزوه عن رمضان ولا التطوع فان كان هذا الحديث ثابتا فقياس صوم التطوع عليه وجعله من رمضان اولي لان وقت الصوم رمضان لا غير ووقت الحج وقت الفرض والنفل والصحيح في الحديث انه موقوف ودليل من قال من اهل المدينة والنكوفة ان الحج يكون تطوعا لاعن حجة الاسلام قوله صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلواته فان كان اكملها كتبت كاملة وان لم يكن اكملها قال الله تعالى لملائكته انظروا اهل تجدون لعبدى من تطوع فاكلوا به ما ضيع من فريضته والزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الاعمال على حساب ذلك فدل انه قد يكون منه حج التطوع ولم يحج الفرض قبل ذلك ويحج عن غيره الفرض قبل نفسه وكما جازله اذا دخل وقت الصلوة ان يتطوع ثم يفرض كذلك اذا دخل وقت الحج له ان يتطوع عن نفسه او يفرض عن غيره -

جعفر بن عون -

(وأخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبدا لله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب أنبا أبو داود ثنا شعبة عن قيس بن مسلم قال سمعت طارق بن شهاب يحدث عن أبي موسى قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو منيع بالبطحاء فقال لي كيف اهلت قال قلت إنيك باهلال كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال أحسنت طف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم أحل فذكر الحديث - أخرجه في الصحيح من حديث شعبة وفي رواية طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة لايسى حجا ولاعمرة ينتظر القضاء فنزل عليه القضاء وهو بين الصفا والمروة فامر من كان منهم أهل ولم يكن معه هدى أن يجعلها عمرة - وأكده الشافعي رحمه الله هذه الرواية الرسالة باحدديث موصولة رويت في احرامهم تشهد لرواية طاوس بالصحة -

(منها ما أخبرنا) أبو نصر محمد بن أحمد بن اسمعيل الطبراني بها ثنا عبدا لله بن أحمد بن منصور الطومى ثنا محمد بن اسمعيل الصائغ ثنا روح ثنا ابن جريج حدثني منصور بن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن أسماء بنت أبي بكر قالت خرجنا محرمةين فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه الهدى فليقم على احرامه ومن لم يكن معه هدى فليجمل فلم يكن معي هدى فخلت وكان مع الزبير هدى فلم يجلل قالت فلبست ثيابي ثم خرجت (١) فخلت الى الزبير فقال قومي عنى فقلت اتخشى ان اثب عليك - رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن روح بن عبادة وذكر الشافعي مع هذا حديث القاسم بن محمد وعمرة عن عائشة رضى الله عنها ثم فرق بذلك بين الاحرام بالحج او العمرة وبين الاحرام بالصلوة -

(أخبرنا) أبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبا مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء انه قال في رجل لم يحج فحج ينوي النافلة اوجج عن رجل اوجج عن نذره قال هذه حجة الاسلام ثم يحج عن الرجل بعد ان شاء وعن نذره -

باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة الاسلام

(أخبرنا) أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا القداح عن الثوري عن زيد بن جبير قال انى لعند عبدا لله بن عمر اذ سئل عن هذه فقال هذه حجة الاسلام فليتمس ان يقضى نذره يعنى من عليه الحج ونذر حجا -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبدا لله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن زيد بن جبير قال سمعت امرأة سألت ابن عمر قالت انى نذرت ان احج فلم احج فقال ابدئي بحجة الاسلام فقالت انى فقيرة مسكينة فادع الله لى فدعا الله ان ييسرها -

(وأخبرنا) أبو عبدا لله أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبدا لله بن معاذ أنبا أبي ثنا شعبة عن سليمان او أبى سليمان انه سمع انس بن مالك يقول فيمن نذر ان يحج ولم يحج قط قال ليدأ بالفريضة -

باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه

(أخبرنا) أبو عبدا لله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي

(١) ي - جئت -

قال (باب ما يستحب من تعجيل الحج)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٠) (كتاب الحج) (ج - ٤)

ثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن مهران أبي صفوان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتهجل -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار قالنا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن علي الوراق ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو والفقيمي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عجلوا الخروج الى مكة فان احدكم لا يدري ما يعرض له من مرض او حاجة - ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل -

(كما أخبرنا) أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصغار ثنا ابن أبي قماش ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا أبو اسرائيل الملائي عن فضيل بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليتهجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة -

(وأخبرنا) القاضي أبو عمر محمد بن الحسين أنبا أبو عبد الله أحمد بن جعفر بن المغيرة بتسرة ثنا أبو الهيثم سيار بن الحسن التستري ثنا أبو الوائيد هشام بن عبد الملك فذكره بنحوه الا انه قال عن ابن عباس عن الفضل او عن احدهما وكذلك قال عباس بن الفضل الاسفاطي عن أبي الوليد بالشك -

(أخبرنا) أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزني ثنا أحمد بن نجدة بن العريان ثنا يحيى ابن عبد الحميد الجماني ثنا حصين بن عمر الاحمسي ثنا الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول حجوا قبل ان لا تحجوا فكأنني انظر الى حبشي اصم افدع بيده معول يهدمها حجرا حجرا فقلت له شيء برأيك تقول او سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكن سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل ببغداد أنبا أبو سهل بن زياد القطان ثنا اسمعيل بن اسحاق القاضي ثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ابن عيينة حدثني زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجرّب الكعبة ذوالسويقين من الحبشة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله ثنا أبو بكر ثنا موسى بن اسحاق الانصاري ثنا عبد الله بن أبي شيبه ثنا سفيان بنحوه - ورواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله - ورواه مسلم عن عبد الله بن أبي شيبه -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن الاخنس حدثني ابن أبي مليكة ان ابن عباس اخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كأنني انظر الى اسود الحج يقلعها حجرا

- قات - في هذا الباب عدة احاديث ظاهرها يقتضى وجوب تعجيل الحج وذلك عكس تبويب البيهقي وذكر في هذا الباب حديث مهران أبي صفوان عن ابن عباس - قلت - اختلف فيه فقال البيهقي أبي صفوان وفي سنن أبي داود مهران ابن أبي صفوان وفي اطراف المزي رواه عبد الرحمن بن محمد عن الحسن بن عمرو عن صفوان الجمال عن ابن عباس انتهى كلامه ومع الاختلاف في مهران هذا هو مجهول كذا قال ابن القطان وغيره وقال أبو زرعة لا اعرفه الا في هذا الحديث ثم ذكر البيهقي من حديث سفيان بن سعيد عن اسمعيل الكوفي عن فضيل بن عمرو الى آخره ثم قال ورواه أبو اسرائيل الملائي عن فضيل ثم ذكره بسنده - قلت - ظن البيهقي ان ابا اسرائيل الملائي غير اسمعيل الكوفي المذكور في السند الاول وليس الأمر كذلك بل هما واحد وهو أبو اسرائيل اسمعيل بن أبي اسحاق خليفة الكوفي الملائي وهو ضعيف عندهم -

حجرا يعني الكعبة - رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن علي عن يحيى القطان -
(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا
عبد الرزاق ثنا عبد الله بن عيسى بن بحير حدثني محمد بن أبي محمد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حجوا قبل ان لا تحجوا قيل فاشأن الحج قال يقعدا عرابها على اذنا ابوديتها فلا يصل الى الحج احد -

باب تأخير الحج

(أخبرنا) أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي قال نزلت
فريضة الحج على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وافتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة في شهر رمضان
وانصرف عنها في شوال واستخلف عليها عتاب بن اسيد فاقام الحج للمسلمين بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج وازواجه وعامة اصحابه ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تبوك
فبعث ابا بكر فاقام الحج للناس سنة تسع ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قادر على ان يحج لم يحج هو ولا ازواجه
ولا احد من اصحابه حتى حج سنة عشر فاستد لنا على ان الحج فرضه مرة في العمر اوله البلوغ وآخره ان يأتي به قبل
موته (قال الشيخ) وهذا الذي ذكره الشافعي رحمه الله موجود في الاخبار والتواريخ اماما ذكره من نزل فريضة الحج
بعد الهجرة فكما قال واستدل اصحابنا بحديث كعب بن عجرة على انها نزلت من الحديبية -

وهو ما (أخبرنا) ابوطاهر الفقيه وأبو سعيد بن أبي عمرو قال ثنا أبو العباس الاصحم ثنا محمد بن اسحاق الصغاني ثنا أبو نعيم
ثنا سيف ثنا مجاهد حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى ان كعب بن عجرة رضى الله عنه حدثه قال وقف على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالحديبية ورأسى يتهافت قلا فقال اتؤذيك هوامك قلت نعم يا رسول الله قال فاحلق رأسك او قال فاحلق
قال ففي نزلت هذه الآية (فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه فحديبية من صيام او صدقة او نسك) الى آخرها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة ايام او تصدق بقرق بين ستة او انسك بما تيسر - رواه البخاري عن أبي نعيم -
وانخرجه مسلم من وجه آخر ثبت بهذا نزل قوله عز وجل (واتموا الحج والعمرة لله) الى آخره زمن الحديبية وروينا
عن ابن مسعود وغيره انه قال في قوله (واتموا الحج والعمرة لله) اقيموا الحج والعمرة لله عز وجل وعن علي رضى الله
عنه تمام الحج ان تحرم من ديرة اهلك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو أحمد محمد بن محمد بن اسحاق الصغار ثنا محمد بن نصر اللباد ثنا عمرو بن طلحة ثنا اسباط بن
نصر عن السدي عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن عبد الله بن مسعود وعن ناس من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم واما قوله (واتموا الحج والعمرة لله) فيقول اقيموا الحج والعمرة لله -

(أخبرنا) أحمد بن الحسن القاضي ومحمد بن موسى بن الفضل قال ثنا أبو العباس الاصحم ثنا محمد بن اسحاق ثنا أبو الجواب ثنا سفیان
عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي رضى الله عنه انه سئل عن تمام الحج فقال تمام الحج ان تحرم من
ديرة اهلك (قال الشيخ) وزمن الحديبية كان سنة ست من الهجرة في ذى القعدة -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفیان ثنا ابراهيم بن المنذر ثنا عبد الله
ابن نافع حدثني نافع بن أبي نعيم عن نافع مولى عبد الله بن عمر قال كانت الحديبية سنة ست بعد مقدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة في ذى القعدة وكانت القضية في ذى القعدة سنة سبع وكان الفتح في رمضان سنة ثمان ثم خرج النبي صلى الله
عليه وسلم من نوره الى حنين والطائف فلما رجع في شوال اعتمر من البعرة ثم حج عتاب بن اسيد فاقام للناس الحج
استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحج ثم حج أبو بكر سنة تسع استعمله النبي صلى الله عليه وسلم ثم حج النبي صلى الله

عليه وسلم سنة عشر من مقدمه المدينة وهي حجة الوداع - وفي هذا دلالة على ان أمر الفتح واستعمال عتاب بن اسيد ثم استعمال أبي بكر في سنة تسع ثم حجه سنة عشر على ما قاله الشافعي رحمه الله وهو مشهور فيما بين اهل المغازي مذكور في الاحاديث الموصولة مفرقا -

(وأخبرنا) أبو زكريا يحيى بن ابراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا السري بن خزيمة ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كم من حجة حجها النبي صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر أربع عمر عمرته التي صده المشركون عن البيت والعمرة الثانية حين صالحوه فرجع من العام المقبل وعمرة من الجمرات حين قسم غنيمة حنين في ذي القعدة وحجة مع عمرته - رواه البخاري عن أبي الوليد وقال وعمرة مع حجته -

(أخبرنا) أبو الحسين بن الفضل القطان أنبا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبي اسحاق قال حدثني زيد بن ارقم رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة عشرة غزوة وانه حج بعد ما حاجر حجة واحدة لم يحج بعدها (١) حجة الاحجة الوداع قال أبو اسحاق وبمكة اخرى - واخرجه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد - واخرجه مسلم من وجه آخر عن زهير -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران أنبا اسمعيل الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج حجتين وهو بمكة قبل الهجرة وحجة الوداع - (قال الشيخ) وحجه قبل الهجرة يكون قبل زول فرض الحج فلا يعتد به عن الفرض المنزل بعده والله اعلم -

جماع ابواب وقت الحج والعمرة

باب بيان اشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الخافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا عبد الله بن نعيم عن عبيد الله (٢) بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - وروى في ذلك عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن عروة بن الزبير عن عمر رضي الله عنه مرسلا -

(وأخبرنا) أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة الانصاري أنبا أبو منصور العباس بن الفضل النضروي أنبا أحمد ابن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا شريك عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص عن عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه في قوله (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الخافظ وأبو سعيد بن أبي عمر والصيرفي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر ثنا سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس (الحج اشهر معلومات) قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة وقد ثبت ذلك عن عكرمة عن ابن عباس وذلك يردان شاء الله -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الخافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو اسامة عن أبي سعد (٣) عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن عبد الله بن الزبير قال اشهر الحج شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة - (أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ورقاء بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر في قوله (فمن فرض فيهن الحج) قال اهل - (قال وحدثنا) عثمان ثنا شريك عن أبي اسحاق قال عثمان قال لي أصحابنا هو عن أبي الاحوص قال عبد الله هو ابن مسعود

(١) في - هامش ر - الضمير في قوله بعدها عائد الى الهجرة التي دل عليها قوله هاجر (٢) ر - عبد الله (٣) مص - سعيد -

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٣) (كتاب الحج) (ج - ٤)

فرض الحج الاحرام (قال وحد ثنا) عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن سعيد أبي سعد (١) عن محمد بن عبيد الله قال سمعت عبد الله ابن الزبير يقول، فرض الحج الاحرام -

باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن أبي الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنه يسأل اهل بالحج في غير اشهر الحج قال لا -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل وأبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر البحري أملاء قالوا ثنا محمد بن اسحاق ابن خزيمة ثنا أبو كريب ثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة بن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان يحرم بالحج في اشهر الحج -

(وأخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى أنبا دعلج بن أحمد السعزي ببغداد ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا الحسن بن سهل ثنا مصعب بن سلام عن حمزة الزيات عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في الرجل يحرم بالحج في غير اشهر الحج قال ليس ذلك من السنة -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن الحجاج عن الحكم عن أبي القاسم عن ابن عباس قال ان من سنة الحج ان لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج قال علي أبو القاسم هو مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا علي بن عمر ثنا عبد الله ثنا عثمان ثنا يحيى بن زكريا عن ابن جريج عن عطاء قال انما قال الله تعالى (الحج اشهر معلومات) لتلايفرض الحج في غيرهن -

(وأخبرنا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا محمد بن اسمعيل الاحمسي ثنا المحاربي عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال من احرم بالحج في غير اشهر الحج جعلها عمرة -

باب من اعتمر في السنة مرارا

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو حامد بن الشرقى ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ثنا سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة الى العمرة كفارات لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة - انخرجه مسلم في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر عن سمي - وانخرجه من حديث مالك عن سمي -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني الليث بن سعد ان ابا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله ان عائشة رضى الله عنها اقبلت مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فوجدها تبكي فقال

(١) مص - سعيد -

قال (باب لا يهل بالحج في غير اشهر ٥)

ذكر فيه اثر من رواية ابن خزيمة (عن أبي كريب عن أبي خالد عن شعبة عن الحكم) - قالت - في الخلافيات للبيهقي ان

مايكيك قالت حضرت ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتبه الله على بنات آدم فاعتسلي ثم اهل بالطح ففعلت ووثقت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا فقالت يا رسول الله انى اجد فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التعميم وذلك ليلة الحصة - رواه مسلم فى الصحيح عن قتيبة وغيره عن الايث قال الشافى رحمه الله وكانت عمرتها فى ذى الحجة ثم سأله ان يعمرها فاعمرها فى ذى الحجة وكانت هذه عمرتان فى شهر -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني يحيى بن ايوب وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عائشة رضى الله عنها كانت تعتمر فى آخر ذى الحجة من الحجة وتعتمر فى رجب من المدينة وتهل من ذى الحليفة -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف أنبا أبو سعيد ابن الاعرابى ثنا سعدان (ح وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا اسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان (ح وأنبا) أبو طاهر الفقيه أنبا أبو حامد بن بلال ثنا يحيى بن الربيع ثنا سفيان عن صدقة بن يسار عن القاسم عن عائشة انها اعتمرت فى سنة ثلاث مرات قلت هل عاب ذلك عليها احد قال سبحان الله ام المؤمنين - قال سعدان فى روايته قال فسكت وانقمت وقابل يحيى بن الربيع قال سفيان يقول من يعيب على ام المؤمنين -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بن عبد الله بن أبي طالب رضى الله عنه قال فى كل شهر صمرة -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا انس هو ابن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع قال اعتمر عبد الله بن عمر رضى الله عنه اعواما فى عهد ابن الزبير عمرتين فى كل عام -

(وأخبرنا) أبو زكريا ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافى أنبا ابن عيينة عن ابن أبي حسين عن بعض ولدانس بن مالك عن أنس بن مالك قال كنا مع أنس بن مالك بمكة وكان اذا حم رأسه نرج فاعتمر -

باب العمرة فى اشهر الحج

وروينا فى حديث جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت العمرة فى الحج الى يوم

القيامة قيل معناه دخلت فى وقت الحج وشهوره تقضيا كانت قریش عليه من ترك العمرة فى اشهر الحج

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد الجريرى عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف قال قال عمران بن حصين انى لحدثك الحديث لعل الله تعالى ينفعك به بعد اليوم واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله فى عشر ذى الحجة ولم ينزل قرآن ينسخه رأى رجل بعد ماشاء ان يرى - انخرجه مسلم فى الصحيح من حديث الجريرى وزاد ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه -

(أخبرنا) أبو على الروذبارى أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا هناد عن ابن أبي زائدة ثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبد الله

ابا محمد السبى قال رواه الناس عن أبي خالد عن الحجاج بن ارطاة عن الحاكم فاجابه الحاكم أبو عبد الله بان ابن خزيمة اتى بالاسنادين -

ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما اعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة الا ليقطع بذلك أمر اهل الشرك فان هذا الحى من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا غفانور وبرأ الدبر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذوالحجة والحرم -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ اخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنائان بن سعيد ثناء وموسى بن اسمعيل أبو سلمة ثناء وهيب حدثني ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال كانوا يرون ان العمرة في اشهر الحج من الجمر الفجور في الارض يقولون اذا برأ الدبر وغف الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن اعتمر وكانوا يسمون المحرم صفر اقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لصبح رابعة مهلين بالحج فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجعواها عمرة فتعاطم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اى الحل قال الحل كله يعنى يحلون من كل شئ - رواه البخارى في الصحيح عن موسى بن اسمعيل - وانرجه مسلم من وجه آخر عن وهيب وبين في حديث عائشة رضى الله عنها انه انما امر بذلك من لم يكن ساق الهدى وذلك يرد ان شاء الله تعالى -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكرى ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الأسيدى (١) الصفار ثناء سعدان بن نصر ثناء أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن مرقة الأسيدى عن أبي ذر رضى الله عنه قال لم يكن لاحد ان يفسخ حجه الى عمرة الا للركب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة -

(أخبرنا) أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ أنبا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن عبدة التيمى ثناء جعفر بن محمد بن الحسين الترك ثناء يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت نرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحجة وعمرة ومنا من اهل بالحج واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج واما من اهل بعمرة فحل واما من اهل بحج او جمع بين الحج (٢) والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر - رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى - ورواه البخارى عن ابن يوسف عن مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وقالوا ثناء أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال سألت ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احد ان يعتمر قبل الحج قال وقال عبد الله بن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل الحج - انرجه البخارى في الصحيح من حديث ابن المبارك وأبي عاصم عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثناء أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعى أنبا مالك عن صدقة بن يسار عن ابن عمر انه قال لأن أعتمر قبل الحج واهدى احب الى من ان أعتمر بعد الحج في ذي الحجة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو الحسن بن عبدوس ثناء عثمان بن سعيد الدارمى أنبا هذبة ثناء هام ثناء قتادة بن اسنا أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كلهن في ذى القعدة الا التى مع حجته عمرة من الحديدية او زمن الحديدية في ذى القعدة وعمرة من العام المقبل في ذى القعدة وعمرة من الجمرانة حيث قسم غنائم حنين في ذى القعدة وعمرة مع حجته - رواه البخارى ومسلم في الصحيح عن هذبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن بالويه المزكى وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثناء أبو العباس الاصم ثناء أحمد بن عبد الجبار العطاردى ثناء يونس بن بكير ثناء عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر كلها في ذى القعدة -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن اسحاق البزاز ببغداد أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن اسحاق الفاكهي بمكة ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد أنبا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاث عمر عمرة في شوال وعمرتين في ذي القعدة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن حازم ثنا عبيد الله بن موسى أنبا سفيان (١) عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية عن عائشة رضى الله عنها قالت حلت العمرة في السنة كلها الا في اربعة ايام يوم عرفة ويوم النحر ويومان بعد ذلك وهذا موقوف وهو محمول عندنا على من كان مشتتلا بالحج فلا يدخل العمرة عليه ولا يعتمر حتى يكمل عمل الحج كله فقد امر عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابا أيوب الانصاري وهبار بن الاسود حين فات كل واحد منهما الحج بان يتحلل بعمل عمرة قال الشافعي واعظم الايام حرمة اولها ان ينسك فيها لله عز وجل -

باب العمرة في رمضان

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد ثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يخبرنا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الانصار قد سماها ابن عباس ونسيت اسمها ما منعك ان تحجى معنا العام قالت يا نبي الله انه كان لنا ناطحان فركب ابو فلان وابنه لزوجها وابنها ناطحاً وترك ناطحاً نتضح عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا كان رمضان فاعتمرى فان عمرة في رمضان تعدل حجة - رواه البخاري عن مسدد ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي وأبو عبد الرحمن السلمي من اصل سماعة قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني ابن ام معقل الاسدي قال قالت امي يا رسول الله اني اريد الحج وجملي ابعث فما تأمرني فقال اعتمرى في رمضان فان عمرة في رمضان كحجة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن قالوا ثنا بكر بن محمد الصيرفي ثنا عبد الصمد ابن الفضل ثنا مكي بن ابراهيم ثنا داود بن يزيد الاودي عن عاصم عن هرم بن خنيس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتته امرأة فقالت يا رسول الله في اي الشهر اعتمر قال في رمضان فان عمرة في رمضان تعدل حجة - لفظ حديث أبي عبد الله وكذلك قاله ابن عيينة عن داود الاودي وفي رواية عبد الخالق وهب بن خنيس ورواية بيان عن الشعبي عن وهب بن خنيس - قال البخاري وهب اصح -

باب ادخال الحج على العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت نحر جنامع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاهلنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من كان معه هدى فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى

(١) مص - شيبان -

(باب ادخال الحج على العمرة)

قال

يحل منها جميعا قالت فقد مت مكة وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة قالت ففعلت فلما قضينا الحج ارسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافا واحدا - رواه البخاري عن القعنبى - ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وكذا قاله معمر عن الزهرى من كان معه هدى فليهل بالحج مع عمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا - ورواه عقيل عن الزهرى فقال من احرم بعمرة ولم يهد فليحل - وبمعناه رواية (٢) عمرة عن عائشة وصدقها في ذلك القاسم بن محمد (وعلى) مثل ذلك تدل رواية هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها وقوله اهلى بالحج ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج وذلك بين في رواية جابر بن عبد الله رضى الله عنه في قصة عائشة رضى الله عنها -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل بن ابراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث (ح وأخبرنا) أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبا جدى يحيى بن منصور القاضى ثنا أبو بكر محمد بن اسمعيل الاسماعيلي ثنا عيسى بن حماد أنبا الليث بن سعد حدثني أبو الزبير عن جابر انه قال قبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاين بالحج مفردا واقبلت (٣) عائشة مهلة بعمرة حتى اذا كانت بسرف عركت حتى اذا قد منا طقنا بالكعبة وبالصفا والمروة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحل منا من لم يكن معه هدى قال فقلنا حل ماذا قال الحل كله فواقعتنا النساء وتطيننا بالطيب ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة الاربع ليال ثم اهلنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدتها تبكي فقال ماشأناك قالت شأنى انى حضت وقد حل الناس ولم احلل ولم اطف بالبيت والناس يذهبون الى الحج الآن قال فان هذا امر كتب به الله على بنات آدم فاغتسلى ثم اهلى بالحج ففعلت ووقفت المواقف حتى اذا طهرت طافت بالكعبة وبالصفا والمروة ثم قال قد حلت من حجك وعمرتك جميعا قالت يا رسول الله انى اجدى فى نفسى انى لم اطف بالبيت حتى حججت قال فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم وذلك ليلة الحصبة - رواه مسلم عن قتيبة عن الليث -

(١) مص - اجمعوا الحج - (٢) مص - روته (٣) ر - اذا قبلت

ذكر فيه حديث عائشة (فاهلنا بعمرة وفيه فقال انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج ودعى العمرة فلما قضينا الحج ارسلني مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك) ثم قال (قوله ودعى العمرة يريد به امسكى عن افعالها وادخل عليها الحج) - قلت - هذا خلاف حقيقة قوله دعى العمرة بل حقيقته انه أمرها برفض العمرة بالحج وقوله انقضى رأسك وامتشطى يدل على ذلك ويدفع تأويل البيهقي بالا مساك عن افعال العمرة اذ المحرم ليس له ان يفعل ذلك وقد قال البيهقي فيما بعد باب المرأة تختضب قبل احرامها وتمشط (قد مضى قول النبي صلى الله عليه وسلم انقضى رأسك وامتشطى واهلى بالحج) انتهى كلامه وقول عائشة ترجع صواحبي بحج وعمرة وارجع انا بالحج صريح في رفض العمرة اذ لو ادخلت الحج على العمرة لكانت هى وغيرها فى ذلك سواء ولما احتاجت الى عمرة اخرى بعد العمرة والحج اللذين فعلتهما وقوله صلى الله عليه وسلم عن عمرتها الاخيرة هذه مكان عمرتك صريح فى انها خرجت من عمرتها الاولى ورفضتها اذ لا تكون الثانية مكان الاولى والاولى مفقودة وفى بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وسيأتى فى باب العمرة قبل الحج ما يقوى هذا وقال القندورى فى التجريد ماملخصه قال الشافعى لا يعرف فى الشرع رفض العمرة بالحيض قلنا مارفضتها بالحيض ولكن تعذرت افعالها وكانت ترفضها بالوقوف فأمرها بتعجيل الرفض ثم استدلل البيهقي على ادخالها الحج على العمرة بما فى حديث جابر (انها لما اهلت بالحج وطاقت قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قد حلت من حجتك وعمرتك جميعا) - قلت - سيأتى الجواب عنه ان شاء الله تعالى فى باب المفرد والقارن يكفهما طواف واحد -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي اسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا ابن وهب أخبرني مالك بن أنس وغيره أن نافعاً حدثهم أن عبد الله بن عمر خرج في الفتنة معتمراً وقال إن صدقت عن البيت صنعنا كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم نخرج فأهل بالعمرة وسارحتي إذا ظهر علي ظاهراً البيداء التفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة نخرج حتى جاء البيت فطاف به وطاف بين الصفا والمروة سبعة لم يزد عليه ورأى أن ذلك مجزئ عنه وأهدى - أخرجاه في الصحيحين من حديث مالك ورواه عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع وزادوا فيه أنه لم يحل منها حتى أحل منها بحجة (١) يوم النحر وقوله لم يزد عليه أراد لم يطف بين الصفا والمروة إلا مرة واحدة -

(ولو أهل بالحج) ثم أراد أن يدخل عليه عمرة فقد قال الشافعي رحمه الله أكثر من لقيت وحفظت عنه يقول ليس ذلك له وقد روى عن بعض التابعين ولا أدري هل يثبت عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيه شيء أم لا فإنه قد روى عن علي رضي الله عنه وليس يثبت -

(وإنما أراد ما أخبرنا) أبو بكر محمد بن علي بن محمد بن علي بن حيد ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عيسى بن حيان المدائني ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن مالك بن الحارث عن أبي نصر قال أهلت بالحج فادركت علياً رضي الله عنه فقلت أني أهلت بالحج فاستطيع أن أضرم إليه عمرة قال لا لو كنت أهلت بالعمرة ثم أردت أن تضم إليها الحج ضمته وإذ بدأت بالحج فلا تضم إليه عمرة قال فما أصنع إذا أردت ذلك قال صب عليك أداة من ماء ثم تحرم بها جميعاً فتطوف لهما طوافين - كذلك رواه ابن عيينة عن منصور - وأبو نصر هذا غير معروف -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن منصور سمع مالك بن الحارث عن أبي نصر السلمي أنه أتى علياً وقد أهل على رضي الله عنه بالحج والعمرة فأهل هو بالحج قال فقلت لعلي أهل بها جميعاً فقال علي رضي الله عنه إنما ذلك لو كنت حين ابتدأت دعوت بادأوتك فاعتسلت ثم أهلت بها جميعاً ثم طفت طوافين طوافاً بحجك وطوافاً بعمرتك ثم لم يحل منك شيء إلى يوم النحر - ورواه الثوري عن منصور حدثني إبراهيم عن مالك بن الحارث أو مالك حدثني وقال لا ذاك لو كنت بدأت بالعمرة قال علي رضي الله عنه فإذا قرنت فافعل كذا فذكره بمعناه وكان منصور يثبته في سماعه من مالك نفسه أو من إبراهيم عنه -

باب من قال العمرة تطوع

(أخبرنا) أبو زكريا بن أبي اسحاق وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا الربيع أنبا الشافعي قال قاله سعيد بن سالم واحتج بان سفيان الثوري أخبره عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح الحنفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج جهاد والعمرة تطوع قال الشافعي في الكتاب فقلت له يعني بعض المشرقين اثبت مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال هو منقطع - قال الشيخ وقد روى من حديث شعبة عن معاوية بن اسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولاً والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف - ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الألفطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً ومحمد هذا متروك -

(وأخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل الروزي ثنا عبد الله بن حماد

(١) ر - بحجه -

(باب من قال العمرة تطوع)

قال

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٤٩) (كتاب الحج) (ج - ٤)

الأملي ثنا سعيد بن عفير الانصارى المصرى حدثني يحيى بن أيوب عن عبيد الله عن ابي الزبير عن جابر انه قال قلت لرسول الله العمرة واجبة وفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - كذا قال عن عبيد الله وهو عبيد الله بن المغيرة تفرد به عن ابي الزبير ذكره يعقوب بن سفيان ومحمد بن عبد الرحيم البرقي وغيرهما عن ابن عفير عن يحيى عن عبيد الله بن المغيرة - ورواه الباغندي عن جعفر بن مسافر عن ابن عفير قال عن يحيى عن عبيد الله بن عمر وهذا وهم من الباغندي - وقد رواه ابن ابي داود عن جعفر كما رواه الناس وانما يعرف هذا المتن بالحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب ابن اسحاق ثنا عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم واجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك - كذا رواه الحجاج بن ارطاة مرفوعا -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا أبو اسماعيل محمد بن اسماعيل ثنا ابن أبي مریم أخبرني يحيى بن أيوب أخبرني ابن جريج والحجاج بن ارطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه انه سئل عن العمرة واجبة فريضة كفريضة الحج قال لا وان تعتمر خير لك - هذا هو المحفوظ عن جابر موقوف غير مرفوع وروى عن جابر مرفوعا بخلاف ذلك وكلاهما ضعيف -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الاصح ثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي ثنا وهيب عن عبد الله بن عون انه كان يقرأ (واتموا الحج والعمرة لله) يقول هي واجبة قال وكان الشعبي يقرأها (واتموا الحج والعمرة لله) ويقول هي تطوع -

باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى

(واتموا الحج والعمرة لله)

(أخبرنا) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخترى الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله ابن يزيد ثنا يونس بن محمد ثنا معتمر هو ابن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر قال قلت لابن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قوما

ذكر فيه حديث حجاج بن ارطاة (عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم واجبة العمرة قال لا وان تعتمر خير لك) ثم ذكره موقوفا على جابر ثم قال (هو المحفوظ) - قلت - ان ترجمه الترمذى من حديث الحجاج مرفوعا قال حسن صحيح ولا بن ماجه عن اسحاق بن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج جهاد والعمرة تطوع -

قال (باب وجوب العمرة)

استدلالا بقوله تعالى (واتموا الحج والعمرة لله)

- قلت - قد تقدم في آخر الباب السابق قراءة الشئ لهذه الآية وقوله هي تطوع وعلى القراءة الاخرى اتمام الشئ انما يكون بعد الدخول فيه وعند خصومه اذا دخل فيها وجبا في الاستذكار وروى عن ابن مسعود قال الحج فريضة والعمرة

يزعمون ان ليس قدر قال فهل عندنا منهم احد قال قلت لا قال فبلغهم عنى اذا لقيتهم ان ابن عمر برى الى الله منكم وانتم برءاء منه سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل عليه سحناه سفر وليس من اهل البلد يتخطى حتى ورك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يجلس احدنا في الصلوة ثم وضع يده على ركبتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وان تقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتقر وتتسل من الجنابة وتم الوضوء وتصوم رمضان قال فان قلت هذا فانا مسلم قال نعم قال صدقت وذكر الحديث - رواه مسلم في الصحيح عن حجاج بن الشاعر عن يونس بن محمد الا انه لم يسق متنه -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم بمعناه قالنا ثنا شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن اوس عن أبي رزين قال حفص في حديثه رجل من بني عامر انه قال يا رسول الله ان أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا انظمن قال احجج عن ابيك واعتمر -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا أحمد بن سلمة قال سألت مسلم بن الحجاج عن هذا الحديث يعنى حديث أبي رزين هذا فقال سمعت أحمد بن حنبل يقول لا اعلم في اجاب العمرة حديثا اجود من هذا ولا اصح منه ولم يجوده احد كما جوده شعبة -

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا إبراهيم بن فهد البصرى ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا حميد بن مهران الكندى ثنا محمد بن سيرين عن ابن حطان عن عائشة رضى الله عنها انها قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد قال نعم جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة جهادهن - وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي عن حميد بن مهران بمعناه - (وأخبرنا) أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد أنبا أبو عمرو بن السالك ثنا أبو الاحوص محمد بن الهيثم بن حماد ثنا يحيى بن عبد الله بن بكر حدثني الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جهاد الكبير والضعيف والمرأة الحج والعمرة - وروى عبد الله بن لميعة عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحج والعمرة فريضتان واجبتان -

تطوع وهو قول الشعبي وأبي حنيفة واصحابه وأبي ثور وداود ومعنى الآية عندهم وجوب اتمامها على من دخل فيها ولا يقال اتم الا ان دخل في العمل ويدل على صحة هذا التأويل الاجماع على ابن من دخل في حجة او عمرة مفترضا او متطوعا ثم افسد انه يجب عليه اتمامهما ثم القضاء وهذا الاجماع اولى بتأويل الآية ممن ذهب الى اجاب العمرة ثم ذكر البيهقي حديث عمر (ان رجلا قال يا محمد ما الاسلام قال ان تشهدان لاله الا الله وان محمد رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتحج البيت وتعتقر وتتسل من الجنابة وتم الوضوء) الحديث - قلت - النوائيل من الاسلام لانها من شرائعه كما روى الاسلام بضع وستون شعبة ادناها امانة الاذى عن الطريق وقران العمرة بالفرائض لا يتنص الى ان تكون مثلها في الفرضية وقد قرن مع الفرائض في هذا الحديث اتمام الوضوء وايس بفرض والمشهور ان الحديث ذكر الحج وحده دون العمرة وهو الموافق للاحاديث الصحيحة المشهورة كحديث بنى الاسلام وغيره ثم ذكر حديث احجج عن ابيك واعتمر - قلت - لا دلالة فيه على وجوب العمرة لانه امر الولدان يحج عن ابيه ويعتمر ولا يجبان على الولد عن ابيه اجماعا ثم ذكر حديثنا (عن مهران بن حطان عن عائشة قالت يا رسول الله هل على النساء جهاد) الى آخره - قلت - قد قال الدارقطنى في علل الصحيحين ان رجلا البخارى حديث مهران بن حطان عن ابن عمر عن عمر في لبس الحرير ومهران (حدثناه)

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥١) (كتاب الحج) (ج - ٤)

(حدثناه) أبو سعد الزاهد أنبا أبو الحسن محمد بن الحسن بن اسمعيل الضرير أنبا جعفر بن محمد الفريابي ثنا قتيبة ثنا ابن لهيعة فذكره وابن لهيعة غير محتج به وفي حديث الصبي بن معبد انه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه انى وجدت الحج والعمرة مكتوبين على وانى اهلت بهما فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم وذلك يردان شاء الله فى باب القارن بهريق دما -

(أخبرنا) أبو محمد الحسن بن على بن المؤمل الماسرجسى ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصرى ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبا جعفر بن عون أنبا شعبة عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال الحج والعمرة فريضتان -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن اسحاق أنبا الحسن بن على بن زياد ثنا ابراهيم بن موسى وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج أخبرنى نافع مولى ابن عمران عبد الله بن عمر كان يقول ليس من خلق الله احد الا عليه حجة وعمرة واجبتان من استطاع الى ذلك سبيلا فمن زاد بعدها شيئا فهو خير وتجاوز قال ابن جريج واخبرت عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع اليه سبيلا -

(وأخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمى وأبو بكر بن الحارث قالوا أنبا على بن عمر الحافظ أنبا أبو محمد بن صاعد ثنا أبو عبيد الله المخزومى ثنا هشام بن سايمان وعبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج فذكره بمثله الا انه قال قال ابن جريج واخبرت عن عكرمة ان ابن عباس قال فذكره -

(أخبرنا) أبو الفتح العمري الفقيه أنبا أبو الحسن بن فراس ثنا أبو جعفر البديلى ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال والله انها لقرينتهما فى كتاب الله (واتموا الحج والعمرة لله) - رواه الشافعى عن سفيان بن عيينة -

(وأخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا اسمعيل بن محمد الصفاد ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعنى ابن هارون أنبا سليمان يعنى التيمى عن حيان بن عمير أبى العلاء ان رجلا سأل ابن عباس عن الرجل الصرورة يبدأ بالعمرة قبل الحج فقال نسكان لله لا يضرك بايها بدأت -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد ثنا محمد بن نعيم ثنا يحيى بن ايوب المقابرى ثنا عباد بن عباد المهلبى ثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين ان زيدا بن ثابت سئل العمرة (١) قبل الحج قال صلاتان لا يضرك بايها بدأت - وقد رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موثوق -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبى عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن على الوراق ثنا عبد الله بن رجاء ثنا اسرائيل عن ثوير عن ابيه قال سمعت ابن مسعود يقول واقموا الحج والعمرة الى البيت ثم يقول والله لولا التخرج انى لم اسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شيئا لقلت العمرة واجبة مثل الحج -

(وأخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا أبو محمد بن حيان الأصهبانى ثنا محمد بن الحسن بن على بن بحر ثنا أبو بكر بن نافع ثنا الفضل بن العلاء عن اشعث عن أبى اسحاق عن مسروق قال قال عبد الله امرتم باقامة اربع اقيموا الصلوة وآتوا الزكوة واقموا الحج والعمرة الى البيت والحج الاكبر والعمرة الحج الاصغر -

(أخبرنا) أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا على بن عمر الحافظ ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا ابراهيم بن أبى يحيى عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال العمرة واجبة كوجوب الحج ودو الحج الأصغر -

(١) كذا

متروك لسوء اعتقاده وخبره رأيه وفى الاستذكار لم يسمع عمران من عائشة ثم ذكر قول ابن عباس (سكان لا يضرك بايها بدأت) - قلت - النسك ما يتقرب به وقد يكون تطوعا ثم ذكر حديثا عن زيد بن ثابت ثم قال (رواه اسمعيل بن سالم عن ابن سيرين مرفوعا والصحيح موثوق) - قلت - كذا فى الكتاب ابن سالم وفى سنن اللدار قطنى

(أخبرنا) أبو عبد الرحمن السلمي أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن محمود الواسطي ثنا محمد بن عبد الملك بن مروان ثنا يزيد بن هارون ثنا ورقاء عن أبي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال الحج الأكبر يوم النحر والحج الأصغر العمرة وقد روى في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم -

(أخبرنا) محمد بن الحسين السلمي أنبا أبو سعيد الخلالى أنبا أبو يعلى الموصلى وعبد الله بن محمد بن عبد العزيز قالنا ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات فبعث به مع عمرو بن حزم وفيه أن العمرة الحج الأصغر -

(أخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو أحمد بن حمدان المروزي ثنا عبد الصمد بن الفضل ثنا علي بن قادم ثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن سراقه بن مالك بن جعشم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما في الوادي ينحطب وهو يقول دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة -

جماع ابواب ما يجزى من العمرة اذا جمعت الى غيرها

باب جواز القران

وهو الجمع بين الحج والعمرة باحرام واحد

(أخبرنا) أبو بكر بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما بين مكة (١) وعثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى ذلك علي رضي الله عنه أهل بها جميعاً فقال لبيك بعمرة وحجة معا فقال عثمان رضي الله عنه تراني انهى الناس عن شيء وانت تفعله فقال ما كنت لادع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول احد من اناس - اخرج البخاري من حديث غندر عن شعبة -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا ابن نمير عن الأعمش (ح وحدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني املاء وقرأة أنبا أبو سعيد ابن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن العدي بن معبد قال كنت رجلا حديث عهد بجاهلية ونصرانية فأسلمت فاجتهدت فاهللت بالحجة والعمرة فخرجت أهل بها فمررت على زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة بالعذيب وأنا أهل بها فقال أحدهما لهذا اضل من بغير اهله وقال الآخر أيها جميعاً فخرجت كأنما أحملها على ظهري حتى قدمت على عمر رضي الله عنه فذكرت له الذي تالا فقال انها لا يقولان شيئا هذيت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم - لفظ حديث أبي معاوية -

(١) كذا

اسماعيل بن مسلم وهو المكي متكلم فيه ثم ذكر موقوفا ومر فوعا العمرة الحج الأصغر) - قلت - لهذا الحديث تفسيران - احدهما ذكره البيهقي فيما مضى في باب العمرة في اشهر الحج - والآخر - ذكره فيما بعد في باب المفرد والقارن يكفهما طواف واحد وعلى التفسيرين لا دلالة في الحديث على وجوب العمرة وقال أبو بكر الرازي معناه ان الحج ينوب عن العمرة لوجود اضافها فيه وزيادة ولو اراد وجوبها كالحج لم يدخل احدهما في الآخر كما لا يقال دخلت الصلوة في الحج وقال الخطابي معناه فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه فهو دليل على عدم الوجوب -

باب القارن يهريق دما

(أخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن اسحاق الصغاني ثنا روح بن عبادة وعبد الله ابن يوسف قالا أنبا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت نرجنا مع رسول الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فإيهل بالحج مع العمرة ولا يهل حتى يهل منها جميعا - وذكر باقي الحديث - انرجاه في الصحيح من حديث مالك -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي (ح قال) وأنبا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد ابن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع ومحمد بن يحيى قال اسحاق أنبا وقالوا ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت نرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فاهللت بعمرة ولم اكن سقت الهدى فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فإيهل بالحج مع عمرته ثم لا يهل حتى يهل منها جميعا قالت فحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله اني كنت اهلت بعمرة فكيف اصنع بحجتي فقال اتقضى رأسك وامشطي (١) وامسكي عن العمرة واهلي بالحج فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر فاعمرني من التنعيم مكان عمرتي التي امسكت عنها - رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وفيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمر أن يهل بالحج مع العمرة من كان معه هدى وإنما أمر عائشة رضي الله عنها بذلك وان لم يكن معها هدى خوفا من فوات حجتها ثم انه صلى الله عليه وسلم ذبح عن ازواجه البقر - وحديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكونها قارنة وقد مضى ذكره -

(حدثنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف لإصبهاني أنبا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر - انرجاه من حديث ابن عيينة وقال بعضهم في الحديث ذبح وقال عبد العزيز الما جشون عن عبد الرحمن ابن القاسم في هذا الحديث اهدى عن نسائه البقر وقالت عمرة عن عائشة رضي الله عنها ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر -

(وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي أنبا عقبة بن علقمة ثنا يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بقرة واحدة كانت عمرة تحدث به عن عائشة - ورواه يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه البقر وذلك يرذ أن شاء الله تعالى -

(وأخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ أنبا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن اسحاق ثنا هارون بن عبد الله ثنا محمد بن بكر أنبا ابن جريح أخبرني أبو الزبير انه سمع جابرا يقول نحر النبي صلى الله عليه وسلم عن نسائه بقرة في حجته - رواه مسلم عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر -

(١) مص - وامشطي -

(باب القارن يهريق دما)

قال

ذكر فيه (انه عليه السلام ذبح عن ازواجه البقر وان حديث أبي الزبير عن جابر يقطع بكون عائشة قارنة) - قلت - سيأتي عن قريب ان شاء الله تعالى انه لم يكن في ذلك هدى فهو يدل على انه لا هدى على القارن وذلك عكس مقصود البيهقي

(وأخبرنا) أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن أنبا أبو الوليد حسان بن محمد القرشي ثنا مسدد بن قطن ثنا داود ابن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اعتمر من نسائه بقرة بينهن - تفرد به الوليد بن مسلم ولم يذكر سماعه فيه عن الأوزاعي ومحمد بن اسمعيل البخاري كان يخاف ان يكون أخذ من يوسف بن السفر والله اعلم -

(وقد أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنبا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر ثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الاسكندراني ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير فذكره وقال في حجة الوداع فان كان قواه حدثنا الأوزاعي محفوظا صار الحديث جيدا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العالوي أنبا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وأبو الأزهر وحمدان السلمي قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا عبيد الله بن عمرو وعبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال نخرج ابن عمر رضي الله عنه يريد الحج زمن نزل الحجاج بن الزبير فقبل له ان الناس كائن بينهم قتال وانا نخاف ان يصدوك فقال (لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة) اذن اصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظهر البداء قال ما شان الحج والعمرة الا واحد اشهدكم اني قد اوجبت حجاج عمرتي واهدي هديا اشتراه بقديد فانطلق حتى قدم مكة فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة ولم يزد على ذلك ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ولم يحال من شيء كان حرم منه حتى اذا كان يوم النحر نحر وحلق ثم رأى ان قد تضى طوانه للحج والعمرة بطوانه الاول ثم قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - انرجاه في الصحيح من حديث عبيد الله بن عمر -

(أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن قدامة بن اعين وعثمان بن أبي شيبة المعنى قالوا ثنا جرير ابن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل قال قال الصبي بن معبد كنت رجلا عمر ايا نصرانيا فاسلمت فأتيت رجلا من عشيرتي يقال له هذيم بن ثملة فقلت يا هذيم اني حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فكيف لي بان اجمعهما فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى فاهلت بهما فلما أتيت العذب لقيني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وانا اهل بهما معا فقال احدهما للانحر ما هذا بافقه من بعيره ذلك فكانما التي على جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت له يا امير المؤمنين اني كنت رجلا عمر ايا نصرانيا واني اسلمت وانا حريص على الجهاد واني وجدت الحج والعمرة مكتوبين على فاتيت رجلا من قومي فقال اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى واني اهليت بهما معا فقال عمر رضي الله عنه هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم -

باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أنبا الحسن بن حليم بن محمد بن حليم الصانع (١) أنبا أبو الموجه أنبا عبدان أنبا عبد الله أنبا ابن جريج ان عكرمة بن خالد سأل ابن عمر عن العمرة قبل الحج فقال لا بأس على احدان يعتمر قبل ان يحج قال عكرمة قال ابن عمر اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج - رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن محمد عن ابن المبارك -

(١) مص - الصانع -

وذبجه عليه السلام عنهن البقرة تبين في الصحيح انه كان اضحية وقد تقدم ما يدل على انه أمرها برفض العمرة فلا نسلم انها كانت قارنة -

(باب العمرة قبل الحج)

قال

(أخبرنا)

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي اسحاق المزكي قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبا جعفر بن عون أنبا هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا موافقين للال ذي الحجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بعمره فليهل بعمره فاني لولائي اهليت لاهل بعمره وكان من القوم من أهل بعمره ومنهم من أهل بحج فكنت أنا ممن أهل بعمره فعدت مكة وأنا حائض فأدر كني يوم عرفه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعى عمرتك وانقضى شعرك (١) وامتشطى وأهل بحج حتى إذا صدرت وقضى الله حجها أرسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصة فارد فيها واهلت من التنعيم بعمره مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة - قوله فقضى الله عمرتها من قول عمرو وإنما لم يكن في ذلك هدى لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أهدى عنها وعن اعتمر من أزواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره - وهذا الحديث أخرجه

في الصحيحين من أوجه عن هشام بن عمرو - وأخرجه البخاري عن محمد بن أبي معاوية عن هشام -
(أخبرناه) أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا اسحاق بن إبراهيم أنبا أبو معاوية (قال وحدثنا) هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم موافقين للال ذي الحجة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب منكم أن يهل بحج فليهل بحج ومن أحب منكم أن يهل بعمره فليهل بعمره ثم ذكر معنى الأول وأضاف كلام عمرو إليه -

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس هو الأصم ثنا الربيع بن سانيان ثنا اسد بن موسى ثنا الليث بن سعد ثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران قال حججت مع مولاى فدخلت على ام سلمة رضي الله عنها فقلت اعتمر قبل ان أحج فقالت إن شئت فاعتمر قبل ان تحج وإن شئت فبعد ان تحج فقلت انهم يقولون من كان ضرورة فلا يضلح ان يعتمر قبل ان يحج فسألت امهات المؤمنين فقلن مثل ما قالت فرجعت اليها فاخبرتها فقالت نعم واشفيك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أهلوا يا آل محمد بعمره في حج -

باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة حتى ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات

(١) ي - رأسك -

ذكر فيه حديث عائشة وفي آخره (واهلت من التنعيم بعمره مكان عمرتها فقضى الله عمرتها ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة ثم قال قوله فقضى الله عمرتها من قول عمرو) - قلت - أخرجه مسلم هذا الحديث من طريق عبدة عن هشام وفي آخره فخرج بي الى التنعيم فاهلت بعمره فقضى الله حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدى ولا صدقة ولا صوم فهذا صريح بان ذلك من قول عائشة وقد قدمنا ان في بعض الروايات هذه قضاء من عمرتك وهذا صريح بانه من قوله عليه السلام ثم لو سلمنا انه من قول عمرو فما يصنع البيهقي بقوله فاهلت بعمره مكان عمرتها وبما في الصحيح من قولها فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك ثم قال البيهقي (وإنما لم يكن في ذلك هدى لأنه عليه السلام كان قد أهدى عنها وعن من اعتمر من أزواجه بقرة بينهن) - قلت - هذا لا يتمشى على مذهبه لأنه عليه السلام ذبح اليقر عن أزواجه وكن اكثر من سبع والبقرة لا تجزى عنده الا عن سبع وإنما لم يكن هدى لأنها لم تكن قارئة بل رفضت عمرتها كما تقدم -

قال (باب المتمتع اذا اقام بمكة حتى
ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات)

(أخبرنا) أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد ثنا حجاج قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما طفنا أن نحل قال النبي صلى الله عليه وسلم فإذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فاهلوا قال فاهلنا من البطحاء - أخرجه مسلم في الصحيح من حديث يحيى القطان عن ابن جريج -

(أخبرنا) أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه ببغداد في مسجد الرصافة أنبا أحمد بن سلمان النجاد ثنا أحمد بن محمد ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو شهاب موسى بن نافع الأسدي قال قدمت مكة وأنا ممتع بعمرة فدخلت قبل التروية بثلاثة أيام فقال لي أناس من أهل مكة تصير الآن حجتك مكية فدخلت على عطاء بن أبي رباح استفتيته فقال حدثني جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اهلوا من أحرمتكم بالطواف بالبيت وبين الصفا والمروة واقصروا واتم حلال فاذا كان يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة قاتوا كيف نجعلها متعة وقد سمينا الحج فقال اهلوا ما امرتكم فالولا أني سقت الهدى لعلت مثل الذي امرتكم به ولكن لا يحل مني حرام حتى يبايع الهدى محله ففعلوا - رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم - ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نعيم عن أبي نعيم -

(أخبرنا) أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنبا أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر المخزومي ثنا اسحاق بن يوسف الأزرق ثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاربع ليال من ذي الحجة فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعلها عمرة فضاعت بذلك صدورنا وكبر علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس اهلوا فالولا الهدى الذي هي فعلت مثل الذي تفعلون قال فاحلنا حتى وطئنا النساء وفعلنا مثل ما يفعل الحلال حتى إذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لينا بالحج - أخرجه مسلم من حديث عبد الملك بن أبي سليمان وقال اهلنا -

(أخبرنا) أبو الحسن محمد بن أبي المرواف الفقيه أنبا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب أنبا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في أشهر الحج فإذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا -

باب المفرد أو القارن يريد العمرة بعد الفراغ

من نسكه خرج من الحرم ثم اهل من أين شاء

(أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ وأبوزكريا بن أبي اسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا خالد (١) بن أبي حامد المقرئ ثنا اسحاق بن سليمان الرازي ثنا افصح بن حميد عن انقاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرين بالحج في أشهر الحج وفي حرم الحج وليالي الحج حتى نزلنا بسرف فخرج إلى أصحابه فقال من لم يكن منكم معه هدى فاحب ان يجعلها عمرة فليفعل ومن كان معه هدى فلا فنههم الآخذ بها ومنهم التارك لها ممن لم يكن معه الهدى فاما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدى ومع رجال من أصحابه لهم قوة قالت فدخل على رسول الله صلى الله عليه

(١) هاشم - ر - حامد - وبها مش مد - صوابه - حامد -

ذكر في آخره (عن ابن المسيب كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتمتعون في أشهر الحج فإذا لم يحجوا عامهم ذلك لم يهدوا شيئا) - قلت لا مناسبة له لهذا الباب -

وسلم وانا ابكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشأناك فقلت سمعت كلامك مع اصحابك في العمرة قال ما لك قلت لا اصلي قال فلا يضرك تكوني في حجة وعسى الله ان يرزقكها وانما انت من بنات آدم كتب الله عليك ما كتب عليهم قالت فخرجت في حجتي حتى نزلنا مني فطهرت فطفت بالبيت ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب فدعا عبد الرحمن بن ابي بكر فقال اخرج باختك من الحرم فاهل بالعمرة ثم تطوف بالبيت وافرغا حتى تأتيا في فاني انتظر كما هاهنا قالت فخرجنا فاهلنا ثم طفت بالبيت وبالصفا والروة فحفتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله من جوف الليل فقال هل فرغتم قلت نعم فاذن في اصحابه بالرحيل فخرج فر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم نرج الى المدينة - رواه البخاري في الصحيح عن ابي نعيم عن ابلخ - ورواه مسلم عن ابن نيمر عن اسحاق بن سليمان -

باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة

(اخبرنا) محمد بن عبد الله الحافظ ثنا ابوبكر بن اسحاق انا محمد بن ايوب ثنا هديبة بن خالد ثنا همام عن قتادة عن انس اخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر كاهن في ذي القعدة الا التي مع حجته عمرة الحد بيبة في ذي القعدة وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة وعمرة من الجعرانة حين قسم غنيمة حين في ذي القعدة وعمرته مع حجته - رواه البخاري ومسلم في الصحيح عن هديبة بن خالد -

(اخبرنا) ابوبكر احمد بن الحسن القاضي ثنا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة عن اسمعيل بن امية عن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد عن محرش الكعبي (١) ان النبي صلى الله عليه وسلم نرج من الجعرانة ليلا فاعتمر واصبح بها كبائث - وباسناده اخبرنا الشافعي انا مسلم عن ابن جريج يعني عن مزاحم هذا الحديث بهذا الاسناد فقال ابن جريج وهو محرش قال الشافعي رحمه الله واصاب ابن جريج لان ولده عندنا يقولون بنو محرش - (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ وابو سعيد بن ابي عمرو قالوا ثنا ابو العباس هو الاصح ثنا يحيى بن ابي طالب انا عبد الوهاب انا ابن جريج اخبرني مزاحم بن ابي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله عن محرش الكعبي قال نرج النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ليلا فاعتمر فدخل مكة ليلا فقصي عمرته ثم نرج من تحت ليلته فاصبح بالجعرانة كذا قال محرش بالحاء وكان الرواية هكذا وابن جريج رأى ان ذلك بالحساء معجمة في رواية مسلم بن خالد عنه والله اعلم -

باب من احرم بها من التنعيم

(اخبرنا) ابوزكريا بن ابي اسحاق وابوبكر بن الحسن قالوا انا ابو العباس محمد بن يعقوب انا الربيع بن سليمان انا الشافعي انا ابن عيينة انه سمع عمرو بن دينار يقول سمعت عمرو بن اوس يقول اخبرني عبد الرحمن بن ابي بكر رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يردف عائشة فيعمرها من التنعيم (واخبرنا) ابو عبد الله الحافظ اخبرني ابو الحسن احمد بن محمد بن عبد وس قال سمعت عثمان بن سعيد يقول سمعت عليا يقول عن سفيان عن عمرو فذكره بنحوه - رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني - ورواه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره عن سفيان -

(اخبرنا) ابو المنصور الظفر بن محمد بن احمد العلوي انا ابو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة ثنا احمد بن حازم ابن ابي غرزة ثنا شهاب بن عباد العبدي ثنا داود بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماذك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن اردف اختك يعني عائشة

(١) في الامم ج ٢ ص ١١٤ محرش الكعبي او محرش - كذا بالحساء المهملة فيها وفي الهامش - كذا في النسخ وانظر

(السنن الكبرى مع الجوهر النقي) (٣٥٨) (كتاب الحج) (ج - ٤)

فأعمرها من التمتع فإذا هبطت بها إلا كذا فقرأها فاتم حرم فانها عمرة مستقبلة كذا وجدته في أصل كتابه مستقبلة -
(وقد أخبرنا) أبو علي الروذباري أنبا محمد بن بكر ثنا أبو داود (ح وأخبرنا) أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبا الحسن بن محمد
ابن اسحاق ثنا يوسف بن يعقوب قال ثنا عبد الله بن حماد ثنا داود الطمار فذكره بنحوه وقال ناها عمرة مستقبلة -

(في آخر هذا الجزء من النسخة الرامفوريتية)

وجعلت هذه الكراويس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محمد ثنا نفيس الدين سليمان بن ابراهيم
العاوي وقرأها على الحافظ أبي عمرو بن الصلاح نفع الله بهما وفيها خطهما وموضوع في مظانها من الاسانيد وضبط بعض
رواتها واعراب بعض الفاظ الحديث - وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما -

وقع الفراغ من طبع الجلد الرابع من السنن الكبرى للإمام البيهقي مع ما يقابلها من الجوهر النقي في يوم

الثلاثاء التاسع من شهر صفر سنة ١٣٥١ من هجرة النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه انضيل

الصلاة واكل التسليم ويابه الجلد الخامس واوايه (جماع ابواب

الاختيار في افراد الحج والتمتع بالعمرة) يسر الله تعالى

اتمامه بفضلته وكرمه آمين والحمد لله

رب العالمين

٢٢٢٢٢

٢٢٢

٢

فهرس الكتب الواردة

في المجلد الرابع للسنن الكبرى

٨٠ - ١	١ - كتاب الجنائز
١٩٨ - ٨١	٢ - كتاب الزكاة
٣٢٣ - ١٩٩	٣ - كتاب الصيام
٣٥٨ - ٣٢٤	٤ - كتاب الحج



فهرست الابواب من المجلد الرابع للسنن الكبرى

الصفحات	الابواب والمضامين	الابواب والمضامين	الصفحات
٢	- باب تسوية القبور وتسطيحها	١٨	- باب القوم بصيبيهم غسق او هدم او حرق فيهم
٣	- باب من قال بتسليم القبور		مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قيا ما
٤	- باب لا يبنى على القبور ولا يخصص		على ما ثبت في السلام
»	- باب في غسل المرأة	»	- باب الصلاة على من قتله الحدود
٥	- باب السنة الثابتة في تضيير شعر رأسها ثلاثة	١٩	- باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها
	قرون والقا من خلفها	»	- جامع ابواب حمل الجنائز
٦	- باب كفن المرأة	»	- باب من حمل الجنائز فدار على جوانبها الاربعه
٧	- باب الانسان يموت في البحر	٢٠	- باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله
»	- باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته		بين العمودين المقدمين
	من رأس المال بالمعروف	٢١	- باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد
٨	- باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل		سرير أو نوح
	او عرفت له حياة	»	- جامع ابواب المشي بالجنائز
١٠	- جامع ابواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل	»	- باب الاسراع في المشي بالجنائز
	باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعرك	٢٢	- باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها
	فلا يغسل القتلى ولا يصلى عليهم ويدفنون	»	- باب الركوب عند الانصراف من الجنائز
	بكلو مهم ودمائهم	٢٣	- باب المشي امام الجنائز
١٢	- باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى	٢٤	- باب المشي خلفها
	على شهداء احد	٢٥	- باب القيام للجنائز
١٤	- باب ذكر رواية من روى انه صلى عليهم بعد	٢٧	- باب حجة من زعم ان القيام للجنائز منسوخ
	ثمان سنين تود يبالهم	٢٨	- جامع ابواب من اولى بالصلاة على الميت
»	- باب من استحباب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها	»	- باب الولي يبرق ربه بعد موته بالصلاة
	بعد ان يتزع عنه الحديد والجلود وما لم يكن من		عليه والاستغفار له
	عام لبوس الناس	»	- باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولي
١٥	- باب الجنب يستشهد في المعركة	٢٩	- باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان
»	- باب المرتد والذي يقتل ظلماني غير معترك الكفار		قد اوصى بها اليه
	والذي يرجع اليه سيفه	»	- باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى الميت في كثرة
١٧	- باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البني		من يصلى عليه
١٨	- باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد	٣٠	- باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا
	مقتولا في غير معركة الكفار والصلاة عليه	»	- باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوقت

الاصحاحات	الابواب والمضامين	الاصحاحات	الابواب والمضامين
	بتسايمة واحدة		بهم الكفاية
٤٣	باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله	٣١	جماع ابواب وقت الصلاة على الجنائز
»	باب من قال يسلم تسليما خفيا	»	باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء
٤٤	باب من قال يسلم حتى يسمع من يليه		من ليل او نهار
»	باب يرفع يديه في كل تكبيرة	٣٢	باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث
»	باب المسبوق لا ينتظر الامام ان يكبر ثانية	»	باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل
	ولكن يفتتح بنفسه واذ فرغ الامام كبر ما بقى عليه		والبيان ان المراد به كيلا تفوته الصلاة على الجنائز
»	باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصايبها بعده	٣٣	باب جنائز الرجال والنساء اذا اجتمعت
٤٥	باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت	»	باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى
٤٩	باب للصلاة على الميت الغائب بالنية		المرأة عند عجزتها
٥١	باب للصلاة على الجنائز في المسجد	٣٤	باب دفن الاثني والثلاثة في قبر عند الضرورة
٥٣	باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم		وتقديم افضلهم واقرئهم
	افقه واقرب بابايت رحما	»	باب ما ورد في النعش للنساء
٥٤	باب ما روى في ستر القبر بثوب	٣٥	جماع ابواب التكبير على الجنائز ومن اولى بادخاله
»	باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر		القبر
٥٥	باب ما يقال اذا لدخل الميت قبره	»	باب عدد التكبير في صلاة الجنائز
٥٦	باب ما يقال بعد الدفن	٣٦	باب من روى انه كبر على جنازة نحسا
»	باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر	»	باب من ذهب في زيادة التكبير على الرابع الى
٥٧	باب كراهية الذبح عند القبر		تخصيص اهل الفضل بها
»	باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض	٣٧	باب من ذهب في ذلك مذهب التخير
»	باب من لم يره بأسا وان كان الاختيار فيما مضى		والاقتداء بالامام في عدد التكبير
»	باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة	»	باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا
٥٨	باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم		على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة
	بقائه شئ منه مخافة ان يكسر له عظم	٣٨	باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى
»	باب من رأى ان يدفن في ارض ممبوكة		في صلاة الجنائز
	باذن صاحبها	»	باب القراءة في صلاة الجنائز
»	باب النصرانية تموت وفي بطنها ولد مسلم	٣٩	باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
٥٩	جماع ابواب التعزية		في صلاة الجنائز
»	باب الجلوس عند المصيبة	٤٠	باب الدعاء في صلاة الجنائز
»	باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء	٤٢	باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء
	الاجر في تعزيتهم		له ما بين التكبيرة الرابعة والسلام
٦٠	باب ما يقول في التعزية من الترحم	٤٣	باب ما روى في التحال من صلاة الجنائز

الاصحاح	الابواب والمضامين	الاصحاح	الابواب والمضامين
٧٦	باب لا يشهد لاحد بجنة ولا بنار الا لمن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بها	٦٠	على الميت والدعاء له ولن خلف
»	باب زيارة القبور	»	باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم وكرامه
٧٧	باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز	٦١	باب ما يهيب لاهل الميت من الطعام
٧٨	باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور	»	باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه
»	باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا	»	باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتفنيذ وصاياه بالصدقة وغيرها
»	باب ما يقول اذا دخل مقبرة	٦٢	باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه وان لم يوص به
٧٩	باب النهى عن الجلوس على القبور	»	جماع ابواب البكاء على الميت
٨٠	باب المشى بين القبور في النعل	»	باب النهى عن النياحة على الميت
»	باب النهى عن ان يبني على القبر مسجد	٦٣	باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها
٨١	كتاب الزكاة	»	باب ما ينهى عنه من الدعاء يدعوى الجاهلية
»	باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته	»	و ضرب الخد وشنق الجيب ونشر الشعر والحلق والخرق والتدش
٨٢	باب تفسير الكثر الذي ورد الوعيد فيه	٦٤	باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع
٨٣	باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الا ان يتطوع سوى ماضى في اليا بقبله	٦٧	باب ما يرجى في لمصيبة بالاولاد اذا احتسبهم
٨٤	جماع ابواب فرض الابل السائمة	٦٨	باب الرخصة في البكاء بلانذب ولانياحة
»	باب العدد الذي اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة	٦٩	باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي يبكي عليه
٨٥	باب كيف فرض الصدقة	٧٠	باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت
٩٠	باب ابانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة	٧١	باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنياحة عليه وما روى عن عائشة رضي الله عنها في ذلك
٩٢	باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه بخلاف ماضى في خمس وعشرين من الابل	٧٤	باب من كره النعي والايذان والقدور الذي لا يكره منه
٩٥	باب تفسير اسنان الابل	»	باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه
»	باب لازكاة في مال حتى يحول عليه الحول	»	باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير
»	باب لا يأخذ الساعي فيما يأخذ من يضا ولا معيبا وفي الابل عدد الفرض صحيح	٧٥	باب النهى عن سب الاموات والامر بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن ذكرها
٩٦	باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب ولا ما خضا		

الصفحات	الابواب والمضامين	الابواب والمضامين
	الا ان يتطوع	١١٣ - باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه
٩٧ -	باب المعتدى في الصدقة كما نعمها والاعتداء قد يكون من الساعى وقد يكون من رب المال	» - باب من اجاز اخذ القيم في الزكوات
» -	باب الزكاة تتلف في يدى الساعى فلا يكون على رب المال ضمانها	١١٤ - باب الرجل يتولى تفرقة زكوة ماله بالاطنة بنفسه
» -	جماع ابواب صدقة البقر السائمة	» - باب الوالى ياخذ منه زكوة امواله الظاهرة احب ذلك او كرهه
٩٨ -	باب كيف فرض صدقة البقر	» - باب الاختيار في دفعها الى الوالى
٩٩ -	جماع ابواب صدقة الغنم السائمة	١١٥ - باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه ذلك ايكون على يقين من اداؤها
» -	باب كيف فرض صدقة الغنم	» - باب ما يسقط الصدقة عن الماشية
١٠٠ -	باب السن التى تؤخذ في الغنم	١١٧ - باب لاصدقة في الخيل
١٠١ -	باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس	١١٩ - باب من رأى في الخيل صدقة
١٠٢ -	باب يعد عليهم بالسخال التى نتجت مواشيتهم ولا يؤخذ منها اذا كان في الامهات بقية	١٢٠ - جماع ابواب زكاة الثمار
١٠٣ -	باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول	» - باب النصاب في زكاة الثمار
١٠٤ -	باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها	١٢١ - باب مقدار الوسق
» -	باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل	» - باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب
١٠٥ -	باب ما ورد فيمن كتبه	» - باب نحرص التمر والدليل على ان له حكما
» -	باب صدقة الخلطاء	١٢٣ - باب من قال يترك لرب الخائط قدر ما ياكل كل هو واهله وما يعرى المساكين منها لا يخرص عليه
١٠٦ -	باب من تجب عليه الصدقة	١٢٥ - باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعنب
١٠٨ -	باب من قال ليس في مال العبد زكاة	» - باب ما ورد في الزيتون
» -	باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك	١٢٦ - باب ما ورد في الورد
١٠٩ -	باب ليس في مال المكاتب زكاة	» - باب ما ورد في العسل
» -	باب الوقت الذى تجب فيه الصدقة	١٢٨ - جماع ابواب صدقة الزرع
» -	باب ما على الامام من بعث السعاة على الصدقة	باب لاشئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق فيكون فيما بلغ منه خمسة اوسق صدقة
١١٠ -	باب ابن تؤخذ صدقة الماشية	» - باب الصدقة فيما يزرعه الادميون ويبيس ويدخر ويقتات دون ما تنبت الارض من الخضر
» -	باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سبائهم	
» -	باب تعجيل الصدقة	
١١٢ -	باب النية في اخراج الصدقة	

الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة
- السيف من الكنوز		١٣٠ - باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض	
١٤٥ - باب تحريم تحلى الرجال بالذهب		١٣١ - باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج فيكون عليه في زرعه العشر او نصف العشر	
» - باب تحريم اواني الذهب والفضة على الرجال والنساء		١٣٢ - باب الذمي يسلم وعلى ارضه خراج	
١٤٦ - باب ما لا زكاة فيه من الجواهر غير الذهب والفضة		» - باب ما ورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده)	
» - باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره		١٣٣ - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والجداد بالليل	
» - باب زكاة التجارة		» - باب لن يهلك على الله الا هالك	
١٤٨ - باب الدين مع الصدقة		» - جماع ابواب صدقة الورق	
١٤٩ - باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى .		» - باب نصاب الورق	
١٥٠ - باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد		١٣٤ - باب تفسير الاوقية	
» - باب من قال لا زكاة في الدين		» - باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا	
» - باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة		» - باب وجوب ربع العشر في نصابها وفيما زاد عليه وان قلت الزيادة	
١٥١ - باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه		١٣٥ - باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورق	
» - باب من قال يجوز الا بتياع مع الكراهية وانه يجوز ان يملك ما خرج من يديه بما يحل به الملك		١٣٦ - باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطى الصدقة من شرماله	
» - باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاك		» - باب ما ورد في ارضاء المصدق	
١٥٢ - باب من قال المعدن ركاك فيه الخمس		١٣٧ - باب زكاة الذهب	
١٥٤ - باب من قال لاشي في المعدن حتى يبلغ نصابا		» - باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه اذا حال عليه الحول	
» - باب من قال لاشي فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استفاد		١٣٨ - باب من قال لا زكاة في الحلي	
١٥٥ - باب زكاة الركاك		١٣٩ - باب من قال في الحلي زكاة	
» - باب من اجري بالخمس الواجب فيه مجرى الصدقات		» - باب سياق اخبار وردت في زكاة الحلي	
١٥٦ - باب ما يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية		١٤٠ - باب من قال زكاة الحلي عاريتة	
» - باب ما روى عن علي رضي الله عنه في الركاك		» - باب من قال زكاة الحلي انما وجبت في الوقت الذي كان الحلي من الذهب حراما الخ	
١٥٧ - باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة لمن اخذها منه		» - باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب	
		١٤١ - باب سياق اخبار تدل على اباحته للنساء	
		١٤٢ - باب ما ورد فيها يجوز للرجل ان يتحلى به من خاتمه	
		» - وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة	
		١٤٤ - باب من تودع عن التحلي بالفضة ورأى حلية	

الصفحة	الابواب والمضامين	الصفحة	الابواب والمضامين
١٥٧ -	باب ترك التعدي على الناس في الصدقة	١٧٤ -	باب من اختار قسم زكاة الفطر بنفسه
١٥٨ -	باب غلول الصدقة	» -	باب وقت انحراج زكاة الفطر
» -	باب الهدية للوالي بسبب الولاية	١٧٥ -	جماع ابواب صدقة التطوع
١٥٩ -	جماع ابواب زكاة الفطر	» -	باب التحريض على الصدقة وان قلت
قال الله تعالى (قد افلح من تركي و ذكر اسم ربه فصلي)		١٧٧ -	باب الاختيار في صدقة التطوع
» -	باب من قال زكاة الفطر فريضة وروى ذلك عن ابي العالية وعطاء وابن سيرين	١٨٠ -	باب ابرالبران يصل الرجل ودايه
١٦٠ -	باب انحراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره	» -	باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى
١٦١ -	باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه	» -	باب ما ورد في جهد المقل
» -	باب السكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر	» -	باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وقوله حين سئل عن افضل الصدقة - جهد من مقل - انما يختلف باختلاف احوال الناس
١٦٣ -	باب وقت وجوب زكاة الفطر	١٨٢ -	باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه
» -	باب من قال بوجوبها على التخي والفقر اذا قدر عليه	» -	باب ما ورد في حقوق المال
١٦٤ -	باب الجنس الذي يجوز انحراجه في زكاة الفطر	١٨٣ -	باب ما ورد في تفسير الماعون
١٦٥ -	باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الا صاعا	١٨٤ -	باب ما ورد في المنيحة
١٦٧ -	باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع	١٨٥ -	باب ما ورد في قوله تعالى (ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة)
١٧٠ -	باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم	» -	باب ما ورد في سقي الماء
» -	باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث	١٨٦ -	باب كراهية البخل والشح والافتار
١٧٢ -	باب من قال يجوز انحراج الدقيق في زكاة الفطر	١٨٧ -	باب وجوه الصدقة
» -	باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية	١٨٩ -	باب فضل من اصبح صائما
١٧٣ -	باب ما يجوز انحراجه لاهل البادية في زكاة الفطر من الاقط وغيره	» -	باب فضل صدقة الصحيح الشحيح
» -	باب من قال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال استدلالا بالآية في الصدقات	١٩٠ -	باب فضل صدقة السر
١٧٤ -	باب الاختيار في ان يؤثر بزكاة فطره وزكاة ماله ذوي رحمه اذا كانوا من اهلها ممن لا تلزمه نفقته	» -	باب فضل الصدقة من المال الحلال
		١٩١ -	باب المنان بما اعطى
		» -	باب صدقة الناقل على المشرك وعلى من لا يحمده فعمله
		١٩٢ -	باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة
		» -	باب المرأة تتصدق من بيت زوجها
		١٩٣ -	باب من حمل هذه الاخبار على انها تعطيه من الطعام الذي اعطاها زوجها

الاصحاحات	الابواب والمضامين	الاصحاحات	الابواب والمضامين
١٩٤ -	باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه	٢٠٩ -	يوم اويومين والنهي عن صوم يوم الشك
١٩٥ -	باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه	»	باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا انتصف شعبان
١٩٦ -	باب كراهية السؤال والترغيب في تركه	»	باب الرخصة في ذلك بما هو اصح من حديث العلاء
١٩٧ -	باب الرجل يسأل سلطانا او في امر لا بد منه صالحا	٢١٠ -	باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان
»	باب بيان اليد العليا واليد السفلى	٢١١ -	باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك
١٩٨ -	باب اخذ ما يحل له اخذه اذا اعطى من غير مسئلة	»	باب الشهادة على رؤية هلال رمضان
»	ولا اشراف نفس	٢١٢ -	باب الهلال يرى بالنهار
١٩٩ -	باب المسئلة في المساجد	٢١٣ -	باب ما عليه في كل ليلة من نية الصيام للغد
»	باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل	»	باب من اصبح جنبا في شهر رمضان
»	باب عطية من سأل بالله عز وجل	٢١٥ -	باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم
»	باب فرض صوم شهر رمضان	٢١٦ -	باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
»	باب ما قيل في بدء الصيام الى ان نسخ بفرض صوم شهر رمضان	»	باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس
»	باب ما كان عليه حال الصيام من الخيام الصوم وبين الاطعام	»	باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع ثم بان انه كان قد طلع
»	باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب والجماع بعد ما ينام او يصل صلاة العشاء الآخرة حتى احل ذلك الى طلوع الفجر وصار الأمر الاول منسوخا	٢١٧ -	باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت ثم بان انها لم تغرب
٢٠٠ -	باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان	٢١٨ -	باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه واتم صومه
»	باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان	٢١٩ -	باب من طلع الفجر وهو مجامع انرجه من ساعته واتم صومه
٢٠٢ -	باب الدخول في الصوم بالنية	»	باب من ذرعه التي لم يفطر او من استقاء افطر
٢٠٣ -	باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال	٢٢٠ -	باب من اصبح يوم الشك لا ينوي الصوم ثم علم انه من شهر رمضان امسك بقية يومه
٢٠٤ -	باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال	٢٢١ -	باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب
»	باب الصوم لرؤية الهلال او استكمال العدد ثلاثين	»	باب من أكل وهو شاك في طلوع الفجر
٢٠٦ -	باب النهي عن استئصال شهر رمضان بصوم	»	باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم
		٢٢٣ -	باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة
		»	باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة في الفطر

الابواب والمضامين	الاصحاحات
٢٤٠ - باب من فطر صائماً	دون التقييد بالجماع وبلفظ يوهم التخخير
» - باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير	دون الترتيب
٢٤١ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو	٢٢٦ - باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث
٢٤٢ - باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم	٢٢٧ - باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يرضها اصحاب الحديث
٢٤٣ - باب الرخصة في الصوم في السفر	٢٢٨ - باب التغليظ على من افطر يوماً من شهر رمضان متعمداً من غير عذر
٢٤٥ - باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام ولم يكن به رغبة عن قبول الرخصة	٢٢٩ - باب من اكل او شرب ناسياً فليت صومه ولا قضاء عليه
٢٤٦ - باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضاً ويصبح صائماً في سفره ثم يفطر	» - باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل افسد صومه وان لم ينزل لم يفسد
» - باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر	٢٣٠ - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا
٢٤٧ - باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته	٢٣١ - باب الحامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا وقضتا بلا كفارة كالمرضى
» - باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين	» - باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته
٢٤٩ - باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر بعد الزوال	٢٣٣ - باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته او كان يملك اربه
٢٥٠ - باب الشهر يخرج تسعاً وعشرين فيكمل صيامهم	٢٣٤ - باب وجوب القضاء على من قبل فانزل
٢٥١ - باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين وعشرين	٢٣٥ - باب من اعمى عليه في ايام من شهر رمضان فلا يجزى عنه وان لم يأكل فيها
» - باب الهلال يرى في باد ولا يرى في آخر	» - باب الحائض تفطر في شهر رمضان
» - باب القوم يخطئون في رؤية الهلال	٢٣٦ - باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلوة
٢٥٢ - باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر	» - باب استحباب السحور
٢٥٣ - باب المفطر يمكنه ان يصوم ففطر حتى جاء رمضان آخر	» - باب ما يستحب من السحور
» - باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء	٢٣٧ - باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور
» - باب من قال اذا فرط في القضاء بعد الامكان حتى مات اطعمه عنه مكان كل يوم مسكيناً بمد من طعام	٢٣٨ - باب ما يفطر عليه
٢٥٤ - باب من قال يصوم عنه واياه	٢٣٩ - باب ما يقول اذا افطر
٢٥٧ - باب من مات وعليه صيام رمضان	» - باب ما يدعونه الصائم لمن افطر عنده
٢٥٨ - باب قضاء شهر رمضان ان شاء متفرقاً وان شاء متتابعاً	

الابواب والمضامين	الترتيب	الابواب والمضامين	الترتيب
باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذى الحجة	٢٨٥ -	باب لا يصام يوم القدر ولا يوم النحر ولا ايام	٢٦٠ -
باب فضل يوم عاشوراء	٢٨٦ -	منى فزوا ولا تطوعا	
باب صوم يوم التاسع	٢٨٧ -	باب الافطار بالطعام وبغير الطعام اذا ازدرده عامدا	٢٦١ -
باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا	٢٨٨ -	وبالسعوط والاحتقان وغير ذلك مما يدخل	
ثم نسخ وجوبه		جوفه باختياره	
باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط	٢٨٩ -	باب الصائم يذوق شيئا	» -
باب فضل الصوم في اشهر الحرم	٢٩٠ -	باب الصائم يعض او يستنشق فيرق ولا يبلغ الخ	» -
باب في فضل صوم شعبان	٢٩٢ -	باب الصائم يكتحل	» -
باب في فضل صوم ستة ايام من شوال	» -	باب الصائم يصب على رأسه الماء	٢٦٣ -
باب صوم يوم الاثنين والخميس	٢٩٣ -	باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه	» -
باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر	» -	باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة	٢٦٤ -
باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة	٢٩٤ -	باب في ذكر بعض ما بلغنا عن حفاظ الحديث	٢٦٦ -
باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم	٢٩٥ -	في تصحيح هذا الحديث	
باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس والجمعة	» -	باب ما يستدل به على نسخ الحديث	٢٦٧ -
باب ما جاء في فضل صوم داود عليه السلام	» -	باب من كره مضع العلك للصائم	٢٦٩ -
باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله	٢٩٦ -	باب الصبي لا يلزمه فرض الصوم حتى يبلغ	» -
باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	» -	ولا المجنون حتى يفيق	
العزوبة		باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان	» -
باب ما ورد في صوم الشتاء	» -	باب الصائم ينزه صيامه عن اللقط والمشامة	» -
باب الايام التي نهى عن صومها	٢٩٧ -	باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم ويقدر على	٢٧٠ -
باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق	٢٩٨ -	الكفارة يفطر ويفتدى	
عن صوم التمتع		باب السواك للصائم	٢٧٢ -
باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله	٢٩٩ -	باب من كره السواك بالثني اذا كان صائما	٢٧٣ -
من بين الشهورا وصوم يوم من بين الايام		لما استحبه من خلوف فم الصائم	
باب من كره صوم الدهر واستحب القصد	» -	باب صيام التطوع والجروج منه قبل تمامه	٢٧٤ -
في العبادة لمن يخاف الضعف على نفسه		باب التخير في القضاء ان كان صومه تطوعا	٢٧٨ -
باب من لم ير بسرد الصيام باسا اذا لم يخف على	٣٠٠ -	باب من رأى عليه القضاء	٢٧٩ -
نفسه ضعفا وافر الايام التي نهى عن صومها		باب النهي عن الوصال في الصوم	٢٨١ -
باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم	٣٠١ -	باب صوم يوم عرفة لغير الحاج	٢٨٢ -
باب ما ورد من النهي عن تخصيص يوم	٣٠٢ -	باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة	٢٨٣ -
السبت بالصوم	» -	باب العمل الصالح في العشر من ذى الحجة	٢٨٤ -

الابواب والمضامين	الصفحات
ما لم يكن اثماً	٣٠٣ - باب المرأة لا تصوم تطوعاً وبعلمها شاهد الاباذنه
٣٢٢ - باب من توضأ في المسجد او غسل فيه يديه تنظيفاً	» - باب في فضل شهر رمضان وفضل الصيام على سبيل الاختصار
» - باب المرأة تعتكف باذن زوجها ومن خرج منه قبل تمامه اذا لم يكن الاعتكاف واجباً	٣٠٥ - باب الجود والافضال في شهر رمضان
٣٢٣ - باب من كره اعتكاف المرأة	٣٠٦ - باب ماجاء في الطاعم الشاكر في غير ايام القرض كالصائم الصابر
» - باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها	» - باب فضل ليلة القدر
» - باب المعتدة لا تعتكف حتى تنقضي عدتها	٣٠٧ - باب الدليل على انها في كل رمضان
٣٢٤ - باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه	» - باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان
» - كتاب الحج	» - باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر
» - باب اثبات فرض الحج النخ	٣٠٨ - باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر
٣٢٥ - باب وجوب الحج مرة واحدة	» - باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر الاواخر
٣٢٦ - باب حج النساء	٣٠٩ - باب الترغيب في طلبها ليلة احدى وعشرين
٣٢٧ - باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج اذا تمكن من فعله	» - باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين
» - باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب النخ	٣١٠ - باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان
٣٣٠ - باب الرجل يطيق المشى ولا يجد زاداً ولا راحلة النخ	٣١١ - باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين
٣٣١ - باب الرجل يجد زاداً وراحلة فيحج ماشياً النخ	٣١٣ - باب العمل في العشر الاواخر من رمضان
٣٣٢ - باب من اختار الركوب	٣١٤ - باب الاعتكاف
٣٣٣ - باب الاستسلاف للحج	» - باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من شهر رمضان وجوازه في العشر الاول والوسط وفي شوال وغيره
» - باب الرجل يؤجر نفسه من رجل يخدمه ثم يحل بالحج معه او يكرى جماله ثم يحج فيجزئه حجه	٣١٥ - باب الاعتكاف في المسجد
» - باب التجارة في الحج	٣١٦ - باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله
٣٣٤ - باب امكان الحج	» - باب المعتكف يصوم
» - باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوة	٣١٨ - باب من رأى الاعتكاف بغير صوم
٣٣٥ - باب الحج عن الميت وان الحجة الواجبة من رأس المال	٣١٩ - باب متى يدخل في اعتكافه النخ
٣٣٦ - باب من ليس له ان يحج عن غيره	٣٢٠ - باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط
٣٣٧ - باب الرجل يحرم بالحج تطوعاً ولم يكن حج حجة الاسلام او يحرم احراماً مطلقاً ويقول احرامى كاحرام فلان	٣٢١ - باب المعتكف يخرج الى باب المسجد ولا يخرج عنه قدميه وتزوره زوجته ويتحدث بما احب

الابواب والفتاوى	الابواب والفتاوى
٣٣٦ - باب الرجل يندر الحج وعليه حجة الاسلام	٣٥٢ - جامع ابواب ما يجوز من العمرة اذا اجتمعت ايامها
» - باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه	غيرها
٣٤١ - باب تأخير الحج	» - باب جواز القران وهو الحج بين الحج والعمرة
٣٤٢ - جامع ابواب وقت الحج والعمرة	باحرام واحد
» - باب بيان اشهر الحج	٣٥٣ - باب القارن جريق دما
٣٤٣ - باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج	٣٥٤ - باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة
» - باب من اعتمر في السنة مرارا	٣٥٥ - باب المتمتع بالعمرة الى الحج اذا اقام بمكة ثم ينشئ الحج ان شاء من مكة لا من الميقات
٣٤٤ - باب العمرة في اشهر الحج	٣٥٦ - باب الفرة او القارن بعد العمرة بعد الفراغ من نسكك اخرج من الحرم ثم اتم من بين ما
٣٤٦ - باب العمرة في رمضان	٣٥٧ - باب من استحب الاضحية بالعمرة من ايام اذنة
» - باب ادخال الحج على العمرة	» - باب من احرم بها من التمتع
٣٤٨ - باب من قال العمرة تطرغ	
٣٤٩ - باب من قال بوجوب العمرة استدلالا بقول الله تعالى (واتوا الحج والعمرة لله)	



حفظ بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أسماء الصحابة والتابعين والتاريخ رد ذكر الله تعالى عليهم اجمعين مع مسانيدهم وصروياتهم ومنه
الابواب المذكورة في المجلد الرابع من السنن الكبرى للبيهقي -

قد وثقتنا هذا الفهرس من كل ترتيب سرور وفي المعجم ليكون سهول التناول لمن اراد ان يستعين به السانيد والآثار والروايات
من السنن الكبرى وروايات الفروع (مر) والرسائل (م) والقطيع (ق) والآثار التي توفقت على الصحابة (ث) ولقطيع
(ط) ثم خصصنا لفظة حدث لتجدد بحث الصحابة ولفظة روى لرواية التابعين واتباعهم -

وكل ما أتى به البيهقي من الأحاديث والمرءيات تحت الابواب وان كان بعضها مخالفا للترجمة سلكنا فيه على توريته سواء أخرج
دعوانا ان الحمد لله رب العالمين -

فهرس أسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم وصروياتهم للمجلد الرابع من السنن الكبرى

الاسماء والابواب	٤٠	الاسماء والابواب	٤٠
في باب الرغبة في ان يتمزي بما اسر الله تعالى به	٦٥	حرف الف	
من الصبر والاسترجاع (مر)		(١- ابراهيم النخعي تابعي)	
في باب الرخصة في البكاء بلاندي	٦٨	روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه	١٣٢
ولانباة (مر)		يوم حصاده (ط)	
في باب الحديث الذي روى في الافطار	٢٦٥	(٢- ابي بن كعب الانصاري)	
بالحجامة (مر)		من قرأ الصلابة	
في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)	٢٩٣	حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)	٣٦
(٥- انس بن مالك		في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)	٩٦
خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم		في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	٣١٢
حدث في باب الانسان يموت في البحر (ث)	٧	في باب الاعتكاف (مر)	٣١٤
في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك	١٠	(٣- احمد بن حنبل الامام)	
فلا يغسل القتلى الخ (مر)		روى في باب مسادل على ان صاح النبي صلى الله	١٧٠
في باب صلاة الجنازة بامام وما يرجي لليت في	٣٠	عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث	
كثرة من يصل عليه (مر)		(٤- اسامة بن زيد صحابي مشهور)	
في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات	٣٢	حدث في باب القوم يصيبهم غرق او هدم او حرق	١٨
الثلاث (ث)		فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين	
في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى	٣٣	قياسا على ثابت في السلام (مر)	
المرأة عند عجزتها (مر)			
في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصليها	٤٥		

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
	بعده (ث)	١٣٢ في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم
٤٦	في باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت (مر)	حصاه (ث)
٥٠	في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	١٣٨ في باب من قال لازكاة في الخلى (ث)
٥١	» » (مر)	١٤٢ في باب ماورد في ما يجوز للرجل ان يتحل به
٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال و من يكون	انج (مر)
	منهم انقه و اقرب بالميت رحما (مر)	١٤٣ » » (مر)
٥٧	في باب كراهية اذبح عند القبر (مر)	١٥٥ في باب زكاة الركاز (مر)
٦٢	باب النهي عن النياحة على الميت (مر)	١٨٤ في باب ملورد في تفسير الماعون (ث)
٦٥	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من	١٨٩ في باب فضل من اصبح صائما (ث)
	الصبر و الاسترجاع (مر)	٢٠٩ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم
٦٧	في باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا	يوم او يومين (ث)
	لحسبهم (مر)	٢٣٦ في باب استحباب السجود (مر)
٦٩	في باب في البكاء بلا ندب ولا نياحة (مر)	٢٣٩ في باب ما يفطر عليه (مر)
٧٠	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت	» في باب ما يدعو به الصائم ان افطر عنده (مر)
	الذي يبكي عليه (مر)	٢٤٠ » » (مر)
	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء	٢٤٣ في باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد
	بعد الموت (مر)	الصوم (مر)
٧٥	في باب الثناء على الميت وذكره بما كان	٢٤٤ في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
	فيه من الخير (مر)	٢٤٥ في باب من اختار الصوم في السفر (ث)
٧٧	في باب زيارة القبور (مر)	٢٤٧ في باب من قال يفطر و ان خرج بعد طوع
٨٠	في باب المشى بين القبور في النعل (مر)	الفجر (مر)
٨٥	في باب كيف فرض الصدقة (مر)	٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان الخ (ث)
٨٦	» » (مر)	٢٦٣ في باب الصائم محتجم لا يبطل صومه (ث)
٩٠	» » (مر)	٢٦٨ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)
٩٧	في باب المعتدى في الصدقة كما نعتها الخ (مر)	٢٧١ في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)
	في باب الزكاة تلف في يدي الساعي فلا يكون على	٢٧٢ في باب السواك للصائم (مر)
	رب المال فمائها (مر)	٢٧٧ في باب صيام التطوع الخ (مر)
٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٢٨٢ في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)
١٠٠	في باب كيف فرض صدقة الغنم (مر)	٣٠٥ في باب الجود والافضال في شهر رمضان (مر)
١٠٥	في باب صدقة الخلطاء (مر)	٣١٤ في باب الاعتكاف (مر)
١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن المشاة (مر)	٣٢٥ في باب اثبات فرض الحج (مر)

الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة
في باب زيارة القبور (مر)	٧٦	في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٢
في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	٧٩	في باب الرجل يندرج الحج وعليه حجة الاسلام (ث)	٣٣٩
في باب الذي يسلم وعلى ارضه نجاج (مر)	١٣٢	في باب تاحير الحج (مر)	٣٤٢
في باب من قال يجوز الابتياح مع الكراهية (مر)	١٥١	في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)	٣٤٤
في باب كراهية البخل والشح والافتقار (مر)	١٨٧	في باب العمرة في شهر الحج (مر)	٣٤٥
في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	٢٥٦	في باب من استحسب الاحرام بالعمرة (مر)	٣٥٧
في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٢	من الجعرة	
في باب الحج عن الميت (مر)	٣٣٥	(٦ - انس بن مالك ابواميه الحكمي صحابي)	
(١١ - بسر بن سعيد ثقة)		حدث في باب الجامل والمرضع لا تقدران على الصوم افطرتا الخ (مر)	٢٣١
روي في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٣٠	(٧ - الاوزاعي تابعي)	
(١٢ - بشر بن سعيد صحابي)		روي في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا يراها اصحاب الحديث (ط)	٢٢٨
حدث في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٨	حرف الباء	
(١٣ - بشر بن قدامة الضبابي صحابي)		(٨ - البراء بن عازب الانصاري)	
حدث في باب من اختار الركوب (مر)	٣٣٣	صحابي ابن صحابي	
(١٤ - بشر بن سعيد المعروف بابن الخصاصية)		حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (مر)	٩
صحابي		في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي الصدقة من شرماله (مر)	١٣٦
حدث في باب المشي بين القبور في النعل (مر)	٨٠	في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الأكل والشرب الخ (مر)	٢٠١
في باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل (مر)	١٠٤	(٩ - البراء بن معمر صحابي)	
(١٥ - بلال بن الحارث الزني صحابي)		اول من استقبل القبلة	
حدث في باب زكاة المعدن الخ (مر)	١٥٣	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٩
(١٦ - بهز بن حكيم بن معاوية عن ابيه عن جده (١))		(١٠ - يزيد الاسلمي صحابي)	
روي في باب ما ورد فيمن كتبه (مر)	١٠٥	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٤٨
في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	١١٦	في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)	٥٥
في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٧٩		
(١٧ - البهي مولى مصعب صدوق)			
روي في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)	٩		

الاسماء والتأريخ	الاسماء والتأريخ
	حرف الثاء
٢٢ في باب الركب عند الانصراف الخ (م)	(١٨ -) قوله بن ابي بصير عن ابيه مختلف في حديثه
٢٢٩ في باب من يرمى في حرم حائضه كان	١٦٣ روى في باب من قال بوجوبها على النوى والفقير اذا قدر عليه (م)
٢٣٠ في باب من نكح ويره	١٦٧ في باب من قال يخرج من الخطبة في صدقة الفطر نصف صاع (م)
(- ٢٣٠ جابر بن عبد الله الانباري صحابي ابن صحابي)	(١٩ -) ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢ حدث في باب لا يبي على القبور ولا تجصص (م)	٢٣ حدث في باب الركوب عند الانصراف من الخنازة (م)
٨ في باب السقط يغسل ربه تكفن ويعدل عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	١٤١ في باب ميثاق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (م)
٩ " " " " " " (م)	١٧٨ في باب الاختيار في صدقة التطوع (م)
١٠ في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعركة فلا يغسل القتل الخ (م)	١٩٧ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (م)
١١ " " " " " " (م)	٢٢٠ في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (م)
١٤ في باب من استحسب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها الخ (م)	٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (م)
٢٦ في باب التيام للجنازة (م)	٢٦٦ " " " " " " (م)
٢٧ " " " " " " (م)	٢٦٨ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (م)
٢٩ في باب صلاة الجنازة امام ومامر جي الميت في كثرة من يصلي عليه (م)	٢٩٣ في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (م)
٣١ في باب الصلاة على الجنازة ودفن الموتي اى ساعة شاه من ليلة او نهار (م)	
٣٢ في باب ذكر الخبر الوارد في النهي عن الدفن بالليل الخ (م)	حرف الجيم
٣٤ في باب دفن الاثنين والثلاثة في قبر عند الضرورة وتقديم افضلهم واقربهم (م)	(٢٠ -) جابر بن زيد ثقة فقيه
٣٥ باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (م)	١٣٢ روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٣٦ " " " " " " (م)	(٢١ -) جابر بن سمرة صحابي ابن صحابي
٥٠ في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (م)	١٩ حدث في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقتلها (م)
٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم اقله واقرب الميت رحما (م)	٢٢ في باب الركوب عند الانصراف من الخنازة (م)
٥٧ باب من كره نقل الموتي من ارض الى ارض (م)	
" في باب من حول الميت من قبر الى آخر حاجة (ث)	

الأسماء والألقاب	الترتيب	الترتيب	الأسماء والألقاب
بعضاً (مر)		١٠٠	في باب من سئل الميت من قبرة إلى آخر حاجة (ث)
في باب سيام التطوع (ث)	٢٧٧	١٠١	في باب الرخصة في البكاء بغير نكاح
في باب فطحي صوم ستة أيام من شوال (مر)	٢٧٨	١٠٢	في باب الرخصة
في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	٢٧٩	١٠٣	في باب التذليل على من أدى فرض الشئ الزكاة
في باب المتسدة لا تمتحكتف حتى تنقضي عدتها (ث)	٢٨٠	١٠٤	في باب كسب الرمن صدقة البقر
في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)	٢٨١	١٠٥	في باب الرقة المأخوذة في الصدقة
في باب الرجل يحرم بالحج تطوعاً (مر)	٢٨٢	١٠٦	في باب الرقة المتسدة عن الثانية
في باب لا يول بالحج في غير أشهر الحج (ث)	٢٨٣	١٠٧	في باب من رأى من رآه في الحج صدقة
في باب ادخال الحج إلى العسرة (مر)	٢٨٤	١٠٨	في باب التعاليق في صلاة التمام
في باب من قال العمرة تطوع (مر)	٢٨٥	١٠٩	في باب من خص القوم بالدليل على أن له حكماً
في باب القارن يورق دماً (مر)	٢٨٦	١١٠	في باب من قال يقول في الرقة الحائط قدر ما ياكل هو وأهله الخ
(٢٣ - جابر بن عتيك صحابي جليل)		١١١	في باب لا شئ في التبارك والمجرب حتى يبلغ كل عصف منهن خمسة أوسق (مر)
حدث في باب من رخص في البكاء إلى أن يموت الذي يبكي عليه (مر)	٢٨٧	١١٢	في باب تفسير الأوتية (مر)
في باب الاختيار في دفعها إلى الوالي (مر)	٢٨٨	١١٣	في باب من قال لا زكاة في الحلبي (ث)
(٢٤ - جرير بن عبد الله البجلي صحابي مشهور)		١١٤	في باب من قال لا شئ في المعدن حتى يبلغ نصاباً
حدث في باب الاختيار في دفعها إلى الوالي (مر)	٢٨٩	١١٥	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	٢٩٠	١١٦	في باب ما يستدل به على أن قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)
في باب ماورد في حقوق المال (مر)	٢٩١	١١٧	في باب ماورد في حقوق المال (مر)
في باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل (مر)	٢٩٢	١١٨	في باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل (مر)
في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢٩٣	١١٩	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
في باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يريد لقاء العدو (مر)	٢٩٤	١٢٠	في باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يريد لقاء العدو (مر)
في باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يجهد الصوم (مر)	٢٩٥	١٢١	في باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يجهد الصوم (مر)
في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	٢٩٦	١٢٢	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر (مر)	٢٩٧	١٢٣	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر (مر)
روي في باب السقط يفصل ويكفن ويصلى عليه إن استهل أو عرفت له حياة (م)	١	١٢٤	في باب السقط يفصل ويكفن ويصلى عليه إن استهل أو عرفت له حياة (م)
في باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض (م)	١٣١	١٢٥	في باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض (م)
(٢٦ - جعفر بن محمد عن أبيه عن جده)		١٢٦	في باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض (م)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢١٦ في باب من أكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع (ط)	٦٠ في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له وان خلف (ث)
٣٢٧ في باب بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج (م)	١٣٣ روى في باب ماجاء في النهي عن الجصاد والجداد بالليل (م)
٣٣٠ في باب الرجل يطيق المشى الخ (م)	١٤٣ في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ (م)
(٣٢ - الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٦١ في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (م)
١٧ حدث في باب المرتث والذي يقتل ظاناً في غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	(٢٧ - جندب بن سفيان البجلي له صحبة)
٢٤ في باب المشى امام الجنائز (ث)	٢٩١ حدث في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)
٢٧ في باب القيام للجنائز (ث)	حرف الحاء
٣١٦ في باب الاعتكاف في المسجد (ث)	(٢٨ - الحارث بن حاطب صحابي)
(٣٣ - الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٧ حدث في باب من لم يقبل على وؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (مر)
٢٩ حدث في باب من قاله الوالي احق بالصلاة على الميت من الولى (مر)	(٢٩ - حذيفة بن اليمان صحابي جليل من السابقين)
٧٨ في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا (ث)	٧٤ حدث في باب من كره النهي والايذان والقدر الذي لا يكره منه (مر)
(٣٤ - حكيم بن حزام بن خويلد صحابي) حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	١٨٨ في باب وجوه الصدقة (مر)
١٧٧ في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	٢٠٤ في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)
١٩٦ في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	٢٠٨ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)
(٣٥ - حمزة بن عمرو الاسلمي صحابي جليل) حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)	(٣٠ - حسان بن ثابت)
٢٤١ في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)	شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
حرف الخاء	٧٨ حدث في باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور (مر)
(٣٦ - خباب بن الارت صحابي من السابقين) الى الاسلام	(٣١ - الحسن البصري تابعي جليل)
٧ حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت وموته من رأس المال بالمعروف (مر)	٧٤ روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز والقدر الذي لا يكره منه (ط)
	١٠٦ في باب صدقة الخلطاء (ط)
	١٢٩ في باب الصدقة فيما يزعه الادميون (م)
	١٦٧ في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصحاء (ط)

الاصحاح	الاسماء و الابواب	الاصحاح	الاسماء و الابواب
	الصدقة (ث)	٢٧٤	في باب من كره السواك بالعشي (مر)
	في باب ماورد في الزيتون (ط)	(٣٧ - خدائش بن سلامة صحابي)	
	في باب المسلم يزرع ارضاً من ارض الخراج (م)	١٧٩	حدث في باب الاختيار في صدقة التعاوع (مر)
	في باب الدين مع الصدقة (ط)		حرف الدال
	في باب ماورد من النهى عن تخصيص يوم السبت بالصوم (ط)	(٣٨ - دحية بن خليفة الكلابي صحابي جليل)	
	(٤٤ - زياد بن الحارث الصدائي له صحبة)	٢٤١ -	حدث في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير (مر)
	حدث في باب من تال تقسم زكاة الفطر على من تقسم عليه زكاة المال (مر)		حرف الراء
	(٤٥ - زيد بن ارقم صحابي مشهور)	(٣٩ - رافع بن خديج صحابي جليل)	
	حدث في باب من روى انه كبر على جنازة نحمسا (مر)	٢٥٨	حدث في باب قضاء شهر رمضان (ث)
	في باب تاخير الحج (مر)	٢٦٥	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
	(٤٦ - زيد بن ثابت صحابي كاتب الوحي)	(٤٠ - ربيعة بن ابي عبد الرحمن ثقة فقيه)	
	حدث في باب ما يستدل به على ان الصحابة اجمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	١٥٢	روى في باب زكاة المعدن الخ (م)
	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتاخير السجود (مر)	(٤١ - ركب المصري له صحبة)	
	في باب من قال بوجوب العمرة (ث)	١٨٢	حدث في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
	(٤٧ - زيد بن خالد الجهني صحابي)		حرف الزاء
	حدث في باب من فطر صائماً (مر)	(٤٢ - الزبير بن العوام احد المشركين بالبصرة)	
	(٤٨ - زيد بن صوحان يمين ادرك النبي صلى الله عليه وسلم)	١٤٤	حدث في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)
	حدث في باب ماورد في المقتول بسيف اهل النبي (ط)	١٩٥	في باب (١) فضل الاستغفار والاستغناء بحمل يديه (مر)
	حرف السين	(٤٣ - الزهري تابعي جليل)	
	(٤٩ - سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه)	٥٧	روى في باب من لم يرب به بأسا وان كان الاختيار فيما مضى (ث)
	حدث في باب المشي امام الجنائز (مر)		في باب ابانة قوله في كل اربعين ابنة لبون (ق)
	» (مر)		في باب ما عمل الامام من بعث السعاة على
	في باب صدقة الخلطاء (مر)	١٠٦	
	في باب من قال زكاة ماله على مالكه وان العبد لا يملك (مر)	١٠٨	

رقم	المعنى	المراد
١٣٥	في باب تقدير الصدقة في التبرع من الأبرار (م)	
١٣٤	في باب حرم الصدقة (م)	
١٣٥	في باب الصوم لأولية الأبرار (م)	
٣٠٨	في باب التبرع في طلب العلم الواسع من الأبرار (م)	
	(٥٠ - مائة من مائة صحابي)	
١٣٦	حدث في باب ما ورد في سقي الماء (م)	
١٣٧	في باب من سقى غيره الصدقة (م)	
	(٥١ - مائة من مائة صحابي)	
١٣٨	حدث في باب ما ورد في النسل (م)	
	(٥٢ - مائة من مائة صحابي معروف)	
١٣٩	حدث في باب ما ورد في سقي الماء (م)	
	(٥٣ - مائة من مائة صحابي)	
١٤٠	حدث في باب من سقى غيره الصدقة (م)	
	(٥٤ - مائة من مائة صحابي)	
١٤١	في باب لا يأخذ المسلمون فوق ما يجب الخ (م)	
	(٥٥ - مائة من مائة صحابي معروف)	
١٤٢	روى في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا زكاة أموالكم	
	يوم سعاد (ط)	
١٤٦	في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (ط)	
١٤٨	في باب التخليط على من أفطر يوماً من شهر رمضان الخ (ط)	
	(٥٦ - مائة من مائة صحابي)	
١٤٣	روى في باب ما ورد في ما يجوز للرجل أن يفطر به (م)	
	(٥٧ - مائة من مائة صحابي)	
١٤٤	حدث في باب الاختيار في الأضحية (م)	
	زكاة ناله ودوى الخ (م)	
١٤٨	في باب ما يفطر عليه (م)	

(١) طبع في النسخ على صيغة ١٧٤ - سليمان والصوماء سليمان كما في التقريرية -

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٤٠ في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنازة (ث)	٢٢٧ في باب ما ينظر عليه (٦٢ - سلمة بن الاكوع صحابي)
١٢٦ في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطى الصدقة من ثروته (مر)	٢٢٠ حدث في باب ما كان عليه حال الصيام (مر)
(٦٨ - سهل بن سعد الساعدي)	٢٢٠ في باب من أصبح يوم اشك لا ينوي الصوم النخ (مر)
له ولايه صحبة	٢٨٨ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا النخ (مر)
٤٤ حدث في باب من قال يسلم تسليما خفيا (مر)	(٦٣ - سلمة بن المحقق صحابي)
٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٢٤٥ حدث في باب من اختار الصوم في السفر النخ (مر)
٢٣٧ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	(٦٤ - سليمان بن يسار ثقة)
٣٠٥ في باب فضل شهر رمضان (مر)	١٧٢ روى في باب حرص التمر والدليل على ان له حكما (م)
(٦٩ - سويد بن غنلة مخضرم)	١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ط)
١٠١ روى في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	(٦٥ - سمرة بن جندب صحابي مشهور)
١٠٦ في باب صدقة الخلقاء (مر)	٣٤ حدث في باب الامام يقف على الرجل عند رأسه وعلى المرأة عند بخصيتها (مر)
حرف الشين	١٤٦ في باب زكاة التجارة (مر)
(٧٠ - شداد بن اوس الانصاري صحابي معروف)	١٩٧ في باب الرجل يدال سلطانا (مر)
٢٦٥ حدث في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)
٢٦٨ في باب ما يستدل به على نسخ الحديث (مر)	(٦٦ - سهل بن ابي حنيفة صحابي صغير)
(٧١ - شداد بن الهاد صحابي)	١٢٣ حدث في باب من قال يترك لرب الجائظ قدرا ما ياكل هو واهله النخ (مر)
١٥ حدث في باب المرتث والذي يقتل ظلما في غير معتوك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)	(٦٧ - سهل بن حنيف صحابي بدرى)
(٧٢ - شيان ابو يحيى جد ابي هبيرة صحابي)	٢٧ حدث في باب القيام للجنازة (مر)
٢١٨ حدث في باب من طلع القجر وفي فيه شيء لفظه (مر)	٣٥ في باب عدد التكبير في صلاة الجنازة (مر)
	٣٩ في باب القراءة في صلاة الجنازة (ث)

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	حرف العين		حرف الصاد
	(٨٠ - عاصم بن عمر بن قتادة ثقة)		(٧٣ - صالح بن كيسان ثقة)
١٥	روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)	٢٥٩	روى في باب قضاء سهر رمضان (م)
	(٨١ - عامر بن ربيعة العدوي صحابي مشهور)		(٧٤ - الصلت بن زيد عن ابيه عن جده (١))
٢٥	حدث في باب القيام للجنائز (مر)	١٢٣	روى في باب من قال يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)
٢٦	» » (مر)		(٧٥ - صهيب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم)
٢٧٢	في باب السواك للصائم (مر)	٢١٨	حدث في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (ث)
	(٨٢ - عامر الشعبي تابعي ثقة)		حرف الطاء
١٥	روى في باب الجنب يستشهد في المعركة (م)		(٧٦ - طاوس اليماني تابعي جليل)
١٢٩	في باب الصدقة فيما يزرعه الادميون (م)	١٣١	روى في باب قدر الصدقة فيما انجرت الارض (ط)
	(٨٣ - عامر بن مسعود تابعي)		١٣٢ في باب ماورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)
٢٩٦	روى في باب ماورد في صوم الشتاء (م)	١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ط)
	(٨٤ - عبادة بن الصامت الانصاري احد النقباء)	١٥٠	في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهله من غير حاجة (ط)
٢٨	حدث في باب حجة من زعم ان القيام للجنائز منسوخ (مر)	٣٣٥	في باب الحج عن الميت (ط)
٤٠	في باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الجنائز (ث)		(٧٧ - طلحة بن عبيد الله احد المشركين بالبصرة)
١٥٨	في باب غول الصدقة (مر)	٢٠١	حدث في باب لا يجب صوم باصل الشرع غير صوم رمضان (مر)
٣١١	في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من شهر رمضان (مر)		(٧٨ - طاحه بن عبيد الله بن كرز ثقة)
	(٨٥ - العباس بن عبد المطلب)	٢٨٤	روى في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (م)
	عم رسول الله صلى الله عليه وسلم		(٧٩ - طاق بن علي الخنفي صحابي له وفادة)
١١١	حدث في باب تعجيل الصدقة (مر)	٢٠٨	حدث في باب التهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم اويومين (مر)
	(٨٦ - عبدالله بن انيس صحابي)		
٣٠٩	حدث في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)		
	(٨٧ - عبدالله بن ابي اوفى صحابي)		
٣٥	حدث في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)		
٤٢	في باب ما روى في الاستنقار للميت والدعاء له		

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (ث)	(مر)	ما بين التكبير الرابعة والسلام
٣٢٩	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	(مر)	٤٣ في من قال يسلم عن يمينه وعن شماله
٣٤٢	في باب بيان اشهر الحج (ث)	(مر)	١٥٧ في باب ما يقول المصدق اذا اخذ الصدقة ان اخذها منه
(٩٤ - عبدالله بن الشخير صحابي)		(مر)	٢١٦ في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم
٦١	حدث في باب ما يستحب لولي الميت من التجليل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)	(ث)	٣٣٣ في باب الاستسلاف للحج
(٩٥ - عبدالله بن عباس من فتهاء الصحابة)		(٨٨ - عبدالله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)	
١٢	حدث في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (مر)	الانصاري عن ابيه عن جده (١)	
١٣	» » (مر)	٥٩ في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)	
١٤	في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها النخ (مر)	(٨٩ - عبدالله بن جعفر بن ابي طالب له صحبة)	
٢٢	في باب من كره شدة الاسراع بهامخافة ان يجاسها (ث)	٦٠ حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)	
٣٠	في باب صلاة الجنائز بامام وما يرجى للميت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٦١ في باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام (مر)	
»	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذا اذا (ث)	(٩٠ - عبدالله بن الحارث)	
٣١	في باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتي اى ساعة شاء من ليل او نهار (مر)	١٣ روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (ق)	
٣٥	في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	(٩١ - عبدالله بن حبشي صحابي)	
٣٧	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (مر)	١٨٠ حدث في باب ما ورد في جهد القل (مر)	
٣٨	في باب القراءة في صلاة الجنائز (مر)	(٩٢ - عبدالله بن رواحة صحابي شهد بدر)	
٣٩	» » (مر)	٦٤ حدث في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد النخ (ث)	
٤٢	في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	(٩٣ - عبدالله بن الزبير صحابي مشهور)	
٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز بتسليمة واحدة (ث)	١٥ حدث في باب الجنب يستشهد في المعركة (٢) (مر)	
»	في باب من قال يسلم تسليما خفيا (ث)	٢٠ في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	
٤٥	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	٢٤ في باب المشي امام الجنائز (ث)	
»	» (مر)	٢٧ في باب القيام للجنائز (ث)	

الاصناف	الاسماء و الابواب	الاصناف	الاسماء و الابواب
٤٨	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن (مر)	١٦٧	في باب من قال لا يخرج من الخطة في صدقة الفطر الاصاعا (ث)
٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم افقه واقرب بالميت رحما (ث)	»	»
٥٤	في باب ما روى في ستر القبر بثوب (مر)	١٦٨	في باب من قال يخرج من الخطة في صدقة الفطر نصف صاع (مر)
»	في باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر (ث)	١٧٢	في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (مر)
٥٥	»	١٨٣	في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)
٥٦	في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	١٨٤	»
٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستياح لها (ث)	١٩١	في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)
٦٨	في باب ما يربح في الصبيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	١٩٤	في باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير من مالي مولاه (ث)
٧٠	في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (مر)	١٩٩	في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)
٧٣	في باب سياق اخبار تدل على الميت يذب بالنياحة عليه الخ (مر)	٢٠١	في باب ما كان عليه حال الصيام من تحريم الاكل والشرب (مر)
٧٨	في باب ما ورد في نهيهن عن زيادة القيود (مر)	٢٠٧	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)
٨٠	في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	»	»
٨٣	في باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (مر)	٢٠٨	»
٩٦	في باب لا يأخذ الساعي فوق ما يجب الخ (مر)	٢١١	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)
٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٢١٢	»
١٠١	في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	٢١٦	في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ث)	٢٢١	في باب من اكل وهو شاك في طواع الفجر (ث)
١٣٣	»	٢٣٠	في باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولد بهما انطرتا الخ (مر)
١٤٦	في باب ما لا زكاة فيه مما أخذ من البحر من غير وغيره (ث)	٢٣٢	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)
١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ث)	٢٣٨	في باب ما يجب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)
١٤٩	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	٢٤٠	في باب جواز الفطر في السفر القاصد ووزن القصير (مر)
١٦٣	في باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدي عنه زكاة الفطر (مر)	٢٤٣	في باب الرخصة في الصوم في السفر (مر)
		٢٤٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا (مر)

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
٦٤	في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية	٣٤٦	في باب العمرة في رمضان (مر)
(مر)	وضرب الخد الخ	٣٥١	في باب من قال بوجوب العمرة (ث)
٦٦	في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به	٣٥٢	« « (ث)
(مر)	من الصبر والاسترجاع	(٩٦ - عبدالله بن عمر رضي الله عنه من كبار الصحابة)	
٦٩	في باب الرخصة في البكاء بلائدب ولا نياحة (مر)	٦	حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى
٧٠	في باب من رخص في البكاء الى ان يموت الذي	١٦	عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)
(مر)	يبكي عليه	١٦	في باب المرتك والذى يقتل ظلما في غير معتك
٧٢	في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب	٢٠	الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)
(مر)	باليحاة عليه الخ	٢٠	في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله
٧٣	« « (مر)	٢٠	بين العمودين المقدمين (ث)
٧٤	في باب من كره النمي والايذان والقدر الذي	٢١	« « (ث)
(ث)	لا يكره منه	٢٤	في باب المشي امام الجنازة (ث)
٧٥	في باب النهي عن سب الاموات والامر بالكف	٢٧	في باب القيام للجنازة (ث)
(مر)	عن مساويهم	٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات
٨١	في كتاب الزكاة (مر)	الثلاث	
٨٢	في باب تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه (ث)	٣٣	في باب جناز الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)
٨٣	« « (ث)	٣٨	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة
(مر)	« « (مر)		اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة
٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)	منسوخة	
٨٨	« « (مر)	٤٣	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنازة
١٠٣	في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غير نتائجها	بتسليمة واحدة	
(ث)	حتى يحول عليه الحول	٤٤	في باب من قال يسلم حتى يسمع من
(ث)	« « (ث)	يليه	
١٠٦	في باب صدقة الخلطاء (ث)	«	في باب يرفع يديه في كل تكبيرة (ث)
١٠٨	في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	٤٩	في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)
«	في باب من قال ليس في مال العبد زكاة (ث)	٥٢	في باب الصلاة على الجنازة في المسجد (ث)
١٠٩	في باب ليس في مال المكاتب زكاة (ث)	٥٥	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (مر)
«	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	«	« « (ث)
١١٢	في باب تعجيل الصدقة (ث)	٥٧	في باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر (ث)
١١٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوالي (ث)	٦٣	في باب ما ورد من التغليظ في النياحة
«	في باب الاختيار في قسمها بنفسه اذا امكنه الخ (ث)	والاستماع لها	

الاصناف	الاسماء والابواب	الاصناف	الاسماء والابواب
١٢١	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	١٧٠	في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا (مر)
»	في باب مقدار الوسقي (ث)	١٧٤	في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)
١٢٦	في باب ما ورد في العسل (مر)	١٧٥	في باب وقت اخراج زكاة الفطر (مر)
١٣٠	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١٨٠	في باب ابر البر ان يصل الرجل ودابته (مر)
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى (وآتوا حقه يوم حصاده) (ث)	١٨٤	في باب ما ورد في تفسير المساعون (ث)
١٣٨	في باب من قال لا زكاة في الخلي (ث)	١٨٥	في باب ما ورد في قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (ث)
١٤٠	في باب من قال زكاة الخلي عاريتة (ث)	١٩١	في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)
١٤٢	في باب ما ورد في فيما يجوز للرجل ان يتحل به الخ (مر)	١٩٥	في باب المملوك يتصدق بالشيء اليسير من مال مولاه (ث)
١٤٣	» » (ث)	١٩٦	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
١٤٧	في باب زكاة التجارة (ث)	١٩٧	في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)
١٤٨	في باب الدين مع الصدقة (ث)	١٩٨	» » (مر)
١٤٩	في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	»	» » (ث)
١٥٠	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاحد (ث)	١٩٩	في باب عطية من سأل باقه عز وجل (مر)
١٥٩	في جماع ابواب زكاة الفطر (مر)	»	في باب فرض صوم شهر رمضان (مر)
»	في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	٢٠٠	في باب ما كان عليه حال الصيام (ث)
١٦٠	في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	٢٠٤	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
١٦١	» » (ث)	٢٠٥	» » (مر)
»	» » (مر)	٢٠٩	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (ث)
»	في باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه (ث)	٢١٢	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (مر)
١٦٢	في باب الكافر يكون فيمن يمون فلا يؤدى عنه زكاة الفطر (مر)	٢١٣	في باب الهلال يرى بالنهار (ث)
١٦٣	في باب وقت وجوب زكاة الفطر (مر)	٢١٩	في باب من طلع الفجر وهو مجامع الخ (ث)
١٦٤	في باب الجنس الذي يجوز اخراجه في زكاة الفطر (مر)	»	في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (ث)
١٦٥	» » (مر)	٢٣٠	في باب الحامل والمرضع اذا خانتا على ولديهما افطرتا الخ (ث)
١٦٦	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة الفطر الاصاعا (مر)	٢٣٢	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)
١٦٨	في باب من قال يخرج من الخنطة في صدقة الفطر نصف صاع (ث)	٢٣٥	في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (ث)
		٢٣٩	في باب ما يقول اذا افطر (مر)

(١٦) فهر من أسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم (ج - ٤)

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب ركوب البحر للحج او عمرة	٣٣٥	في باب جواز الفطر في السفر القاصد دون	٢٤١
او غزرو	(مر)	القصير	(ث)
في باب الرجل ينذر الحج وعليه حجة	٣٣٩	في باب من اختار الصوم في السفر الخ	(ث) ٢٤٥
الاسلام	(ث)	في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل	٢٥٠
في باب بيان اشهر الحج	٣٤٢	صيامهم	(مر)
في باب من اعتمر في السنة مرارا	٣٤٤	في باب من قال اذا فرط في القضاء بعد	٢٥٤
في باب العمرة في اشهر الحج	٣٤٥	الامكان الخ	(ث)
»	(ث)	»	(مر)
في باب ادخال الحج على العمرة	٣٤٨	في باب قضاء شهر رمضان	(ث) ٢٦٠
في باب من قال بوجوب العمرة	٣٤٩	في باب لا يصام يوم الفطر الخ	(مر)
»	(ث) ٣٥١	في باب ما يستدل به على نسخ الحديث	(ث) ٢٦٩
في باب القارن يهريق دما	٣٥٤	في باب السواك للصائم	(ث) ٢٧٣
في باب العمرة قبل الحج والحج قبل	»	في باب صيام التطوع	(ث) ٢٧٧
العمرة	(مر)	في باب النهي عن الوصال في الصوم	(مر) ٢٨٢
(٩٧ - عبدالله بن عمرو بن العاص من فقهاء الصحابة)		في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	٢٨٩
حدث في باب القيام للجنابة	٢٧	واجبا الخ	(مر)
باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت	٦٠	في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢٩٠
والدعاء له ولمن خلف	(مر)	في باب ما جاء في صوم يوم الاربعاء والخميس	٢٩٥
في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع	٧٧	والجمعة	(مر)
الحنائز	(مر)	في باب من لم ير بسرد الصيام بأسا	(ث) ٣٠١
في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس	١٥٢	في باب الدليل على انها في كل رمضان	(مر) ٣٠٧
في باب ما يوجد منه مدفونا في قبور اهل	١٥٦	في باب الترغيب في طلبها في السبع الاواخر من	٣١٠
الجاهلية	(مر)	شهر رمضان	(مر)
في باب ما ورد في المنيحة	١٨٤	»	(مر) ٣١١
في كراهية البخل والشح والاعتار	١٨٧	في باب الاعتكاف في المسجد	(مر) ٣١٥
في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل	١٩٦	في باب المعتكف يصوم	(ث) ٣١٨
يديه	(ث)	في بيان السبيل الذي بوجوده يجب الحج الخ (مر)	٣٢٧
في باب ما جاء في فضل صوم داود	٢٩٥	في باب الرجل يطيق المشي الخ	(مر) ٣٣٠
عليه السلام	(مر)	في باب من اختار الركوب	(مر) ٣٣٢
»	(مر) ٢٩٦	في باب الرجل يؤجر نفسه من رجل	٣٣٣
باب من كره صوم الدهر الخ	٢٩٩	يخدمه	(مر)

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
١٤٤ في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	٣٣٤ في باب ركوب البحر للحج او عمرة او غزوة (مر)
١٨٣ في باب ماورد في تفسير الماعون (مر)	» » » (ث)
» » » (ث)	٣٣٥ » » » (ث)
١٩٠ في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (ث)	(٩٨ - عبدالله بن عون)
١٩٦ في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل يديه (مر)	٣٤٩ روى في باب من قال العمرة تطوع (ط)
١٩٨ في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	(٩٩ - عبدالله بن مسعود من كبار علماء الصحابة)
٢٠٤ في باب من دخل في صوم التطوع بعد الزوال (ث)	٢٠ حدث في باب من حمل الجنابة فدار على جوانبها
٢٠٩ في باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم	الاربعة (مر)
يوم او يومين (ث)	٢٢ في باب الاسراع في المشى بالجنابة (مر)
٢١٦ في باب من اكل وهو يرى ان الفجر لم يطلع الخ (ث)	٢٥ في باب المشى خلفها (مر)
٢١٨ في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه (مر)	٢٩ في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان
٢٢٨ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر	قداوصى بها اليه (ث)
رمضان (ث)	٣٧ في باب من ذهب في ذلك مذهب التخير والاقتداء
٢٣٤ في باب وجوب القضاء على من قبل فانزل (ث)	بالامام في عدد التكبير (ث)
٢٥٠ في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكسل	٤٣ في باب من قال يسلم عن يمينه وعن شماله (مر)
صيامهم (مر)	٥٩ في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء
٢٧٧ في باب صيام التطوع الخ (ث)	الاجر في تعزيتهم (مر)
٢٨٨ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كالت	٦٣ في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية
واجب الخ (مر)	وضرب الحد الخ (مر)
٢٩٤ في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٦٤ » » (مر)
٢٩٦ في باب ما جاء في فضل الصوم لمن خاف على نفسه	٦٨ في باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)
الزوية (مر)	٧٧ في باب زيارة القبور (مر)
٣١٠ في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (ث)	٨١ في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة
» » » (مر)	ولم يؤد زكاته (مر)
٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	٨٢ » » (مر)
٣١٦ في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	٩٩ في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)
٣٤١ في باب تاخير الحج (ث)	١٠٨ في باب من تجب عليه الصدقة (ث)
٣٤٢ في باب بيان اشهر الحج (ث)	١٣٢ في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الحراج
٣٥١ في باب من قال بوجوب العمرة (ث)	الخ (مر)
(١٠٠ - عبدالله بن معاوية صحابي له حديث واحد)	١٣٩ في باب من قال في الحلى زكاة (ث)
حدث في باب لا ياخذ الساعى فيما ياخذ مريضاً	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
افقه واقرب بالميت رحما (ث)	ولامعيا (مر)
(١٠٨ - عبيد بن عمير)	(١٠١ - عبدالله بن مخفل المزني صحابي بايع تحت الشجرة)
دوى في باب فضل شهر رمضان (م)	٢٩ حدث في باب من قال الوصي بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)
(١٠٩ - عتاب بن اسيد له صحبة)	(١٠٢ - عبدالله بن يزيد رضيع عائشة)
حدث في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب (مر)	عن النبي صلى الله عليه وسلم (١)
١٢١	٣٠ روى في باب صلاة الجنائز به امام وميرجى لبيت في كثرة من يصلي عليه (مر)
(١١٠ - عثمان بن ابي العاص الثقفي صحابي)	(١٠٣ - عبدالله بن يزيد صحابي صغير)
حدث في باب من اختار الصوم في السفر الخ (ث)	٥٤ حدث في باب ما روى في ستر القبر بثوب (ث)
(١١١ - امير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه)	في باب من قال يسلم الميت من قبل رجل القبر (مر)
حدث في باب من حمل الحنافة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)	(١٠٤ - عبدالرحمن بن ابي بكر صحابي)
٢٠	١٩٩ حدث في باب المسئلة في المساجد (مر)
٥٦ في باب ما يقال بعد الدفن (مر)	٣٥٧ في باب من احرم بها من التنعيم (مر)
١٠٩ في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	(١٠٥ - عبدالرحمن بن سمرة صحابي)
١٤٤ في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحلى به (ث)	١١٨ حدث في باب لاصدقة في الخيل (مر)
١٤٨ في باب الدين مع الصدقة (ث)	(١٠٦ - عبدالرحمن بن عبد القاري)
١٤٩ في باب زكاة الدين اذا كان على ملي موفى (ث)	وكان على بيت مال عمر رضي الله عنه
٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)	١٥٠ روى في باب زكاة الدين اذا كانت على معسر او جاحد (ث)
٣٥٢ في باب جواز القران (ث)	(١٠٧ - عبدالرحمن بن عوف احد المشرة المبشرة)
(١١٢ - عدى بن حاتم الطائي صحابي شهير)	٧ حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال بالمعروف (مر)
١٧٦ حدث في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	١٤ في باب من استحب ان يكفن في ثيابه التي قتل فيها (مر)
٢١٥ في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (مر)	٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم

(١) كذا في السنن لكن في صحيح مسلم عن الحسن بن عيسى نا ابن المبارك قال اناسلام بن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ وقال ابن حبان في كتاب الثقات عبدالله بن يزيد رضيع عائشة يروي عن عائشة -

الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب
١٤	حدث في باب ذكر الرواية من روى انه صلى عليهم بعد ثمان سنين توديعا لهم (مر)	(١١٣ - عدى بن عميرة الكندي صحابي)	
٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في ساعات الثلاث (مر)	١٥٨ حدث في باب غلول الصدقة (مر)	
١٧٧	في باب التحريض على الصدقة (مر)	(١١٤ - العرابض بن سارية صحابي كان من اهل الصفة)	
٢٩٨	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	٢٣٦ حدث في باب استحباب السحور (مر)	
(١٢٠ - عكرمة مولى ابن عباس تابعي جليل)		(١١٥ - عمرو بن الزبير تابعي)	
٢١٢	روى في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (م)	٥٨ روى في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان يتوهم بقاء شئ منه مخافة ان يكثر له عظم (ط)	
٣٢٤	في باب اثبات فرض الحج (م)	١٠٢ في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (م)	
(١٢١ - عاتمة بن قيس ثقة)		(١١٦ - عطاء بن ابي رباح من ائمة التابعين)	
٦٦	روى في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ط)	٩ روى في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (م)	
(١٢٢ - علقمة بن ناجية له وفادة)		١٠٦ في باب صدقة الخلقاء (ط)	
١٥٠	حدث في باب بيع الصدقة قبل وصولها الى اهلها من غير حاجة (مر)	١٢٨ في باب لا شئ في الثمار والحبوب حتى يبلغ كل صنف منها خمسة اوسق (ط)	
(١٢٣ - امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه)		١٣٠ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ط)	
٣	في باب تسوية القبور وتسطيحها (مر)	١٣١ في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (ط)	
٧	في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومؤنته من رأس المال (ث)	١٣٢ في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	
١٧	في باب ما ورد في المقتول بسيف اهل البني (ث)	١٥٠ في باب من قال لاذكاة في الدين (ط)	
٢٧	في باب حجة من زعم ان القيام للجنابة منسوخ (مر)	٣٣٥ في باب الحج عن الميت (ط)	
٢٨	« (مر)	٣٣٦ في باب من ليس له ان يحج عن غيره (م)	
٢٩	في باب من قال الوالي احق بالصلاة على الميت من الولى (ث)	٣٣٩ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (ط)	
٣٦	في باب من ذهب في زيادة التكبير على الاربع الى تخصيص اهل الفضل بها (ث)	٣٤٣ في باب لا يهل بالحج في غير اشهر الحج (ط)	
٣٧	« (ث)	(١١٧ - عطية بن سفيان بن ربيعة (١) الثقفى تابعي)	
٣٨	في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا	٢٦٩ روى في باب الرجل يسلم في خلال شهر رمضان (م)	
		(١١٨ - عطية السعدي صحابي)	
		١٩٨ حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	
		(١١٩ - عقبه بن عامر الجهني صحابي مشهور)	

(١) طبع في السنن سفيان بن عطية بن ربيعة والصواب عطية بن سفيان بن عبدالله بن ربيعة كما في التقريب وغيره ١٢

الصفحة	الاسماء والابواب	الصفحة	الاسماء والابواب
٤٣	على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)	١٣٨	في باب نصاب الذهب وقدر الواجب فيه
	في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز		اذا حال عليه الحول (مر)
	بتسليمه واحدة (ث)	١٤٦	في باب مالا زكاة فيه من الجواهر (ث)
٤٥	في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلبها	١٥٠	في باب زكاة الدين اذا كان على معسر
	بعده (ث)		او جاحد (ث)
٥٣	في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون	١٥٦	في باب ما روى عن علي رضي الله عنه في
	منهم ائقته واقرب بالميت رحما (ث)		الركاز (ث)
٥٦	في باب ما يقال اذا ادخل الميت قبره (ث)	١٥٧	» » (ث)
٧٧	في باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع	١٦١	في باب انحراج زكاة الفطر عن نفسه
	الجنائز (مر)		وغيره (مر)
٨٢	في باب ما ورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة		» » (ث)
	ولم يؤد زكاته (ث)	١٦٦	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة
٩٢	في باب ذكر رواية عاصم بن ضمرة عن		انقطر الاصعا (ث)
	علي رضي الله عنه (ث)	١٨٢	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم
٩٣	» » (ث)		خير صدقة ما كان عن ظهر غني الخ (مر)
٩٤	» » (مر)	١٨٤	في باب ما ورد في تفسير الماعون (ث)
٩٥	في باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه	٢٠٩	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان
	الحول (مر ١)		بصوم يوم او يومين (ث)
٩٩	في باب كيف فرض صدقة البقر (مر ٢)	٢١٣	في باب الشهادة على رؤية هلال رمضان (ث)
١٠٦	في باب صدقة الخلطاء (مر)	٢١٩	في باب من ذرعه القمى لم يفطروا من استقاء
١٠٧	في باب من تجب عليه انصدقة (ث)		انظر (ث)
١٠٨	» » (ث)	٢٥١	في باب الشهر يخرج في حساب الصائمين ثمانين
١١١	في باب تعجيل الصدقة (مر)		وعشرين فيقضون يوما واحدا (ث)
١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	٢٥٩	في باب قضاء شهر رمضان (ث)
١١٨	في باب لا صدقة في الخيل (مر)	٢٧٤	في باب من كره السواك بالعشى الخ (ث)
١٢٨	في باب ما ورد في العسل (ث)	٢٨٥	في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من
١٣٠	في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)		ذى الحجة (ث)
١٣١	في باب قدر الصدقة فما انجرت الارض (ث)	٢٨٦	في باب فضل يوم عاشوراء (ث)
١٣٤	في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ	٢٩٨	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
	نصابا (مر)	٣١٤	في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)
١٣٥	في باب وجوب ربع العشر في نصابها الخ (مر)	٣٢٥	في باب اثبات فرض الحج (مر)

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٧١ في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يعذب بالنيابة عليه (مر)	٣٢٩ في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)
٧٢ " " (مر)	٣٤٠ في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)
٧٥ في باب الثناء على الميت وذكره بما كان فيه من الخير (مر)	٣٤١ في باب تاخير الحج (ث)
٨٧ في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٣٤٤ في باب من اعتمر في السنة مرارا (ث)
١٠٧ في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	٣٤٨ في باب ادخال الحج على العمرة (ث)
١٠٩ في باب من قال زكاة ماله على مالكة وان العبد لا يملك (ث)	٣٥٢ في باب جواز القران (مر)
١١٢ في باب النية في اخراج الصدقة (مر)	(١٢٤ - عمار بن ابي عمار صدوق عن جماعة من الصحابة)
١١٤ في باب الرجل يتولى قرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه (ث)	٣٣ روى في باب جناز الرجال والنساء اذا اجتمعت (مر)
١١٨ في باب لاصدقة في الخيل (ث)	(١٢٥ - عمار بن ياسر صحابي جليل)
١١٩ في باب من رأى في الخيل صدقة (ث)	١٧ حدث في باب ماورد في المقتول بسيف اهل البني (ث)
١٢٤ في باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما يأكل هو واهله الخ (ث)	٢٠٨ في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين (مر)
١٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير الاخل والعنب (ث)	(١٢٦ - امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضی الله تعالى عنه)
١٢٦ في باب ماورد في الزيتون (ث)	٢٤ حدث في باب المشي امام الجنابة (ث)
١٢٩ في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (ث)	٢٥ في باب المشي خلفها (ث)
١٣٩ في باب من قال في الخلى زكاة (ث)	٣٧ في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (ث)
١٤٤ في باب ماورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به (ث)	٥٣ في باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون اققه واقرب بالميت رحما (ث)
١٤٧ في باب زكاة التجارة (ث)	٥٢ في باب ما يقال بعد الدفن (ث)
١٥١ في باب كراهية ابتياع ما تصدق به من يدي من تصدق عليه (مر)	٥٨ في باب من رأى ان يدفن في ارض مملوكة باذن صاحبها (ث)
١٥٤ في باب من قال المعدن ركاز فيه الخمس (ث)	» في باب النصر اينة تموت وفي بطنها ولد مسلم (ث)
١٥٦ في باب يوجد منه مدفون في قبور اهل الجاهلية (ث)	٦٥ في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع (ث)
١٥٨ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)	٧١ في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)
١٨٠ في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	
١٩٨ في باب اخذ ما يحل له اخذه (مر)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٣٣٤ في باب امكان الحج (ث)	٢٠٧ في باب النهى عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم
٣٥١ في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	او يومين الخ (مر)
٣٥٢ في باب جواز القران (مر)	٢٠٨ " " (ث)
٣٥٤ في باب القارن بهريق دما (مر)	٢٠٩ " " (ث)
(٩٢٧ - عمرو بن ابى سلمة ريب النبي صلى الله عليه وسلم)	٢١٣ في باب الملل يرى بالهار (ث)
٢٣٤ حدث في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته (مر)	٢١٦ في باب الوقت الذي يحل فيه فطر الصائم (مر)
(١٢٨ - عمر بن عبدالعزيز الامام المادل)	٢١٧ في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (ث)
٩١ روى في باب لبانة قوله وفي كل اربعين ابنة لبون الخ (ط)	٢١٨ في باب من طلع الفجر وفي فيه شئ لفظه الخ (مر)
٩٢ " " (ط)	٢٣٢ في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (ث)
١١٩ في باب لا صدقة في الخيل (ط)	٢٣٥ في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان الخ (مر)
١٢٧ في باب ما ورد في العسل (ط)	٢٣٨ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (ث)
١٣١ في باب المسلم يزرع ارضا من ارض الخراج الخ (ط)	٢٤٨ في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين (ث)
١٥٠ في باب زكاة الدين اذا كان على معسر او جاهد (ط)	٢٤٩ " " (مر)
١٥٢ في باب زكاة المعدن (ط)	" " (ث)
١٧٥ في باب وقت اخراج زكاة الفطر (ط)	٢٦٠ في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)
٢٠٥ في باب الصوم لرؤية الهلال (م)	٢٦١ في باب الصائم يضمن او يستنشق فيرقى ولا يبالغ الخ (مر)
(١٢٩ - عمرو بن امية الضمري صحابي)	٢٧٢ في باب السواك للصائم (ث)
١٧٨ حدث في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	٢٨٥ في باب جواز قضاء رمضان في تسعة ايام من ذي الحجة (ث)
(١٣٠ - عمرو بن شرحبيل ثقة مخضرم)	٢٩٧ في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)
٢٤٧ روى في باب من قال يفطرون ان خرج بعد طلوع الفجر (ط)	٣٠١ في باب من لم يبرسد الصيام بأسا (ث)
(١٣١ - عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (١))	٣١٦ في باب المعتكف يصوم (مر)
١٠٧ روى في باب من تجب عليه الصدقة (مر)	٣١٧ " " (مر)
١١٠ في باب أين تؤخذ صدقة الماشية (مر)	٣١٨ في باب من رأى الاعتكاف بغير صوم (مر)
١١٦ في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)	٣٢٥ في باب اثبات فرض الحج (مر)
	٣٢٦ في باب حج النساء (ث)

(١) جده عبدالله بن عمرو بن العاص صحابي معروف - وقد ذكرنا فهرس احاد بيت عبدالله بن عمرو على حدة تحت رقم ٩٧ -

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
من مال مولاه (مر)		في باب ماورد في العسل (مر)	١٢٦
(١٣٧ - عوف بن مالك الاشجعي صحابي مشهور)		" " (مر)	١٢٧
حدث في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	٤٠	في باب سبأ أخبار وردت في زكاة الخلي (مر)	١٤٠
في باب ما يحرم على صاحب المال من ان يعطي صدقة من شرماله (مر)	١٣٦	في باب ما لا زكاة فيه من الجواهر (مر)	١٤٦
في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	١٩٧	في باب زكاة الركاك (مر)	١٥٥
حرف الفاء		في باب وجوب زكاة الفطر على اهل البادية (م - ١)	١٧٢
(١٣٨ - الفراسي صحابي)		" " (مر)	١٧٣
حدث في باب الرجل يسأل سلطانا (مر)	١٩٧	(١٣٢ - عمرو بن العاص صحابي مشهور)	
(١٣٩ - فضالة بن عبيد الانصاري صحابي)		حدث في باب ما يقال بعد الدفن (ث)	٥٦
اول ما شهد احدا		في باب استحباب السجود (مر)	٢٣٦
في باب تسوية القيور وتسطيحها (مر)	٢	في باب لا يصام يوم الفطر الخ (مر)	٢٦٠
في باب من ذرعه القى لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)	٢٢٠	في باب الامام التي نهى عن صومها (مر)	٢٩٧
(١٤٠ - الفضل بن عباس صحابي معروف)		(١٣٣ - عمرو بن عوف المزني صحابي - ٢)	
حدث في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	٣٢٨	حدث في جماع ابواب زكاة الفطر (مر)	١٥٩
في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قد رعايه (مر)	٣٤٠	(١٣٤ - عمران بن حصين صحابي معروف)	
حرف القاف		حدث في باب الصلاة على من قتله الحدود (مر)	١٨
(١٤١ - قتادة بن ملحان القيسي صحابي)		في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	٥٠
حدث في باب من اى شهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٩٤	في باب الخبر الذي ورد في صوم سرد شعبان (مر)	٢١٠
(١٤٢ - قرعة بن اياس صحابي - ٣)		في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	٣٤٤
في باب ما يستحب من تعزية اهل الميت رجاء الاجر في تعزيتهم (مر)	٥٩	(١٣٥ - عمران بن موسى)	
		روى في باب من قال يسئل الميت من قبل رجل القبر (ق)	٥٤
		(١٣٦ - عمير مولى آبي اللحم صحابي)	
		حدث في باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير	١٩٤

(١) لفظه قال عمرو بن شعيب بلننى ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الخ (٢) رواه في السنن عن كثير بن عبد الله المزني عن ابيه عن جده ووجه هو عمرو بن عوف صحابي (٣) رواه في السنن عن معاوية بن قرعة عن ابيه

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
١١	حدث (١) في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك النخ (مر)	(١٤٣ - قرعة بن دعموص صحابي)	
١٨٠	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير صدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	١٠٢ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (مر)	
٢٦٠	في باب لا يصام يوم الفطر النخ (مر)	(١٤٤ - قيس بن ابي حازم ثقة)	
(١٥٢ - كليب بن منقمة عن جده - ٢)		١١٤ روى في باب من اجاز اخذ القيم في ازكوات (م)	
١٧٩	روى في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	(١٤٥ - قيس بن السائب شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية)	
حرف اللام		٢٧١ حدث في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم النخ (ث)	
(١٥٣ - لقيط بن صبرة ابو رزين المقيلي صحابي)		(١٤٦ - قيس بن سعد الانصاري صحابي جليل)	
٢٦١	حدث في باب الصائم يعض ويستنشق فيرق ولا يباليخ (مر)	٢٧ حدث في باب القيام للجنابة (مر)	
٣٢٩	في باب المضمون في بدنه لا يثبت على مركب (مر)	١٥٧ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (مر)	
٣٥٠	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	١٥٩ في باب من قال زكاة الفطر فريضة (مر)	
حرف الميم		(١٤٧ - قيس بن عباد ثقة)	
(١٥٤ - مالك بن انس الامام)		٧٤ روى في باب كراهية رفع الصوت في الجنائز (آثار الصحابة) (ث)	
١٧٠	في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (ق)	حرف الكاف	
(١٥٥ - مالك بن نضلة صحابي)		(١٤٨ - كثير الضبي)	
١٩٨	حدث في باب بيان اليد العليا واليد السفلى (مر)	١٨٦ روى في باب ما ورد في سقي الماء (م)	
(١٥٦ - مالك بن هبيرة السكوني صحابي)		(١٤٩ - كعب بن عاصم الاشعري صحابي)	
٣٠	حدث في باب صلاة الجنابة بامام وما يرجي لليت في كثرة من يصلى عليه (مر)	٢٤٢ حدث في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم (مر)	
(١٥٧ - مجاهد تابعي)		(١٥٠ - كعب بن عجرة صحابي)	
١٢٩	روى في باب الصدقة فيما يزرعه الادميون (م)	١٧٠ حدث في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)	
١٣٢	في باب ما ورد في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده (ط)	٣٤١ في باب تاخير الحج (مر)	
١٤٦	في باب زكاة التجارة (ط)	(١٥١ - كعب بن مالك صحابي مشهور)	

(١) راه في السنن عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه (٢) اختلف في اسم جده وسمى ابن منده جده كليبا ايضا - تهذيب -

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
(١٦٥) - معاذ بن جبل من اعيان الصحابة	٢٢٩ في باب التغليظ على من افطر يوما من شهر رمضان النخ (م)
٩٨ حدث في باب كيف فرض صدقة البقر (مر)	٣٠٦ في باب فضل ليلة القدر (م)
» » » (ث)	٣٢٤ في باب اثبات فرض الحج (ط)
١١٢ في باب لا يؤدى عن ماله فيما وجب عليه الا ما وجب عليه (مر)	٣٣٢ في باب الرجل يجد زاد او راحلة فيحج ماشيا (ط)
١١٣ في باب من اجاز اخذ التميم في الزكوات (ث)	٣٤٢ في باب تاخير الحج (م)
١٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعتب (مر)	(١٥٨ - محرش الكعبي صحابي)
١٢٧ في باب ما ورد في العسل (مر)	٣٥٧ حدث في باب من استحب الاحرام بالعمرة من الجعرانة (مر)
١٢٨ » » (ث)	(١٥٩ - محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان)
» في باب الصدقة فيما يزرعه الآدميون (مر)	٢١٥ روى في باب الوقت الذي يحرم فيه الطعام على الصائم (م)
١٣١ في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	(١٦٠ - محمد بن كعب)
١٣٥ في باب ذكر الخبر الذي روى في وقص الورد (مر)	٢٠٢ روى في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (ط)
٢٠٠ في باب ما قيل في بدء الصيام (١) (مر)	(١٦١ - محمد بن مسلمة الانصاري صحابي مشهور)
٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان (ث)	١٠٢ حدث في باب لا يؤخذ كرائم اموال الناس (ث)
(١٦٦) - معاوية بن ابي سفيان صحابي معروف	١٥٨ في باب ترك التعدي على الناس في الصدقة (ث)
١٩٦ حدث في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)	(١٦٢ - محمد بن المنكدر)
٢١١ في باب الخبر الذي ورد في صوم سرر شعبان (مر)	٢٥٩ روى في باب قضاء شهر رمضان (م)
٢٩٠ في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	(١٦٣ - سرذوق الصيقل يقال ان له صحبة)
٣١٢ في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (ث)	١٤٣ روى في باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به النخ
» » » (مر)	(١٦٤ - مطلب - ١)
(١٦٧) - معبد بن هوذة الانصاري له صحبة	٢٠ روى في باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
٢٦٢ حدث في باب الصائم يكتحل (مر)	
(١٦٨) - متيرة بن شعبة صحابي مشهور	
٨ حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
	(١٨٨ - ابو برزة الاسلمي صحابي)		الكنى من الرجال
٢١	حدث في باب حمل الميت على الايدي والرقاب ان لم يوجد سرير اولوح (مر)		(١٨٢ - ابو اسيد الساعدي صحابي شهد بدرا)
٣٢	في باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث (ث)	٢٤	حدث في باب المشي امام الجنائز (ث)
	(١٨٩ - ابو بصرة انفاري صحابي)	٢٨	في باب الولي ير قريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له (مر)
٢٤٦	حدث في باب من قال يفطروا نخرج بعد طلوع الفجر (مر)	٦١	في باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها (مر)
	(١٩٠ - امير المؤمنين ابو بكر الصديق رضي الله عنه)		(١٨٣ - ابو امامة الباهلي صحابي مشهور)
٩	حدث في باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرفت له حياة (ث)	١٤٤	في باب من تورع عن التحلي بالفضة (ث)
٢٥	في باب المشي خلفها (خلف الجنائز) (ث)	١٨٢	في باب كراهية امساك الفضل وغيره محتاج اليه (مر)
٣٠	في باب الجماعة يصلون على الجنائز اذ اذا (ث)	١٩٣	في باب من حمل هذه الاخبار الخ (مر)
٣٥	في باب ماورد في النعش للنساء (ث)	٢١٦	في باب التغليظ على من افطر قبل غروب الشمس (مر)
٨٧	في باب كيف فرض الصدقة (ث)	٢٧٨	في باب صيام التطوع (مر)
١٠٣	في باب لا يعد عليهم بما استفادوه من غيرتنا جها حتى يحول عليه الحول (ث)	٣٠١	في باب من لم يبرسد الصيام باسا (مر)
١٠٩	في باب الوقت الذي تجب فيه الصدقة (ث)	٣٣٤	في باب امكان الحج (مر)
١٣٤	في باب قدر الواجب في الورق اذا بلغ نصابا (مر)		(١٨٤ - ابو امامة بن سهل بن جنييف)
	(١٩١ - ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم)		معدود في الصحابة
	عن ابيه عن جده (١)	١٢١	حدث في باب النصاب في زكاة الثمار (م)
٩٩	حدث في باب كيف فرض الصدقة (مر)	١٢٢	في باب كيف تؤخذ زكاة النخل والعنب (م)
١١٦	في باب ما يسقط الصدقة عن الماشية (مر)		(١٨٥ - ابو ايوب الانصاري صحابي معروف)
١٢١	في باب النصاب في زكاة الثمار (مر)	٢٩٢	حدث في باب فضل صوم ستة ايام من شوال (مر)
١٢٣	في باب من قال يترك لرب الخائض قدر ما ياكل هو واهله الخ (مر)		(١٨٦ - ابو البداء)
٣٥٢	في باب من قال بوجود العمرة (مر)	٣	روى في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)
	(١٩٢ - ابو بكر الصحابي)		(١٨٧ - ابو بردة صحابي)
٢٢	حدث في باب الاسراع في المشي بالجنائز (مر)	١٩	حدث في باب الصلاة على من قتلته الحدود (مر)

الاسماء والابواب	الترقيم	الاسماء والابواب	الترقيم
في باب صيام التطوع الخ (مر)	٢٧٨	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)	٢٠٦
في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (ث)	٢٩٣	في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين فيكمل صيامهم (مر)	٢٥٠
في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام الثلاثة (مر)	٢٩٤	(١٩٣ - ابو جحيفة صحابي معروف)	
في باب الدليل على انها في كل رمضان (مر)	٣٠٧	حدث في باب صيام التطوع الخ (مر)	٢٧٦
في باب العمرة في اشهر الحج (ث)	٣٤٥	(١٩٤ - ابو حميد الماعدي صحابي مشهور)	
(١٩٨ - ابورافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم)		حدث في باب نحرص اتمر والدليل على ان له حكما (مر)	١٢٢
حدث في باب المرتث والذي يقتل ظلماني غير معترك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)	٦١	في باب الهدية الى الوالى بسبب الولاية (مر)	١٥٨
في باب من تجب عليه الصدقة (ث)	١٠٧	» » (مر)	١٥٩
في باب الاستسلاف على اهل الصدقة ثم قضائه من سبهم (مر)	١١٠	(١٩٥ - ابو خالد الوالى مقبول)	
(١٩٩ - ابو سعيد الخدرى صحابي مشهور)		روى في باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت والدعاء له ولمن خلف (م)	٦٠
حدث في باب الاسراع في المشى بالجنابة (مر)	٢١	(١٩٦ - ابو الدرداء صحابي جليل)	
في باب القيام للجنابة (مر)	٢٦	حدث في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)	٦١
في باب ما ورد من التغايط في النياحة والاستماع لها (مر)	٦٣	في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)	١٩٠
في باب ما يرجى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)	٦٧	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)	٢٠٤
في باب من كره النعي والايذان والقدر الذي لا يكره منه (مر)	٧٤	في باب من ذرعه القى لم يفطروا من استقاء افطر (مر)	٢٢٠
في باب زيارة القبور (مر)	٧٧	في باب من اختار الصوم في السفر الخ (مر)	٢٤٥
في باب العدد الذي اذا بلغته الابل كانت فيها صدقة (مر)	٨٤	(١٩٧ - ابو ذر الغفارى صحابي مشهور)	
في باب من تجب عليه الصدقة (مر)	١٠٧	حدث في جماع ابواب صدقة البقر السائمة (مر)	٩٧
في باب النصاب في زكاة التمار (مر)	١٢٠	في باب من تورع عن التحلى بالفضة (ث)	١٤٤
في باب مقدار الوسق (مر)	١٢١	» » (مر)	
في باب من قال يترك لرب الخاطئ قدر ما يأكل هو واهله الخ (مر)	١٢٥	في باب زكاة التجارة (مر)	١٤٧
في باب لاشئ في التمار والحبوب حتى يبلغ (مر)	١٢٨	في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٨
		في باب المنان بما اعطى (مر)	١٩١

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
في باب التخيير في القضاء ان كان صومه	٢٧٩	كل صنف منها خمسة اوسق الخ	(مر)
تطوعا	(مر)	في باب نصاب الورق	(مر)
في باب النهي عن الوصال في الصوم	٢٨٢	»	(مر)
في باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله	٢٩٦	في باب انراج زكاة الفطر عن نفسه	١٦٠
في باب ما ورد في صوم الشتاء	٢٩٧	وغيره	(مر)
في باب الايام التي نهى عن صومها	»	في باب الجنس الذي يجوز انراجه في زكاة	١٦٤
في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعها شاهد	٣٠٣	الفطر	(مر)
الاباذنه	(مر)	في باب من قال لا يخرج من الخنطة في صدقة	١٦٥
في باب فضل شهر رمضان الخ	٣٠٤	الفطر الاصاعا	(مر)
في باب الترغيب في طلبها في الشفع من العشر	٣٠٨	»	(مر)
الواحر	(مر)	في باب من قال يجزئ انراج الدقيق في	١٧٢
في باب الترغيب في طلبها ليلة احدى	٣٠٩	زكاة الفطر	(مر)
وعشرين	(مر)	في باب ما يجوز انراجه لاهل البادية في زكاة	١٧٣
في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر من	٣١٥	الفطر من الاقط وغيره	(مر)
شهر رمضان الخ	(مر)	في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم	١٨١
في باب متى يدخل في اعتكافه الخ	٣١٩	خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى	(مر)
»	٣٢٠	في باب كراهية امساك الفضل وغيره	١٨٢
(٢٠٠ - ابو سيارة المتعنى صحابي)		محتاج اليه	(مر)
حدث في باب ما ورد في العسل	١٢٦	في باب ما ورد في سقى الماء	١٨٥
(٢٠١ - ابو صالح الحنفي)		في باب فضل الاستغفار والاستغناء بعمل	١٩٥
روى في باب من قال العمرة تطوع	٣٤٨	يديه	(مر)
(٢٠٢ - ابو صالح ذكوان)		في باب من اكل وهو يرى ان الفجر	٢٢٦
روى في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (في آثار	١١٥	لم يطلع الخ	(ث)
الصحابة)		في باب الحائض تفطر في شهر رمضان	٢٣٥
(٢٠٣ - ابو طلحة الانصاري من كبار الصحابة)		في باب تأكيد الفطر في السفر اذا كان	٢٤٢
حدث في باب اقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة	٣٠	يريد لقاء العدو	(مر)
فوقعت بهم الكفاية	(مر)	في باب الرخصة في الصوم في السفر	٢٤٤
في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار	٢٠٤	في باب من اختار الصوم في السفر الخ	(مر)
قبل الزوال	(ث)	في باب الصائم محتجم لا يبطل صومه	٢٦٤
في باب من لم يربس د الصيام باسا	٣٠١	»	(مر)
		في باب من كره السواك بالعشى	٢٧٣

الابواب والمضامين	الاصحاح	الابواب والمضامين	الاصحاح
والاستماع لها (مر)		(٢٠٤ - ابوالمالية الرياحي)	
٣٠١ في باب من لم يبرسد الصيام بأساالخ (مر)		١٥٩ روى في جماع لبواب زكاة الفطر (ط)	
(٢١٢ - ابو مالك الغفاري ثقة)		(٢٠٥ - ابو عبيدة بن الجراح احد العشرة بالبشرة)	
١٢ روى في باب من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء احد (م)		١٨ حدث في باب ما ورد في غسل بعض الاعضاء اذا وجد مقتولا في غير معترك الكفار والصلاة عليه (ث)	
(٢١٣ - ابو مسرئد الغنوي صحابي بدرى)		٥٧ في باب من كره نقل الموتى من ارض الى ارض (ث)	
٧٩ حدث في باب النهى عن الجلوس على القبور (مر)		٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان النخ (ث)	
(٢١٤ - ابو مسعود البدرى الانصارى صحابي)		٢٧٠ في باب الصائم ينزه صيامه عن اللغو والمشاقمة (مر)	
١٣٧ حدث في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)		(٢٠٦ - ابو القوث بن الحصين الخثمي صحابي)	
١٧٨ في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)		٣٣٥ حدث في باب الحج عن الميت النخ (مر)	
٢٤٨ في باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الاشاهدين عدلين (مر)		(٢٠٧ - ابو قتادة الانصارى صحابي شهد احدا)	
(٢١٥ - ابو موسى الاشعري من كبار الصحابة)		٢٤ حدث في باب المشى امام الجنائزة (ث)	
٢٢ حدث في باب من كره شدة الاسراع بها مخافة ان يجاسها (مر)		٤١ في باب الدعاء في صلاة الجنائزة (مر)	
٤٥ في باب الرجل تفوته الصلاة مع الامام فيصلها بعده (ث)		٢٨٣ في باب صوم يوم عرفة لغير الحاج (مر)	
٦٤ في باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية وضرب الخد النخ (مر)		٢٨٦ في باب فضل يوم عاشوراء (مر)	
٦٨ في باب ما يرمى في المصيبة بالاولاد اذا احتسبهم (مر)		٢٩٣ في باب صوم يوم الاثنين والخميس (مر)	
١٢٥ في باب لا تؤخذ صدقة شئ من الشجر غير النخل والعتب (مر)		٣٠٠ في باب من كره صوم الدهر النخ (مر)	
(ث)		(٢٠٨ - ابو قرصافة صحابي)	
١٤١ في باب سياق اخيار تدل على ابا حته للنساء (مر)		٢٤٤ حدث في باب الرخصة في الصوم في السفر (ث)	
١٨٨ في باب وجوه الصدقة النخ (مر)		(٢٠٩ - ابو كبشة الانمارى صحابي)	
١٩٢ في باب الرجل يوكل باعطاء الصدقة النخ (مر)		١٨٩ حدث في باب وجوه الصدقة النخ (مر)	
٢٤٧ في باب من قال يفطر وان خرج بعد طلوع الفجر (ث)		(٢١٠ - ابو لباية صحابي مشهور)	
٦٣ حدث في باب ما ورد من التخليط في النياحة		١٨٩ حدث في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى النخ (مر)	
		(٢١١ - ابو مالك الاشعري صحابي)	

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٧ في باب القيام للجنائز (ث)	٢٦٦ في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)
٢٩ في باب من قال الوالى احق بالصلاة على الميت من الولد (مر)	٢٨٧ في باب فضل يوم عاشوراء (ث)
٣٢ في باب ذكر الخبر الوارد في النهى عن الدفن بالليل النخ (مر)	٢٨٩ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا النخ (مر)
٣٥ في باب عدد التكبير في صلاة الجنائز (مر)	٣٠٠ في باب من لم ير بسر د الضمام بأسها (مر)
٣٨ في باب ماجاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز (مر)	» » » (ث)
٤٠ في باب الدعاء في صلاة الجنائز (مر)	٣٣٨ في باب الرجل يحرم بالحج تطوعا (مر)
٤١ » » (مر)	٣٣٩ » » (مر)
٤٢ » » (مر)	(٢١٦ - ابو واقد الليثي صحابي)
٤٣ في باب ما روى في التحلل من صلاة الجنائز يتسليمة واحدة (مر)	٣٢٧ في باب حج النساء (مر)
٤٧ في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (مر)	(٢١٧ - ابو وائل شقيق بن سلمة ثقه)
٤٩ في باب الصلاة على الميت الغائب بالنية (مر)	٣٧ روى في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (م)
٥٢ في باب الصلاة على الجنائز في المسجد (مر)	(٢١٨ - ابو هريرة لدوسي حافظ الصحابة)
٦٠ في باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم واكرامه (مر)	٧ حدث في باب ما يستدل به على ان كفن الميت ومثوته من رأس المال بالمعروف (مر)
٦١ في باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء بقضاء دينه (مر)	٩ في باب السنط يغسل ويكفن ويصلى عليه ان استهل او عرف له حياة (ث)
٦٣ في باب ما ورد من التغليظ في النجاسة والاستماع لها (مر)	١٠ » » (ث)
٦٧ في باب ما يرجح في المصيبة بالا و لا اذا احتسبهم (مر)	١١ في باب المسلمون يقتلهم المشركون في المعترك فلا يغسل القتلى النخ (مر)
٦٨ » » (مر)	١٩ في باب الصلاة على من قتل نفسه غير مستحل لقاتها (مر)
٧٠ في باب سياق اخبار تدل على جواز اليكاء بعد الموت (مر)	٢٠ في باب من حمل الجنائز فوضع السرير على كاهله بين العمودين المقدمين (ث)
٧٦ في باب زيارة القبور (مر)	٢١ في باب الاسراع في المشى بالجنائز (مر)
٧٨ في باب ما ورد في نهين عن زيارة القبور (مر)	٢٤ في باب المشى امام الجنائز (ث)
» في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	٢٦ في باب القيام للجنائز (مر)

الاسماء والابواب	الترتيب	الاسماء والابواب	الترتيب
في باب زكاة الركاز (مر)	١٥٥	في باب النهي عن الجلوس على القبور (مر)	٧٩
في باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره (مر)	١٦٠	في باب النهي عن ان يبنى على القبر مسجد (مر)	٨٠
في باب من قال بوجوبها على الغني والفقير اذا قدر عليه (مر)	١٦٤	في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (مر)	٨١
في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عياره خمسة ارطال وثلاث (مر)	١٧١	في باب ماورد من الوعيد فيمن كثر مال زكاة ولم يؤد زكاته (مر)	٨٢
في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	١٧٦	في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)	٨٣
في باب خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى (مر)	١٨٠	في باب الامهات تموت وتبقى السخال نصابا فيؤخذ منها (مر)	٨٤
في باب ما يستدل به على ان قوله صلى الله عليه وسلم خبر الصدقة ما كان عن ظهر غنى الخ (مر)	١٨١	في باب ما على الامام من بعث الساعة على الصدقة (مر)	٩٨
في باب ماورد في حقوق المال (مر)	١٨٣	في باب تعجيل الصدقة (مر)	١٠٤
في باب ماورد في المنيحة (مر)	١٨٤	في باب الوالى ياخذ منه زكاة امواله الظاهرة احب ذلك او كره (مر)	١١٠
في باب ماورد في قواه تعالى ويؤثرون على انفسهم الخ (مر)	١٨٥	في باب الاختيار في دفعها الى الوالى (مر)	١١١
في باب ماورد في سقى الماء (مر)	»	في باب لاصدقة في الخيل (مر)	١١٤
في باب كراهية البخل والشح والاقطار (مر)	١٨٦	في باب من رأى في الخيل صدقة (مر)	١١٥
في باب وجوه الصدقة (مر)	١٨٧	في باب ماورد في العسل (مر)	١١٧
في باب فضل من اصبح صائما (مر)	»	في باب قدر الصدقة فيما اخرجت الارض (مر)	١١٨
في باب فضل صدقة الصحيح الشحيح (مر)	١٩٠	في باب ان يهلك على الله الا هالك (مر)	١١٩
في باب فضل صدقة السر (مر)	»	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٢٦
في باب فضل الصدقة من المال الحلال (مر)	»	في باب زكاة الذهب (مر)	١٣٠
في باب فضل صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)	١٩٢	في باب سياق اخيار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	١٣٣
في باب المرأة تتصدق من بيت زوجها الخ (مر)	»	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٣٧
في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)	١٩٣	في باب زكاة الذهب (مر)	»
في باب المملوك يتصدق بالشئ اليسير من مال مولاه (ث)	١٩٤	في باب سياق اخيار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)	١٤٠
في باب فضل الاستغفار والاستغناء (مر)	١٩٥	في باب ماورد في ارضاء المصدق (مر)	١٤٥
بعمل يديه الخ (مر)	»	في باب من قال المعتق ركاز فيه الخمس (مر)	١٥٢
		في باب من قال لا شئ فيه حتى يحول عليه الحول من يوم استقاده (مر)	١٥٤

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٢٨	في باب التغليظ على من افطر يوماً من شهر رمضان (مر)	١٩٦	في باب كراهية السؤال والترغيب في تركه (مر)
٢٢٩	في باب من اكل او شرب ناسياً الخ (مر)	٢٠١	في باب ما روى في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان (مر)
٢٣١	في باب كراهية القبلة لمن حركت القبلة شهوته (مر)	٢٠٢	" " " " (مر)
٢٣٢	" " " " (ث)	٢٠٤	في باب المتطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (ث)
٢٣٥	في باب من اغمى عليه في ايام من شهر رمضان (مر)	٢٠٥	في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٣٧	في باب ما يستحب من السجود (مر)	٢٠٦	" " " " (مر)
"	في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السجود (مر)	٢٠٧	في باب النهي عن استقبال شهر رمضان بصوم يوم او يومين الخ (مر)
٢٤٦	في باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا الخ (مر)	٢٠٨	" " " " (مر)
٢٤٧	في باب من رأى الهلال وحده عمل على رؤيته (مر)	٢٠٩	في باب الخبر الذي ورد في النهي عن الصيام اذا اتصف شعبان (مر)
٢٥٢	في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	٢١٠	في باب الرخصة في ذلك (مر)
"	" " " " (مر)	٢١٢	في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
٢٥٣	في باب المفطر يمكنه ان يصوم الخ (ث)	٢١٥	في باب من اصبح جنباً في شهر رمضان (ث)
"	في باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء (مر)	٢١٨	في باب من طلع الفجر وفي فيه شيء لفظه الخ (مر)
٢٥٨	في باب قضاء شهر رمضان (ث)	٢١٩	في باب من ذرعه التي لم يفطر ومن استقاء افطر (مر)
٢٥٩	" " " " (مر)	٢٢١	في باب كفارة من اتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)
٢٦٦	في باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة (مر)	٢٢٢	" " " " (مر)
٢٦٩	في باب الصائم يتره صيامه عن اللغو والمشائمة (مر)	٢٢٤	في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)
٢٧٠	" " " " (مر)	٢٢٥	في باب رواية من روى هذا الحديث مطلقة الخ (مر)
٢٧١	في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم الخ (ث)	٢٢٦	في باب رواية من روى الامر بقضاء يوم مكافه في هذا الحديث (مر)
٢٧٣	في باب من كره السواك بالعشي الخ (مر)	٢٢٧	في باب رواية من روى في هذا الحديث لفظة لا ير ضاهها اصحاب الحديث (مر)
٢٧٤	" " " " (مر)		
٢٨٢	في باب النهي عن اللوصال في الصوم (مر)		
٢٨٤	في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)		

الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب
٢٩١	في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	٢٩١	الاسماء من النساء
٢٩٣	في باب صوم ثلاثة ايام من كل شهر (مر)	(٢٢١ - اخت حذيفة)	
٢٩٧	في باب ماورد في صوم الشتاء (ث)	٢٤١	حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)
»	في باب الايام التي نهى عن صومها (مر)	(٢٢٢ - اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما)	
٣٠٢	في باب النبي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)	٢٧	حدثت في باب المرتك والذى يقتل ظلما في غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (ث)
٣٠٣	في باب المرأة لا تصوم تطوعا وبعلمها شاهد الاباذنه (مر)	١٣٨	في باب من قال لازكاة في الحلي (ث)
»	في باب فضل شهر رمضان (مر)	١٧٠	في باب ما دل على ان زكاة الفطر انما تجب صاعا النخ (مر)
٣٠٤	» » (مر)	١٨٧	في باب كراهية البخل والشح والافتقار (مر)
٣٠٦	في باب ما جاء في الطاعم الشاكر الخ (مر)	١٩١	في باب صدقة النافلة على المشرك الخ (مر)
»	في باب فضل ليلة القدر (مر)	٢١١	في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
٣٠٧	» » (مر)	٢١٧	في باب من اكل وهو يرى ان الشمس قد غربت الخ (مر)
٣٠٨	في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)	٣٣٩	في باب الرجل يحرم بالجح تطوعا (مر)
٣١٠	في باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين (مر)	(٢٢٣ - اسماء بنت يزيد صحابية)	
٣١٢	في باب الترغيب في طلبها ليلة سبع وعشرين (مر)	١٤١	حدثت في باب سياق اخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (مر)
٣١٤	في باب الاعتكاف (مر)	(٢٢٤ - ام المؤمنين جويرة بنت الحارث رضي الله عنها)	
٣٢٦	في باب وجوب الحج مرة واحدة (مر)	٢٧٦	حدثت في باب صيام التطوع الخ (مر)
٣٤٠	في باب ما يستحب من تعجيل الحج اذا قدر عليه (مر)	٣٠٢	في باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم (مر)
٣٤١	» » (مر)	(٢٢٥ - ام المؤمنين حفصة رضي الله عنها)	
٣٤٣	في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)	١٩٣	حدثت في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)
٣٤٥	في باب العمرة في اشهر الحج (مر)	٢٠٢	في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)
٣٥٠	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	٢١٣	في باب ما عاين في كل ليلة من نية الصيام للغد (مر)
٣٥٤	في باب القارن يهريق دمه (مر)	٢٢١	في باب من رأى اعادة صومه وان لم يأكل ولم يشرب (مر)
	(٢١٩ - ابو الهيثم عن ابيه (١))		
١٦	روى في باب المرتك والذى يقتل ظلما في غير معتك الكفار والذي يرجع اليه سيفه (مر)		
	(٢٢٠ - ابو يوسف القاضي)		
١٧١	روى في باب ما دل على ان صاع النبي صلى الله عليه وسلم كان عبارة خمسة ابطال وثلاث (مر)		

الاسماء والابواب	الاصحاح	الاسماء والابواب	الاصحاح
عجى الصدقات (مر)		٢٣٤ في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)	
(٢٣٥ - عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها)		٢٣٩ في باب من رأى عليه القضاء (ق)	
حدثت في باب تسوية القبور وتسطيحها (ث)	٣	٢٤٥ في باب من اى الشهر يصوم هذه الايام	
في باب حجة من زعم ان القيام للجنازة	٢٨	الثلاثة (مر)	
منسوخ (ث)		(٢٢٦ - حمزة بنت جحش الاسدية لها صحبة)	
في باب الصلاة على الجنازة ودفن الموتى اى ساعة	٣١	٢٦ حدثت في باب الرغبة في ان يتعزى بما امر الله	
شاء من ليل او نهار (ث)		تعالى به من الصبر والاسترجاع (مر)	
في باب الدعاء في صلاة الجنازة (مر)	٤١	(٢٢٧ - حواء يقال هي بنت يزيد بن السكن صحابية)	
في باب الصلاة على القبر بعد ما يدفن الميت (ث)	٤٩	١٧٧ حدثت في باب التحريض على الصدقة وان قلت (مر)	
في باب الصلاة على الجنازة في المسجد (مر)	٥١	(٢٢٨ - ربيع بنت معوذ صحابية)	
» » (ث)	٩٢	٢٨٨ حدثت في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان	
في باب من كره نقل الموتى من ارض الى	٥٧	واجبا الخ (مر)	
ارض (ث)		(٢٢٩ - ربيعة بنت عبد الله امرأة ابن مسعود صحابية)	
في باب من كره ان يحفر له قبر غيره اذا كان	٥٨	١٧٩ حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	
يتوهم بقاء شئ منه مخافة ان يكسر له		(٢٣٠ - زينب امرأة عبد الله بن مسعود صحابية)	
عظم (ث)		١٧٨ حدثت في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)	
» » (مر)		(٢٣١ - زينب بنت نبيط يقال لها صحبة)	
في باب الجلوس عند المصيبة (مر)	٥٩	١٤١ حدثت في باب سياق اخبار تدل على اباحتها	
في باب ما يهيا لاهل الميت من الطعام (مر)	٦١	للنساء (مر)	
في باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه	٦٢	(٢٣٢ - ام المؤمنين صفية رضي الله عنها)	
وان لم يوص به (مر)		٣٢١ حدثت في باب المعتكف يخرج الى باب المسجد	
في باب سياق اخبار تدل على ان الميت يذب	٧٢	ولا يخرج عنه قدميه الخ (مر)	
بالنياحة عليه الخ (مر)		٣٢٤ في باب المرأة تزور زوجها في اعتكافه الخ (مر)	
» » (مر)	٧٣	(٢٣٣ - الصماء اخت عبد الله بن بسير)	
في باب النهي عن سب الاموات والامر	٧٥	٣٠٢ حدثت في باب ما ورد من النهي عن تخصيص	
بالكف عن مساويهم اذا كان مستغنيا عن		يوم السبت بالصوم (مر)	
ذكرها (مر)		(٢٣٤ - طباعة بنت الزبير لها صحبة)	
في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله	٧٨	١٥٥ حدثت في باب من اجرى بالخمس الواجب فيه	
فزورها (مر)			
في باب ما يقول اذا دخل مقبرة (مر)	٧٩		
في باب النهي عن ان يبني على القبر مسجد (مر)	٨٠		

الاسماء والابواب	الاسماء والابواب
٢٣٠ في باب من تلذذ بامرأته الخ (مر)	٩٥ في باب لآزكاة في مال حتى يحول عليه الحول (مر)
٢٣٢ في باب كراهية القبلة لمن حرك القبلة شهوته (مر)	١٠٣ في باب لا يعد عليهم بما استغفروه من غير نتائجها حتى يحول عليه الحول (مر)
٢٣٣ في باب اباحة القبلة لمن لم تحرك شهوته الخ (مر)	١٠٨ في باب من تجب عليه الصدقة (ث)
٢٣٤ في باب الحائض تقضى الصوم اذا طهرت ولا تقضى الصلاة (مر)	١١٠ في باب ابن تؤخذ صدقة الماشية (مر)
٢٣٧ في باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور (مر)	١٢٣ في باب حرص التمر والدليل على ان له حكما (مر)
٢٥٠ في باب الشهر يخرج تسعا وعشرين في كل صيا مهم (مر)	١٣٤ في باب تفسير الاوقية (مر)
٢٥٢ في باب القوم يخطئون في رؤية الهلال (ث)	١٣٨ في باب من قال لازكاة في الحلى (ث)
» في باب المفطر من شهر رمضان يؤخر القضاء ما بينه وبين رمضان آخر (مر)	١٣٩ في باب من قال في الحلى زكاة (ث)
٢٥٥ في باب من قال يصوم عنه وليه (مر)	١٤١ في باب سياق اخبار تدل على اباحتها للنساء (مر)
٢٥٨ في باب قضاء شهر رمضان الخ (مر)	١٥٩ في باب الهدية للوالي بسبب الولاية (مر)
٢٦٢ في باب الصائم يكتحل (مر)	١٨٨ في باب وجوه الصدقة (مر)
٢٧٢ في باب الشيخ الكبير لا يطبق الصوم (ث)	١٩٢ في باب المرأة تنصدق من بيت زوجها (مر)
» في باب السواك للصائم (مر)	١٩٣ في باب من حمل هذه الاخبار الخ (ث)
٢٧٥ في باب صيام التطوع والخروج منه قبل تمامه (مر)	٢٠٣ في باب الدخول في الصوم بالنية (مر)
٢٧٩ في باب من رأى عليه القضاء (مر)	» في باب التطوع يدخل في الصوم بنية النهار قبل الزوال (مر)
٢٨٠ في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢٠٦ في باب الصوم لرؤية الهلال (مر)
٢٨١ في باب من رأى عليه القضاء (مر)	٢١٠ في باب الرخصة في ذلك الخ (مر)
٢٨٢ في باب النهي عن الوصال في الصوم (مر)	٢١١ في باب من رخص من الصحابة في صوم يوم الشك (ث)
٢٨٥ في باب العمل الصالح في العشر من ذي الحجة (مر)	٢١٣ في باب من أصبح جنباً في شهر رمضان (مر)
٢٨٨ في باب من زعم ان صوم عاشوراء كان واجبا الخ (مر)	٢١٤ في باب من أصبح جنباً في شهر رمضان (مر)
٢٩٠ في باب ما يستدل به على انه لم يكن واجبا قط (مر)	٢١٥ في باب من أصبح جنباً في شهر رمضان (مر)
٢٩٢ في باب فضل صوم شعبان (مر)	٢١٨ في باب من طلع الفجر وفي فيه عشي لفظه الخ (مر)
	٢٢٣ في باب كفارة من أتى اهله في نهار رمضان وهو صائم (مر)
	٢٢٤ في باب رواية من روى هذا الحديث مقيدة الخ (مر)
	٢٢٢ في باب من تلذذ بامرأته حتى ينزل الخ (مر)

الاصنام	الاسماء والابواب	الاصنام	الاسماء والابواب
٢٩٥	في باب من قال لا يبالى اى ايام الشهر يصوم (مر)	٣٥٣	في باب القارن يهريق دما (مر)
٢٩٨	في باب من رخص للتمتع في صيام ايام التشريق الخ	٣٥٥	في باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة (مر)
٢٩٩	في باب من كره ان يتخذ الرجل صوم شهر يكمله من بين الشهور الخ (مر)	٣٥٦	في باب المفرد او القارن يريد العمرة بعد الفراغ من نسكه الخ (مر)
٣٠١	في باب من لم يبرسد الصيام باسا الخ (ث)	(٢٣٦ - عمرة بنت عبد الرحمن)	
٣٠٧	في باب الترغيب في طلبها في العشر الاواخر من رمضان (مر)	٣٢٣	حدثت في باب من كره اعتكاف المرأة (م)
٣٠٨	في باب الترغيب في طلبها في الوتر من العشر الاواخر (مر)	(٢٣٧ - فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم)	
٣١٣	في باب العمل في العشر الاواخر من رمضان (مر)	٧١	حدثت في باب سياق اخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت (ث)
٣١٤	في باب تأكيد الاعتكاف في العشر الاواخر الخ (مر)	٧٨	في باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله فزوروا (ث)
٣١٥	» » (مر)	(٢٣٨ - فاطمة بنت قيس الفهرية صحابية)	
»	في باب الاعتكاف في المسجد (مر)	٨٤	حدثت في باب الدليل على ان من ادى فرض الله في الزكاة فليس عليه اكثر منه الخ (مر)
٣١٦	في باب المعتكف يخرج رأسه من المسجد الى بعض اهله ليغسله (مر)	(٢٣٩ - ليلى بنت قاف الثقفية صحابية)	
٣١٧	في باب المعتكف يصوم (ث)	٦	حدثت في باب كفن المرأة (مر)
٣٢٠	في باب المعتكف يخرج من المسجد لبول او غائط (مر)	(٢٤٠ - ام المؤمنين ميمونة رضي الله عنها)	
٣٢١	» » (مر)	٢٩	حدثت في باب من قال الوصى بالصلاة عليه اولى ان كان قد اوصى بها اليه (ث)
٣٢٢	في باب المرأة تعتكف باذن زوجها (مر)	١٧٩	في باب الاختيار في صدقة التطوع (مر)
٣٢٣	في باب اعتكاف المستحاضة باذن زوجها (مر)	٢٨٣	في باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة (مر)
٣٢٦	في باب حج النساء (مر)		
٣٣١	في باب الرجل يجذزاد او راحلة الخ (مر)		
٣٤٣	في باب من اعتمر في السنة مرارا (مر)		
٣٤٤	» » (ث)		
٣٤٥	في باب العمرة في اشهر الحج (مر)		
٣٤٦	» » (مر)		
»	» » (ث)		
»	في باب ادخال الحج على العمرة (مر)		
٣٥٠	في باب من قال بوجوب العمرة (مر)	٣٣٥	حدثت في باب ركوب البحر لحج لوهرة

الكنى من النساء

(٢٤١ - ام المؤمنين ام حبيبة رضي الله عنها)

٢٦٩ حدثت في باب من كره مضغ العلك للصائم (ث)

(٢٤٢ - ام حرام الانصارية صحابية)

٣٣٥ حدثت في باب ركوب البحر لحج لوهرة

الاسماء و الابواب	الاسماء و الابواب
(٢٧١ - عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم)	٢٥٠ في باب الشهادة تثبت على رؤية هلال الفطر
٢٨٥ في باب العمل الصالح في العشر من	بعد الزوال (مر)
(مر) ذى الحجة	(٢٦٨ - عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)
(٢٧٢ - عن مجيبة الباهلية عن ايها او عمها)	٢٦٣ في باب الصائم يصب على رأسه الماء (مر)
٢٩١ في باب فضل الصوم في اشهر الحرم (مر)	(٢٦٩ - عن رجل من اصحاب محمد)
(٢٧٣ - عن ابى المالية عن يخدم)	صلى الله عليه وسلم
الذي صلى الله عليه وسلم	٢٦٣ في باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه (مر)
٣٢٢ في باب من توضع في المسجد (مر)	(٢٧٠ - عن غير واحد من اصحاب)
(٢٧٤ - عن ام المؤمنين)	النبي صلى الله عليه وسلم
٣٣٢ باب من اختار الركوب (مر)	٢٦٥ في باب الحديث الذي روى في الافطار
درجه	بالحجامة (مر)
م و راء .	



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين

(خاتمة المجلد الرابع من السنن الكبرى)

(نبذة من احوال المؤلف رحمه الله)

هو الامام الحافظ ابوبكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ولد سنة اربع وثمانين وثلثمائة في شهر شعبان المعظم كتب الحديث وحفظه من صباه وتفقه وبرع واخذ الاصول وارتحل الى العراق والحجاز ثم صنف وتوالفه تقارب الف جزء بما لم يسبقه اليه احد توفي بنيسابور في العاشر من جمادى الاولى سنة ثمان وخمسين واربعائة وحمل الى خسر وجرده فدفن هناك -

(مزايا الجزء الرابع من هذا الكتاب)

قد ذكرنا بعض مزايا هذا الكتاب في الاجزاء السابقة ونذكر الآن منها ما يكون موضع الشان هذا الجزء الرابع وهو يحتوي على آخر كتاب الجنائز وكتاب الزكاة وكتاب الصيام واول كتاب الحج -
جمع المؤلف رحمه الله في هذه الكتب الاحاديث والروايات بطرق مختلفة واتي فيها بما في جيدة ومطالب مفيدة واستنبط منها مسائل قهية وفتاوى عزيزة بأسلوب انيق لم يعتن به احد من المتأخرين - واستدل عليها بالاحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والروايات المرسلة والاقوال المقطوعة بما لم يسبق اليه احد من المتفقيين -
وانه بسط هذه الروايات تحت عناوين كبيرة وابواب وسيطة ومضامين لطيفة مثلا - جماع ابواب صدقة الورق - باب نصاب الورق - باب قدر الواجب اذا بلغ نصابا -
فبهذا التفنن في الابواب والتنوع في الاساليب فاق هذا الكتاب اكثر السنن والمسانيد في عصره -
ومن مزايا هذا الجزء انه اتى في ذيل الابواب المذكورة ببعض ما يشتاق اليه طبع الانسان في استنباط المسائل العقلية والنقلية مثلا ذكر في كتاب الجنائز بعض ما يحتاج اليه ابناء زماننا هذا -
باب الانسان يموت في البحر - باب ما روى في ستر القبر بثوب -
باب القوم يضييهم غرق او هدم او حرق فيهم مشركون فصلي عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياسا على ما ثبت في السلام -
باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر - باب من حول الميت من قبره الى آخر الحاجة - باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه - باب ما يستحب لولي الميت من التصديق عنه وان لم يوص به -

وذكر في كتاب الزكاة

باب من اجاز اخذ التميم في الزكوات - باب الرجل يتولى تفرقة زكاة ماله الباطنة بنفسه - باب ما جاء في النهي عن الحصاد والحداد بالليل (لاجل المساكين) - باب من قال زكاة الخلى عاريته - باب ما ورد فيما يجوز للرجل ان يتحل به من خاتمه وحلية سيفه ومصحفه اذا كان من فضة -

باب ما لا زكاة فيه مما اخذ من البحر من عنبر وغيره - باب ابر ان يصل الرجل ودايه - باب الرجل يسأل سلطانا في امر لا بد منه صالحا - باب المسئلة في المساجد - باب كراهية المسئلة بوجه الله عز وجل - باب عطية من سأل بالله عز وجل -

وذكر في كتاب الصيام

باب لا يجب صوم باصل الشرع غير رمضان - باب الحامل والمرضع اذا خافتا على ولديهما افطرتا وتصدقتا عن كل يوم بمد من حنطة ثم قضتا - باب جواز الفطر في السفر القاصدون القصير - باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يريد لقاء العدو باب تاكيد الفطر في السفر اذا كان يجهد الصوم - باب من اختار الصوم في السفر اذا قوى على الصيام - هذه الابواب وان كانت متعلقة بمسائل فقهية فروعية لكنها مأخوذة من الاحاديث والروايات المسندة - ومنها مع كثرة الطرق والروايات انه قد عد على بعضها احسن التنقيد وتكلم على الرواة والاسانيد ومحص ما كان منها ثابتا عنده بالتحقيق -

مثلا قال في باب السقط يغسل ويكفن ويصل عليه - فهذه الآثار وان كانت مراسيل فهي تشد الموصل وبعضها يشد بعضها وقد ثبتوا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنه ابراهيم وذلك اولى من رواية من روى انه لم يصل - وقال في باب المسلمون يقتلهم المشركون - في حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك - هذه زيادات ليست في رواية الليث وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية فيحتمل ان تكون روايته عنه عن جابر وعنه عن ابيه صحيحتين وان كانتا مختلفتين فالليث بن سعد رحمه الله امام حافظ فروايته اولى - وقال في باب ما يستدل به على ان اكثر الصحابة اجتمعوا على اربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة (في رواية عن عكرمة عن ابن عباس) -

تفرده التضر بن عبد الرحمن ابو عمر الخزاز عن عكرمة وهو ضعيف وقد روى هذا اللفظ من وجوه اخرها ضعيفة الا ان اجتمع اكثر الصحابة رضى الله عنهم كالدليل على ذلك -

قد ذكرنا من الزايات ما استحضرنا عند التصحيح والترتيب لكن محاسن هذا الكتاب اكثر من ان نحيط بها بغير التعمق والتحقيق -

ومع هذه الزايات ان المؤلف رحمه الله ايد في كتابه مسلك الامام الشافعي رضى الله عنه من كل الوجوه ولم يعن بمسائل غيره من الائمة المتقدمين كما هو دأب علماء القرن الرابع والخامس -

ذكر النسخ الخطية لهذا الجزء

استفدنا في التصحيح والمقابلة من خمس نسخ خطية -

الاولى النسخة المدراسية لصاحب العلم والفضل مولانا المفتي محمد سعيد المدراسي طاب ثراه وهي جيدة من حيث الصحة والكتابة - وشرنا اليها بعلامة (مد) -

الثانية - النسخة السندية لصاحب العلم والعرفان مولانا الحافظ السيد الشاه ابي محب الله احسان الله بن رشد الله المعروف بصاحب اللواء الخامس ادام الله فيوضه العرفانية -

الثالثة - النسخة المصرية للمكتبة الخديوية وفضلت علينا الحكومة الخليفة المصرية ادامها الله بالقوة والاستقلال برسائل فوتوغرافات من نسخة عليها خط الدلامة سيدى عبدالوهاب الشمرانى رحمه الله ورواها - مص -

الرابعة الينانية وهي من كتب المكتبة البيحوية بترميم (حضر موت) في ملك السادة آل ابن يحيى العلويين - مكتوبة

في سنة ١٢٣١ - ورمي نالها - ي -

الخامسة - الرامفوردي وجدنا جزءا من هذا المجلد في المكتبة الرامفوردي فقابلنا عليه - في آخر ذلك الجزء (وحصلت هذه الكراريس وقوبلت على نسخة هي لمحدث الديار اليمنية وابن محدثها نفيس الدين سليمان بن ابراهيم العاوي قرأها على الحافظ ابي عمرو بن الصلاح الخ - ورمزنا لهذه النسخة - د -

ذكر اختلاف النسخ في هذا الجزء

اول هذا الجزء في النسخة المدرسية - باب تسوية القبور وتسطيحها و آخره باب من احرم بها من التعميم -

وفي النسخة المصرية اوله باب من قال لا يؤدى عن مكاتبه وينتهي الى اول باب كراهية قتل النملة -

انا نجد في الاجزاء السابقة للسنن وفي هذا الجزء كثيرا الاختلاف بين لفظة - انبا وابنا وانا - فالتفت الى تحقيق هذه اللفظة العالم الفاضل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد مصححي هذا الكتاب - فاجادني تحقيقه - فهذه مقالته طبعناها ليتفكر فيه من هو اولى بالامعان والنظر فيه -

تحقيق الفاضل الجليل الشيخ عبد الرحمن اليماني احد رفاق دائرة المعارف على لفظة انبا وانبا

وقع كثيرا في اسانيد سنن البيهقي في اكثر النسخ التي وقفنا عليها صيغة - انبا - وطبعت تبعا لبعض النسخ الحديثة الكتابة هكذا - انبا - وارى ان الصواب - انبا - وهي اختصار - اخبرنا - بحذف الخاء والراء كذلك اختصرها البيهقي وجماعة ذكره ابن الصلاح في مقدمته ثم النووي في تقريبه والعراقي في الفيته وغيرهم -

قد تصفحت النسخ الموجودة عندنا في الدائرة فلم ار هذه الصيغة مضبوطة هكذا - انبا - صريحا في شيء من النسخ القديمة بل ضبطت في مواضع هكذا - انبا - وفي الباقي مهملة او مشتبهة -

لم تقع هذه الصيغة في بعض النسخ القديمة وانما وقع بدلها - انا - و - انا - اختصار اخبرنا -

البيهقي يعبر في اول الاسانيد بقوله - اخبرنا - غالبا وكتبت صريحا في اكثر النسخ اما في المصرية فكتبت هكذا - انبا - النسخ التي وقع فيها - انبا - لم يكذب في بعضها - اخبرنا - ولا - انا - الا في اوائل الاسانيد في غير المصرية مع ان صيغة اخبرنا - كثيرة في الاستعمال كما يعلم من مراجعة كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره قال الخطيب في الكفاية « حتى ان جماعة من اهل العلم لم يكونوا يخبرون عما سمعوه الا بهذه العبارة (اخبرنا) منهم حماد بن سلمة وعبدالله بن المبارك وهشيم ابن بشير وعبدالله بن موسى وعبد الرزاق بن همام ويزيد بن هرون »

بل ان البيهقي نفسه لا يكاد يعبر في روايته عن شيوخه الا باخبرنا -

ان اكثر ما في سنن البيهقي مروى عن كتب مصنفه وقد قابلت بعض ما فيها بما اخذه من الكتب كالام وسنن ابي داود وسنن الدارقطني فوجدت محل هذه الصيغة - اخبرنا - او - انا -

وتبعت في سنن البيهقي مواضع من رواية الائمة الذين نص الخطيب على انهم لم يكونوا يعبرون عما سمعوه الا بلفظ - اخبرنا فوجدت عبارتهم تقع في السنن بهذه الصيغة - انبا -

ان صيغة - انبا - عنيزة كما يعلم بتصفح كتب الحديث ونص عليه الخطيب وغيره ونص السخاوي والبقاعي وغيرهما من علماء الفن انه لم يجر للمحدثين اصطلاح في اختصار انبا - وحذف الضمير في الصيغ مع الاتصال عنيز جدا لاتكاد تجد في الكتب - حدث فلان - او - اخبر فلان - على معنى - حدثنا - او - اخبرنا - لان مثل ذلك محمول على الانقطاع عند الخطيب واختاره الحافظ ابن حجر ومن خالف فيه فانه موافق على انه محمول على الانقطاع في عبارات المدلسين وكثيرا ما تقع عبارات المدلسين في سنن البيهقي بهذه الصيغة - انبا - وهي في الكتب المأخوذ منها - اخبرنا -

ان صيغة اخبرنا للسماح اتفاقا وصيغة انبا في اصطلاح شيوخ البيهقي ومشايخهم واهل عصرهم للاجازة نص عليه الحاكم -

فكيف يختار البيهقي لنفسه - اخبرنا - ثم يبدلها بآخر ادنى كلام غيره مما ثبت في الكتب المصنفة حتى من لم يكن يعبر الابهان بانبا نامع كثرة اخبرنا وعزة انبا ناوتغاير معنييهما اصطلاحا -

ثم لا يكتفى بذلك حتى يشفعه بحذف الضمير الذي هو دليل السماع فيصير الظاهر الاقطاع - وبالجملة فالصواب ضبط هذه الصيغة هكذا - ابنا - قطعا وهي اختصار اخبرنا ولهذا تقع في محلها فيما رواه عن الكتب المصنفة ويقع محلها في النسخ اخبرنا - او - انا - لان الامر في ذلك موكل الى الكاتب فان شاء كتبها صريحة - اخبرنا - وان شاء اختصرها على احد الاختصارات المنصوص عليها لان القارئ يتلفظ بها دائما اخبرنا فلا حرج في الكتابة فاما ابدال صيغة باخرى دونها او مغايرة لها في المعنى الاصطلاحى او فيما ثبت في الكتب المصنفة فغير جائز فضلا عن ان يحذف الضمير الدال على السماع -

قد وقعت هذه الصيغة - انا - في كتب اخرى غير سنن البيهقي وطبعت في بعضها هكذا - ابنا - والصواب في عامة ذلك - ابنا -

الادلة على ما ذكرت اكثر مما تقدم وارى ان فيما لخصته ههنا غنى عن البسط والتطويل وحبى الله ونعم الوكيل وصلى الله على خاتم انبيائه محمد وآله وصحبه وسلم -

ذكر تصحيح هذا الجزء

قد اعتنى بتصحيح هذا الجزء وطبعه من رفقاء دائرة المعارف مولانا الشيخ عبدالرحمن اليانى والعالم الفاضل الحاج محمد طه الندوى والاديب الكامل السيد احمد الله والفقير الجليل محمد عادل القدوسى رفهم الله في الدرجات العلمية -

خاتمة الطبع

قد تم بعونه تعالى طبع المجلد الرابع من السنن الكبرى سنة احدى وخمسين وثلثمائة بعد الالف من الهجرة النبوية في عهد امير الدولة الآصفية رئيس المملكة النظامية ذى الهمة السنية والرتبة الرفيعة صاحب المواهب الجزيلة والمناقب الكثيرة السلطان ابن السلطان سلطان العاوم مظفر الممالك آصفجاه السابع مير عثمان على خان لازالت شموس مملكته شارقة والوية سطوته خافقة -

وهذه الجمعية العلمية تحت صدارة ذى المكارم والمحاسن النواب مر حيدر نواز جنك بهادر رئيس المجلس الانتظامى ووزير المال في الدولة الآصفية والعالم الفاضل النواب محمد يار جنك بهادر رئيس المجلس العلمى ادا مهيا الله بالعزو والوقار الى يوم القرار -

وتحت اعتماد الشريف النسيب النواب مهدي يار جنك بهادر وزير السياسة وشريك العميد النواب ناظر يار جنك بهادر ركن العدالة العالمة ادا مهيا الله في خدمة علمية وحياة طيبة وطبع هذا الكتاب تحت ادارة مولانا الحاج السيد ظهور الحق مدير الجمعية زاده الله فضلا وكالا -

الجامع الحقيق

السيد هاشم الندوى غفر الله له

مصصح دائرة المعارف